

الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية

للامام

أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي
"صاحب السنن"
(المتوفى ٢٧٩ هـ)

حَقَّقَهُ وَعَلَّفَ عَلَيْهِ
سَيِّدُ بْنُ عَبَّاسٍ الْجَلِيلِيُّ

المكتبة التجارية
مصطفى أحمد البزاز
مكة المكرمة

وَفَاتَكُمْ أَنْ تَبْصُرُوهُ بِالْعُيُونِ

فَمَا فَاتَكُمْ وَصَفَهُ هَذِي شَمَائِلُهُ

الشَّمَائِلُ لِلْمُحَدِّثَةِ وَالْخَصَائِلُ لِلْمُصْطَفَوِيَّةِ

لِلْإِمَامِ

أَبِي عَيْسَى مُحَمَّدَ بْنَ عِلْسَى بْنِ سُوْرَةَ التِّرْمِذِيَّ
"صَاحِبَ السُّنَنِ"
(المتوفى ٢٧٩ هـ)

حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ
سَيِّدُ بْنُ عَبَّاسٍ الْجَلِيلِيُّ

طَبْعَةٌ مُحَقَّقَةٌ وَمُصَحَّحَةٌ

الْمَكْتَبَةُ التِّجَارِيَّةُ
مُصْطَفَى أَحْمَدُ الْبَزَّازُ
مَكَّةُ الْمَكْرَمَةِ

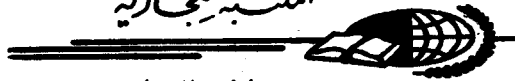
ملتزم الطبع والنشر والتوزيع

المكتبة التجارية

الطبعة الأولى

١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م

المكتبة التجارية



مصطفى الباز

المملكة العربية السعودية

مكة المكرمة - الشامية

ص.ب. ٣١٩ - تلغرافياً: نبيل

هاتف - المركز الرئيسي : ٥٧٤٩٠٢٢

فرع النزهة : ٥٤٥٩٨٥

فرع الجامعة : ٥٥٨١٥٨٤

فاكس : ٥٧٤٥٠٤٤

الشَّعَائِلُ الْمُحَدِّثَةُ
وَالْخَفَائِلُ الْمُطْفِئَةُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٢] ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١] ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب : ٧٠ ، ٧١] .

أما بعد : فإن أصدق الحديث كتاب الله تعالى ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار .

ثم أما بعد :

فإن الله سبحانه وتعالى قد بعث رسولنا محمد ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره الكافرون ، وأكرمه بالخلق الرفيع والسلوك السوي والتفكير السديد كما قال تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [ن : ٤] . فبعثه بالدين القويم والمنهج المستقيم ، فخير الهدي هديه ﷺ ، وخير الأخلاق الحسنة خلقه الأعظم .

أرسله الله رحمة للعالمين ، وإماماً للمتقين ، وحجة على الخلائق أجمعين . أرسله على حين فترة من الرسل وضلال من الناس ، فهدى به إلى أقوم الطرق وأوضح السبل .

افترض الله تعالى على العباد طاعته وتعزيته^(١) وتوقيره ومحبته والقيام بحقوقه واتباعه ، وحضّ ربنا عزّ وجلّ عباده المؤمنين على التّأسي برسوله ﷺ فقال سبحانه وتعالى ترغيباً للأول والآخر في اكتساب تلك المحامد والمفاخر ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب : ٢١] ، وقال تعالى : ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران : ٣١] وسدّ سبحانه وتعالى دون جنّته الطرق ، فلن تفتح لأحد إلّا من طريقه ﷺ ، فشرح له صدره ، ورفع له ذكره ، ووضع عنه وزره ، وجعل الذلّة والصّغار على من خالف أمره ، فقال عزّ وجلّ ﴿فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم﴾ [النور : ٦٣] ، وقال رسول الله ﷺ : «بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُحْمِي ، وَجُعِلَ الذُّلُّ وَالصَّغَارُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي ، وَمَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ»^[١] .

ولقد كانت هذه الأمة خير أمة أخرجت ، وارتقوا في مدارج العلا من علم وعمل ، بفضل متابعتهم لهديه ﷺ في جميع شؤونهم ، وبفضل اعتصامهم بسنته وسيرته ﷺ ، ثم خلف من بعدهم خلف أضاعوا التراث ، وتبذوا الاتّباع وراءهم ظهرياً ، واتبعوا أهواءهم ، فهانوا بعد عزّة ، واستكانوا بعد شهامة وشمم وأنفة ، فلقوا بعض جزاء إعراضهم عما أنزل الله ، وعن متابعة هدي رسول الله ﷺ .

(١) أي نصره وإعانتته .

[١] - صحيح . علقه البخاري في صحيحه (ج ٦ / ٩٨ - الفتح) ، وأخرجه أحمد في مسنده (٥٠ / ٢) ، (٩٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣١٣ / ٥) ، وعبد بن حميد (رقم ٨٤٨ - منتخب) ، والطحاوي في (مشكل الآثار) (رقم ٢٣١) ، وابن الأعرابي في (معجمه) ، والهروي في (ذم الكلام) ، وابن عساكر ، كلهم من طريق أبي المنيب الجرشي عن ابن عمر - به . وأخرج أبو داود - من هذا الوجه - في سنته (رقم ٤٠٣١) الجزء الأخير وهو قوله : (من تشبه بقوم فهو منهم) .

وأبو المنيب وثقه العجلي وابن حبان ، وروى عنه جمع ، وقال الحافظ : (ثقة) . وللحديث شاهد مرسل : أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٢ / ٥) بتمامه ، والقضاعي في (مسند الشهاب) (رقم ٣٩٠) مختصراً .

ولتمام التخريج انظر - إن شئت - الإرواء (رقم ١٢٦٩) ، و (حجاب المرأة المسلمة) (ص ١٠٤) لشيخنا العلامة الألباني ، وانظر أيضاً اقتضاء الصراط المستقيم (ص ٨٢) لشيخ الإسلام ، وجمع الزوائد (٢٧١ / ١٠) ، وفتح الباري ، وغيرها .

ولن يُصلح هذه الأمة إلّا بما صلح به أولها ، وهو الصدر الأول ، حتى عزوا بعد ذلّ ، واهتدوا بعد ضلال ، وعلموا بعد جهل ، واستقاموا بعد عوج ، ونهضوا بعد سقوط ، وانتصبوا على أقدامهم كأعزّ أمة .

واتباع هديه ﷺ لا يكون إلّا بعد معرفة شمائله وسيرته الشريفة الغارسة حبه في النفوس ، ولذلك ألف وصنف الأئمة آثاراً خالدة في ذلك تداولتها الأمة جيلاً بعد جيل ، ومن ذلك كتابنا هذا (الشمائل المحمدية) للإمام الترمذي رحمه الله تعالى .

الشمائل المحمدية وأهميتها :

- الشمائل :

جمع شَمَال ، والشمال له معان كثيرة ، والمراد هنا الطَّبع والخُلُق والسَّجية ، ورجل كريم الشمائل : أي في أخلاقه ومخالطته ، ويقال فلان مشمول الخلائق : أي كريم الأخلاق ، أخذ من الماء الذي هبت به الشَّمال فبرّدته . ورجل مشمول : مَرُضِيُّ الأخلاق طَيِّبُهَا .

فقد تناولت الشمائل : الخُلُقَ والخُلُقَ ...

والمراد بالخُلُق : صورة الإنسان الظاهرة كالبياض والطول والشعر ...

والمراد بالخُلُق : صورته الباطنة كالحلم والعلم ...

.. أهمية الشمائل :

لا يخفى على اللبيب أن معرفة الله تعالى وكماها ، والعمل بدينه وشرعه الذي أنزله الله لصالح شؤون العباد في الدنيا والآخرة ؛ متوقفة على معرفة هدي رسول الله ﷺ وسلوكه السوي ، وطريقته العملية التي بين فيها شرع الله عز وجل من أول ما نزل عليه الوحي إلى أن أكمل الله هذا الدين .

فالكتاب والسنة متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر^(١) ، فقد أخبر عز وجل أن كلام نبيه ﷺ وحي من عنده ، كالقرآن في أنه وحي ، وفي أنه كل من عند الله عز وجل ، وأخبرنا تعالى أنه راض عن أفعال نبيه ﷺ ، وأنه موافق لمراد ربه تعالى لترغيبه

(١) راجع مقدمة كتاب (الفصول في سيرة الرسول) (ص ٧) بتحقيقي ، طبعة دار الصفا .

عز وجل في الالتساء به ﷺ .

وللأهمية الكبرى ، والمجبة العظمى لشخصية الرسول ﷺ نالت سيرته العطرة العناية الفائقة من جهد المصنفين ، فتباروا في مضمار التأليف والتصنيف في نواح وجوانب شتى من سيرته الشريفة .

وقد وعت كتب السنة الشريفة والمغازي والتأريخ والشئائل : أقوال النبي ﷺ ، وأفعاله ، وصفاته ، وهديه من أول نشأته حتى أتاه اليقين ، لا سيما الفترة التي أدّى فيها رسالة ربه عز وجل ، ولم تدع أمراً من أموره ولا شيئاً من شؤونه دق أو جل إلا أحصته .

وتتجلى أهمية الشئائل في أنك تجد فيها صفته ﷺ ، وأحواله ، وأخلاقه مع ربه عز وجل ومع أهله وأصحابه ، ومع أعدائه ، وفي سرّه وعلمه ، ويسره وعسره ، ومنشطه ومكرهه ، وصفاته الظاهرة ، وصفة ثيابه ، ونهوضه من نومه وهيئته في ضحكه وابتسامه ، ومشيته وعبادته في ليله ونهاره ، وفي طعامه وشرابه ، وحليته ، وغير ذلك من شئائله الشريفة ، وتظهر أهمية معرفتها في الاقتداء به ﷺ ، خاتم النبيين ، وإمام المتقين ، فإن فات النظر إليه بالبصر ، فما فاتنا التمتع بسماع لذيذ الخبر ، والنصائح والفوائد والعبر من سيرته العطرة ﷺ .

ولله درّ محمد بن محمد الجزري رحمه الله تعالى حيث يقول :

أَجْلَايَ إِنْ شَطَّ الْحَبِيبُ وَرَبُّعُهُ وَعَزَّ تَلَاقِيهِ وَنَاءَتْ مَنَازِلُهُ
وَفَاتَكُمْ أَنْ تَبْصُرُوهُ بِالْعُيُونِ فَمَا فَاتَكُمْ وَصْفُهُ هَذِي شَمَائِلُهُ
مُكَمِّلُ الذَّاتِ فِي خَلْقٍ وَفِي خُلُقٍ وَفِي صِفَاتٍ فَلَا تُحْصَى فَضَائِلُهُ

- وتتضح أهمية معرفة صفاته الظاهرة في قوله ﷺ : «من رآني في المنام فقد رآني ، فإن الشيطان لا يتمثل في صورتي»^(١) .

فشرط أن يراه الإنسان في المنام ؛ أن يراه على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا وسيأتي ذكر ذلك في موضعه إن شاء الله تعالى (رقم ٤٠٧ - ٤١٥) .

[١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١١٠) ، ومسلم (٢٢٦٦/ ١٠ ، ١١) ، وغيرهما من حديث أبي هريرة ، وانظر الشئائل هنا (رقم ٤٠٨ ، ٤١١) ، و (الفصول في سيرة الرسول) (ص ٢٤٩) بتحقيقي .

ثم إن الاقتداء بالنبي ﷺ في جميع الشؤون هو المطلوب ، والمأمور به ، ولا التفات لمن ينادي باتباع أوروبا الفاجرة ، والتشبه بأبناء القردة والخنازير - ومن تشبه بقوم فهو منهم - حتى أخذوا منهم كل قبيح ، ثم يزعمون بعد ذلك أنها الحضارة والرقى والمدنية والتقدم .

إن اتباع الشرع والاقتداء بإمام المتقين لا يمنع من تعلّم العلوم النافعة في الدنيا والآخرة طالما أنها في حيز المباح ، ولم تقترن بمحرم ، ولكن أن يأخذ القوم من أوروبا كل منكر وفاحش وعادة فاسدة ، فهذه واللّه الغصّة التي لا تساغ ، والخيبة التي لا تداع .

المؤلفات في الشمائل :

لقد ألف وصنّف في هذا الباب العديد من الكتب ما بين مطبوع ومخطوط ومفقود ، نذكر منها :

- الشمائل المحمدية والخصائل المصطفوية :

وهو المعروف بشمائل الترمذي - وهو كتابنا هذا - وسيأتي الحديث عليه إن شاء الله تعالى ، وقد طبع أكثر من مرّة .

- أخلاق النبي ﷺ وآدابه :

لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ (٣٦٩ هـ) .

- الأنوار في شمائل النبي المختار :

لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (٤٣٢ - ٥١٦ هـ) .

- زواهر الأنوار وبواهر الأبصار والاستبصار في شمائل النبي المختار :

ليحيى بن يوسف بن يحيى الصرصري (٦٥٦ هـ) .

- شمائل النبي ﷺ :

لأبي العباس جعفر بن محمد المستغفري (٤٣٢ هـ) .

- الشمائل بالنور الساطع الكامل :

لعلي بن محمد بن إبراهيم الغرناطي ابن المقرئ (٥٥٢ هـ) وهو مشتمل على

أربعة أسفار ، وقسمه إلى عشرين قسماً كلها في شمائل النبي ﷺ وسيره وأخلاقه وأوصافه .

- مطالع الأنوار في شمائل المختار :

للحافظ محمد بن عتيق الأزدي الغرناطي (٦٤٦ هـ) .

- الروض الباسم في شمائل المصطفى أبي القاسم :

لزين الدين محمد عبد الرؤوف المناوي (١٠٣١ هـ) وهو اختصار للشمائل المحمدية مع زيادات .

- وسائل الوصول إلى شمائل الرسول :

ليوسف بن إسماعيل النبهاني (١٣٥٠ هـ) .

- كشف اللثام عما جاء من الأحاديث النبوية في شمائل المصطفى عليه الصلاة والسلام :

لمحمد بن محمد الروضي المالكي ، وقد فرغ منه (سنة ١١٠٣ هـ) .

- الوسيلة العظمى في شمائل المصطفى خير الورى :

لبير محمد دده بن مصطفى (١١٤٦ هـ) .

- [صنف] عين الرحمة والنور في شمائل النبي المبرور :

لمحمد ثابت بن عبد الله القيصري (١٣١١ هـ) .

- شيم الحبيب في ذكر خصال الحبيب :

لإلهي بخشي (١٢٤٥ هـ) .

- حال (أو حلل) الإصطفا بشيم المصطفى ﷺ :

لإسماعيل بن غنيم الجوهري .

- سيدنا محمد رسول الله ﷺ ؛ شمائله الحميدة وخصاله المجيدة :

للشيخ عبد الله سراج الدين الحلبي .

- روضة النبي في الشمائل :

لحبيب الله القنوجي (١١٤٠ هـ) .

- زهر الخمائيل على الشمائل :

للحافظ جلال الدين السيوطي (٩١١ هـ) وهو مختصر شمائل الترمذي .

- أقوم الوسائل في ترجمة الشئائل :
- لإسحاق خواجه سي أحمد بن خير الدين الأيديني (١١٢٠ هـ) وهو ترجمة كتاب الترمذي إلى التركية .
- محصول المواهب الأحديّة في الخصائص والشئائل المحمدية :
- لخليل بن حسن الأسعدي (١٢٥٩ هـ) .
- ينابيع المودّة في شئائل النبي ﷺ :
- لسليمان بن إبراهيم القندوزي (١٢٩٤ هـ) .
- أرجوزة في الشئائل :
- لمصطفى بن كمال الدين الصديقي البكري (١١٦٢ هـ) .
- منية السائل خلاصة الشئائل :
- لمحمد بن عبد الحي بن عبد الكبير الفاسي (١٣٨٢ هـ) .
- نظم الشئائل المحمدية والسيرة المصطفوية :
- لعبد الحفيظ مولوي .
- فتيا السائل في اختصار الشئائل :
- لمحمد بن جعفر الكتاني (١٣٤٥ هـ) .
- عنوان الفضائل في تلخيص الشئائل :
- لمحمد بن مصطفى البكري (١١٩٦ هـ) .
- الشئائل :
- لعبد الأول بن علي بن العلاء الحسيني الدهلوي .
- تهذيب الشئائل :
- لملّا عرب محمد بن عمر الواعظ .
- الشئائل (مختصر) :
- للسيد الصفوي .
- من خصائص النبي ﷺ وشئائله :
- لشعبان محمد إسماعيل .
- شئائل الرسول وشخصيته الإنسانية :
- لأنور الجندي .

الشَّامِلُ الْحَدِيثِ

لِلترمذي

وثناء العلماء عليه ، وشغفهم واهتمامهم به

قد صنف الإمام الترمذي كتاب الشائل هذا وقسمه إلى أبواب ، وجمع كل نظير إلى نظيره ، وكان - بحمد الله - كتاباً عظيم الوقع جم الفوائد كثير النفع ، صغير الحجم كثير العلم ، مشتملاً على ما يزيد في الإيمان من الكلام الطيب العذب ، ويحيي القلوب حياة المطر الصيّب للبلد الجذب .

وقد اهتم به العلماء والأئمة وأثنوا عليه ، وهذه نبذة مما قاله العلماء :

قال الحافظ ابن كثير في البداية (٦ / ١١) : (قد صنف الناس في هذا قديماً وحديثاً ، كتباً كثيرة مفردة وغير مفردة ، ومن أحسن من جمع في ذلك فأجاد وأفاد الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي - رحمه الله - أفرد في هذا المعنى كتابه المشهور بالشائل ولنا به سماع متصل ونحن نورد عيون ما أورده فيه ، ونزيد عليه أشياء مهمة لا يستغني عنها المحدث والفقيه) .

وقال الشيخ عبد الرؤوف المناوي : (فإن كتاب الشائل لعلم الرواية وعلم الدراية للإمام الترمذي - جعل الله قبره روضة عَرَفَهَا أطيب من ريح المسك الشذي - كتاب وحيد في باب فريد في ترتيبه واستيعابه ، لم يأت له أحد بمائل ولا بمشابه ، سلك فيه منهاجاً بديعاً ، ورصعه بعيون الأخبار وفنون الآثار ترصيعاً حتى عدّ ذلك الكتاب من المواهب ، وطار في المشارق والمغارب) .

وقال ملا علي بن سلطان محمد القاري : (ومن أحسن ما صنف في شائله وأخلاقه ﷺ كتاب الترمذي المختصر الجامع في سيره على الوجه الأتم بحيث أن مطالع هذا الكتاب ، وكأنه يطالع طلعة ذلك الجنب ، ويرى محاسنه الشريفة في كل باب) .

ولقد حظي هذا الكتاب بالعناية والقبول من العلماء فتصدّى لشرحه البعض ، واختصره البعض ، ونظمه آخرون كما سبق بيانه .

فقد ساقه الحافظ ابن كثير في البداية وزاد عليه ، وقد طبع مفرداً بتحقيق مصطفى عبد الواحد ، ومن هذه الشروح :

- جمع الوسائل في شرح الشئائل : لعلي بن سلطان القاريء (١٠١٤ هـ) .
- أشرف الوسائل في شرح الشئائل : لأحمد بن محمد بن علي الهيتمي (٩٧٣ هـ) .
- أسنى الوسائل بشرح الشئائل : لإسماعيل بن محمد العجلوني الدمشقي (١١٦٢ هـ) .
- المواهب اللدنية على الشئائل المحمدية : لإبراهيم بن محمد الباجوري (١٢٧٧ هـ) .
- الفوائد البهية على الشئائل المحمدية : لمحمد بن القاسم المغربي ابن الجسوس ، فرغ منه سنة (١٢٠٠ هـ) .
- المواهب المحمدية بشرح الشئائل الترمذية : لسليمان بن عمر المعروف بالجميل (١٢٠٤ هـ) .
- الوفا لشرح شئائل المصطفى : لعلي بن إبراهيم الحلبي صاحب السيرة (١٠٤٤ هـ) .
- تحفة الأخيار على شئائل المختار : لأبي الحسن علي بن محمد الحريشي الفاسي (١١٤٢ هـ) .
- الإتحافات الربانية بشرح الشئائل المحمدية : لمحمد عبد الجواد الدومي .
- شرح الشئائل للترمذي : لإبراهيم بن محمد بن عربشاه (٩٤٣ هـ) .
- شرح الشئائل للترمذي : للملا محمد الحنفي .
- شرح الشئائل للترمذي : لزين الدين محمد عبد الرؤوف بن علي المناوي (١٠٣١ هـ) .
- شرح الشئائل للترمذي : لسلطان بن أحمد المصري المزاجي (١٠٧٥ هـ) .
- شرح الشئائل للترمذي : لعبد الله الحموي الحمدوني الأزهري (كان حياً سنة ١١٣٣ هـ) .
- شرح الشئائل للترمذي : لحسن بن عبد الله البخشي الحلبي (١١٩٠ هـ) .
- شرح الشئائل : لعبد الله نجيب العيتابي شارح الشفا (١٢١٩ هـ) .
- شرح الشئائل : لمحمود بن عبد المحسن ابن الموقع الدمشقي (١٣٢١ هـ) .

- شمائل النبي ﷺ : لمصلح الدين الاري محمد بن صلاح الدين بن جلال (٩٧٩ هـ) .

- المختصر في الشمائل المحمدية وشرحها : للأستاذ محمود سامي بك .

* والملاحظ أن الإمام الترمذي في كتابه (الشمائل) هذا ، لم يحكم على الحديث بدرجة ، كما هي عادته في (الجامع) له ، مع أنه قد تكرر الكثير من الأحاديث في (الجامع) ، و (الشمائل) بنفس الإسناد ، وتكلم عليه في جامعه دون الشمائل ، وقد نقلنا قوله في التخريج ، وربما تكلم على أحد الرجال هنا في الشمائل ، وهي مواضع قليلة جداً .

وإننا لندرجو من الله سبحانه وتعالى أن ينفع المؤمنين بهذه الشمائل الشريفة بالإقبال عليها والانتفاع بها ، والاعتباس من فضائله ﷺ ومزاياه وشمائله ، وأن يهدينا جميعاً سواء السبيل .

منهج التحقيق

ضبط النص :

وقد اعتمدنا في ذلك على عدة طبعات ، من أقدمها - والتي اعتبرناها الأصل - الطبعة الهندية المطبوعة على الحجر سنة (١٣٠٢ هـ) وعلى حواشيتها وبين سطورها بعض الشروح والتعليقات ، وتبدأ النسخة بمقدمة في أصول الحديث منسوبة للشيخ علي الجرجاني (عدها ٧ صفحات) ، ثم جامع الترمذي (٢٦٤ صفحة) ، ثم الشئائل (٣٢ صفحة) .

وقد أثبتنا الفروق بينها وبين المطبوعة ، وأكثرها فروق وزيادات غير مؤثرة في النص ، مثل زيادة (رضي الله عنه) ، أو اختصار صيغ الأداء (مثل حدثنا : ثنا . . . إلخ) . مع المقارنة بين رواية المصنف ها هنا في الشئائل ، وروايته في الجامع بنفس الإسناد إن وجد .

وقد رتبنا أبواب وأحاديث هذه النسخة على نفس ترتيب الأصل (النسخة الهندية) وهو نفس الترتيب الذي اعتمده الشيخ /عبد الصمد شرف الدين - جزاه الله خيراً - في تحقيقه لتحفة الأشراف . والفارق بين هذه النسخة وغالب النسخ المطبوعة هو باب «ما جاء في عيش رسول الله ﷺ» (وفيه ١١ حديثاً) ففي الأصل مفرقاً على بابين وهما باب (رقم ٩ ، ٥٣) ، أما باقي النسخ أو أكثرها فجمعها في باب واحد .

- تخريج الأحاديث والآثار :

وقد خرجت الأحاديث والآثار على الكتب الستة أولاً (البخاري ، ومسلم ، وأبي داود في سننه ، والترمذي في جامعه ، وسنن النسائي الكبرى والصغرى ، وسنن ابن ماجه) ، ثم أتبعها بباقي الكتب : من المسانيد والسنن والصحاح والأجزاء الحديثية وغيرها .

مع الأخذ في الاعتبار أن التخريج يتم أولاً على الوجه الذي أخرج منه المصنف الحديث ، ثم أتبعه بباقي الطرق والشواهد .

تصدير الحديث أو الأثر بدرجة صحته أو ضعفاً للوقوف على درجته لمن رام الاختصار ، إلا إذا أخرج الحديث البخاري ومسلم ، أو أحدهما ، فإني لا أكتب درجة

الحديث ، فإن العزو إليهما أو أحدهما معلم بثبوت الحديث ، إلا إذا كان هناك علة فأذكرها .

- شرح الغريب :

قد شرحت عقب تخريج الأحاديث أو الآثار ، ما يحتاج إلى إيضاح أو بيان أو تعليق وقد رجعت في بيان الغريب لكتب اللغة أمثال النهاية لابن الأثير ، ولسان العرب لابن منظور ، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ، وغيرها .

- الفهارس العلمية :

في النهاية الكتاب وضعت الفهارس الفنية العلمية لتيسير الوصول للأحاديث واستخراجها بأقصر طريق ، وقد تم إعداد الفهارس بمساعدة الأخ شريف زغلول . وإتماماً للفائدة وتوثيقاً للنصوص أعددت جدولاً فيه أرقام الأحاديث وما يقابلها في تحفة الأشراف للمحافظ المزي .

- ترجمة المصنف :

أعددت ترجمة للمصنف الترمذي ، وستأتي إن شاء الله تعالى عقب هذه المقدمة ، وقبل بداية متن الكتاب ، مع تذييلها ببعض المصادر لمن رام التوسع في ترجمته .

فهذا ما يسر الله تعالى به في تحقيق هذا الكتاب المبارك إن شاء الله تعالى ، فما كان فيه من صواب فمن فضل الله ورحمته ومَنِّه وكرمه ، فله الحمد والشكر ، وما كان فيه من خطأ فمني ومن الشيطان ، وأسأله سبحانه وتعالى العفو والمغفرة والمعافة في الدنيا والآخرة ، وأن يجنبنا الزلل ، إنه غفور رحيم ، على كل شيء قدير .

فرحم الله أخاً رأى خيراً فحمد الله وشكر ، أو عيباً فأصلح وستر ، ولم يبخل علينا بالنصيحة .

ولا يفوتني أن أشكر الأخ مجدي الشافعي ، وكذا الإخوة الذين قاموا بتصحيح التجارب وإعدادها للطبع ، وكل من ساهم في نشر الكتاب ، فجزاهم الله خيراً .

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل عملي صالحاً خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يذخر لي الأجر إلى يوم الدين ، وأن يشبثنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، وأن يرزقنا العلم النافع ، والعلم الصالح المبارك ، وأن يحشرنا في زمرة عباده الأبرار الصالحين ، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء الصالحين ، وحسن أولئك رفيقاً ، رب اغفر لي ولوالدي وللمسلمين والمسلمات أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

وكتب أبو عبد الله سيد بن عباس الجلمي

القاهرة : ١٤١١/٢/٢٤ هـ
الموافق : ١٩٩٠/٩/١٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

ترجمة الإمام الترمذي(*) مُصَنَّفُ كِتَابِ (الشَّمَائِلِ)

اسمه وكنيته :

هو الحافظ الإمام العَلَمُ البارِع : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ بن موسى بن الضحاك السُّلَمي الضرير البوغيّ الترمذي .

وقيل هو : محمد بن عيسى بن يزيد بن سورة بن السكن . .

ويقال : هو محمد بن عيسى بن سورة بن شداد بن عيسى . .

نسبته :

السُّلَمي - بضم السين نسبةً إلى بني سليم مُصَغَرًا ، قبيلة من قيس عيلان .
وأما البوغيّ : فنسبة إلى بُوغ^(١) : قرية من قرى (ترمذ) نسب إليها لوفاته فيها .

الضرير : وقد اختلف فيه هل وُلِدَ أكمه أم ولد مبصرًا ،

وقال الذهبي : (والصحيح أنه أضرّ في كبره بعد رحلته وكتابته العلم) .

والترمذي : هي نسبته المشهورة والتي عرف بها بين العام والخاص ، وهي نسبة

إلى :

(*) انظر ترجمته في : سير أعلام النبلاء (٢٧٠/١٣) ، ابن نقطة في تقييده (٩٢/١ - ٩٦ رقم ١٠٤) ، الإرشاد للخليلي (٩٠٥/٩٠٤/٣) ، الأنساب (٤١/٣ ، ٤٢) ، تذكرة الحفاظ (٦٣٣/٢ - ٦٣٥) ، النجوم الزاهرة (٨٨/٣) ، وفيات الأعيان (٢٧٨/٤) ، العبر للذهبي (٦٢/٢ - ٦٣) ، البداية والنهاية (٦٧/٦٦/١١) ، مفتاح دار السعادة لطاش كبرى زادة ، والتهذيب وفروعه ، ومقدمة تحفة الأحوزي وغيرها .

(١) الأنساب للسمعاني (٣٦١ - ٣٦٢) .

تَرمَزد : مدينته التي نشأ فيها ، وهي تقع على الضفة الشمالية لنهر جيحون (أموداريا) شمالي إيران . وهي بفتح التاء وكسر الميم - كما هو لسان أهلها - كما ذكر السمعاني^(١) .

مولده :

لم يبين المؤرخون سنة مولده على التحديد، وإنما أرخوها بالعقد الأول من القرن الثالث فقال الذهبي^(٢) : (ولد في حدود سنة عشر ومئتين) ، ولعله ولد سنة (٢٠٩) ؛ لأن الأكثر على أنه توفي سنة (٢٧٩) ، وقال الذهبي^(٣) : (إنه كان من أبناء السبعين) .

نشأته العلمية ورحلته في طلب العلم :

بعد أن شب الإمام الترمذي طلب العلم من الشيوخ في بلدته وشيوخ خراسان كإسحاق بن راهويه ، ومحمد بن عمرو السَّوَّاق ، ثم ارتحل إلى العراق والحجاز وسمع من علمائهم ، وارتحل إلى غير ذلك من البلدان .

ولم يرحل الإمام الترمذي إلى مصر ، والشام ، بل يروي عن علماء هذين القطرين بالواسطة ، ويغلب على الظن أيضاً أنه لم يدخل بغداد ، إذ لو دخلها لسمع الإمام العظيم أحمد بن حنبل ، ولكن لم يثبت له سماع منه ، ويؤيد ذلك أن (الخطيب) لم يذكره في كتابه تاريخ بغداد .

وقد استغرق في رحلته الوقت الكثير يتلقى عن العلماء فجمع وصنف ، فأجاد وأفاد رحمه الله تعالى .

شيوخه :

لقد طاف أبو عيسى في البلاد وسمع خلقاً كثيراً ، وشارك الإمام البخاري في كثير من شيوخه ، منهم طائفة حدث عنهم الأئمة أصحاب الكتب الستة كلهم وهم :

* محمد بن بشار (بندار) المتوفى سنة (٢٥٢ هـ) .

(١) الأنساب للسمعاني (٤١/٣ - ٤٥) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٢٧١/١٣) .

(٣) ميزان الاعتدال (٦٧٨/٣) .

- * أبو موسى محمد بن المثنى المتوفى سنة (٢٥٢ هـ) .
- * زياد بن يحيى الحسّاني المتوفى سنة (٢٥٤ هـ) .
- * العباس بن عبد العظيم العنبري المتوفى سنة (٢٤٦ هـ) .
- * أبو سعيد الأشجّ عبد الله بن سعيد الكندي المتوفى سنة (٢٥٧ هـ) .
- * أبو حفص عمرو بن علي الفلاس المتوفى سنة (٢٤٩ هـ) .
- * يعقوب بن إبراهيم الدورقي المتوفى سنة (٢٥٢ هـ) .
- * محمد بن معمر القيسي البحراني المتوفى سنة (٢٥٦ هـ) .
- * نصر بن علي الجهضمي المتوفى سنة (٢٥٠ هـ) .

وقد أدرك شيخاً أقدم من هؤلاء وسمع حديثهم وروى لهم ، منهم :

- * قتيبة بن سعيد المدني توفي سنة (٢٤٠ هـ) .
- * إسحاق بن راهويه توفي سنة (٢٣٨ هـ) .
- * علي بن حجر المروزي توفي سنة (٢٤٤ هـ) .
- * أبو مصعب أحمد بن أبي بكر الزهري المدني توفي سنة (٢٤٢ هـ) .
- * سويد بن نصر بن سويد المروزي توفي سنة (٢٤٠ هـ) .
- * عبد الله بن معاوية الجمحي توفي سنة (٢٤٣ هـ) .
- * محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة توفي سنة (٢٤١ هـ) .
- * محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب توفي سنة (٢٤٤ هـ) .
- * إسماعيل بن موسى الفزاري السّدي توفي سنة (٢٤٥ هـ) .
- * إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي توفي سنة (٢٤٤ هـ) .

وغير هؤلاء كثير ، ومما أفاد الترمذي عنايته بلقي الأئمة الكبار الذين إليهم المنتهى في حفظ الحديث ودرايته وأخذه عنهم فأكمل تحصيله وتعمقه وبرز نبوغه ، لكن التأثير الكبير والإفادة العظيمة تمت للترمذي على يد الإمام أمير المؤمنين في الحديث أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، فهو تلميذ البخاري وخريجه ، وعنه أخذ علم الحديث وتفقه فيه ، ومرن بين يديه ، وسأله واستفاد منه ، وناظره فوافقه وخالفه ، كعادة هؤلاء العلماء في اتباع الحق حيث كان ، وفي إنكار التقليد والإعراض عنه . وقد لقي الإمام مسلم بن الحجاج القشيري وأخذ عنه ، لكنه لم يخرج عنه إلا حديثاً

واحداً ، من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : (أحصوا هلال شعبان لرمضان)^(١) .
وقد لقي أيضاً الإمام أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، وروى له في
جامعه ، وأفاد في علل الحديث والرجال وفنونه من الإمام عبد الله بن عبد الرحمن
الدارمي ، وأبي زُرعة الرازي ، كما ذكر في آخر جامعه .

طلابه :

ثم لم يزل الإمام الترمذي علماً يقتدى به ، وإماماً ينتفع بعلمه وكتبه ، حتى أراد
البخاري أن يشهد لتلميذه الترمذي شهادة قيمة فسمع منه^(٢) كعادة كبار الشيوخ في
سماعهم ممن هو أصغر منهم .

والرواة عن أبي عيسى الترمذي كثيرون ، قد ذكر بعضهم في التهذيب ، وتذكرة
الحفاظ ، وسير أعلام النبلاء وغيرها ، فمنهم :

- أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب المحبوبي المروزي - راوية الجامع - وهو
محدث مرو ، وشيخها ورئيسها ، وقد توفي سنة (٣٤٦ هـ)^(٣) .

- أبو سعيد الهيثم بن كليب الشاشي الحافظ - راوية الشئائل - محدث ما وراء
النهر ، وقد صنف المسند ، ووصفت المصادر بأنه كبير في مجلدين ، وقد طبع منه جزء
بتحقيق الدكتور / محفوظ الرحمن زين الله ، وتوفي الهيثم الشاشي سنة (٣٣٥ هـ)^(٤) .

(١) إسناده حسن : أخرجه الترمذي في جامعه (رقم ٦٨٧) ، والدارقطني في سننه (١٦٢/٢ - ١٦٣) ، والحاكم
في مستدركه (٤٢٥/١) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، والبعثي في (شرح السنة) (رقم
١٧٢٢) ، كلهم من طريق محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عنه - به ، ومحمد بن عمرو : صدوق له
أوهام ، وانظر الصحيحة (رقم ٥٦٥) .

(٢) هو حديث أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال لعلي : «يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري
وغيرك» أخرجه في جامعه (رقم ٣٧٢٧) وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .
«وسمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث فاستغربه» والحديث إسناده ضعيف .

وحديث آخر أخرجه في جامعه (رقم ٣٣٠٣) في تفسير سورة الحشر ، من حديث ابن عباس ،
وقال عقبه : (سمع مني محمد بن إسماعيل هذا الحديث) كما في النسخة الهندية ، انظر تحفة الأحوزي
(١٩٧/٩ رقم ٣٣٥٨) ، والحديث صحيح ، وقد أخرجه غير الترمذي أيضاً ، وانظر تفسير النسائي
(رقم ٥٩٤) فتم تخريجه .

(٣) انظر سير أعلام النبلاء (٥٣٧/١٥) .

(٤) انظر سير أعلام النبلاء (٣٥٩/١٥) .

- حماد بن شاكر بن سوية النسفي ، المتوفى سنة (٣١١ هـ) ^(١) .

- وأبو بكر أحمد بن إسماعيل بن عامر السمرقندي . وأبو حامد أحمد بن عبد الله بن داود المروزي التاجر ، وأبو جعفر محمد بن سفيان بن النصر النسفي - المعروف بالأمين - وغيرهم ممن أخذ عنه ونشر علمه .

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

لقد أجمع العلماء الذين يعتد بقولهم على إكباره ، والثناء عليه ، وشهدوا له بالتقدم في العلم ، والحفظ ، والإتقان ، ولم يشذ عنهم سوى ابن حزم ، كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

قال الإمام العالم أبو سعد السمعاني عنه : (أحد الأئمة الذين يقتدى بهم في علم الحديث ، صنف كتاب الجامع والتواريخ والعلل ، تصنيف رجل عالم متقن ، وكان يضرب به المثل في الحفظ والضبط) .

وفال الحافظ المزي : (أحد الأئمة الحفاظ المبرزين ، ومن نفع الله به المسلمين) .

وقال الذهبي : (الحافظ العلم ، أبو عيسى الترمذي ، صاحب الجامع ، ثقة مجمع عليه) .

وقال مبارك بن الأثير ^(٢) ، وطاش كبرى ^(٣) : (أحد العلماء الحفاظ الأعلام ، وله في الفقه يد صالحة) .

وقال ابن حبان ^(٤) : (كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر) .

وقال الحاكم : سمعت عمر بن علك يقول : (مات البخاري ، فلم يخلف بخراسان مثل أبي عيسى في العلم والحفظ والبرع والزهدي ، نكح حتى عمي ، ونقي ضريراً) ^(٥) .

(١) انظر سير أعلام النبلاء (٥/١٥) .

(٢) جامع الأصول (١٩٣/١) .

(٣) مفتاح السعادة (١١/٢) .

(٤) الثقات (١٥٣/٩) .

(٥) السير (٢٧٣/١٣) .

وقال أبو عيسى : (كنت في طريق مكة ، وكنت قد كتبت جزءين من أحاديث شيخ ، فمرّ بنا ذلك الشيخ ، فسألت عنه ، فقالوا : فلان ، فذهبت إليه وأنا أظن أن الجزءين معي ، وحملت معي في محملي جزءين كنت أظن أنهما الجزءان اللذان له ، فلما ظفرت به وسألته أجباني إلى ذلك ، أخذت الجزءين فإذا هما بياض فتحيرت فجعل الشيخ يقرأ عليّ من حفظه ثم ينظر إليّ ، فرأى البياض في يدي ، فقال : أما تستحي مني ؟ ! قلت : لا ، وقصصت عليه القصة ، وقلت : أحفظه كله ، فقال : اقرأ . فقرأت جميع ما قرأ عليّ على الولاء ، فلم يصدّقني ، وقال : استظهرت قبل أن تحيء ! فقلت : حدّثني بغيره ، فقرأ عليّ أربعين حديثاً من غرائب حديثه ، ثم قال : هات اقرأ ، فقرأت عليه من أوله إلى آخره كما قرأ ، فما أخطأت في حرف . فقال لي : ما رأيت مثلك ! !^(١) .

وقال البخاري للترمذي^(٢) : (ما انتفعت بك أكثر مما انتفعت بي) .

وقال أبو عيسى نفسه عن كتابه الجامع (المعروف بسنن الترمذي) : (صنفت هذا الكتاب ، وعرضته على علماء الحجاز ، والعراق ، وخراسان فرضوا به ، ومن كان هذا الكتاب في بيته ، فكأنما في بيته نبيّ يتكلّم)^(*) .

وقال أبو إسماعيل شيخ الإسلام : ((جامع) الترمذي أنفع^(٣) من كتاب البخاري ومسلم ، لأنها لا يقف على الفائدة منها إلا المتبحر العالم ، و (الجامع) يصل إلى فائدته كل أحد) .

- شدوذ ابن حزم :

من النقول السابقة وغيرها يتبين أن الترمذي إمام عصره ، صاحب التصانيف معروف لدى الأئمة والعلماء ، فلا يضره أن ابن حزم لا يعرفه .

(١) تذكرة الحفاظ (٢/٦٣٥) ، والسير (١٣/٢٧٣) ، وتهذيب التهذيب ، وابن نقطة في تقييده (١/٩٥-٩٦) ، وغيرها .

(٢) انظر ترجمة الترمذي في تهذيب التهذيب وغيره .

(*) قد استبعد الشيخ الألباني صدور هذا القول عن الترمذي - وهو كما قال - وانظر مقدمة صحيح الترمذي ص (ي) .

(٣) في البداية (١١/٦٧) : (أنور) .

قال الذهبي^(١) : (ولا التفت إلى قول أبي محمد ابن حزم فيه ، في الفرائض من كتاب (الإيصال)^(٢) : إنه مجهول . فإنه ما عرفه ولا دَرى بوجود الجامع ولا العلل اللذين له) .

وقال الحافظ ابن حجر^(٣) : (وأما أبو محمد بن حزم ، فإنه نادى على نفسه بعدم الاطلاع ، فقال في كتاب الفرائض من الإيصال : «محمد بن عيسى بن سورة ، مجهول» . ولا يقولون قائل : لعله ما عرف الترمذي ولا اطلع على حفظه ولا على تصانيفه ، فإن هذا الرجل قد أطلق هذه العبارة في خلق من المشهورين من الثقات الحفاظ : كأبي القاسم البغوي ، وإسماعيل بن محمد الصفار ، وأبي العباس الأصم ، وغيرهم . والعجب أن الحافظ ابن الفرضي ذكره في كتابه (المؤتلف والمختلف) ونبه على قدره ، فكيف فات ابن حزم الوقوف عليه فيه) .

وقال الحافظ ابن كثير^(٤) : (وجهالة ابن حزم لأبي عيسى لا تضره ، حيث قال في محله : وَمَنْ محمد بن عيسى بن سورة ؟ ! . فإن جهالته لا تضع من قدره عند من العلم ، بل وضعت منزلة ابن حزم عند الحفاظ) .

وكيف يَصِحُّ في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل . فلا يضرّ الترمذي أن ابن حزم لم يحس نور علمه المشرق ، بل إنه قد سجل على نفسه التسرع في الحكم وعدم الاطلاع .

وقد قال الذهبي في ترجمة ابن حزم^(٥) بعد أن ذكر ابن حزم أولى الكتب بالتعظيم : (ما ذكر سنن ابن ماجه ، ولا جامع أبي عيسى الترمذي ، فإنه ما رآهما ، ولا أدخلنا إلى الأندلس إلا بعد موته) .

(١) ميزان الاعتدال (٦٧٨/٣) .

(٢) هو كتاب : (الإيصال إلى فهم كتاب الخصال الجامعة لجمال شرائع الإسلام والحلال والحرام والسنة والإجمال) ، وحجمه ثلاثة أضعاف المحلى تقريباً .

(٣) تهذيب التهذيب (٣٨٨/٩) في ترجمة الترمذي ، وقد جعل الأستاذ عبد الفتاح أبو غدة - كما في الرفع والتكميل (ص ٢٩٢) - هذا الكلام من كلام أبي يعلى الخليلي ، وهو خطأ فاحش ، والصواب أنه من قول الحافظ ، وإنما أوقعه في هذا أن الحافظ قاله عقب النقل عن الخليلي ، وانظر الإرشاد للخليلي (٩٠٥/٣) . والخليلي (٣٦٧ - ٤٤٦ هـ) أكبر من ابن حزم (٣٨٤ - ٤٥٦ هـ) ، وإن كانا قد تعاصرا .

(٤) البداية والنهاية لابن كثير (٦٧/١١) .

(٥) سير أعلام النبلاء (٢٠٢/١٨) .

- تساهل الإمام الترمذي :

وهو مع جلالته وإمامته في علوم الحديث وكونه من أئمة هذا الشأن إلا أنه قد تساهل في تصحيح بعض الأحاديث وتحسينها :-

قال الإمام الذهبي^(١) : (في الجامع علم نافع ، وفوائد غزيرة ، ورؤوس المسائل ، وهو أحد أصول الإسلام ، لولا ما كدّره بأحاديث واهية ، بعضها موضوع ، وكثير منها في الفضائل) . وقال أيضاً : (جامعه قاضٍ له بإمامته وحفظه وفقهه ، ولكن يترخّص في قبول الأحاديث ولا يشدّد ، ونفسه في التضعيف رخو) . وقد انتقده الذهبي في مواضع متعددة من كتابه (ميزان الاعتدال) ، فقال في ترجمة (كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني)^(٢) : (فأما الترمذي فروى من حديثه : الصلح جائز بين المسلمين ؛ وصححه ؛ فلهذا لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي) .

وقال في ترجمة - محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني^(٣) - عن حديث : (من شغله القرآن عن دعائي ...) : (حسنه الترمذي فلم يُحسّن) .

وقال في ترجمة - يحيى بن يمان^(٤) - عن حديث (أن النبي ﷺ دخل قبراً ليلاً فأسرج ...) : (حسنه الترمذي مع ضعف ثلاثة فيه ، فلا يغترّ بتحسين الترمذي ، فعند المحاqqة غالبها ضعاف) .

تصانيفه :

قد اشتهر الإمام الترمذي بتصانيفه التي يستدل بها على إمامته لغزارة مادتها علماً وفائدة منها .

الجامع :

المعروف بسنن الترمذي .

(١) السير (١٣/٢٧٤ ، ٢٧٦) .

(٢) الميزان (٣/٤٠٧) .

(٣) الميزان (٣/٥١٥) .

(٤) الميزان (٤/٤١٦) .

وقد طبع مراراً ، وعليه شروح ، أفضلها (تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي) لمحمد بن عبد الرحمن المباركفوري .

- السائل المحمدية :

وهو كتابنا هذا ، وقد سبق الكلام عليه في المقدمة .

- العلل الصغير :

وهو ملحق بآخر الجامع ، وهو تابع له على الصحيح ، وهو كتاب نافع مفيد ، أودع فيه أصولاً حديثة ومسائل جعلها مثابة يرجع إليها المطالع لكتابه (الجامع) كما أنها أصول عامة في علم الحديث .

وقد طبع هذا الكتاب مع شرحه للحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ، وزاده الحافظ ابن رجب فائدة وعلماً وتحقيقاً ، وأضاف بعض القواعد ، ويقع هذا الشرح في مجلدين بتحقيق الدكتور / نور الدين عتر .

- العلل الكبير أو المفرد (١) :

وهو غير الكتاب السابق الذي في نهاية جامع الترمذي ، ويسوق فيه الأحاديث بسنده ثم يتكلم على عللها ، وهو المراد عند إطلاق المحدثين : (رواه الترمذي في العلل) ، وقد اعتمد فيه اعتماداً كبيراً على علم الإمام البخاري ، وقد أثني عليه العلماء ، وكان موضع ثقة .

ولم نقف حتى الآن على نسخة خطية كاملة من هذا الكتاب (٢) .

وقد ذكر الدكتور / نور الدين عتر أنه ظفر بنسخة خطية من هذا الكتاب بترتيب أبي طالب القاضي ، أتم ترتيبه على الأبواب ، وأفرد الكلام على الرواة الذي لا يتعلق بباب معين ، أفرد في فصول في آخر الكتاب ، فجاء مستكمل الترتيب (٣) .

(١) انظر كشف الظنون (٢/١٤٤٠) ، والرسالة المستطرفة (ص ١٤٧) ، والبداية (١١/٦٦) ، والفهرست لابن النديم (ص ٢٨٩) ، وباقي مصادر الترجمة .

(٢) لكن هناك من الأئمة من وقف عليه ، ونقل منه ، وانظر - مثلاً - نصب الراية [١/٤ ، ٤٥] ، (٢/٨٩ - ٩٠ ، ٢١٦ ، ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٣٧٦ - ٣٧٧ ، ٤٧٢) ، وانظر أيضاً التلخيص الحبير للحافظ [١/٧٢ ، ١٢٠] ، (٢/١٧٩ ، ١٨٨ ، ١٩٣) ، وهناك مواضع أخر .

(٣) مقدمة كتاب (شرح علل الترمذي) (١/١٧) لابن رجب الحنبلي ، بتحقيق الدكتور/نور الدين . وانظر الإمام الترمذي ، والموازنة بين جامعهِ وبين الصحيحين (ص ٤٢٥) ، لنور الدين عتر .

- تسمية أصحاب رسول الله ﷺ :

وقد طبع في مؤسسة الكتب الثقافية ، وقد بدأ فيه بتسمية العشرة المبشرين ، ثم باقي الصحابة على ترتيب حروف المعجم ، ويذكر الأسماء ثم الكنى .

- التاريخ :

ولم ير هذا الكتاب النور بعد ، وقد ذكر ضمن مصنفات الإمام الترمذي^(١) .

- رباعيات الحديث :

ذكره صاحب (هدية العارفين) ضمن تصانيف الترمذي^(٢) .

- الزهد (المفرد) :

ذكره الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب^(٣) ، وقال : (ولم يقع لنا) .

- الأسماء والكنى :

ذكره أيضاً الحافظ في تهذيب التهذيب في الموضع السابق .

- كتاب في الآثار الموقوفة :

ذكره الترمذي نفسه في نهاية كتابه (الجامع) في مطلع كتاب العلل الملحق به^(٤) .

وفاته :

وهكذا قضى الترمذي عمره في خدمة السنة وعلومها ، وكان مثال التقوى والورع والخشوع ، حتى كفّ بصره في آخر عمره ، وبقي ضريراً سنين .

وقد ذكر الجمهور بأنه توفي يوم الاثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين (٢٧٩ هـ) . ولقد توفي بقرية (بوغ) ، وقال البعض إنه توفي في (تيرمذ) ، ولا منافاة بينهما ؛ فإن بوغ تابعة لترمذ .

(١) انظر هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي (١٩/٢) ، والفهرست لابن النديم (ص ٢٨٩) ، وابن نقطة في تقييده (٩٣/١) .

(٢) انظر (١٩/٢) .

(٣) في ترجمة الترمذي (٣٨٩/٩) .

(٤) حيث قال بعد ذكر أسانيده في نقل مذاهب وأقوال الفقهاء : (وقد بينا ذلك على وجهه في الكتاب الذي فيه الموقوف) ، وانظر شرح العلل (٣١/١) .

فمن قال توفي ببوغ فقد توخى الدقة ، ومن قال بترمذ ، فقد تجوّز وأراد أنها
تابعة لها ، وهو جائز معروف يجري على الألسنة .
فرحم الله الإمام الترمذي ، فقد خلّف علماً نافعاً ، وكتباً خالدة باقية ، فجزاه
الله خير الجزاء هو وأئمة المسلمين الذين حفظوا علوم الدين وأدوها - لمن بعدهم - كما
سمعوها .

وكتب
أبو عبد الله
سيد بن عباس بن علي الجليري
غفر الله له ولوالديه

القاهرة : ١٤١١/٢/٢٤ هـ
١٩٩٠/٩/١٥ م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى ﴾ (*) .

قال [الشيخ] (*) الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سُورَةَ التِّرْمِذِيُّ [رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ] (*) :

(١)

باب ما جاء في خَلْقِ رسولِ اللَّهِ ﷺ

[وفيه (١٥) حديثاً]

[١] - أَخْبَرَنَا^(١) أَبُو رَجَاءٍ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ ، وَلَا بِالْأَدَمِ ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ ، وَلَا بِالسَّبِطِ ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ

قوله (ليس بالطويل البائن) : أي ليس ظاهر الطول .

قوله (ولا بالأبيض الأمهق) : أي الشديد البياض الذي لا يخالط بياضه حمرة وليس بنير ، كيباض الجص أو البرص ، يقول فليس رسول الله ﷺ كذلك ، بل إنه كان نير البياض أزهى اللون .

قوله (ولا بالأدم) : الأدمة السمرة ؛ أي ليس شديد السمرة ، والعرب وقد تطلق على من به حمرة : أسمر .

(*) سقط من ط .

(١) في ط : (حدثنا) .

[١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٤٧ ، ٣٥٤٨) : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ ،

و (رقم ٥٩٠٠) : كتاب اللباس ، باب الجعد ، وأخرجه مسلم في صحيحه (١١٣/٢٣٤٧) : كتاب

الفضائل ، باب في صفة النبي ﷺ ومبعثه وسنه ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٢٣) : كتاب المناقب ،

باب في مبعث النبي ﷺ ؛ وابن كم حين بعث - وقال : (حديث حسن صحيح) ، وعزاه المزني للنسائي في =

أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، فَتَوَفَّاهُ^(١) اللَّهُ [تَعَالَى] (*) عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ .

[٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رُبْعَةً [وَ] لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، حَسَنَ الْجِسْمِ ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِجَعْدٍ ، وَلَا سَبْطٍ ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ ، إِذَا مَشَى يَتَكَفَّأُ .

قوله (ولا الجعد القطط) : الجعودة : التواء الشعر وتثنيه وهو ضد السبط ؛ وهو استرسال الشعر ، والقطط - بفتح أوله والطاء الأولى ويجوز كسرهما - هو شديد الجعودة .

قوله (ولا بالسبط) : بفتح الباء وكسر هـ وتسكينها ، السبوبة : استرسال الشعر مثل شعر الإفرنج ، والشعر الجعد مثل شعر الزنج والسودان .

وأراد بنفي صفتي الجعودة والسبوبة عن شعره ﷺ ليدل على أنه كان وسطاً بينهما .

قوله (ربعة) : فسرهما بما بعدها وهو قوله : وليس بالطويل ، ولا بالقصير . وهي تقريبية فقد كان أميل إلى الطول .

قوله (حسن الجسم) : أي حسن اللون والنعمه والطول وتناسب الأعضاء .

قوله (أسمر اللون) : المراد بالسمره الحمرة ، وسبقت الإشارة إلى أن العرب كانوا يطلقون على من خالط بياضه حمرة : أسمر .

قوله (وإذا مشى تكفأ) : التكفؤ هو التمايل إلى الإمام كما تتكفأ السفينة في جريها ، ويوضحه ما في الرواية الأخرى : (أنه كان إذا ينحط من صيب) أي ينزل من مكان مرتفع ، وهو دلالة على قوة البدن ، وفيه شيمة أهل العزم والهمة .

= الكبرى : كتاب الزينة ، وسيأتي هنا (رقم ٣٨٤ ، ٣٨٥) ، كلهم من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن - المعروف بالرأي - عن أنس - به .

(١) في ط : (وتوفاه) .

(*) سقط من ط .

[٢] - صحيح : أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٥٤) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الجمّة واتخاذ الشعر - بهذا الإسناد سواء - وقال : (حسن صحيح غريب) .

وإسناده جيد قوي ؛ رجاله ثقات غير حميد بن مسعدة وهو صدوق وقد تويع ، وحميد بن أبي حميد ثقة ولكنه مدلس وعنعنته عن أنس لا تضر - والله أعلم - فقد قال ابن عدي : (وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا ما ذكر وسمع الباقي من ثابت ، فأكثر ما في بابيه أن بعض ما رواه عن أنس يدلّسه وقد سمعه من =

[٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - يَعْنِي الْعَبْدِيُّ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مَرْبُوعًا ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ، عَظِيمَ الْجُمَةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنِهِ ، عَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ ، مَا رَأَيْتُ [شَيْئًا] ^(١) قَطُّ أَحْسَنَ مِنْهُ .

[٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ [الثوري] ^(١) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ :

قوله (بعيد ما بين المنكبين) : المنكب مجمع العضد والكتف ، والمراد عريض أعلى الظهر ، وهو يستلزم اتساع الصدر ، وهذا علامة النجابة والقوة والجلال .

قوله (عظيم الجممة) : الجممة من شعر الرأس ما سقط على المنكبين ، والمراد كثيف الشعر .

قوله (إلى شحمة أذنيه) : شحمة الأذن الجزء اللين من أسفلها وهو مكان تعليق القرط للنساء .

قوله (حلة) : ثوبان من جنس واحد ، وقيل : ثلاثة من جنس واحد ، ويقال أيضاً لكل واحد منها حلة ، وقيل هو كل ثوب جيد جديد .

= ثابت) . وقال الحافظ العلائي : (فعلى تقدير أن تكون أحاديث حميد مدلسة ، فقد تبين الواسطة فيها وهو ثقة صحيح) .

على أن الحديث صحيح فقد جاء من غير هذا الوجه عن أنس ؛ وانظر هنا (رقم ٥ ، ٦ ، ٢٧ ، ١٢٦) ، وغيرها من المواضع هنا .

والحديث أخرجه أيضاً أبو يعلى في مسنده (رقم ٣٨٣٢) عن محمد بن المثنى ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٣٦٤٠) من طريق الترمذي عن ابن مسعدة ، كلاهما عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي - به . وله طرق أخرى غير هذا الطريق .

[٣] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ (رقم ٣٥٥١) ، كتاب اللباس ، باب الثوب الأحمر (رقم ٥٨٤٨) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب في صفة النبي ﷺ وأنه كان أحسن الناس وجهاً (رقم ٩١/٢٣٣٧) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الرخصة [في ذلك] (رقم ٤٠٧٢) وكتاب الترجل ، باب ما جاء في الشعر (رقم ٤١٨٤) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال (رقم ٢٨١١ مكرر) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب اتخاذ الجملة (١٨٣/٨) ، باب لبس الخلل (٢٠٣/٨) ، من طرق عن شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي البصري ، عن أبي إسحاق به ، وسيأتي (برقم ٢٦) .
(١) زيادة من ط .

[٤] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب في صفة النبي ﷺ ، وأنه كان أحسن الناس =

مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ لَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكَبَيْهِ ، بَعِيدٌ مَا بَيْنَ الْمُنْكَبَيْنِ ، لَمْ يَكُنْ بِالْقَصِيرِ ، وَلَا بِالطَّوِيلِ .

[٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ^(١) قَالَ :

لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ بِالطَّوِيلِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، شَتْنُ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، ضَخْمُ الرَّأْسِ ضَخْمُ الْكَرَادِيسِ ، طَوِيلُ الْمُسْرَبَةِ ، إِذَا مَشَى تَكْفَأُ تَكْفُؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ، لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ (ﷺ) .

قوله (من ذي لمة) : اللمة شعر الرأس إذا جاوز شحمة الأذن ، فإذا بلغت المنكبين فهي حمة ، وقيل : اللمة الوفرة وهي الشعر المجتمع على الرأس أو ما سال على الأذنين .
قوله (شتن الكفين والقدمين) : أي أن كفيه وقدميه تميلان إلى الغلظ والقصر ، وقيل الشتن الذي في أنامله غلظ بلا قصر ، وهذا يحمّد في الرجال لأنه أشد لقبضهم ، وكذا غلظ الراحة .
قوله (ضخم الكراديس) : هي رؤوس العظام ، واحدها كردوس .
قوله (طويل المسربة) : المسربة ما دق من شعر الصدر نازلاً إلى الجوف أو السرة .
قوله (تكفأ تكفؤاً) : التكفؤ هو التهايل إلى الأمام والخلف كتكفؤ السفينة .
قوله (كأنما ينحط من صبيب) : كأنما يهوي من مكان منحدر ، الصبيب هو ما انحط من الأرض .

وجهاً (٩٢/٢٣٣٧) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الترجل ، باب ما جاء في الشعر (رقم ٤١٨٣) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الرخصة في الثوب الأحمر . (رقم ١٧٢٤) وقال : (حسن صحيح) ، كتاب الأدب ، باب ما جاء في الرخصة في لبس الحمر للرجال (رقم ٢٨١١ م) وقال : (صحيح) ، كتاب المناقب ، باب ما جاء في صفة النبي ﷺ (رقم ٣٦٣٥) وقال : (حسن صحيح) ، ورواه النسائي في سننه : كتاب الزينة باب اتخاذ الجملة (١٨٣/٨) ، من طرق عن وكيع ، عن سفيان بن سعيد الثوري ، عن أبي إسحاق السبيعي - به .
(١) زيادة من (ط) .

[٥] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٣٧) : كتاب المناقب ، باب ما جاء في صفة النبي ﷺ وقال : (حسن صحيح) من طريقين عن المسعودي - به .

وفي سننه ضعف فإن عثمان بن مسلم بن هرمز ؛ قال عنه النسائي ليس بذلك ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولذا قال عنه الحافظ في التقريب . (فيه لين) ، وباقي رجاله ثقات ، والمسعودي هو عبد الرحمن بن =

[٦] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ، بِمَعْنَاهُ .

[٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ الْبَصْرِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ - وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَلِيمَةَ - وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ ، قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ - مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ] ^(١) . قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ :

لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالطَّوِيلِ الْمُمَغْطِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ الْمُتَرَدِّدِ ، وَكَانَ رَبْعَةً مِّنَ

قوله (ربعة) : ما بين الطويل والقصير .

= عبد الله بن عتبة وهو صدوق ولكنه اختلط وسأع أبي نعيم الفضل بن دكين ووكيع قبل الاختلاط وكذلك كل من سمع منه بالكوفة فسأعه جيد ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، وسيأتي هنا (رقم ٦ ، ١٢٦) من طريق وكيع ، وفي سنده سفیان بن وکیع ، ولكنه قد توبع ، والحديث بطرقه وشواهد صحیح . وقد أخرجه أحمد (٩٦/١ ، ١٢٧) مختصراً وبتمامه ، وابن سعد في الطبقات (١٢١/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ٩٤) ، والحاكم في المستدرک (٦٠٦/٢) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٦٨/١ - ٢٦٩) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٣١٩) مختصراً ، كلهم من طريق ابن هرمز عن ابن جبير - به . وأخرجه أحمد (٨٩/١ ، ١٠١) ، وابن سعد (١٢١/٢/١) ، بنحوه من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي عن أبيه علي بن أبي طالب ، وليس فيه ذكر (الكراديس) وعبد الله بن عقيل فيه لين ، وأخرجه أحمد (١٣٤/١) ، وابنه في زوائد المسند (١١٦/١) ، كلاهما من حديث شريك عن عبد الملك بن عمير عن نافع بن جبير - عند أحمد عن أبيه - عن علي - به ، وشريك فيه ضعف من قبل حفظه ولا بأس به في الشواهد ، وأخرجه عبد الله بن أحمد في مسند أبيه (١١٦/١ - ١١٧ ، ١١٧ ، ١٥١) من طرق عن علي بن أبي طالب ، وانظر بعض طرق وشواهد هذا الحديث في طبقات ابن سعد (١٢٠/٢/١ - ١٣١) في باب ذكر صفة خلق رسول الله ﷺ ، وجملة شتى الكفين ، والجملة الأخيرة عند البخاري في صحيحه (رقم ٥٩٠٧) من حديث أنس .

[٦] - سبق تخريجه (رقم ٥) . وشيخ المصنف ابن وكيع : (كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه) ، ولكنه قد توبع كما سبق . وسيأتي (رقم ١٢٦) .

[٧] - إسناده ضعيف . أخرجه الترمذي في جامعه (رقم ٣٦٣٨) : باب ما جاء في صفة النبي ﷺ بهذا الإسناد سواء وقال : (حسن غريب ، ليس إسناده بم متصل) ونقل المزي في التحفة قوله : (ليس إسناده بم متصل) فقط ، وكذا في النسخة المشروحة (تحفة الأحوذى) للمباركفوري ، وانظر تحفة الأشراف (١٠٠٢٤) . وسيأتي (رقم ١٩) مختصراً ، و(رقم ١٣٥) مختصراً أيضاً .

وإسناده ضعيف فإن عمر بن عبد الله مولى غفرة : ضعيف وكان كثير الإرسال كما في التقريب ، وأيضاً إبراهيم بن محمد عن جده مرسل كما قال أبو زرعة .

وأخرجه ابن سعد في طبقاته (١٢١/٢/١) من حديث عمر بن عبد الله مولى غفرة - به .

(١) زيادة من (ط) .

الْقَوْمِ ، لَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ الْقَطِطُ وَلَا بِالسَّيْطِ ، كَانَ جَعْدًا رَجُلًا ، وَلَمْ يَكُنْ بِالْمُطَهَّمِ وَلَا بِالْمُكَلَّثَمِ ، وَكَانَ فِي وَجْهِهِ تَذْوِيرٌ ، أَيْضُ مُشْرَبٌ ، أَدْعَجُ الْعَيْنَيْنِ ، أَهْدَبُ الْأَشْفَارِ ، جَلِيلُ الْمُشَاشِ وَالْكَتِيدِ ، أَجْرَدُ ، ذُو مَسْرُوبَةٍ ، شَتْنُ الْكَفَيْنِ ، وَالْقَدَمَيْنِ ، إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ فِي (١) صَبَبٍ ، وَإِذَا التَّتَفَتِ التَّتَفَتَ [مَعًا] (٢) ، بَيْنَ كَيْفِيهِ خَاتَمُ النَّبُوءَةِ ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ ، أَجُودُ النَّاسِ صَدْرًا ، وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً ، وَالْيَنَّهُمُ عَرِيكَةً ، وَأَكْرَمُهُمْ عَشِيرَةً (٣) مَنْ رَأَاهُ بِدِيهَةٍ (٤) هَابَهُ ، وَمَنْ خَالَطَهُ مَعْرِفَةً أَحَبَّهُ ، يَقُولُ نَاعَتُهُ : لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ - ﷺ .

- قَالَ أَبُو عِيسَى [رَجَمَهُ اللَّهُ] (٥) : سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ الْحُسَيْنِ يَقُولُ : سَمِعْتُ الْأَصْمَعِيَّ يَقُولُ فِي تَفْسِيرِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ :

الْمُتَغَطُّ : الدَّاهِبُ طَوْلًا . قَالَ : وَسَمِعْتُ (٦) أَعْرَابِيًّا يَقُولُ فِي كَلَامِهِ : تَمَغَّطَ فِي نُسَابَتِهِ ، أَيُّ مَدَّهَا مَدًّا شَدِيدًا .

وَالْمُتَرَدَّدُ : الدَّاخِلُ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ قِصْرًا .

وَأَمَّا الْقَطِطُ فَالشَّدِيدُ الْجُعُودَةُ ،

وَالرَّجُلُ : الَّذِي فِي شَعْرِهِ حُجُونَةٌ : أَيُّ تَشْنُّ قَلِيلٍ (٧) .

قوله (الكند) : بفتح التاء وكسرهما ؛ مجتمع الكتفين من الإنسان والفرس ، وقيل هو أعلى الكتف ، وقيل من أصل العنق إلى أسفل الكتفين .

قوله (الينهم عريكة) : العريكة الطيبة ، ويقال : فلان لين العريكة إذا كان سلساً مطاوعاً منقاداً ، قليل الخلاف والنفور .

قوله (ناعته) : أي واصفه .

(١) في (ط) : (من) .

(٢) ليست في الأصل ، وأثبتها من ط ، وجامع المصنف .

(٣) في ط : عشرة .

(٤) في الأصل : (من رآه وبدية) والواو زائدة .

(٥) سقطت من ط .

(٦) في ط : (وقال سمعت) .

(٧) في الأصل والجامع : (قليلاً) .

وَأَمَّا الْمُطَهَّمُ : فَالْبَادِنُ الْكَثِيرُ اللَّحْمِ .
وَالْمُكَلَّثَمُ : الْمُدَوَّرُ الْوَجْهِ (١) .
وَالْمُشْرَبُ : الَّذِي فِي بَيَاضِهِ (٢) حُمْرَةٌ .
وَالْأَذْعَجُ : الشَّدِيدُ سَوَادِ الْعَيْنِ .
وَالْأَهْدَبُ : الطَّوِيلُ الْأَشْفَارِ .
وَالْكَتْدُ : مُجْتَمِعُ الْكَتِفَيْنِ ؛ وَهُوَ الْكَاهِلُ .
وَالْمُسْرَبَةُ : هُوَ الشَّعْرُ الدَّقِيقُ الَّذِي كَانَهُ قَضِيبٌ مِنَ الصَّدْرِ إِلَى السُّرَّةِ .
وَالشَّشْنُ : الْعَلِيطُ الْأَصَابِعِ مِنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ .
وَالْتَقْلُعُ : أَنْ يَمْشِيَ بِقُوَّةٍ .
وَالصَّبَبُ : الْحُدُورُ ، تَقُولُ (٣) انْحَدَرْنَا فِي صُبُوبٍ وَصَبَبٍ .
وَقَوْلُهُ : جَلِيلُ الْمَشَاشِ يُرِيدُ رُؤُوسَ الْمَنَاقِبِ .
وَالْعِشْرَةُ (٤) : الصُّحْبَةُ .
وَالْعَشِيرُ : الصَّاحِبُ .
وَالْبَدِيَّةُ : الْمَفَاجَاةُ ، يُقَالُ : بَدَهْتُهُ بِأَمْرٍ : أَيَّ فَجَأْتُهُ .
[٨] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
الْعَجَلِيُّ - إِمْلَاءً عَلَيْنَا مِنْ كِتَابِهِ - قَالَ :

(١) كَذَا فِي الْأَصْلِ وَط ، وَفِي جَامِعِ الْمَصْنَفِ : (وَأَمَّا الْمُكَلَّثَمُ فَالْمُدَوَّرُ الْوَجْهَ) .

(٢) فِي الْجَامِعِ : (نَاصِيَتُهُ) وَهُوَ تَحْرِيفٌ .

(٣) فِي ط : (يُقَالُ) .

(٤) فِي الْجَامِعِ : (الْعَشِيرُ) .

[٨] - إسناده ضعيف جداً . تفرد به المصنف ، وسيأتي بهذا الإسناد هنا (رقم ٢٢٦ ، ٣٣٧ ،

٣٥٢) .

وهذا إسناد لا يثبت ، فإن أبا عبد الله التميمي من ولد أبي هالة مجهول كما قال الحافظ ، وجميع بن عمير بن عبد الرحمن العجلي ؛ قال عنه أبو نعيم : (كان فاسقاً) ، وقال الأجرى عن أبي داود : (أخشي أن يكون كذاباً) ، وقال العجلي : (لا بأس به يكتب حديثه وليس بالقوي) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولذا =

أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وُلْدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ ، يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ،
عَنِ ابْنِ أَبِي هَالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] ^(١) قَالَ : سَأَلْتُ خَالِي
هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ ، وَكَانَ وَصَافًا عَنْ جَلِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٢) - وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي
مِنْهَا ^(٣) شَيْئًا أَتَعَلَّقُ بِهِ فَقَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَخْمًا مُفَخَّمًا ^(٤) ، يَتَلَأَلُ وَجْهُهُ تَلَأُلُو الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ،
أَطْوَلَ مِنَ الْمَرْبُوعِ ، وَأَقْصَرَ مِنَ الْمَشْدَبِ ، عَظِيمُ الْهَامَةِ ، رَجُلٌ الشَّعْرِ ، إِنْ انْفَرَقَتْ

قوله (المشدب) : أي الذاهب في الطول المفرط فيه .

قوله (عظيم الهامة) : الهامة الرأس ، أي أنه - ﷺ - كبير الرأس .

قوله (رجل الشعر) : أي في شعره تكسر وتثن قليل .

قوله (إن انفرت عقيقته فرق) : العقيقة شعر الرأس وهو مجاز لأن حقيقة العقيقة الشعر الذي

ينزل به المولود . وعبر بها هنا على الحقيقة لأن النبي - ﷺ - لم يعق عنه أحد ولم يخلق رأسه عندما ولد
على الراجح ؛ والمراد بـ - (انفرت عقيقته) أي قبلت الفرق بسهولة .

= قال عنه الحافظ في التقریب : (ضعيف رافضي) ، والراوي عن الحسن بن علي ؛ لا يعرف ، أما شيخ المصنف
سفيان بن وكيع فهو كما قال الحافظ : (كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح
فلم يقبل فسقط حديثه) ، ولكنه قد توبع ، فالأفة في هذا الخبر ممن فوّه . ولبعض أجزاء الحديث شواهد
سبقت وستأتي .

والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٢٨/٢/١) عن مالك بن إسماعيل النهدي - ثقة متقن - ،
والطبراني في الكبير (ج ٢٢ / ص ١٥٥ / رقم ٤١٤) ، والحاكم في مستدركه (٢٤٠/٣) ولم يسق لفظه ،
وأبو نعيم في (الدلائل) (رقم ٥٦٥) ، والبيهقي في (الدلائل) (١ / ص ٢٨٦ - ٢٩٧) ، أربعتهم من طريق
أبي غسان مالك بن إسماعيل النهدي عن جميع بن عمير العجلي - به . وأخرجه المزني في تهذيب الكمال في
مقدمته من طريق سفيان بن وكيع عن جميع - به .

وقال المهيمني في مجمع الزوائد (٢٧٣/٨ - ٢٧٨) : «رواه الطبراني وفيه من لم يسم» .

وللحديث طريق آخر عند البيهقي في الدلائل (٢٨٥/١ - ٢٨٦) لكن لا يصح إسناده فإن فيه
الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن بن جعفر ترجمه الذهبي في الميزان (٥٢١/١) وقال فيه : (. . . ولولا أنه
متهم لاذرحم عليه المحدثون) ، وفي إسناده أيضاً علي بن جعفر بن محمد ؛ قال عنه في الميزان بعد أن ساق له
حديثاً : (من أحبني . . .) : (ما رأيت أحداً ليّنه ، نعم ولا من وثقه وحديثه منكر جداً) .

(١) زيادة من ط .

(٢) في ط : (النبي) .

(٣) كلمة (منها) زيادة من ط .

(٤) كلمة (مفخماً) زيادة من ط .

عَقِيقَتُهُ قَرَقَ^(١) ، وَإِلَّا فَلَا يُجَاوِزُ شَعْرُهُ شَحْمَةً أُذُنِيهِ إِذَا هُوَ وَفَرُهُ ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، وَاسِعَ الْجَبِينِ ، أَرْجَّ الْحَوَاجِبِ سَوَابِغَ مِنْ غَيْرِ قَرْنٍ ، بَيْنَهُمَا عِرْقٌ يُدْرُهُ الْغَضَبُ ، أَقْنَى الْعَرْنَيْنِ ، لَهُ نَوْرٌ يَعْلُوهُ ، يُحَسِّبُهُ مَنْ لَمْ يَتَأَمَّلْهُ أَشْمٌ ، كَثَّ اللَّحْيَةِ ، سَهْلَ الْخَدَيْنِ ، ضَلِيلَ الْقَمِ ، مُفْلَجَ الْأَسْنَانِ ، دَقِيقَ الْمُسْرِبَةِ ، كَأَنَّ عُنُقَهُ جِيدٌ دُمِيَّةٌ فِي صَفَاءِ الْفِضَّةِ ، مُعْتَدِلَ الْخَلْقِ ، بَادِنٌ مُتَمَاسِكٌ ، سَوَاءَ الْبُطْنِ وَالصَّدْرِ ، عَرِيضَ الصَّدْرِ ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ

قوله (أزهر اللون) : أبيض بياضاً نيراً مشرباً بحمرة .

قوله (واسع الجبين) : الجبين ما فوق الصدغ وأسفل الشعر ، فلإنسان جبينان ، وقيل هو الجبهة ، وقيل هو كل ذلك جميعاً ، فكان - ﷺ - واسع الجبين طولاً وعرضاً .

قوله (أرج الحواجب) : الزجج رقة الحاجبين ودقتهما وطولهما وتقوسهما .

قوله (سوابغ من غير قرن) : سوابغ جمع سابغ وهو الكامل الوفير ، ومن غير قرْنِ القَرْنُ اتصال الحواجب بحيث يلتقي طرفاهما وهو من المعاييب يكرهه العرب .

قوله (يُدْرُهُ الغضب) : أي إذا غضب - ﷺ - امتلأ ذلك العرق دماً فظهر نبضه .

قوله (أقنى العرنين) : أقنى من القنى وهو طول الأنف مع تقوُّس في وسطه إلى أعلى والعرنين الأنف .

قوله (له نور يعلوه) : الضمير يعود إلى (العرنين) وربما كان عائد إلى النبي - ﷺ - وهو بعيد حسب التعبير هنا .

قوله (يحسبه من لم يتأمله أشم) : الشمم في الأنف طوله وارتفاع في قصبته مع استواء أعلاه وإشراف الأرنبة قليلاً .

قوله (كث اللحية) : أي كثير أصولها وشعرها وأنها ليست دقيقة ولا طويلة .

قوله (سهل الخدين) : أي غير مرتفع الخدين ، وذلك أحلى وأعلى عند العرب .

قوله (ضليع القم) : أي عظيم القم واسعه .

قوله (مفلج الأسنان) : أي متفرجها ، وهو خلاف متراص الأسنان .

قوله (كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضة) : الجيد هو العنق ، والدمية التمثال أو الصورة من الشمع أو العاج ، شبه عنقه الشريف - ﷺ - بجيدها في اعتداله وحسن منظره ، ووصفه بشدة البياض فقال : في صفاء الفضة .

قوله (بادن متماسك) : البادن السمين سمناً معتدلاً غير مفرط . ووصف بدانته بأنها ليست فاحشة ، فقال : متماسك اللحم غير مترهل .

(١) في ط (فرقها) .

الْمُنْكَبِينَ^(١) ، ضَخَمَ الْكَرَادِيسَ ، أَنْوَرَ الْمُتَجَرَّدَ ؛ مَوْصُولَ مَا بَيْنَ اللَّبَّةِ وَالسُّرَّةِ بِشَعْرِ
يَجْرِي كَالْحُطِّ ، عَارِيِ الثَّنْدَيْنِ وَالْبَطْنِ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ ، أَشْعَرَ الذَّرَاعَيْنِ وَالْمُنْكَبَيْنِ وَأَعَالِي
الصَّدْرِ ، طَوِيلَ الزَّنْدَيْنِ ، رَحَبَ^(٢) الرَّاحَةِ ، شَتْنَ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ ، سَائِلَ
الْأَطْرَافِ ، أَوْ قَالَ شَائِلَ^(٣) الْأَطْرَافِ حُمْصَانَ الْأَخْصَيْنِ ، مَسِيحَ الْقَدَمَيْنِ ، يَنْبُو^(٤)

قوله (ضخم الكراديس) : الكراديس رؤوس العظام ، واحدها كردوس ، وكل عظمين التقيا
في مفصل فهو كردوس ، فكان - ضخم - ضخم المفاصل كالركبتين والمرفقين والمنكبين ، أراد أنه
ضخم الأعضاء .

قوله (أنور المتجرد) : بضم ثم فتح مع تشديد الراء وفتحها أو كسرهما ، أي نير العضو
العاري عن الشعر .

قوله (موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط) : اللبة وسط الصدر والمنحر وقيل
موضع القلادة من الصدر ، وهي قريبة ، أي أنه - ضخم - كان له شعر دقيق خفيف مستقيم بين لبته
وسرته .

قوله (عاري القدمين والبطن مما سوى ذلك) : أي ليس على ثدييه وبطنه شعر سوى ذلك
الخط بين لبته وسرته .

قوله (أشعر الذراعين والمنكبين وأعلي الصدر) : أي غزيرة في هذه المواضع .
قوله (طويل الزندين) : الزندان عظم الساعدين ، وقيل عظم الساعد أحدهما أدق من الآخر
وأحدهما يقابل الإبهام والآخر يقابل الخنصر .

قوله (رحب الراحة) : أي واسع الكف .
قوله (سائل الأطراف) : أي طويلها وممتدها ، وفي معناها سائل الأطراف .

قوله (خمصان الأخصين) : الأخص باطن القدم ، وما رق منه وارتفع عن الأرض ، فكان
ارتفاع باطن قدمه - ضخم - عن الأرض بالقدر الحسن ، فلا هو شديد فاحش ولا ضيق ولا ملتصق
قدمه - بالأرض .

قوله (مسيح القدمين) : أي أملس القدمين مستويهما .
قوله (ينبو عنها الماء) : أي لا يثبت الماء على قدميه - ضخم - وإنما ينحدر عليها سريعا لملاستها .

(١) في الأصل : (منكبين) بدون تعريف .
(٢) في الأصل : (رجب) بالجيم ، وهو خطأ والتصحيح من ط .
(٣) في الأصل : (شائل) بالمعجمة ، من غير تردد .
(٤) في الأصل : (يبي) والتصحيح من ط ، ومنال الطالب .

عَنْهَا الْمَاءُ ، إِذَا زَالَ زَالَ قَلْعًا ، يَخْطُو تَكْفِيًّا ، وَيَمْشِي هَوْنًا ؛ ذَرِيعَ الْمَشْيَةِ ، إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ ؛ وَإِذَا التَّتَفَتِ التَّتَفَتَ جَمِيعًا ، خَافِضَ الطَّرْفِ ؛ نَظَرُهُ إِلَى الْأَرْضِ أَكْثَرُ^(١) مِنْ نَظَرِهِ إِلَى السَّمَاءِ ؛ جُلُّ نَظَرِهِ الْمُلَاحَظَةُ . يَسُوقُ أَصْحَابَهُ ، وَيَبْدَأُ^(٢) مَنْ لَقِيَ بِالسَّلَامِ .

[٩] - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَلِيعَ الْفَمِ ، أَشْكَلَ الْعَيْنِ ، مَنُهِوسَ الْعَقَبِ .
قَالَ شُعْبَةُ [قُلْتُ] ^(٣) لِسِمَاكِ : مَا ضَلِيعُ الْفَمِ ؟ .

قوله (إذا زال زال قلعاً) : أي إذا نزع رجله - ﷺ - أثناء مشيه نزعها بشدة كأنه يقتلعها من الأرض ، وهو دليل قوة المشي والجد والهمة .
قوله (يخطو تكفياً) : سبق بيانه في (وإذا مشى تكفاً تكفياً) .
قوله (ويمشي هوناً) : أي في رفق ولين .
قوله (ذريع المشية) : أي واسع الخطو خلقة لا تكلفاً .
قوله (كأنما ينحط من صبيب) : أي كأنما ينزل من منحدر ، لشدة سرعته .
قوله (وإذا التفت التفت جميعاً) : أي يلتفت بجسده كله .
قوله (خافض الطرف) : الطرف بسكون الراء البصر ، وبفتحها مؤخر الشيء أو ناحيته .
والمعنى : أنه - ﷺ - كان نظره إلى الأرض عموماً ، وهذا شأن المتأمل المتفكر ، أو المهتم .
قوله (جل نظره الملاحظة) : جل بضم أوله أي معظم ، أي إنه - ﷺ - كان معظم نظره بطرف عينه .
قوله : (يسوق أصحابه) : أي إنه يمشي خلفهم كالمتفقد لهم .

(١) في ط ومنال الطالب : (أطول) .

(٢) في ط : (يبدد) .

[٩] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب في صفة فم النبي ﷺ ، وعينه ، وعقبه (رقم ٢٣٣٩/٩٧) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب في صفة النبي ﷺ (٣٦٤٦ ، ٣٦٤٧) كلاهما من طرق عن شعبة بن الحجاج .

وأخرجه الطيالسي (رقم ٢٤٠٨) ، وأحمد في مسنده (٨٨/٥ ، ٩٧ ، ١٠٣) ، وغيرهم .

(٣) زيادة من ط .

قَالَ : عَظِيمُ النِّفَمِ . قُلْتُ : مَا أَشْكَلُ الْعَيْنِ ؟ [قَالَ : طَوِيلُ شَقِّ الْعَيْنِ] (٣) ،
قُلْتُ : مَا مِنْهُوسُ الْعَقَبِ ؟ قَالَ : قَلِيلُ لَحْمِ الْعَقَبِ .

[١٠] - حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَشْعَثَ -
يَعْنِي ابْنَ سَوَّارٍ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي لَيْلَةٍ إِضْحِيَّانٍ ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حُمْرَاءُ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ
وَأِلَى الْقَمَرِ ، فَلَهُوَ عِنْدِي أَحْسَنُ مِنَ الْقَمَرِ .

[١١] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ ، عَنْ
زُهَيْرٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ :
أَكَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ السَّيْفِ ؟ قَالَ لَا ، بَلْ مِثْلُ الْقَمَرِ .

قوله (في ليلة إضحيان) : مقمرة مضئية لا غيم فيها .

قال في فتح الباري : قوله (مثل السيف ؟ قال : لا بل مثل القمر) : كأن السائل أراد أنه مثل
السيف في الطول ، فرد عليه البراء ، فقال : (بل مثل القمر) أي في التدوير ، ويحتمل أن يكون أراد
مثل السيف في اللمعان والصفال ؟ فقال : بل فوق ذلك ، وعدل إلى القمر لجمعه الصفتين من
التدوير واللمعان ا . هـ .

[١٠] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الرخصة في لبس
الخمرة للرجال (٢٨١١) وقال : (حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الأشعث) . وعزاه المزي للنسائي في
سننه الكبرى : كتاب الزينة ، كلاهما بهذا الإسناد سواء .

وإسناده ضعيف ، فإن الأشعث بن سوار الكندي ضعيف كما قال الحافظ ، وأبو إسحاق السبيعي
اختلط وهو مدلس وقد عنعن .

وقال النسائي في الكبرى : (هذا خطأ ، وأشعث بن سوار ضعيف ، والصواب عن البراء) وقد أخرجه
الدارمي في سننه (١/ ص ٣٠) ، والطبراني في الكبير (ج ٢ / ص ٢٠٦ / رقم ١٨٤٢) ، والحاكم في
مستدركه (١٨٦/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، كلهم من حديث الأشعث بن سوار عن أبي إسحاق - به .
ويغني عنه ما أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٥١) ، ومسلم (٩١/٢٣٣٧) ، وغيرهما من حديث
البراء بن عازب قال : (كان النبي ﷺ مربوعاً بعيداً ما بين المنكبين له شعر يبلغ شحمة أذنيه ، رأيته في حلة
حمراء لم أر شيئاً قط أحسن منه) . وقد مضى هنا (برقم ٣) ويشهد للجملة الأخيرة ما يأتي (رقم ١١) .

[١١] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٥٢) ، وأخرجه
المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب ما جاء في صفة النبي ﷺ (٣٦٣٦) ، وقال : (حسن) وقال المزي
في تحفة الأشراف (حسن صحيح) من طرق عن زهير بن معاوية - به .

[١٢] - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْمَصَاحِفِيُّ - سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ - ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَخْضَرِ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبْيَضَ كَأَنَّما صَيَّغَ مِنْ فِضَّةٍ ، رَجُلَ الشَّعْرِ .

[١٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ : أَنَا (١) اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ :

«عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ ، فَإِذَا مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ضَرَبَ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا صَاحِبِكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - وَرَأَيْتُ جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَإِذَا أَقْرَبُ مِنْ رَأَيْتُ بِهِ شَبَهَا دَحِيَّةً» .

قوله (صبيغ من فضة) : أي كأنه خلق من فضة لشدة بياضه ولعان بشرته ﷺ .

قوله (رجل الشعر) : سبق بيانه .

قوله (ضرب من الرجال) : هو الخفيف اللحم المشقوق المستدق .

قوله (من رجال شَنْوَةَ) : الشَنْوَةُ على وزن فعولة من التفرز وهو كثرة التفرز أي البغض للأشياء والتأفف منها . ورجال شَنْوَةَ هم قبيلة من اليمن ، وقيل سُمُوا بذلك لشأن كان بينهم ، أي لتباغض وأحقاد كانت بينهم .

[١٢] - حسن . تفرد به المصنف دون أصحاب الستة .

وإسناده ضعيف فإن صالح بن أبي الأخضر ضعيف ولكنه يعتبر به كما قال الحافظ ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وللحديث شواهد يتقوى بها ، فمنها ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤٢٦/٣) ، (٦٩/٤) ، (٣٨٠/٥) ، وأبو داود في سننه (رقم ١٩٩٦) ، والترمذي (رقم ٩٣٥) وحسنه ، والنسائي في الكبرى وفي المجتبى (رقم ٢٨٦٤) ، من حديث محرش الكعبي رضي الله عنه قال : «أن النبي ﷺ خرج من الجعرانة ليلاً كأنه سبيكة فضة فاعتمر ...» ، وانظر ما مضى (رقم ١ ، ٢ ، ٣ ، ٧) ، وانظر ما يأتي (رقم ١٤) ، ويشهد له ما أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٩٠٥) ، ومسلم في صحيحه (٩٤/٢٣٣٨) ، وغيرها من حديث أنس في شعر رسول الله ﷺ قال : «كان شعراً رجلاً ليس بالجعد ولا السبط بين أذنيه وعاتقه» . (١) في مسلم : (حدثنا) وفي ط : (أخبرني) وفي جامع الترمذي (حدثنا) .

[١٣] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السموات ، وفرض الصلوات (٢٧١/١٦٧) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب في صفة النبي ﷺ (٣٦٤٩) وقال : (حسن صحيح غريب) كلاهما بهذا الإسناد سواء - وزاد مسلم محمد بن رافع شيخه .

[١٤] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ - قَالَ أَنَا (١) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ :
رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَمَا بَقِيَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ رَأَاهُ غَيْرِي . قُلْتُ : صِفْهُ لِي ، قَالَ : كَانَ أَبْيَضَ ؛ مَلِيحاً مُقَصِّداً .

[١٥] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ ، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ ثَابِتٍ (٢) الزُّهْرِيُّ ، ثَنَى إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ - ابْنُ أَخِي مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ - عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَفْلَجَ الثَّيْتَيْنِ ، إِذَا تَكَلَّمَ رُؤْيَى كَالنُّورِ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ ثَنَائِيهِ .

قوله (مقصداً) : أي معتدل الخلقة ، فلا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر كما لا ينسب إلى الضخامة ولا إلى النحافة وهكذا في سائر أوصافه - ﷺ - .
قوله (أفلج الثنتين) : الأفلج من الفلج وهو الانفراج بين الثنايا ، وثنايا الإنسان هي أسنانه الأربع الأمامية ثنتان من أعلى وثنتان من أسفل .

(١) في ط : أخبر .

[١٤] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب كان النبي ﷺ أبيض ، مليح الوجه (٩٨/٢٣٤٠ ، ٩٩) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب في هدي الرجل (٤٨٦٤) من طرق عن سعيد الجريري - به .

(٢) كذا بالأصول والصواب ابن أبي ثابت الزهري كما في كتب الرجال .

[١٥] - إسناده ضعيف جداً . تفرد به المصنف .

وفي إسناده عبد العزيز بن عمران بن أبي ثابت الزهري وهو متروك احترقت كتبه فحدث من حفظه فاشتد غلظه ، وباقي رجاله ثقات وإبراهيم بن المنذر الحزامي صدوق تكلم فيه أحمد لأجل القرآن .

والحديث أخرجه الطبراني في الأوسط وفي الكبير (ج ١١/ ص ٤١٦/ ١٢٨١) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢١٥/١) ، كلاهما من حديث عبد العزيز أبي ثابت عن إسمايل بن إبراهيم بن عقبة - به .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨ / ٢٧٩) : (رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد العزيز بن أبي ثابت وهو ضعيف) .

(٢)

بَابُ مَا جَاءَ فِي خَاتَمِ النُّبُوَّةِ

[وفيه (٨) أحاديث]

[١٦] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنِ الْجَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ :

ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ^(١) - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ ، فَمَسَحَ - ﷺ - رَأْسِي ، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ ، وَتَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ، وَقُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ ؛ فَنَظَرْتُ إِلَى الْخَاتَمِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ ؛ فَإِذَا هُوَ مِثْلُ زُرِّ الْحَجَلَةِ .

[١٧] - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ ، أَنَا^(٢) أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ

قوله (وَجِعَ) : أي به وَجَعٌ ، والوَجَعُ اسم جامع لكل مرض وألم .
قوله (فشربت من وضوئه) : الوضوء بفتح الواو الماء الذي يتوضأ به ، فيحتمل أن الراوي شرب من بقية الماء ، أو مما توضأ به النبي - ﷺ - وانفضل من أعضائه الشريفة .
قوله (مثل زُرِّ الْحَجَلَةِ) : الحجلة بيت كالقبة يستر بالثياب ويكون له أزرار كبار وعرى ، وقال بعضهم : المراد بالحجلة الطائر المعروف وزرها بيضها .

(١) في ط ، وجامع المصنف : (النبي) .

[١٦] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الوضوء ، باب استعمال فضل وضوء الناس (١٩٠) ، كتاب المناقب ، باب ٢١ (٣٥٤٠) ، باب خاتم النبوة (٣٥٤١) ، كتاب المرضى ، باب من ذهب بالصبي المريض لِيُدْعَى له (٥٦٧٠) ، كتاب الدعوات ، باب الدعاء للصبيان بالبركة ، ومسح رؤوسهم (٦٣٥٢) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحلّه من جسده ﷺ (١١١/٢٣٤٥) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب في خاتم النبوة (٣٦٤٣) وقال : (حسن صحيح غريب من هذا الوجه) ونقل في تحفة الأشراف : (حسن غريب من هذا الوجه) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الطب ، كلهم من طريق الجعد بن عبد الرحمن بن أوس المدني - به .

(٢) في ط ، وجامع الترمذي : (حدثنا) .

[١٧] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب في خاتم النبوة (٣٦٤٤)

بهذا الإسناد سواء وقال : (حسن صحيح) .

حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ :

رَأَيْتُ الْخَتَامَ بَيْنَ كَتِفَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - غُدَّةَ حَمْرَاءَ مِثْلَ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ .

[١٨] - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدَنِيُّ ، أَنَا يُوسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رُمَيْثَةَ قَالَتْ :

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَلَوْ أَشَاءَ أَنْ أَقْبَلَ الْخَتَامَ الَّذِي بَيْنَ كَتِفَيْهِ مِنْ قُرْبِهِ ، لَفَعَلْتُ - يَقُولُ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ يَوْمَ مَاتَ : « اهْتَزَّ لَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ » .

[١٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ . قَالُوا : أَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى غُفْرَةَ ، قَالَ : ثَنَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ :

كَانَ عَلِيٌّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(٢) إِذَا وَصَفَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ

قوله (غدة) : قطعة اللحم ، وقد جاء في رواية مسلم وغيره أنه كان على لون جسده - ﷺ - .
والتشبيه ببيضة الحمامة في المقدار وقيل في الصورة واللون .

= قلت : وإسناده ضعيف فإن أيوب بن جابر : ضعيف ، وسماك بن حرب صدوق ، والباقي ثقات ، ولكن الحديث أخرجه مسلم (١١٠/٢٣٤٤) من طريقين من حديث شعبة والحسن بن صالح عن سماك سمعت جابر بن سمرة قال : (رأيت خاتماً في ظهر رسول الله ﷺ كأنه بيضة حمام) ، وكذا أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٩٠/٥ ، ٩٥ ، ٩٨ ، ١٠٢ ، ١٠٧) ، والطبراني في الكبير (ج ٢ / ص ٢٢٠ / رقم ١٩٠٨ ، ١٩١٨) ، وابن عدي في الكامل (٢ / ص ٧٢٦) ، وليس فيه : (غدة حمراء) .

[١٨] - صحيح . تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وإسناده حسن فإن شيخ المصنف هو أحمد بن أبي بكر ، بن الحارث وهو صدوق وإنما عابه أبو خيثمة للفتوى والرأي ، ويوسف بن أبي سلمة الماجشون صدوق ، والمرفوع له شواهد . وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٩/٦) من حديث رميثة وفيه ذكر الخاتم . والمرفوع من الحديث له شاهد من حديث جابر بلفظ (اهتز عرش الرحمن لسعد بن معاذ) أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٨٠٣) ، ومسلم (١٢٤/٢٤٦٦) ، والترمذي (رقم ٣٨٤٨) ، وابن ماجه (رقم ١٥٨) ، وأحمد (٢٩٦/٣) ، وأحمد (٣٤١ ، ٣١٦) . وشاهد آخر من حديث أنس بن مالك أخرجه مسلم في صحيحه (١٢٥/٢٤٦٧) ، وأحمد (٢٣٤/٣) .

[١٩] - سبق تخريجه (رقم ٧) مطولاً وسيأتي (رقم ١٢٥) مختصراً . وإسناده ضعيف .

(١) زيادة من ط .

(٢) سقطت من ط ، وأثبتت في الأصل .

بَطُولِهِ ، وَقَالَ : بَيْنَ كَتِفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوءَةِ ، وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّينَ .

[٢٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، أَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ ، [قال^(١)] : ثَنِي عَلْبَاءُ بْنُ أَهْمَرَ^(٢) [الْيَشْكُرِيُّ] ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ [عُمَرُ^(٣) بْنُ أَخْطَبِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :

قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « يَا أَبَا زَيْدٍ أَدْنُ مِنِّي فَاْمَسَحْ ظَهْرِي » فَمَسَحَتْ ظَهْرَهُ ، فَوَقَعَتْ أَصَابِعِي عَلَى الْخَاتَمِ .

قُلْتُ : وَمَا الْخَاتَمُ ؟ قَالَ : شَعْرَاتُ مُجْتَمِعَاتٍ .

[٢١] - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ الْخَزَاعِيُّ ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ ، ثَنِي أَبِي ، ثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي بَرِيدَةَ ، يَقُولُ :

جَاءَ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَائِدَةٍ عَلَيْهَا رُطْبٌ فَوَضَعَهَا^(٤) بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : « يَا سَلْمَانُ مَا هَذَا » ؟ فَقَالَ : صَدَقَةٌ

قوله (مِنْ وَلَدٍ) : بضم الواو وبالفتح ، هو ما يولد أياً كان ، ويمكن أن يكون (وُلْد) بالضم جمع (وَلَد) بالفتح فإنه يجمع جمع تكسير هكذا ، وهو الأقرب للمعنى هنا .

[٢٠] - صحيح . تفرد به المصنف .

وإسناده على شرط مسلم ، أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل وقد أخرجه أحمد في مسنده (٧٧/٥ ، ٣٤١) ، وابن سعد في الطبقات (١٣١/٢/١) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٢٠٩٦ - موارد) ، والحاكم في مستدركه (٦٠٦/٢) وصححه ووافقه الذهبي ، كلهم من حديث عمر بن الخطاب ، ولفظهم : (شعر مجتمع على كتفه) .

(١) زيادة من ط .

(٢) في ط : (أحمد) وهو خطأ ، وانظر التقريب لابن حجر .

(٣) في ط : (عمر) .

[٢١] - إسناده حسن . تفرد به المصنف .

ورجال إسناده ثقات غير علي بن الحسين فهو صدوق يهم ، وقد تابعه زيد بن الحباب عند أحمد وهو صدوق .

وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٤/٥) من حديث زيد بن الحباب عن الحسين - به . وقد رواه أحمد في مسنده (٤٣٨/٥ ، ٤٤١ - ٤٤٤) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٢٢٥٥ - موارد) ، والحاكم في مستدركه (٥٩٩/٣ - ٦٠٢ ، ٦٠٣ - ٦٠٤) وصححه وتعبه الذهبي ، من غير هذا الوجه مطولاً ومختصراً ، فالخير صحيح .

(٤) في ط : (فوضعت) .

عَلَيْكَ وَعَلَى أَصْحَابِكَ ، فَقَالَ : «ارْفَعْهَا^(١) فَإِنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ» قَالَ : فَرَفَعَهَا ، فَجَاءَ الْغَدَ بِمِثْلِهِ ، فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : «مَا هَذَا يَا سَلْمَانُ» ؟ فَقَالَ : هَدِيَّةٌ لَكَ ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِأَصْحَابِهِ : «ابْسُطُوا» . ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْخَاتَمِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَّنَ بِهِ ، وَكَانَ لِلْيَهُودِ ، فَاشْتَرَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِكَذَا وَكَذَا دِرْهَمًا عَلَى أَنْ يَغْرَسَ [لَهُمْ]^(٢) نَخْلًا فَيَعْمَلَ سَلْمَانُ فِيهِ حَتَّى تُطْعِمَ . فَغْرَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - النَّخِيلَ إِلَّا نَخْلَةً وَاحِدَةً غَرَسَهَا عُمَرُ [-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(٣) ، فَحَمَلَتِ النَّخْلُ مِنْ عَامِهَا وَلَمْ تَحْمِلْ نَخْلَةً^(٤) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ :

«مَا شَأْنُ هَذِهِ النَّخْلَةِ» ؟ فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا غَرَسْتُهَا فَتَنَزَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَغَرَسَهَا فَحَمَلَتْ مِنْ عَامِهَا^(٥) .

[٢٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنَا بِشْرُ بْنُ الْوَضَّاحِ ، أَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّوْرَقِيُّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ^(٥) قَالَ :

قوله (قدم المدينة بمائدة) : المائدة هي الخوان عليه الطعام ، وأصل المائدة من ماد ميّد أي يتحرك ؛ لأنها ميّد بها صاحبها ، أي أعطيها وتفضّل عليه بها .

قوله (ابسطوا) : أي انشروا المائدة وأعدوها ليؤكل منها ، والبسط ضد القبض .

قوله (فحملت النخل) : أي أثمرت ، وفي (حملت) فتح الميم وكسرهما لغتان والأولى تشبيهاً لشمار الشجر بحمل الأم في بطنها ، وأما الكسر فتشبيهاً للثمار فوق الشجر بالحمل فوق الرأس .

(١) كذا في ط ، وفي الأصل : (ادفعها) وهو تحريف .

(٢) سقط من ط .

(٣) في ط : (النخلة) .

(٤) في الأصل : (من عامه) .

[٢٢] - حسن . تفرد به المصنف .

ورجاله ثقات غير بشر بن الوضّاح فهو صدوق ، أبو عقيل الدورقي هو بشير بن عقبة ، أبو نضرة هو

المنذر بن مالك بن قطعة العوفي (بالقاف) .

وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٦٩/٣) من طريق آخر من حديث غياث البكري عن أبي سعيد

نحوه .

(٥) زاد في ط : (العوفي) بالقاف ، وهو خطأ ، والصواب بالقاف ، كما في تقريب الحفاظ .

سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ عَنْ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [- يَعْنِي خَاتَمَ النُّبُوَّةِ -] (١) فَقَالَ كَانَ فِي ظَهْرِهِ بَضْعَةٌ نَاشِرَةٌ .

[٢٣] - حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْعَثِ : أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ الْبَصْرِيُّ ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ (٢) قَالَ :
أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَدُرْتُ هَكَذَا مِنْ خَلْفِهِ فَعَرَفَ الَّذِي أُرِيدُ ، فَأَلْقَى الرِّدَاءَ عَنْ ظَهْرِهِ ، فَرَأَيْتُ مَوْضِعَ الْخَاتَمِ عَلَى كَتِفَيْهِ مِثْلَ الْجُمُعِ ، حَوْلَهَا خِيْلَانٌ كَأَنَّهَا ثَالِيلٌ . فَرَجَعْتُ حَتَّى اسْتَقْبَلْتُهُ ، فَقُلْتُ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : «وَلَكَ» . فَقَالَ الْقَوْمُ : اسْتَغْفَرَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : نَعَمْ . وَلَكُمْ ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ [سورة محمد ، الآية : ١٩] .

قوله (بضعة ناشرة) : البضعة القطعة من اللحم ، والناشرة المرتفعة عما حولها الظاهرة عنه بسبب ذلك .

قوله (مثل الجمع) : أي مثل جمع الكف ، وهو أن تضم الأصابع إليها وتجمعها .
قوله (حولها خيلان) : الخيلان جمع خال وهو النكته أو الشامة في الجسد .
قوله (كأنها ثاليل) : الثاليل جمع ثلول وهو الحبة تظهر في الجلد كالحمصة فما دونها .

(١) سقط من ط .

(٢) زاد في ط : (الزني) .

[٢٣] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب إثبات خاتم النبوة ، وصفته ، ومحلّه من جسده ﷺ (١١٢/٢٣٤٦) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب التفسير ، تفسير سورة محمد (رقم ٥١٦) ، وكتاب عمل اليوم والليلة (رقم ٢٩٥ ، ٤٢١ ، ٤٢٢) من طرق عن عاصم الأحول - به .
وأخرجه أحمد (٨٢/٥ - ٨٣) ، وابن سعد في الطبقات (١٣٢/٢/١) ، وغيرهما .

(٣)

باب مَا جَاءَ فِي شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[٢٤] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ هُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ .

[٢٥] - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ :

كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ لَهُ شَعْرٌ فَوْقَ الْجُمَةِ ، وَدُونَ الْوُفْرَةِ .

قوله (فوق الجمّة) : الجمّة من شعر الرأس ما طال حتى يسقط على الكتفين .
قوله (دون الوفرة) : الوفرة شعر الرأس إذا وصل إلى ضحمة الأذن .

[٢٤] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب صفة شعر النبي ﷺ (٩٦/٢٣٣٨) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الرجل ، باب ما جاء في الشعر (٤١٨٦) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب اتخاذ الجمّة (٥٢٣٤) كلهم من طرق عن إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم المعروف بابن عُليّة - به .

وأخرجه ابن ماجه (رقم ٣٦٣٤) ، وأحمد في مسنده (١١٨ ، ١١٣/٣ ، ١٢٥ ، ١٣٥ ، ١٤٢ ، ١٥٧ ، ١٦٥ ، ٢٠٣ ، ٢٤٥ ، ٢٤٩ ، ٢٦٩) ، وابن سعد في الطبقات (١٣٣/٢/١) بالفاظ متقاربة .
(١) سقط من ط .

[٢٥] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الرجل ، باب ما جاء في الشعر (٤١٨٧) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الجمّة واتخاذ الشعر (١٧٥٥) وقال : (حسن صحيح غريب) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب اتخاذ الجمّة والذوائب (٣٦٣٥) كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد - به .
ورجال إسناده ثقات غير عبد الرحمن بن أبي الزناد فهو صدوق تغير حفظه ، ولكن الحديث له طرق فهو صحيح .

فقد أخرج البخاري في صحيحه (رقم ٢٥٠) ، ومسلم (٤١/٣١٩) ، أبو داود (رقم ٧٧) ، وابن =

[٢٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، أَنَا أَبُو قَطَنِ ، نَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ
الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَرْبُوعاً ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ وَكَانَتْ جُمَّتُهُ تَضْرِبُ
شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ .

[٢٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ ، قَالَ : ثَنَى أَبِي ،
عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسٍ : كَيْفَ كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ :
لَمْ يَكُنْ بِالْجَعْدِ وَلَا بِالسَّيْطِ ، كَانَ يَبْلُغُ شَعْرُهُ شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ .

[٢٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ ، أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ ابْنِ أَبِي
نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أُمِّ هَانِءٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَتْ :
قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَكَّةَ قَدَمَةً وَلَهُ أَرْبَعُ غَدَائِرَ .

قوله (وله أربع غدائر) : جمع غديرة (بوزن عظيمة) والصفائر بوزنه ، فالغدائر هي الذوائب
والصفائر هي العقائص . وقال الحافظ : (فحاصل الخبر أن شعره طال حتى صار ذوائب فضفره أربع
عقائص ، وهذا محمول على الحال التي يبعد عهده بتعهده شعره فيها وهي حالة الشغل بالسفر ونحوه
والله أعلم) .

= ماجه (رقم ٦٠٤) ، وأحمد (١١٨/٦) ، من حديث عائشة الجزء الخاص بالغسل ، وله طرق أخرى عنها .
وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٣٤/٢/١) ، وأحمد (١٠٨/٦) ، من حديث عائشة الجزء الواصف
لشعره ﷺ . وانظر ما بعده .

[٢٦] - سبق تخريجه (رقم ٣) وهو صحيح .

[٢٧] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب الجعد (٥٩٠٥ ، ٥٩٠٦) ، وأخرجه
مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب صفة شعر النبي ﷺ (٩٤/٢٣٣٨) ، وأخرجه النسائي في سننه :
كتاب الزينة ، باب الأخذ من الشارب (٥٠٥٣) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب اتخاذ
الجُمَّة والذوائب (٣٦٣٤) ، كلهم من طريق جرير بن حازم الأزدي أبي النضر البصري - به .

[٢٨] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤١٩١) : كتاب الترجل ، باب في الرجل يعقص
شعره ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٨١) : كتاب اللباس ، باب دخول النبي ﷺ مكة ، وقال :
(حسن غريب) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٦٣١) : كتاب اللباس ، باب اتخاذ الجملة والذوائب ،
من طرق عن ابن أبي نجیح - به وسياقي هنا (رقم ٣١) .

ورجال إسناده ثقات غير شيخ المصنف فهو صدوق وقد توبع ، وعبد الله بن أبي نجیح ثقة ربما دلس
وهو هنا قد عنعن ولم أره صرح بالسماع وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة من المدلسين وهي طبقة من أكثر من
التدليس فلم يحتج الأئمة من محدثيهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع ، وقال الحافظ : (عبد الله بن أبي نجیح =

[٢٩] - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ^(١) عَنْ أَنَسٍ :
أَنَّ شَعْرَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ .

[٣٠] - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -]^(٢) .

= المكي المفسر أكثر عن مجاهد وكان يدلّس عنه وصفه بذلك النسائي) ، ونقل الترمذي عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال : (لا أعرف لمجاهد سماعاً من أم هانئ) ، وقال الحافظ في التهذيب بعد ما نقل عن الترمذي في العلل أن مجاهد معلوم التدليس : (ولم أر من نسبه إلى التدليس ، نعم إن ثبت قول ابن معين أن قول مجاهد خرج علينا عليّ ليس على ظاهره فهو عين التدليس) قلت : مجاهد قد أدرك أم هانئ بالسن فإن مولده سنة إحدى وعشرين في خلافة عمر ، وأم هانئ عاشت بعد عليّ مدة ، وقال في التقريب والخلاصة ماتت في خلافة معاوية ، وللحديث شاهد من حديث أنس رضي الله عنه فالحديث صحيح إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه أيضاً الإمام أحمد في مسنده (٣٤١/٦ ، ٤٢٥) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩/٨) ، (٤٩٣/١٤) ، وابن سعد في الطبقات (١٣٤/٢/١) ، وابن شبة في تاريخ المدينة (٦٢٧/٢) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٤ / ص ٤٢٩ / رقم ١٠٤٨ ، ١٠٤٩ ، ١٠٥٠) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٢٤/١) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٩٧ / رقم ٣١٨٤) ، من طرق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أم هانئ - به ، وقد حسن إسناده الحافظ في الفتح (١٠/ ص ٣٦٠) .

وله شاهد أخرجه الطبراني في الصغير (٨٧/٢) فقال حدثنا محمد بن إدريس الحلي حدثنا سهل بن صالح الأنطاكي حدثنا وكيع عن همام بن مجي عن قتادة عن أنس بن مالك قال : (كانت للنبي ﷺ أربع ضفائر في رأسه) ورجاله ثقات غير سهل الأنطاكي فهو صدوق وقد وثقه أبو حاتم ، وشيخ الطبراني لم أقف على ترجمته الآن ، وقاتدة يدلّس وقد عنعن ولكنه يروي عن أنس وقد سمع منه والراوي عنه همام وهو من الأثبات في قتادة . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨١/٨) : (ورجاله ثقات) .
(١) زاد في ط : (ثابت البناني) .

[٢٩] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الرجل ، باب ما جاء في الشعر (٤١٨٥) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب اتخاذ الشعر (٥٠٦١) كلاهما من طريق معمر بن راشد أبي عروة البصري - به . وقد سبق تخريجه هنا (رقم ٢٤) من حديث حميد عن أنس - به .
(٢) سقط من ط .

[٣٠] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٥٨) ، وكتاب مناقب الأنصار ، باب إثبات اليهود النبي ﷺ حين قديم المدينة (٣٩٤٤) ، وكتاب اللباس ، باب الفرق (٥٩١٧) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب في سدل النبي ﷺ شعره ، وفرقه (٢٣٣٦ / ٩٠ ، ٩٠ مكرر) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الرجل ، باب ما جاء في الفرق (٤١٨٨) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب فرق الشعر (٥٢٣٨) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب اتخاذ الجمّة والذوائب (٣٦٣٢) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الزينة ، كلهم من طريق الزهري - به .
وأخرجه ابن سعد في « الطبقات » (١ / ٢ / ١٣٤) ، وأحمد في مسنده (١ / ٢٨٧ ، ٣٢٠) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُسْدِلُ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرِقُونَ رُؤُسَهُمْ ،
وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يُسْدِلُونَ رُؤُسَهُمْ ، وَكَانَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ
بِشَيْءٍ ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَأْسَهُ .

[٣١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
نَافِعٍ الْمَكِّيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ذَا ضَفَائِرَ أَرْبَعٍ .

[٣١] - سبق تخريجه (رقم ٢٨) وهو صحيح .

(٤)

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَرْجُلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٥) أحاديث]

[٣٢] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ : كُنْتُ أُرْجِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا حَائِضٌ .

[٣٣] - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ - هُوَ الرَّقَاشِيُّ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُكْثِرُ دَهْنَ رَأْسِهِ ، وَتَسْرِيحَ لِحْيَتِهِ ، وَيُكْثِرُ الْقِنَاعَ ، حَتَّى كَانَ ثَوْبُهُ ثَوْبُ زَيَّاتٍ .

قوله (كنت أرجل رأس رسول الله - ﷺ -) : الترجيل تسريح الشعر وتحسينه .

قوله (يكثر دهن رأسه) : الدهن هو استعمال الدهن من زيت وغيره في تجميل الشعر وتحسينه .

قوله (يكثر القناع) : القناع اسم لما يغطي به الرجل أو المرأة رأسهما ، والمراد هنا خرقة توضع فوق الرأس بعد دهن الشعر .

قوله (حتى كان ثوبه ثوب زيات) : يحتمل أن يراد بالثوب هنا القناع الذي يوضع على الرأس بعد دهنها . والزيات بائع الزيت .

(١) سقط من ط .

[٣٢] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحيض ، باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله (٢٩٥) ، وكتاب اللباس ، باب ترجيل الحائض زوجها (٥٩٢٥) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الحيض والاستحاضة ، باب غسل الحائض رأس زوجها (٣٨٩) ، وكتاب الطهارة باب غسل الحائض رأس زوجها (٢٧٧) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الاعتكاف ، كلاهما من طريق مالك بن أنس - به .

[٣٣] - ضعيف . تفرد به المصنف ، وسيأتي (رقم ١٢٧) . وفي إسناده الربيع بن صبيح وفيه ضعف ؛ =

[٣٤] - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ :
 إِنَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيَجِبُ التَّيْمُنُ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ ، وَفِي اتِّعَالِهِ إِذَا اتَّعَلَ .

[٣٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ ،

قوله (يجب التيمن) : أي البدء باليمين لأنها مشتقة من التَّيْمُنِ وتفاوتاً بأصحاب اليمين وهم أهل الجنة ، ولأنهم يأخذون كتابهم بأيامهم ، أو لقوة اليمين في العادة .
 قوله (في طهوره) : هو كل تطهر من وضوء أو غسل أو تيمم .
 قوله (وفي ترجله) : الترجل تمشيط الشعر وتسريحه .
 قوله (وفي اتعاله إذا اتعل) : الانتعال لبس النعل .

= فهو وإن كان صدوقاً عابداً مجاهداً إلا أنه سيء الحفظ ، وكذلك يزيد بن أبان الرقاشي القاص الزاهد : (ضعيف) .

وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٢/١٥٤) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ١٧٣) ، والبعوي في شرح السنة ١٢/ص ٨٢/رقم ٣١٦٤ ، كلهم من طريق الربيع بن صبيح - به . وزاد السيوطي نسبه في الجامع الصغير للبيهقي ، وضعفه الحافظ العراقي في تخريج الإحياء (٤/٢٣٢) ، وقال ابن كثير : (فيه غرابة ونكارة) .

وقد أخرج الذهبي في الميزان (١/ ٤٨٨) نحوه (في ترجمة الحسن بن دينار) من طريقه عن قتادة عن أنس وقال الذهبي : (هذا خبر منكر جداً) ، والحسن بن دينار قال ابن حبان : (تركه وكيع وابن المبارك ، فأما أحمد ويحيى فكانا يكذبانه) وفي إسناده أيضاً بكر بن السميع ولا يعرف كما قال الذهبي .
 (١) سقط من ط .

[٣٤] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الوضوء ، باب التيمن في الوضوء والغسل (١٦٨) ، وكتاب الصلاة ، باب التيمن في دخول المسجد وغيره (٤٢٦) ، وكتاب الأطعمة ، باب التيمن في الأكل وغيره (٥٣٨٠) ، وكتاب اللباس ، باب يبدأ بالنعل اليمنى (٥٨٥٤) ، باب الترجل ، والتيمن فيه (٥٩٢٦) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الطهارة ، باب التيمن في الطهور وغيره (٦٦/٦٧) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الانتعال (٤١٤٠) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصلاة ، باب ما يستحب من التيمن في الطهور (٦٠٨) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الطهارة ، باب بأي الرجلين يبدأ الغسل (١١٢) ، وكتاب الغسل والتيمم ، باب التيمن في الطهور (٤٢١) ، وكتاب الزينة ، باب التيامن في الترجل (٥٢٤٠) ، وعزاه المزى للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الزينة ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الطهارة وسننها ، باب التيمن في الوضوء (٤٠١) ، من طرق عن أشعث بن أبي الشعثاء - به . وسيأتي (رقم ٨٦) .

[٣٥] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الترجل ، باب ١ (٤١٥٩) وأخرجه المصنف في =

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ قَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ التَّرَجُّلِ إِلَّا غِبَاءً^(١) .

[٣٦] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ ، قَالَ : ثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ ، عَنْ

قوله (إلا غباً) : أي يوماً بعد يوم ، ومعناه ترك المواظبة على ذلك والإهتمام به كما يفعل المعجبون بأنفسهم من حب التزين والترف ، فإن ذلك من شأن النساء . وخصوصية الفعل يوماً والترك يوماً غير مراد ؛ قاله السندي .

= جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في النهي عن الترجل إلا غباً (١٧٥٦ ، ١٧٥٦ مكرر) وقال : (حسن صحيح) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب الترجل غباً (٥٠٥٥ ، ٥٠٥٦ ، ٥٠٥٧) من طرق عن الحسن البصري - به .

ورجاله ثقات رجال الشيخين لكن الحسن البصري مدلس وقد عنعنه ، وأيضاً في رواية هشام بن حسان عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنها ولكن قد تابعه مجاعة عند ابن عدي ، ولكن للحديث شواهد يصح بها . وقد أخرجه أحمد (٨٦/٤) ، والحري في (غريب الحديث) (٢ / ص ٦٠٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٧٦/٦) ، وابن عدي في الكامل (٢٥٥/١) ، والبغوي في (شرح السنة) (ج ١٢ / ص ٨٣ / رقم ٣١٦٥) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٤٨٠ - موارد) ، كلهم - عدا ابن عدي - من حديث هشام بن حسان عن الحسن - به . وله شاهد بإسناد صحيح من حديث حميد بن عبد الرحمن قال : لقيت رجلاً صحب النبي ﷺ كما صحبه أبو هريرة رضي الله عنه أربع سنين قال نهى رسول الله ﷺ «أن يمشط أحدنا كل يوم أو يبول في مغتسله أو يغتسل الرجل بفضل المرأة والمرأة بفضل الرجل وليغترفا جميعاً» ، وقد أخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢٣٨ ، ٥٠٥٤) ، وأبو داود في سننه (رقم ٢٨) ، وأحمد في مسنده (١١١/٤) ، وصححه الحافظ كما في الفتح (٣٦٧/١٠) . وشاهد آخر من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ «كان ينهانا عن الإفراه» وفي رواية : «كان ينهانا عن كثير الإفراه» - والإفراه : الترجل كل يوم - ، وقد أخرجه أحمد (٢٢/٦) ، وأبو داود (رقم ٤١٦٠) ، والنسائي (رقم ٥٢٣٩) ، (رقم ٥٠٥٨) ، بإسنادين صحيحين رجالهما ثقات ، وعلق الشيخ شعيب في شرح السنة (٨٣/١٢) بقوله : (في سننه سعيد بن إياس الجريري وقد اختلط والراوي عنه وهو يزيد بن هارون قد روى عنه بعد الاختلاط) . قلت قد تابعه إسماعيل بن عليّة وسأعه منه قبل الاختلاط ، على أن لهذا الحديث طريقين كما سبق ، والطريق الآخر من غير طريق الجريري . وللحديث شاهد آخر أخرجه العقيلي في الضعفاء (ج ١٣٧/٤) من حديث محمد بن موسى الجريري حدثنا جويرية بن أساء عن نافع عن ابن عتبة - كذا في المطبوعة وهو خطأ - وصوابه ابن عمر - كما في لسان الميزان (٣٩٩/٥) - قال : «نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلا غباً وقال العقيلي عن محمد بن موسى : «ولا يتابع عليه» .

(١) كذا في الأصل بالهمزة في آخرها ، وفي ط بغيرها .

[٣٦] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف .

ورجاله ثقات ، غير يزيد أبي خالد وهو ابن عبد الرحمن الدالاني فهو : صدوق يخطئ كثيراً وقال

الحافظ : وذكره الكرايبيسي في المدلسين ، وأبو العلاء هو داود بن عبد الله الأودي الزعافري وهو ثقة ، حميد بن عبد الرحمن هو الحميري البصري وهو ثقة ، وشيخ المصنف صدوق .

يَزِيدُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ^(١) ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْأَوْدِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ رَجُلٍ
مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - :
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَتَرَجَّلُ غَبَاءً .

= وقال العراقي في تخريج الإحياء (١/١٣٧) : (بإسناد حسن) . قلت لعله يقصد لشواهده وإلا فيغني عنه الحديث السابق (رقم ٣٥) .

(١) هكذا في الأصل وفي (ط) ، وفي تحفة الأشراف للمزي ؛ وهو خطأ ، والصواب هو يزيد بن عبد الرحمن أبو خالد الدلائي الأسدي الكوفي ، ولعل كنيته هي كنية أبيه أو أن (بن) مقحمة من النسّاخ ، والله أعلم .

وقد وهم البعض فسماه : يزيد بن خالد بن موهب الرملي الثقة ، ووهم في شيخه أيضاً ، فليتنبه .

(٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٨) أحاديث]

[٣٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنَا أَبُو دَاوُدَ ، أَنَا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ :

هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ ؛ إِنَّمَا كَانَ شَيْبًا فِي صُدْغِهِ ، وَلَكِنْ أَبُو بَكْرٍ [رضي الله تعالى عنه] خَضَبَ بِالْحِنَاءِ وَالْكَتَمِ .

[٣٨] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى قَالَا : ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ،

قوله (هل خضب) : الخضاب والخضب تغيير اللون بالحناء والكتم وغيره .
قوله (في صدغيه) : الصدغ ما انحدر من الرأس إلى مركب اللحيين ، وقيل : ما بين العين والأذن .
قوله (بالحناء والكتم) : نباتان يصبغ بهما ، فالحناء للصبغ بالأحمر ، والكتم للصبغ بالأصفر .

[٣٧] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ (٣٥٥٠) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب الخضاب بالصفرة (٥٠٨٦) ، كلاهما من طريق أبي داود - به .
وأخرجه مسلم في صحيحه (١٠٠/٢٣٤١ ، ١٠٢) من حديث محمد بن سيرين عن أنس - به .
وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٨٩٤) من هذا الوجه وليس فيه ذكر أبي بكر وعمر .
[٣٨] - صحيح . تفرد به المصنف .

وإسناده صحيح ، رجاله ثقات . وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١٦٥/٣) عن عبد الرزاق بهذا اللفظ وإسناده على شرط الشيخين .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٤٧) ، ومسلم (١١٣/٢٣٤٧) ، وغيرهما [تحفة الأشراف/٨٣٣] من حديث أنس وفيه : (وقبض وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء) . وعند ابن ماجه (رقم ٣٦٢٩) من حديث أنس : (إنه لم ير من الشيب إلا نحو سبعة عشر أو عشرين شعرة في مقدم لحيته) . وسيأتي هنا (رقم ٤٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما . وقد أخرجه أحمد - من حديث أنس - في =

عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ ^(١) قَالَ :

مَا عَدَدْتُ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلِحْيَتِهِ إِلَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ .

[٣٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، أَنَا أَبُو دَاوُدَ ، أَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سَمَاكِ بْنِ

حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ ، [وَقَدْ] سُئِلَ عَنْ شَيْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ :

كَانَ إِذَا أَدَّهَنَ ^(٢) رَأْسَهُ لَمْ يَرِ مِنْهُ شَيْبٌ ، فَإِذَا ^(٣) لَمْ يَدَّهِنْ رُؤْيَى مِنْهُ شَيْءٌ .

[٤٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ ^(٤) ، بِنِ الْوَلِيدِ الْكِنْدِيِّ الْكُوفِيُّ ، أَنَا يُحْيَى بْنُ آدَمَ ،

عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ] بْنِ عُمَرَ قَالَ :

إِنَّمَا كَانَ شَيْبُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ .

[٤١] - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ شَيْبَانَ ،

قوله (نحواً من) : أي قريباً من .

= مسند (١٠٠/٣) ، ١٠٨ ، ١٣٠ ، ١٤٥ ، ١٤٨ ، ١٦٠ ، ١٦٥ ، ١٧٨ ، ١٨٥ ، ١٨٨ ، ١٩٢ ، ١٩٨ ،

٢٠١ ، ٢٠٦ ، ٢١٦ ، ٢٢٣ ، ٢٢٧ ، ٢٥١ ، ٢٥٤ ، ٢٦٢ ، ٢٦٦ ، وابن سعد في طبقاته

(١٣٥/٢ - ١٣٧) من طرق عن أنس بألفاظ متقاربة .

(١) زاد في ط : ابن مالك .

(٢) في ط : (دهن) .

(٣) في ط : (وإذا) .

[٣٩] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفضائل ، باب شيبه ﷺ (١٠٨/٢٣٤٤) وأخرجه النسائي

في سننه : كتاب الزينة ، باب الدهن (٥١١٤) كلاهما بهذا الإسناد سواء . وأخرجه أحمد (٨٦/٥ ، ٨٨) ،

وابن سعد (١٣٦/٢/١) ، والبيهقي في (الدلائل) (٩٣٤/١) ، كلهم من حديث شعبة عن سماك - به .

(٤) في ط : (عمرو) وهو خطأ والتصويب من التقريب .

[٤٠] - صحيح . أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب من ترك الخضاب (٣٦٣٠) بهذا

الإسناد سواء .

وقال البوصيري في الزوائد (١٥٦/٣) : (هذا إسناد صحيح) ؛ وفيه نظر فإن في إسناده شريك بن

عبد الله القاضي النخعي وفيه ضعف وقال الحافظ عنه في التقريب : (صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي

القضاء بالكوفة) . وشيخ المصنف هنا صدوق لا بأس به ، فالإسناد لا بأس به في الشواهد ، ولكن الحديث

صحيح بشاهده من حديث أنس وانظر ما سبق (رقم ٣٨) .

وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٩٠/٢) من حديث يحيى بن آدم عن شريك بهذا الإسناد .

[٤١] - صحيح بشواهد . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٢٩٧) : كتاب التفسير ، باب ومن سورة

الواقعة ، بهذا الإسناد سواء .

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
 قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ شُبِّتَ قَالَ : «شَبَّيْتَنِي هُوْدُ وَالْوَاقِعَةُ ،
 وَالْمُرْسَلَاتُ» ، وَ«عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ» ، وَ«إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ» .

= ورجال إسناده ثقات غير معاوية بن هشام القصار فهو صدوق له أوهام ، شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي ، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي وقد اختلط وهو أيضاً مدلس وقد عنعن ، وفيه علة أخرى وهي الاختلاف على أبي إسحاق والاختلاف في إرساله ووصله . وقد قال المصنف في جامعه : (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه ، وروى علي بن صالح هذا الحديث عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة نحو هذا ، وروي عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة شيء من هذا مرسلًا ...) ، قلت : رواية علي بن صالح ستأتي هنا (رقم ٤٢) ، وقد ذكره ابن أبي حاتم في العلل (١١٠/٢ ، ١٣٤) (رقم ١٨٢٦) ، (رقم ١٨٩٤) وصوب أبو حاتم الإرسال ، وقد ذكر ابن أبي حاتم طرقاً لهذا الاختلاف ، وكذا أبو نعيم في الحلية عقب حديث أبي جحيفة ، ولكن الحديث صحيح إن شاء الله تعالى بطرقه وشواهده .

وقد أخرجه ابن سعد في طبقاته (١٣٨/٢/١) ، والمروزي في مسند أبي بكر (رقم ٣٠) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٥٠/٤) ، والحاكم في مستدركه (٣٤٣/٢) وصححه على شرط البخاري ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الدلائل (٣٥٧/١ - ٣٥٨) ، والبقوي في (شرح السنة) (ج ١٤ / ص ٣٧٢) ، وفي تفسيره (٤٠٧/٣) ، كلهم من طريق شيبان عن أبي إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس - به .
 وقد تابع شيبان عن أبي إسحاق ؛ أبو الأحوص عند الحاكم (٤٧٦/٢) ، وإسرائيل مقروناً بشيبان عند ابن سعد في طبقاته .

وللحديث شواهد من حديث عقبة بن عامر ، وأنس ، وعمران بن حصين ، وأبي سعيد، وسهل بن سعد ، وغيرهم .

* أما حديث عقبة بن عامر : فأخرجه الطبراني في الكبير (ج ١٧ / ص ٢٨٦ / رقم ٧٨٠) من حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عنه بلفظ : (شيبتي هود وأخواتها) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٧) : (ورجاله رجال الصحيح) .

* وحديث أنس بن مالك : أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٣٨/٢/١ - ١٣٩) ، وابن عدي في الكامل (٢٦٤/٢) ، كلاهما من حديث يزيد الرقاشي عنه بلفظ حديث عقبة ، وزاد في رواية ابن سعد : قال .. وما أخواتها ؟ قال : (الواقعة والقارعة وسأل سائل وإذا الشمس كورت) . قلت : ويزيد بن أبان الرقاشي : زاهد ضعيف .

* حديث عمران بن حصين : أخرجه الخطيب في تاريخه (١٤٥/٣) من حديث ابن سيرين عنه ، بلفظ : (شيبتي هود وأخواتها) ، ونقل الخطيب عن الدارقطني : (والصواب أن الوركاني حدث بهذا الإسناد عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال : «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» وحدث على أثره .. عن يزيد الرقاشي عن أنس أن النبي ﷺ قال : (شيبتي هود وأخواتها) فيشبه أن يكون التتمام - أحد الرواة - كتب إسناده الأول ومتن الأخير (...) . هـ .

* حديث أبي بكر : رواه الطبراني في الأوسط ، وأبو يعلى في مسنده (١/ ص ١٠٢ / رقم ١٠٧ ، ١٠٨) ، وابن شبة في تاريخ المدينة (٢٦٦/٢) ، من حديث أبي إسحاق عن عكرمة قال أبو بكر .. فذكره وفيه (هود والواقعة وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٧/٧) ، (١١٨) : (رواه الطبراني في الأوسط ورجال رجال الصحيح ، ورواه أبو يعلى إلا أن عكرمة لم يدرك أبا بكر) . وله طريق آخر =

[٤٢] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكَيْعٍ ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ [قَالَ] ^(١) : قَالُوا :

يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرَاكَ قَدْ شَبَّتَ ، قَالَ : «قَدْ شَيْتَنِي هُوْدٌ وَأَخَوَاتُهَا» .

[٤٣] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، قَالَ أَنبَأَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ

قوله (وأخواتها) : يقصد ما فصل في الحديث السابق وهي : الواقعة والمرسلات (وعم يتساءلون) و (إذا الشمس كورت) .

= من حديث أبي إسحاق عن مسروق عنه مختصراً ، وقد ذكرها أبو نعيم ، ورواه المروزي في مسند أبي بكر (رقم ٣٢) من حديث أبي إسحاق عن أبي مسيرة عن أبي بكر - به .

* حديث سهل بن سعد : أخرجه الطبراني في الكبير وقال الهيثمي (٣٧/٧) : (وفيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب) .

* حديث أبي سعيد : أخرجه البيهقي في (الدلائل) (٣٥٨/١) من حديث عطية عنه أن عمر بن الخطاب قال ... فذكره ، وعطية العوفي يخطيء كثيراً ثم هو مدلس .

* وفي الباب من حديث أبي إسحاق عن ابن مسعود وفي إسناده عمرو بن ثابت وهو متروك وأبو إسحاق لم يدرك ابن مسعود ، وقد أخرجه الطبراني ، ومن حديث عامر بن سعد عن أبيه ، أخرجه أبو الشيخ وفي إسناده جبارة بن المغلس الحماي وهو ضعيف ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات بإسناد صحيح عن قتادة مرسلًا ، ومن حديث أبي هريرة عند ابن مردويه ، وعند ابن سعد في طبقاته وابن عساكر من حديث جعفر بن محمد عن أبيه مرسلًا وانظر الدر المنثور للسيوطي (٣/٣١٩ ، ٣٢٠) .

(١) سقط من ط .

[٤٢] - صحيح بشواهد . تفرد به المصنف .

وفي إسناده سفيان بن وكيع وكان رجلاً صالحاً صدوقاً إلا أنه ابتلي بؤراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ، ولكنه قد توبع ، وبقيته رجاله ثقات ، محمد بن بشر هو العبدى ، وعلي بن صالح هو ابن حي ، وعلة هذا الإسناد هو اختلاط أبي إسحاق وتدليسه والاختلاف في إسناده كما سبق (رقم ٤١) .

وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية (٤/٣٥٠) من طريق محمد بن عبد الله بن ثمر عن محمد بن بشر - به . والحديث صحيح بشواهد كما سبق ، والله أعلم .

[٤٣] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٢٠٦ ، ٤٢٠٨) : كتاب الترجل ، باب في الخضاب ، والنسائي في سننه (٥٠٨٣ ، ٥٠٨٤) : كتاب الزينة ، باب الخضاب بالحناء والكتم ، وليس عندهم ذكر الشيب . وأخرج قصة البردين فقط ؛ أبو داود في سننه (رقم ٤٠٦٥) : كتاب اللباس ، باب في الخضرة ، والترمذي (رقم ٢٨١٢) وحسنه ، والنسائي في سننه (١٥٧٢) : كتاب الصلاة ، باب الزينة للخطبة للعبيدين ، و (رقم ٥٣١٩) : كتاب الزينة ، باب لبس الخضر من الثياب من طرق عن إياذ بن لقيط - به . ورجال إسناده المصنف ثقات غير شعيب بن صفوان فهو لين الحديث ولكنه قد توبع ، وعبد الملك بن عمير ثقة إلا أنه يدلس ولكنه تابعه عبيد الله بن إياذ وسفيان وغيرهما ، وللحديث طريق آخر عن أبي رمثة عند أحمد وغيره .

عُمَيْرٌ ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطِ الْعَجَلِيِّ ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ التَّيْمِيِّ - تَيْمٌ ^(١) الرَّبَابِ - قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَمَعِيَ ^(٢) ابْنُ لِي ، قَالَ : فَأَرَيْتَهُ ، فَقُلْتُ لِمَا رَأَيْتَهُ : «هَذَا نَبِيُّ اللَّهِ [- ﷺ -] وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ وَلَهُ شَعْرٌ قَدْ عَلَاهُ الشَّيْبُ وَشَيْبُهُ أَحْمَرٌ» .

[٤٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : قِيلَ لَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَكَانَ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَيْبٌ ؟ قَالَ :

لَمْ يَكُنْ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَيْبٌ إِلَّا شَعْرَاتٌ فِي مَفْرِقِ رَأْسِهِ إِذَا أَدْهَنَ وَارَاهُنَّ الدُّهْنَ .

قوله (وشيبه أحمر) : أي من أثر الحناء كما في باقي الروايات : (وكان قد لطح لحيته بالحناء) .
قوله (البردان) : تشية (برد) : وهو ثوب مخطط .

قول (في مفرق رأسه) : مفرق الرأس موضع انفراق الشعر إلى الجانبين .
قوله (واراهن الدهن) : أي يخفي الدهن شيب رأسه ﷺ .

= وسيأتي هنا (رقم ٤٥) من حديث هشيم عن عبد الملك - به .
وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٢٧/٢) عن أبي عوانة ، والحاكم في مستدركه (٦٠٧/١) من طريق أبي حمزة ، ومن طريقه البيهقي في (الدلائل) (٢٣٧/١) ، كلاهما عن عبد الملك بن عمير - به ، وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .
وأخرجه أحمد في مسنده (٢٢٦/٢ ، ٢٢٧) ، (١٦٣/٤) ، وابن سعد في الطبقات (١٤٠/٢/١) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٣٧/١ ، ٢٣٨) ، من طرق عن إِيَادِ بْنِ لَقِيطِ عَنْ أَبِي رَمْثَةَ - به .
وأخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات مسند أبيه (٢٢٧/٢) من حديث صدقة بن أبي عمران عن رجل - هو ثابت بن منقذ عن أبي رمثة - به ، وثابت هذا تابعي مجهول الحال .
(١) في الأصل : (يتم) بتقديم التحتانية ، وهو خطأ .
(٢) في ط (معي) بدون الواو .

[٤٤] - صحيح . تفرد به المصنف وقد سبق تخريجه هنا (رقم ٣٩) .

وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٣٦/٢/١) عن عارم بن الفضل ، والإمام أحمد في مسنده (٩٠/٥ ، ٩٢ ، ٩٥ ، ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٤) من حديث بهز وعبد الرحمن بن مهدي وأبي كامل ، والحاكم في مستدركه (٦٠٧/٢) من طريق إبراهيم بن الحجاج ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٣٤/١ - ٢٣٥) من طريق الحجاج ، كلهم حماد بن سلمة عن سمالك - به . وقد صححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي كما في التلخيص .

(٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي خِصَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

[وفيه (٤) أحاديث]

[٤٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ^(١) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ إِبَادٍ ^(٢) بْنِ لَقِيطٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو رَمَثَةَ قَالَ :

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَعَ ابْنِ لِي . فَقَالَ : «ابْنُكَ هَذَا» ؟ .
فَقُلْتُ : نَعَمْ ، أَشْهَدُ بِهِ ، قَالَ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : وَرَأَيْتُ الشَّيْبَ أَحْمَرَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا أَحْسَنُ شَيْءٍ رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ وَأَفْسَرُ ؛ لِأَنَّ الرُّوَايَاتِ الصَّحِيحَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَلْغِ الشَّيْبَ . وَأَبُو رَمَثَةَ اسْمُهُ رِفَاعَةُ بْنُ يَثْرِبِ التَّيْمِيِّ .

[٤٦] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ شَرِيكَ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ :

سُئِلَ أَبُو هُرَيْرَةَ : هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ [قَالَ : نَعَمْ ^(٣)]

قوله (ورأيت الشيب أحمر) : سبق بيان أن احمرار الشيب بسبب صبغه - ﷺ - بالخناء .
قوله (أفسر) : الفسر هو الكشف والبيان ، والمعنى أنه أوضح رواية وأظهر دلالة .

(١) في ط : (عشيم) وهو تحريف .

(٢) في ط : (إباد) بالوحدة من أسفل ، وهو تصحيف .

[٤٥] - سبق تخريجه (رقم ٤٣) وهو صحيح .

وهذا الإسناد رجاله ثقات ، وهشيم صرح بالتحديث فزال شبهة تدليسه .

(٣) في الأصل : (قال أبو نعيم) ، وما أثبتته هو الصحيح من ط .

[٤٦] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَرَوَى أَبُو عَوَانَةَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ ، فَقَالَ : عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ .

[٤٧] - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَارُونَ قَالَ : أَنْبَأَنَا النَّضْرُ بْنُ زُرَّارَةَ ، عَنْ أَبِي جَنَابٍ^(١) ، عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ ، عَنْ الْجَهْدَمَةِ^(٢) امْرَأَةِ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ قَالَتْ : أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ يَنْفِضُ رَأْسَهُ ، وَقَدْ اغْتَسَلَ ، وَبِرَأْسِهِ رَدْعٌ أَوْ قَالَ : رَدْعٌ مِنْ حِنَاءٍ^(٣) شَكَّ فِي هَذَا الشَّيْخُ^(٤) .

الجهدمة : كدحرج صحابية غير النبي ﷺ اسمها فسمها ليلي .
الخصاصية : مثل (كراهية) : اسم أمه وهي منسوبة إلى خصاصة بن عمرو بن كعب .
قوله (ردع) : ما يعجن من الحناء والكتم للصبغ به ، أو ما يعجن من التراب أو غيره فيكون طيناً أو وحلاً والأول هو المقصود هنا .
قوله (ردع) : الردع أثر الطيب والخلوق ، والردع اللطخ بالزعفران وغيره مما يصبغ به .
وقال القسطلاني : اتفق المحققون على أن (الردع) بالمعجمة وهم غلط لإطباق من أهل اللغة على أنه بالمهملة .

= وفي إسناده شريك بن عبد الله القاضي النخعي وهو وإن كان صدوقاً إلا أنه سيء الحفظ وقد خالفه غيره من الثقات فجعلوه من مسند أم سلمة ، وشيخ المصنف كان رجلاً صالحاً ولكن أفسد وراقه عليه حديثه كما سبق بيانه .

ويشهد له ما أخرجه ابن سعد في طبقاته (١٣٩/٢/١) عن محمد بن عبد الله الأنصاري حدثنا كهمس عن عبد الله بن بريدة قال : قيل له : هل خضب رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم . وهو مرسل .
وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٨٩٦) ، وابن ماجه في سننه (رقم ٣٦٢٣) ، وانظر تحفة الأشراف (رقم ١٨١٩٦) ، كلاهما من حديث عثمان بن موهب قال دخلت على أم سلمة فأخرجت إلينا شعراً من شعر النبي ﷺ مخضوباً .

وأخرجه من هذا الوجه ابن سعد في طبقاته (١٣٩/٢/١) ، وأحمد في مسنده (٢٩٦/٦) ، ٣١٩ ، ٣٢٢ ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٣٥/١ - ٢٣٦ ، ٢٣٦) فالحديث صحيح من مسند أم سلمة .

(١) في الأصل : (عن جناب) وهو خطأ والتصحيح من تحفة الأشراف .

(٢) في الأصل : (الجهدمة) بالذال المعجمة وهو خطأ ، انظر التقريب وتحفة الأشراف .

(٣) كذا في الأصل ، وفي ط : (وبرأسه ردع من حناء - أو قال - ردع) .

(٤) هو شيخ المصنف إبراهيم بن هارون .

[٤٧] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف .

وشيخ المصنف صدوق ، والنضر بن زرارة مستور ، وأبو جناب الكلبي هو يحيى بن أبي حية وقد ضعفوه لكثرة تدليسهم ، ولذا ذكره الحافظ في المرتبة الأخيرة من مراتب المدلسين وهي مرتبة من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسع .

- [٤٨] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :
- رَأَيْتُ شَعَرَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَحْضُوبًا .
- [٤٩] - قَالَ حَمَّادٌ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَقِيلٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ شَعَرَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عِنْدَ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ مَحْضُوبًا .

[٤٨] - صحيح . تفرد به المصنف .
 وإسناده صحيح وعنعنة حميد عن أنس لا تضر كما سبق في (رقم ٢) ، ورجاله ثقات فشيخ المصنف هو أبو محمد الدارمي الحافظ والإسناد على شرط مسلم وحميد قد تابعه عبد الله بن محمد بن عقييل كما يأتي (رقم ٤٩) وهو صدوق في حديثه لين .

وظاهر هذا الحديث يخالف المشهور من حديث أنس أن النبي ﷺ لم يخضب كما سبق (رقم ٣٧) ، والجمع بين ما ههنا وما سبق ، بحمل الخضاب هنا على تغير لون الشعر من الطيب ونحوه لا على الخضاب بالحناء ، كما جاء في طبقات ابن سعد (١٣٩/٢/١) من حديث ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال : رأيت شعراً من شعره ﷺ فإذا هو أحمر فسألت عنه فقيل لي أحمر من الطيب ، ونحو هذا رواه الحاكم في مستدركه (٦٠٧/٢) وصححه ووافقه الذهبي من حديث عبد الله بن محمد بن عقييل نفسه وفيه : (وإنما هذا الذي لَوْن من الطيب الذي كان يطيب شعر رسول الله ﷺ) . وهذا الجمع لطرق حديث أنس أولى من الحكم على حديث حميد وابن عقييل بالشذوذ (رقم ٤٨ ، ٤٩) ، لأن إعمال الحديث أولى من إهماله ، وبذلك تتفق الروايات عن أنس .

ولكن يشكل على هذا الجمع ما ثبت عنه ﷺ أنه كان يخضب كما في حديث أم سلمة وأبي رمثة وغيرهما (رقم ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٣) . والجواب عن هذا : أن المثبت مقدم على النافي لأن معه زيادة علم والزيادة من الثقة مقبولة ، ويمكن الجمع بما قاله النووي رحمه الله : (والمختار أنه ﷺ خضب في وقت ، دل عليه حديث ابن عمر في الصحيحين وتركه في معظم الأوقات ، فأخبر كل بما رأى وهو صادق ، والله أعلم) . وقد ذكر مثل هذا الحافظ ابن كثير في البداية ، والحافظ ابن حجر في الفتح فليراجع .

[٤٩] - إسناده حسن . سبق تخريجه (رقم ٤٨) .

(٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي كُحْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٤) أحاديث]

[٥٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ ، أَنَبَاً^(١) أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -]^(٢) أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ :

«اُكْتَحَلُوا بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ . وَنَبَتِ الشَّعْرَ» .

وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَهُ مُكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا كُلَّ لَيْلَةٍ ، ثَلَاثَةٌ فِي هَذِهِ وَثَلَاثَةٌ فِي هَذِهِ .

قوله (الإثمد) : هو حجر يتخذ منه الكحل ، وقيل ضرب من الكحل .
قوله (يجلو البصر) : أي يكشف ويظهر ، والمعنى يقوي وينظف العين .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) ما بين المعقوفين زيادة في الأصل .

[٥٠] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٥٧) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في الاكتحال ، وقال : (حسن غريب) ، وابن ماجه في سننه (رقم ٣٤٩٩) : كتاب الطب ، باب من اكتحل وترا من طرق عن عباد بن منصور - به ، وسيأتي (رقم ٥١) .

وفي إسناده عباد بن منصور وهو صدوق ولكنه يدلّس وقد تغير بأخرة وهو ضعيف في عكرمة ، وقد ذكره الحافظ في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين ، وقال أبو حاتم : (كان ضعيف الحديث يكتب حديثه ونرى أنه أخذ هذه الأحاديث عن ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس) ، وقال ابن حبان : (وكل ما روى عن عكرمة ، سمعه من إبراهيم بن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه فدلّسها عن عكرمة) ، قلت : إبراهيم بن أبي يحيى : متروك ، وابن الحصين ضعيف في عكرمة خاصة ، وأبى ذلك الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله تعالى - في تعليقه على المسند (رقم ٣٣١٦) فقال : (. . . ونسبوا الرجل إلى تدليس عن راوٍ ضعيف هو منه براء وهو تدليس بعيد أن يكون . . . والظاهر عندي أن هذه الكلمات - إن صحت - فإنما هي مُحَرَّفَةٌ . . .) ، وقد رجح الشيخ أن ابن أبي يحيى هو محمد - وهو ثقة - وليس ابنه إبراهيم المتروك ، وقد أطلال في إثبات ذلك ، وفي بعض مقاله نظر ، فليراجعه من شاء . وجملة القول أن عباد هذا لا تقوم به حجة ، والله =

[٥١] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، أَنَا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ عَبْدِ بْنِ مَنْصُورٍ .
وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَكْتَحِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ بِالْإِثْمِدِ ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ ،
وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ فِي حَدِيثِهِ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَتْ لَهُ مَكْحَلَةٌ يَكْتَحِلُ مِنْهَا
عِنْدَ [النَّوْمِ] ثَلَاثًا فِي كُلِّ عَيْنٍ .

[٥٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ ^(١) قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ عِنْدَ النَّوْمِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنِيبُ
الشَّعْرَ» .

تعالى أعلم . وشيخ المصنف في هذا الإسناد هو الرازي حافظ ولكنه ضعيف ، ولكنه قد تويع كما عند
المصنف في جامعه وهنا (رقم ٥١) ، وعند غيره ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وإنما الآفة من عباد بن
منصور .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٤/١) في موضعين ، والترمذي في جامعه (رقم ٢٠٤٨) ، وابن
سعد في الطبقات (١٧٠/٢/١) ، والطيالسي في مسنده (رقم ٢٦٨١) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي)
(ص ١٧٠) ، والبخاري في مسنده (رقم ٣٠٣٢ - كشف الأستار) ، والحاكم في مستدركه (٤٠٨/٤) ، والبيهقي
في (الآداب) (رقم ٩٠٥) ، والبغوي في (شرح السنة) (ج ١٢ / ص ١١٦ / رقم ٣٢٠١) ، وأبو نعيم في
(الحلية) (٣٤٣/٣) ، كلهم من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس - به ، وقال الحاكم :
(حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وعباد لم يتكلم فيه بحجة) وتعبه الذهبي بقوله : (ولا هو حجة) .
والشطر الأول من الحديث صحيح لطرقه وشواهد ، وانظر ما يأتي (رقم ٥٢ ، ٥٣ ، ٥٤) .

[٥١] - سبق تخريجه (رقم ٥٠) .

(١) زاد في ط : هو ابن عبد الله .

[٥٢] - صحيح . تفرد به المصنف .

وإسناده حسن لولا عنعنة محمد بن إسحاق فإنه صدوق يدللس ولكنه قد تويع وللحديث شواهد يصح
بها كما يأتي إن شاء الله تعالى ، محمد بن يزيد في الإسناد هو الكلاعي الواسطي .

وقد أخرجه البغوي في (شرح السنة) (ج ١٢ / ص ١١٧ / رقم ٣٢٠٢) من حديث محمد بن إسحاق
عن ابن المنكدر - به ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٤٩٦) من حديث إسماعيل بن مسلم المكي عن
محمد بن المنكدر - به ؛ وإسماعيل هذا ضعيف ، ولكن أخرجه ابن عدي في (الكامل) (١١٥١/٣) من حديث
سلام بن أبي خبيزة البصري عن ابن المنكدر - به وفيه الزيادة ، وسلام ضعفه قتيبة ، وقال النسائي : متروك ،
قاله ابن عدي ، وأخرجه ابن عدي (١٠٥٢/٣) من حديث هشام بن حسان عن ابن المنكدر - به - ولم أر فيه =

[٥٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، قَالَ : بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ ^(١) ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] ^(٢) قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِنَّ خَيْرَ أَكْحَالِكُمْ الْإِثْمَدُ ، يَجْلُو الْبَصَرَ وَيَنْبِتُ الشَّعْرَ» .

قوله (إن خير أكحالكم) : الأكحال جمع كحل .

= الزيادة - ، ورجاله رجال الصحيح ، ولكن أعله أبو حاتم - وفيه الزيادة (عند النوم) - من هذا الطريق ! ! فقال كما في العلل لابنه (٢/ ٢٦٠) : (ولعل هشام بن حسان أخذه من إساعيل بن مسلم فإنه كان يدلّس) . قلت وقد رواه البزار (رقم ٣٠٣١ - كشف) من طريق هشام عن عمر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن أبي هريرة - به ، وليس فيه الزيادة ، وذكر البزار أنه غير محفوظ من هذا الوجه .

* وللحديث شاهد يأتي (رقم ٥٢) من حديث ابن عباس - بدون الزيادة - ولكن بالزيادة أخرجها أحمد في مسنده (١/ ٢٧٤) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٤٤٠ - موارد) ، كلاهما من حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس - به وفيه الزيادة ، وإسناده حسن على شرط مسلم .

* وله شواهد آخر من حديث معبد بن هوزة الأنصاري ؛ أخرجه أحمد (٣/ ٤٩٩ - ٥٠٠) ، وأبو داود في سننه (رقم ٢٣٧٧) ، كلاهما من حديث عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوزة عن أبيه عن جده مرفوعاً بلفظ : (إنه أمر بالإثمد المروّج عند النوم وقال : (ليتقه الصائم) . وفيه : النعمان بن معبد بن هوزة وهو مجهول ، وقال أبو داود عقبه : قال لي يحيى بن معين : (وهو حديث منكرو) . والحديث عند أحمد من هذا الوجه (٣/ ٣٧٦) بدون (عند النوم) . وسيأتي من حديث ابن عمر (رقم ٥٣) بدون الزيادة .

فالحديث صحيح بهذه الشواهد - والله تعالى أعلم .

وله شاهد من حديث صهيب وفيه (عند مضجعكم) وقد أخرجه الخرائطي في مكارم (الأخلاق) بسند ضعيف .

(١) في الأصل : خثيم بتقديم المثناة التحتانية ، وانظر التثريب لابن حجر .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٥٣] - صحيح . أخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب الكحل (٥١١٣) ، وأخرجه ابن

ماجه في سننه : كتاب الطب ، باب الكحل بالإثمد (٣٤٩٧) ، من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم - به .

وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الله بن عثمان بن خثيم ، فهو صدوق وقد أخرج له مسلم والأربعة . وقد أخرجه الإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٣١ ، ٢٤٧ ، ٢٧٤ ، ٣٢٨ ، ٣٥٥ ، ٣٦٣) ، وأبو داود (رقم ٣٨٧٨) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٣٩ ، ١٤٤٠ - موارد) ، والحاكم في مستدركه (٤٠٨/ ٤) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في سننه (٣/ ٢٤٥) ، كلهم من حديث عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد عن ابن عباس - به ، وعند بعضهم زيادة في أوله (البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفنوا فيها موتاكم ، وإن خير أكحالكم) وهي زيادة صحيحة لها شواهد ، ليس الآن مجال ذكرها .

[٥٤] - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَمِرِّ الْبَصْرِيُّ ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ بِالْإِثْمِدِ فَإِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ وَيُنْبِتُ الشَّعْرَ» .

= وللحديث طريق آخر - فيه عباد بن منصور - عن ابن عباس وقد سبق هنا (رقم ٥٠) . وللحديث شواهد من حديث جابر (رقم ٥٢) ، ومن حديث ابن عمر وسياتي (رقم ٥٤) ، ومن حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنهم أجمعين بلفظ : (عليكم بالإثمد فإنه منبته للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر) ، وقد أخرجه البخاري في التاريخ ، (٤١٢/٨) ، والطبراني في الكبير (ج ١/ ص ١٠٩/ رقم ١٨٣) ، وأبو نعيم في الحلية (١٧٨/٣) ، من طريق عون بن محمد ابن الحنفية عن أبيه عن جده (علي) مرفوعاً به ، وفي إسناده عون بن محمد روى عنه جماعة وذكره أبو حاتم في الجرح والتعديل ولم يجرحه وذكره ابن حبان في الثقات فلا بأس به في الشواهد ، وحسنه الحافظ في الفتح (١٥٧/١٠) ، وقال العراقي في شرح الترمذي : (إسناده جيد) ، وحسنه المنذري في الترغيب والترهيب . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٩٦/٥) : (وفيه عون بن محمد ابن الحنفية ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة ولم يجرحه أحد وبقيّة رجاله ثقات) .

[٥٤] - صحيح بشواهده . أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الطب ، باب الكحل بالإثمد (٣٤٩٥) ، من طريق أبي سلمة يحيى بن خلف ، عن أبي عاصم النبيل - به .
 وفي سننه ضعف فإن عثمان بن عبد الملك المكي المؤذن ولقبه مستقيم ، قال عنه أحمد حديثه ليس بذلك ، وقال ابن معين : (ليس به بأس) ، وقال أبو حاتم : (منكر الحديث) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولذا قال عنه الحافظ في التقریب : (لين الحديث) ، وشيخ المصنف في هذا الإسناد صدوق وقد توبع والباقي ثقات ، وأبو عاصم هو النبيل الضحاك بن مخلد ، فالإسناد حسن في الشواهد ، وقال البوصيري في (مصباح الزجاجة) (١٣١/٣) : هذا إسناد حسن ، عثمان مختلف فيه) ١ - هـ .
 والحديث أخرجه البخاري في التاريخ (٤٤٢/٦) - تعليقاً ، والحاكم في مستدركه (٢٠٧/٤) وصححه ووافقه الذهبي من حديث أبي عاصم عن عثمان بن عبد الملك - به .
 وله شواهد يصح بها ما سبق (رقم ٥٠ ، ٥٣) من حديث ابن عباس ، ومن حديث جابر (رقم ٥٢) ، ومن حديث علي وصهيب وغيرهم .

(٨)

بَابُ مَا جَاءَ فِي لِبَاسِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (١٧) حديثاً]

[٥٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، وَأَبُو تَمِيمَةَ ، وَزَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ :

كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْقَمِيصُ .

قوله (القميص) : اسم لما يلبس من المخيط له كَمَانٌ وجيبٌ ومحيط بالبدن . وإنما كان أحب الثياب لأنه أمكن في الستر من الرداء والإزار اللذين يحتاجان كثيراً إلى الربط والإمساك وغير ذلك بخلاف القميص ، قاله الشوكاني .

[٥٥] - إسناده حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٠٢٥ ، ٤٠٢٦) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٦٢ ، ١٧٦٣ ، ١٧٦٤) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص - وقال : (حسن غريب) ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الزينة - تحفة (رقم ١٨١٦٩) - ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٥٧٥) : كتاب اللباس ، باب لبس القميص ، كلهم من طريق عبد المؤمن بن خالد عن ابن بريدة - به .

وسياقي هنا (رقم ٥٦ ، ٥٧) من هذا الوجه .

ومحمد بن حميد الرازي ضعيف ولكنه قد توبع كما يُعلم من التخريج ، وزيد بن الحباب صدوق وقد توبع ، وعبد المؤمن بن خالد لا بأس به ، وباقى رجاله ثقات ، وأبو تيميلة - في المطبوع من الترمذي ثميعة بالمثلثة وهو خطأ - هو يحيى بن واضح ، فالإسناد حسن كما سياقي تفصيله إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٣١٧/٦) ، وعبد بن حميد (رقم ١٥٤٠ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٧٠١٤) ، وأبو الشيخ (ص ١٠٠ ، ١٠١) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٠١٨ / ج ٢٣) ، والحاكم في مستدركه (١٩٢/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في (سننه) (٢٣٩/٢) وفي (الأدب) له (رقم ٧٤٣) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٠٦٨ ، ٣٠٦٩) ، كلهم من طريق عبد المؤمن بن خالد الحنفى - به .

وقال الترمذي : (وروى بعضهم هذا الحديث عن أبي تيميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة ، . . وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : حديث عبد الله بن بريدة عن أمه عن أم سلمة أصح وإنما يذكر فيه أبو تيميلة عن أمه) ا . هـ . وسياقي نحوه عند حديث (رقم ٥٧) .

قلت : المحفوظ عن أبي تيميلة زيادة (أمه) في الإسناد بين ابن بريدة وأم سلمة ، لكن الرواية بدونها ثابتة :

[٥٦] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثنا الفضل بن موسى ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ :
كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْقَمِيصُ .

[٥٧] - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ ، ثنا أَبُو ثُمَيْلَةَ ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ :
كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَلْبَسُهُ الْقَمِيصُ .

- قَالَ [أَبُو عِيسَى] ^(١) : هَكَذَا قَالَ زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَهَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي ثُمَيْلَةَ مِثْلَ رِوَايَةِ زِيَادِ بْنِ أَيُّوبَ ، وَأَبُو ثُمَيْلَةَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أُمِّهِ ، وَهُوَ أَصَحُّ (*) .

[٥٨] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَجَّاجِ ، ثنا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، ثَنِي أَبِي ، عَنْ بُدَيْلٍ [يَعْنِي ابْنَ مِيسِرَةَ] الْعُقَيْلِيَّ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ، قَالَتْ :

= أيضاً فقد رواه الفضل بن موسى بلفظها ، وتابعه زيد بن الحباب ، وأبو خيثمة ، كلهم عن عبد المؤمن بن خالد عن ابن بريدة عن أم سلمة - به .

ويرجح هذا أيضاً أن البيهقي في سننه رواه بسند حسن ، مسلسلاً بالتصريح بالتحديث ، عن عبد الله بن بريدة قال سمعت أم سلمة ... فذكره .

[تنبيه] : - في النسخة المطبوعة من المستدرک : ... عن ابن بريدة عن أبيه عن أمه عن أم سلمة ... وهو خطأ ، وكذا وقع عند أبي داود : ... عن أبيه ... ، والصواب عن أمه .

- وقع عند أبي الشيخ من طريق أبي ثُمَيْلَةَ ... ابن بريدة عن أبيه ، وهو خطأ أو وهم ، فالمحفوظ عن أبي ثُمَيْلَةَ كما سبق ... ابن بريدة عن أمه ...

[٥٦] - سبق تخريجه (رقم ٥٥) ، وسيأتي (رقم ٥٧) .

(١) سقطت من (ط) .

(*) نقله الحافظ المزي في تحفة الأشراف عن الترمذي قال سمعت محمد بن إسماعيل فذكر نحوه مختصراً .

[٥٧] - سبق تخريجه (رقم ٥٥ ، ٥٦) .

[٥٨] - حسن بشاهده . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٠٢٧) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في

القَمِيصِ ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٦٥) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في القميص وقال :

(حسن غريب) ، وعزاه المزي للنسائي في الكبرى : كتاب الزينة من طرق عن بديل بن ميسرة - به .

وإسناده ضعيف فإن شهر بن حوشب سيء الحفظ ، وقال عنه الحافظ كثير الإرسال والأوهام ، ومعاذ بن

هشام بن أبي عبد الله الدستوائي صدوق ربما وهم ، وشيخ المصنف صدوق وقد تويع ، والباقي ثقات .

ولكن الحديث حسن إن شاء الله تعالى ؛ فإن له شاهداً من حديث أنس .

كَانَ كُمْ قَمِيصَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الرُّسْغِ .

[٥٩] - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُشَيْرٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي رَهْطٍ مِنْ مُزَيْنَةَ ، لِبُنَايَعِهِ ، وَإِنَّ قَمِيصَهُ لَمُطْلَقٌ ، - أَوْ قَالَ : زِرُّ قَمِيصِهِ مُطْلَقٌ - قَالَ : فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِ قَمِيصِهِ فَمَسَسْتُ الْخَاتَمَ .

[٦٠] - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ ، عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

قوله (إلى الرسغ) : الرسغ والرسغ لغتان ؛ وهو مفصل ما بين الكف والذراع ، وقيل مفصل ما بين الساعد والكف والساق والقدم .

قوله (رهط) : رهط الرجل : قومه وقبيلته ، والرهط عدد من ثلاثة إلى عشرة ، وقيل من سبعة إلى عشرة ، وقيل ما دون العشرة من الرجال وليس فيهم امرأة .

قوله (في جيب قميصه) : جيب القميص : فتحته عند الرقبة أو المراد الطوق الذي يخرج منه الرأس .

= والحديث أخرجه أبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ١٠٢) عن زكريا الساجي نا عبد الله بن محمد بن حجاج الصواف بهذا الإسناد .

وله شاهد أخرجه أبو الشيخ أيضاً (ص ١٠١) قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية ، نا محمد بن ثعلبة بن سواء ، نا عمي ، نا همام عن قتادة عن أنس قال : (كان قميص رسول الله ﷺ إلى رسغه) . وإسناده حسن فإن محمد بن ثعلبة وعمه (محمد بن سواء) صدوقان والباقي ثقات ، ويخفف من عننة قتادة أن الراوي عنه همام ، فالحديث بهذا الشاهد حسن .

[٥٩] - صحيح . أخرجه أبو داود في سنته : كتاب اللباس ، باب في حل الأزرار (٤٠٨٢) ، وأخرجه ابن ماجه في سنته : كتاب اللباس ، باب حل الأزرار (٣٥٧٨) ، من طرق عن زهير - به .

وإسناده صحيح رجاله ثقات ، أبو نعيم هو الفضل بن دكين ، زهير هو ابن معاوية . وقد أخرجه ابن سعد في طبقاته (١٥٤/٢/١) ، والطيالسي (رقم ١٠٧٢) ، وأحمد في مسنده (١٩/٤) ، (٣٥/٥) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٠٣) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٠٠ - موارد) ، كلهم من حديث زهير عن عروة بن عبد الله - به ، ويشهد له حديث ابن عمر (رأيت رسول الله ﷺ يفعل) - يعني إطلاق الأزرار - . وقد أخرجه أحمد والبخاري وابن خزيمة وابن حبان وأبو الشيخ والبيهقي وغيرهم .

= [٦٠] - صحيح . تفرد به المصنف .

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - خَرَجَ وَهُوَ مُتَّكِئٌ (١) عَلَى أَسَافَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَلَيْهِ تَوْبٌ قَطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ ، فَصَلَّى بِهِمْ .

- قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ : سَأَلَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ أَوَّلَ مَا جَلَسَ إِلَيَّ ؛ فَقُلْتُ : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، فَقَالَ : لَوْ كَانَ مِنْ كِتَابِكَ ، فَقُمْتُ لِأُخْرِجَ كِتَابِي ، فَقَبِضَ عَلَى ثَوْبِي ، ثُمَّ قَالَ : أَمْلِهِ عَلَيَّ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَلْقَاكَ ، قَالَ : فَأَمْلَيْتُهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَخْرَجْتُ كِتَابِي فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ .

[٦١] - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسٍ الْجَزِيرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :

قوله (توب قطري) : نسبة إلى القطر وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة وأعلام مع خطوط وفيها بعض الحشونة ، أو نوع من حلل جياذ تحمل من بلد بالبحرين اسمها (قَطَر) بفتحتين .

قوله (توشح به) : أي وضعه فوق عاتقيه .

= ورجاله إسناده ثقات ، فالإسناد صحيح لولا عنعنة الحسن البصري ، ولكنه قد توبع فسيأتي للمصنف هنا (رقم ١٣٦) من طريق حميد عن أنس وفيه زيادة : (أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَاكِيًا فُخِرَجَ ...) ، وحميد مدلس أيضاً وقد عنعنه ، ولكن عنعنته عن أنس مقبولة - والله أعلم - وقد سبق بيان ذلك هنا (رقم ٢) ، وكل من الطريقين يقوي الآخر .

وقد أخرجه - من الوجهين - أبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ١١٥) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٣٤٩ - موارد) ، وكذلك الإمام أحمد في مسنده (٢٦٢/٣) ، ووقع في المسند (٢٥٧/٣ ، ٢٨١) : (توب قطن) بدلاً من : (قطري) .

وقد أخرج أحمد (١٤٧/٦) ، والترمذي (رقم ١٢١٣) ، والنسائي (رقم ٤٦٢٨) ، من حديث عكرمة عن عائشة رضي الله عنها (كان على رسول الله ﷺ ثوبان قطريان غليظان ... الحديث) . وفي حديث شيخ من بني سليط رضي الله عنه (أتيت النبي ﷺ ... عليه إزار قطر له غليظ ...) أخرجه أحمد في مسنده (٦٦/٤ ، ٦٩) بإسناد صحيح .

(١) في ط : يتكىء بالياء التحتانية في أوله .

[٦١] - رجاله ثقات . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٠٢٠ ، ٤٠٢١ ، ٤٠٢٢) : كتاب اللباس ، باب (١) ؛ من طريق عبد الله بن المبارك وعيسى بن يونس ومحمد بن دينار ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٦٧) : كتاب اللباس ، باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً ؛ وحسنه ، من طريق ابن المبارك ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا استجد ثوباً (رقم ٣٠٩) من طريق عيسى بن يونس ، كلهم عن سعيد بن إياس الجريري - به .

ورجاله ثقات إلا أن سعيداً الجريري قد اختلط ، ورواية من ذكرنا عنه إنما هي بعد اختلاطه ، وسيأتي =

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا سَمَّاهُ بِاسْمِهِ - عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً - ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كَمَا كَسَوْتَنِيهِ ، أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ» .

قوله (استجد ثوباً) : أي لبس ثوباً جديداً .

قوله (سمّاه باسمه عمامة أو قميصاً أو رداء) : أي يقول عمامة ، أو يقول قميصاً ، أو يقول رداء ، ويحتمل أن يكون المعنى أنه يسمي الثوب الجديد باسم علم يميّزه عن مثله ، كما ذكر أنه ﷺ كانت له عمامة تسمى السحاب ، والأول أظهر .

هنا (رقم ٦٢) من طريق القاسم بن مالك المزني - صدوق فيه لين - عن الجريري - به .
وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٣/ ٣٠ ، ٥٠) من طريق ابن المبارك ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٠٣/ ٤٠٤) عن يزيد بن هارون ، وعبد بن حميد (رقم ٨٨٢ - منتخب) من طريق ابن المبارك ، وابن سعد في طبقاته (١٥٤/ ٢/ ١) عن عبد الوهاب بن عطاء العجلي ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ١٠٧٩) من طريق خالد بن عبد الله الطحان الواسطي (رقم ١٠٨٢) من طريق أبي أسامة ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٤) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة وعبد الوهاب بن عطاء وابن المبارك ، وابن السني في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٢٧٠) من طريق عيسى بن يونس ، والطبراني في (الدعاء) (رقم ٣٩٨) من طريق عيسى بن يونس ، وابن حبان في صحيحه [٣٩٢/ ٧] رقم ٥٣٩٦ ، ٥٣٩٧ - (الإحسان) ، (رقم ١٤٤٢ - موارد) من طريق خالد الواسطي وعيسى بن يونس ، والحاكم في مستدركه (١٩٢/ ٤) من طريق أبي أسامة وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الدعوات الكبير من طريق أبي أسامة ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣١١١) من طريق ابن المبارك وأبي أسامة ، كلهم عن سعيد الجريري عن أبي نضرة - به .

وقد أعله أبو داود بقوله : (عبد الوهاب الثقفي لم يذكر فيه أبا سعيد ، وحماد بن سلمة قال عن الجريري عن أبي العلاء عن النبي ﷺ . وحماد بن سلمة والثقفى سماعهما واحد) .
وقال النسائي : (قال يحيى بن سعيد القطان : قال كههم : أنكرنا الجريري أيام الطاعون ؛ وحديث حماد أولى بالصواب من حديث عيسى وابن المبارك ، وبالله التوفيق) ، وانظر النكت الظراف للحافظ ابن حجر . والمقصود أن حماد بن سلمة وعبد الوهاب الثقفي سماعهما قديم قبل اختلاط الجريري ، وقد أرسلنا الحديث أما باقي الرواة ؛ فلم أر هذا الحديث موصولاً من طريق القدماء عن الجريري أمثال شعبة والثوري والحمادان وابن علية ومعمر وعبد الوارث وعبد الوهاب الثقفي وغيرهم ، وكذلك كل من أدرك أيوب ؛ فسماعه من الجريري جيد .

وقال الحافظ ابن حجر في (نتائج الأفكار) (ص ١٢٤) : (وغفل ابن حبان والحاكم عن علته فصحيحه . . . وكل من ذكرناه سوى حماد والثقفى سمعوا من الجريري بعد اختلاطه ، فعجب من الشيخ (أي النووي) كيف جزم بأنه حديث صحيح . ويحتمل أن يكون صحيح المتن لمجيئه من طريق آخر حسن أيضاً ، والله أعلم) .

وقد صحح البعض هذا الإسناد باعتبار أن خالد الواسطي روى له الشيخان في صحيحيهما ، لكن قال الحافظ في هدي الساري (ص ٤٠٥) عن رواية خالد عن الجريري : (ولم يتحرر لي أمره إلى الآن هل سمع منه قبل الاختلاط أو بعده ، لكن حديثه عنه بمتابعة بشر بن المفضل كلاهما عنه . . .) .

[٦٢] - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُونُسَ الْكُوفِيُّ ، أَنبَأَنَا^(١) الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرِّي ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - نَحْوَهُ .

[٦٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنبَأَنَا^(٢) مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، ثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَلْبَسُهُ الْحَبْرَةُ .

قوله (الحبرة) : على وزن عنبه ، بُرِدَ من برود اليمن من قطن أو كتان مخطوط بخطوط حمراء ، وربما كانت زرقاء أو خضراء ؛ قال القرطبي : سميت حبرة لأنها تحبر أي تزين ، إذ التحبير هو التزين والتحسين ، وقال الداودي : لونها أخضر لأنها لباس أهل الجنة . كذا قال ، وقال ابن بطلال . هي من برود اليمن تصنع من قطن ، وكانت أشرف الثياب عندهم . (انظر فتح الباري) . وقال المناوي : إنما كانت أحب الثياب إليه ﷺ - لئنها وموافقتها لجسده الشريف ، فإنه كان على غاية من النعومة واللين ، ونحو الخشن يؤذيه (قاله المناوي) .

وقال صاحب (المختصر في الشئائل المحمدية وشرحها) : ولا يعارض لبس الحبرة ما تقدم من أن أحب شيء إليه القميص ؛ لأن ذلك بالنسبة لما خيط ، وهذا بالنسبة لما يرتدى به أو أن حبه للقميص كان حين يكون عند صاحبه ؛ على أن هذا الحديث أصح لاتفاق الشيخين عليه فلا يقوى على معارضته الحديث السابق .

= ثم ذكره في نتائج الأفكار - ضمن الرواة في الحديث المذكور - ثم قال : (وكل من ذكرناه - سوى حماد والتقفي - سمعوا من الجريري بعد اختلاطه) .

ثم رأيت الحافظ جزم بأنه سمع من الجريري بعد الاختلاط ، فقد قال في الفتح (١٠١/٢) عن سعيد الجريري : (واتفقوا على أن سماع المتأخرين منه كان بعد اختلاطه ، وخالده منهم) .

[فائدة] : زاد أبو داود في سننه (رقم ٤٠٢٠) في روايته لهذا الحديث ، قال أبو نضرة : فكان أصحاب النبي ﷺ إذا لبس أحدهم ثوباً جديداً قيل له : تَبْلِي وَيَخْلَفُ اللَّهُ تَعَالَى .

وهذه الزيادة بالإسناد السابق ، وهي زيادة صحيحة ، وقد وردت أيضاً من رواية إسماعيل بن علية عن الجريري عن أبي نضرة - به ، وقد أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه [(٢٦٦/٨) ، (٤٠٣/١٠)] وزاد :

ويَخْلَفُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، والإسناد صحيح ، فإن إسماعيل بن علية قديم السماع من الجريري .

(١) في ط : (حدثنا) .

[٦٢] - سبق تخريجه (رقم ٦١) .

(٢) في ط : (حدثنا) .

[٦٣] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب البرود والخبر والشَّمْلَةُ (٥٨١٣) ،

وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب فضل لباس ثياب الحبرة (٣٣/٢٠٧٩) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ وقال : (حسن صحيح غريب) (١٧٨٧) ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب الحبرة

(٥٣١٥) ، من طرق عن معاذ بن هشام الدستوائي - به .

[٦٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، أَنبَأَ^(١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنبَأَنَا^(٢) سُفْيَانُ ، عَنْ
عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ خَمْرَاءُ ؛ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَرِيقِ سَاقِيهِ .
قَالَ سُفْيَانُ : أَرَاهَا (جَبَرَةً) .

[٦٥] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ
أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ :
مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ خَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِنْ كَانَتْ
جُمَّتُهُ لَتَضْرِبَ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ .
[٦٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، أَنبَأَ^(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

قوله (حلة) الحلة إزار ورداء ، برد أو غيره ، ولا يقال لها حلة حتى تكون من ثوبين ، والجمع
حُلُلٌ وِجَلَالٌ .

= وأخرجه أيضاً ابن سعد في الطبقات (١٥١/٢/١) ، وأحمد في مسنده (١٣٤/٣) ، ١٨٤ ، ٢٥١ ،
٢٩١) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٠١) ، كلهم من حديث قتادة عن أنس - به ، وقد صرح قتادة
بالساع فزالت شبهة تدليسه .
(١) في ط : (حدثنا) .

[٦٤] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب سترة المصلي (٢٤٩/٥٠٣) ، وأخرجه أبو
داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب في المؤذن يستدير في أذانه (٥٢٠) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب
الصلاة ، باب ما جاء في إدخال الإصبع في الأذن عند الأذان وقال : (حسن صحيح) (١٩٧) ، وأخرجه
النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب اتخاذ القباب الحمر (٥٣٧٨) ، من طرق عن سفیان بن سعيد الثوري -
به .

وقد أخرجه البخاري في مواضع كثيرة في صحيحه وأقرب ما يكون لرواية المصنف (رقم ٣٧٦ ،
٣٥٦٦) من حديث عون بن أبي جحيفة عن أبيه - به وفيه نحو رواية المصنف ، وقد أخرجه أحمد (٣٠٨/٤) ،
٣٠٩) ، وابن سعد في الطبقات (١٤٨/٢/١) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٠٦ ، ١١٥) ، من
حديث أبي جحيفة - به .

[٦٥] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب الجعد (٥٩٠١) وأخرجه النسائي في
سننه : كتاب الزينة ، باب اتخاذ الشعر (٥٠٦٠) ، من طرق عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -
به .

وانظر ما سبق هنا (رقم ٣ ، ٤) .

(٢) في ط : (حدثنا) .
[٦٦] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الخضرة (٤٠٦٥) ، وكتاب =

إِيَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي رَمْثَةَ قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ .

[٦٧] - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانٍ الْعَنْبَرِيُّ ، عَنْ جَدَّتَيْهِ دُحْيَةَ وَعُلَيَّةَ ، عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ حُرْمَةَ قَالَتْ :
رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَعَلَيْهِ أَسْمَالٌ مُلَيَّتَيْنِ كَانَتَا بِزَعْفَرَانَ وَقَدْ نَفَضْتُهُ .
وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ .

قوله (أسمال ملتين) : أسمال ؛ جمع سَمَل : وهو الخَلَقُ والتَّهَرُّيُّ للثوب ، يقال سَمَلَ الثوب أي خلق وتهرأ . ومليتين : مثني (ملية) وهي تصغير ملاءة ، وهي الإزار أو كل ثوب لم يضم بعضه إلى بعض بخيط ، بل كله نسج واحد .
قوله (نفضته) : أي نفضت الأسمال من الزعفران فلم يبق منه إلا الأثر القليل .

الترجل ، باب في الخضاب (٤٢٠٦ ، ٤٢٠٧) ، وكتاب الديات ، باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه (٤٤٩٥) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الثوب الأخضر وقال : (حسن غريب) (٢٨١٢) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب صلاة العيدين ، باب الزينة للخطبة للعيدين (١٥٧٢) ، وكتاب الزينة ، باب الخضاب بالحناء والكتم (٥٠٨٣ ، ٥٠٨٤) ، باب الخضر من الثياب (٥٣١٩) ، من طرق عن إِيَادِ بْنِ لَقِيطٍ - به .
وانظر ما سبق هنا (رقم ٤٣) .

[٦٧] - حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٠٧٠) : كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في إقطاع الأرضين ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٨١٤) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الثوب الأصفر ، وقال : (لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان) ، من طرق عن عبد الله بن حسان العنبري - به .
وسياقي (رقم ١٢٨) . وليس عند أبي داود - من القصة - ما ذكره المصنف ، والحديث طويل جداً اقتصر بعضهم على مواضع منه .

ومدار الحديث على عبد الله بن حسان العنبري وقد قال عنه الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث ، ودحية مقبولة كما في التقريب ، وكذلك صفية وهما ابنتا عليبة ، وقد وقع في نسخ الشرائل عن دحية وعليبة وهو خطأ والصواب صفية ودحية كما في كتب الرجال وفي باقي الروايات ، وفي جامع الترمذي وأبي داود والإصابة والاستيعاب والطبراني وطبقات ابن سعد وغيرهم ، وسياقي هنا (رقم ١٢٨) طرفاً منه .
والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٠/٧) ولم يسق لفظه ، وأشار إليه في (٢٢٨/٨) ، وأخرج البخاري في الأدب المفرد (رقم ١١٧٨) طرفاً منه ، والطبراني في الكبير (ج ٣ / ص ٣٠٢ / رقم ٣٤٦٩) مختصراً ، (ج ٢٥ / ص ٧ / رقم ١) مطولاً بتسامه ، والبيهقي في الأدب (رقم ٣٣٧) ، وفي السنن (٢٣٥/٣) ، وعزه ابن حجر - في الإصابة - لابن منده مطولاً ، كلهم من طريق عبد الله بن حسان العنبري عن جدتيه - به ، وهو حديث طويل وفيه فصاحة وبلاغة . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢/٦) : (رواه الطبراني ورجاله ثقات) .

[٦٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ حُثَيْمٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] ^(١) قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ لِيَلْبَسَهَا أَحْيَاؤُكُمْ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ، فَإِنَّهَا مِنْ خِيَارِ ^(٢) ثِيَابِكُمْ» .

[٦٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «الْبُسُوءُ الْبَيَاضُ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ ، وَكَفَّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ» .

قوله (البياض) : أي الثياب البيض كما جاء في رواية .

قوله (فإنها أطهر وأطيب) قال المباركفوري في (تحفة الأحوذى) : (فإنها أطهر) أي لا دنس ولا وسخ فيها ، قال الطيبي : لأن البيض أكثر تأثراً من الثياب الملونة ، فتكون أكثر غسلاً منها فتكون أطهر ، (وأطيب) أي أحسن طبعاً أو شرعاً ويمكن أن يكون تأكيداً لما قبله ، لكن التأسيس أولى من التأكيد ، وقيل : أطيّب لدلالته غالباً على التواضع وعدم الكبر والخيلاء والعجب وسائر الأخلاق الطيبة ا . هـ .

= والحديث أخرجه أبو داود الطيالسي (رقم ١٦٥٨) طرفاً منه مختصراً عن عبد الله بن حسان - به .
والحديث حسن إن شاء الله تعالى فإن عبد الله بن حسان روى عنه جمع من الثقات وقد قال عنه الذهبي في الكاشف : (ثقة) وقد روى عن جدتيه وهما مقبولتان ، وإن في النفس من توثيق الحافظ الذهبي شيئاً .

(١) ما بين المعقوفين ليس في ط .

(٢) في ط : (خير) وما أثبتته من الأصل .

[٦٨] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في البياض (٤٠٦١) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الجنائز ، باب ما يستحب من الأكفان . وقال : (حسن صحيح) (٩٩٤) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء فيها يستحب من الكفن (١٤٧٢) ، من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم - به .

وإسناده حسن ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن خثيم فقد أخرج له مسلم والأربعة ، وانظر تخريج الحديث (رقم ٥٣) السابق .

ويشهد للحديث ما يأتي (رقم ٦٩) من حديث سمرة بن جندب .

[٦٩] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في لبس البياض وقال : (حسن صحيح) (٢٨١٠) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب البياض من الثياب (٣٥٦٧) ،

[٧٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ .

[٧١] - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُعِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِيهِ :

قوله (مرط) : المرط كساء واسع طويل من خز أو صوف أو شعر أو كتان وقيل هو كل كساء غير مخيط ، ويؤتزر به .
قوله (مرحل) : عليه صورة رجال الإبل ، والذي فيه خطوط .

= وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الزينة ، والحديث من طرق عن سفيان - به .
وفي إسناده حبيب بن أبي ثابت وهو ثقة إلا أنه مدلس وقد عنعن ، وميمون بن أبي شبيب صدوق كثير الإرسال ، والباقي ثقات ، وللحديث طريق آخر عن سمرة وشواهد يصح بها ، وقد صحح حديث سمرة الحافظ ابن حجر في الفتح (١٣٥/٣) . والحديث أخرجه أحمد (١٣/٥ ، ١٧ ، ١٨) ، والطيالسي (رقم ٨٩٤) ، والحاكم في مستدركه (٣٥٤/١) ، (١٨٥/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في السنن (٤٠٢/٣) ، كلهم من حديث حبيب عن ميمون عن سمرة - به ، وفي بعض المواضع عند أحمد ؛ الحكم وحبيب عن ميمون - به . وللحديث طريق آخر أخرجه النسائي (رقم ١٨٩٦ ، ٥٣٢٢) ، وأحمد (٢١/٥) ، والحاكم في المستدرک (١٨٥/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي (٤٠٣/٣) ، كلهم من حديث أبي قلابة عن أبي المهلب عن سمرة به ، وإسناده صحيح ، وقد جاء من طريق آخر بإسقاط أبي المهلب - وهو ثقة - ، فقد أخرجه أحمد (١٠/٥ ، ١٢) ، والنسائي (رقم ٥٣٢٣) ، وابن الجارود (رقم ٥٢٣) ، والحاكم في المستدرک (١٨٥/٤) ، وقد اختلف فيه على أيوب فأرسله عنه ابن عيينة وابن علية وحماد ، ووصله عنه معمر وسعيد بن أبي عروبة .

ويشهد للحديث ما سبق (رقم ٦٨) عن ابن عباس - به .

[٧٠] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب التواضع في اللباس ، والاقتصار على الغليظ منه واليسير ، في اللباس والفراش وغيرها ، وجواز لبس الثوب الشعر ، وما فيه أعلام (٣٦/٢٠٨١) ، وكتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ (٦١/٢٤٢٤) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في لبس الصوف والشعر (٤٠٣٢) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الثوب الأسود وقال : (حسن غريب صحيح) (٢٨١٣) ، ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، والحديث من طرق عن زكريا بن أبي زائدة - به .
وقد أخرجه أحمد في مسنده (١٦٢/٦) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٠٧) ، كلاهما من حديث مصعب بن شيبَةَ عن صفية - به .

وفي بعض روايات الحديث (مرط مرحل) .

[٧١] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الجبة والخفين ؛ عن يوسف بن عيسى بهذا الإسناد وقال : (حسن صحيح) . (١٧٦٨) .

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَبَسَ جُبَّةً رُومِيَّةً ضَيِّقَةَ الْكُمَيْنِ .

قوله (جبة رومية) : نسبة ، نسب الجبة إلى الروم ، والجبة لباس معروف .

= ورجال إسناده ثقات غير يونس بن أبي إسحاق فهو صدوق يهيم قليلاً ، وأبو إسحاق هو السبيعي وهو مدلس وقد عنعن ، ولكن الحديث صحيح فقد جاء من طرق عن عروة وحمة ابني المغيرة عن المغيرة - به ، وهو مختصر من حديث وضوء النبي ﷺ في غزوة تبوك .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٦٣ ، ٢٩١٨ ، ٤٤٢١ ، ٥٧٩٨ ، ٥٧٩٩) ، ومسلم (٧٧/٢٧٤ ، ٧٨ ، ٧٩ ، ٨١) ، وأبو داود (رقم ١٤٩ ، ١٥١) ، والنسائي (رقم ٨٢ ، رقم ١٢٣) ، كلهم من طرق عن عروة بن المغيرة عن أبيه - به مختصراً ومطولاً ، وعند البخاري في بعض المواضع (جبة شامية) ، وعند أبي داود (من جباب الروم) . وأخرجه النسائي (رقم ١٢٥) من طريق حمزة بن المغيرة عن أبيه - به ، وفيه : (وعليه جبة رومية ضيقة الكمين) . وانظر تحفة الأشراف (رقم ١١٤٩٤ ، ١١٥١٤) .

وعند أبي الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٢٣) من طريق خالد بن معدان عن عبادة بن الصامت قال : (صلى بنا رسول الله ﷺ مرة في جبة من صوف رومية ضيقة الكمين) . وقد أخرجه ابن ماجه (رقم ٣٥٦٣) من هذا الوجه وفيه الأحوص بن حكيم وهو ضعيف الحفظ ، وخالد بن معدان لم يلق عبادة بن الصامت ولم يسمع منه .

(٩) (*)

بَابُ مَا جَاءَ فِي عَيْشِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٢) حديثان]

[٧٢] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

سِيرِينَ قَالَ :

كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمَشَّقَانِ مِنْ كَتَّانٍ ، فَتَمَخَّطُ فِي أَحَدِهِمَا فَقَالَ :
بَخٍ بَخٍ ، يَتَمَخَّطُ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي الْكَتَّانِ ؛ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِأَخِرُّ فِيمَا بَيْنَ مِنْبَرِ

فائدة :

ذكر المصنف هذا الحديث في باب عيشه ﷺ ؛ لأنه دل على ضيق عيشه ﷺ ، لأن أصحابه
كأبي هريرة وغيره ، ما كانوا يلاقون ذلك ، ويصبرون إلا لتكون حالتهم كحالته ، ولو كان عنده ﷺ
شيء ، لما ترك أبا هريرة جائعاً مغشياً عليه ، مع قول الله تعالى في حق هؤلاء ﴿وَلَا تَعُدُّ عَيْنَاكَ

عَنَّهُمْ﴾ .

قوله (وعليه ثوبان ممشقان) المَشَّقُّ : المغرة وهي نوع من الأصباغ والثوب المشقوق أي

المصبوع بها .

قوله (فتمخط في أحدهما) قال محمود سامي بك في مختصره : إما استهزاء لزهومها وإما

لحاجته للمخط .

قوله (بخ بخ) : كلمة تقال عند تعظيم الإنسان لشيء أو عند تعجبه منه أو إعجابه به ، وعند

المدح والرضا بالشيء ، وتكرر للمبالغة ، فيقال : بَخَّ بَخَّ . فإن فصلت خففت ونونت فتقول بَخٍ ،

ويجوز فيها تشديد الخاء سواء أفردت أو كررت .

قوله (وإني لأخِرُّ) : أي أسقط .

(*) تكملة هذا الباب يأتي عند باب (رقم ٥٣) .

[٧٢] - أخرجه البخاري في صحيحه رقم (٧٣٢٤) : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما ذكر

النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ، عن سليمان بن حرب ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الزهد ،

باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ وقال : (حسن صحيح غريب) (٢٣٦٧) عن قتيبة ، كلاهما عن

حماد بن زيد - به .

رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَحَجْرَةَ عَائِشَةَ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] مَغْشِيًّا عَلَيَّ ، فَيَجِيءُ الْجَائِي
فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي ، يَرَى أَنَّ بِي جُنُونًَا ، وَمَا بِي جُنُونٌ ، وَمَا هُوَ إِلَّا الْجُوعُ .

[٧٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَعِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ :

مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ خُبْزٍ قَطُّ وَلَا لَحْمٍ ^(١) إِلَّا عَلَى ضَفْفٍ .

قَالَ مَالِكٌ : سَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ مَا الضَّفَفُ ؟ فَقَالَ ^(٢) : أَنْ يَتَنَاوَلَ مَعَ

النَّاسِ .

قوله (مغشياً علي) أي فاقد الوعي والقدرة على الحركة لضعف القلب بسبب الجوع ، وقد يحدث الغشي أيضاً من شدة الألم .

قوله (فيجيء الجائي) : الجائي اسم فاعل من جاء ، أي فيأتي الآتي .

قوله (يضع رجله على عنقي ، يرى أن بي جنوناً) كان من عادتهم ذلك مع المجنون والمصروع حتى يفيق .

قوله (على ضفف) الضفف : قلة المأكول وكثرة الأكلة ، وقيل كثرة الأيدي على الطعام ، والمعنى أنه - ﷺ - لم يشبع إلا بضيق وشدة ، أو ما شبع في زمن من الأزمان إلا إذا نزل به الضيوف فيشبع حينئذٍ لضرورة الإيناس والمجاجة .

(١) في الأصل : (ولحم) وما أثبتناه من ط وغيرها ، وهو الصواب إن شاء الله .

(٢) في ط : (قال) .

[٧٣] - مرسل حسن . تفرد به المصنف .

ورجاله ثقات غير جعفر بن سليمان الضبعي فهو صدوق فالإسناد حسن ولكنه مرسل ، وسيأتي هنا

(رقم ٣٧٧) من حديث قتادة عن أنس نحوه ، ويأتي تخريجه ثم إن شاء الله تعالى .

(١٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي خُفِّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٢) حديثان]

[٧٤] - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ دَهْمِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ (١) بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ :
أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَهْدَى لِلْنَّبِيِّ - ﷺ - خُفَيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادَجَيْنِ فَلَبِسَهُمَا ثُمَّ تَوَضَّأَ
وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا .

قوله (خفين أسودين سادجين) : أي لا يخالطهما لون غير السواد ، والسادجين : أي غير منقوشين ولا شعر فيها .

(١) في الأصل : (عن أبي بريدة) وهو خطأ ، انظر تحفة الأشراف .
[٧٤] - حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٥٥) : كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين ،
وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٨٢٠) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الخف الأسود ؛ وقال : (حسن) ،
وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٥٤٩) : كتاب الطهارة وسننها ، باب ما جاء في المسح على الخفين ، وأخرجه
أيضاً (رقم ٣٦٢٠) : كتاب اللباس ، باب الخفاف السود ، كلهم من طريق دهم بن صالح عن حجير - به .
وقال أبو داود : (وهذا مما تفرد به أهل البصرة) .

قلت : وإسناده ضعيف ، فإن دهم بن صالح ضعيف ، وحجير بن عبد الله الكندي وثقه ابن حبان
وجهمه ابن عدي في (الكامل) ، والذهبي في (الميزان) و (المغني) و (الديوان) ، ولذا قال عنه الحافظ ابن
حجر : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث .

وللحديث طريق آخر يأتي ذكره ، وشاهد من حديث ابن عباس فالحديث حسن إن شاء الله تعالى .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٣٥٢/٥) ، وابن سعد في طبقاته (١٦٩/٢/١) ، وأبو الشيخ
في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ١٣٣) وفي (طبقات أصبهان) (ج ٢ / ص ٢٧٧ / رقم ٢٤١) ، والعقيلي في
(الضعفاء) (٤٤/٢) ، وابن عدي في (الكامل) (٣/ص ٩٧٥) ، والبيهقي في (الآداب) (رقم ٧٧٧) ،
والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣١٥٠) ، والمزي في ترجمة (حجير بن عبد الله) ، كلهم من طريق دهم عن
حجير بن عبد الله عن ابن بريدة - به .

وله طريق آخر عند أبي الشيخ (ص ١٣٣) فقال : حدثنا أبو بكر البزار ، نا محمد بن مرداس
الأنصاري ، نا يحيى بن كثير ، نا الجريري ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه ، مثله .

ويحيى بن كثير هو أبو النضر صاحب البصري وهو ضعيف ، ومحمد بن مرداس ؛ ذكره ابن حبان في
الثقات (١٠٧/٩) وقال : (مستقيم الحديث) ، وقال أبو حاتم - كما في الجرح والتعديل (٩٧/٨) - : (هو =

[٧٥] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عِيَّاشٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : قَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ :
أَهْدَى دَحِيَّةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ - خَفِينٌ فَلَيْسَهُمَا .

وَقَالَ إِسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ عَامِرٍ : وَجَبَتْ فَلَيْسَهُمَا حَتَّى تَحْرَقَا لَا يَدْرِي
النَّبِيُّ ﷺ - أَذْكِي هُمَا أَمْ لَا .

قَالَ أَبُو عِيْسَى وَأَبُو إِسْحَاقَ ^(١) هَذَا هُوَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ وَاسْمُهُ سُلَيْمَانُ .

قوله (أذكي) : الهمزة للاستفهام ، و(ذكى) بوزن فَعِيل من الذكاة وهي الذبح ، أي هل
الجلد من حيوان ذبح أو مات ؟
قال المباركفوري في تحفة الأحوزي : المعنى أنه ﷺ - لا يدري أن الخفين اللذين أهداهما
دحية الكلبي هل كانا من جلد المذكاة أو الميتة . وفيه دليل على أن الدباغ يطهر الإهاب ، وإن كان
من الميتة . ١ . هـ . كلامه .

= مجهول) ، وقال عنه الحافظ : (مقبول) ، يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث .
قلت : التحقيق أن محمد بن مرداس هذا حسن الحديث إن شاء الله تعالى ، وقول ابن حبان ها هنا
معتبر ، ومن علم حجة على من لم يعلم ، والرجل قد روى عنه جمع من الأئمة ، منهم البخاري في (جزء
القراءة) ، وأبو بكر البزار ، وابن أبي عاصم ، وعبدان ، وغيرهم ، ولذا قال الحافظ الذهبي في الميزان
(٣٢/٤) : وذكره ابن حبان في الثقات فأصاب ، ومن شاء البسط في درجات توثيق ابن حبان ، فليراجع قول
الشيخ العلامة المعلمي - رحمه الله تعالى - في التنكيل (١/٤٣٧ - ٤٣٨) ، فهذا الطريق يصلح في المتابعات .
وللحديث شاهد : عن ابن عباس ذكره ابن عدي في الكامل (٣/٩٧٦) وقال : (لعل هذا الطريق خير
من ذلك الطريق) .

(١) هكذا في ط على الصواب ، وفي الأصل : (هذا هو أبو إسحاق) .

[٧٥] - الإسناد الأول صحيح . أخرجه المصنف في جامعه ، (رقم ١٧٦٩) : كتاب اللباس ، باب ما
جاء في كُيس الجُبَّة والخَفِين وقال : (حسن غريب) عن قتيبة بهذا الإسناد سواء .
ورجال الإسناد الأول ثقات غير الحسن بن عيَّاش . وثقه غير واحد وقال عنه عثمان بن سعيد الدارمي
هو من أهل الصدق والأمانة ، والشيباني هو سليمان بن أبي سليمان ، فالحديث صحيح ، لكن الجزء الآخر
ضعيف فإنه من طريق جابر بن يزيد الجعفي وهو ضعيف ، أبو إسحاق في الإسناد هو الشيباني .
والحديث أخرج الشطر الأول منه أبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٣٣) من حديث الحسن بن عيَّاش
عن الشيباني عن عامر - به ، وأخرجه بطوله (ص ١٠٥) من طريق زهير بن معاوية عن جابر الجعفي عن عامر
عن دحية الكلبي - به .

(١١)

بَابُ مَا جَاءَ فِي نَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (١٢) حديثاً]

[٧٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ [الطيالسي] ^(١) ، ثنا هَمَّامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : ^(٢) قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ :

كَيْفَ كَانَ نَعْلُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : لَهُمَا قِبَالَانِ .

[٧٧] - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، ثنا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قِبَالَانِ مِثْنِي شِرَاكُهُمَا .

قوله (لهما قِبَالَانِ) : القِبال بكسر القاف ، وتخفيف الموحدة : هو الزمام ، وهو السير الذي يعقد فيه الشسع الذي يكون بين إصبعي الرجل .
(ولهما قبالان) : أي في كل من النعلين قبالان .

فائدة : حكى المباركفوري ما قاله الجزري : كان لنعل رسول الله - ﷺ - سيران يضع أحدهما بين إبهام رجله والتي تليها ، ويضع الآخرين الوسطى والتي تليها ، ويجمع السيرين إلى السير الذي على وجه قدمه - ﷺ - وهو الشراك .

(١) زيادة من (ط) .

[٧٦] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب قبالان في نعل ، ومن رأى قبالاً واحداً واسعاً (٥٨٥٧) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الاتعال (٤١٣٤) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في نعل النبي ﷺ وقال : (حسن صحيح) (١٧٧٢ ، ١٧٧٣) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب صفة نعل رسول الله ﷺ (٥٣٦٧) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب صفة النعال (٣٦١٥) ، والحديث من طرق عن همام عن قتادة - به ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦٦/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٣٤) ، كلاهما من حديث قتادة عن أنس - به .

[٧٧] - صحيح . أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب صفة النعال (٣٦١٤) عن علي بن

محمد الطنافسي عن وكيع - به .

[٧٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَيْعٍ ، [وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ] ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ الزُّبَيْرِيُّ ^(٢) ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ :

أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ ،
قَالَ فَحَدَّثَنِي ثَابِتٌ بَعْدَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا كَانَتَا نَعْلَيِ رَسُولِ اللَّهِ ^(٣) - ﷺ - .

[٧٩] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، قَالَ حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، قَالَ ثَنَا مَالِكٌ ،
ثَنَا سَعِيدٌ ^(٤) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ^(٥) الْقُبَيْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ عُمَرَ رَأَيْتَكَ
تَلْبَسُ النَّعَالَ السَّبْتِيَّةَ قَالَ :

قوله (نعلين جرداوين) : أي لا شعر عليهما ، استعير من أرض جرداء لا نبات فيها .

قوله (السَّبْتِيَّة) : نسبة إلى السبت ، قال الحافظ في الفتح : قال أبو عبيد : هي المدبوغة . . .
وقال الشيباني : وزعم بعض الناس أنها التي حلق عنها الشعر ، قلت : . . . وكأنه مأخوذ من لفظ
السبت لأن معناه القطع ، فالحلق معناه .

= ورجاله رجال الشيخين ، وقال البوصيري في الزوائد (٣/١٥٤) : (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات) ،
وقال الحافظ في الفتح (٣١٢/١٠) : (بسنند قوي) .
وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٢٦٦) عن محمد بن عبد الله الأسدي حدثنا سفيان عن خالد
الحذاء عن عبد الله بن الحارث مرسلًا . وكذا ابن أبي شيبه (٨/٢٣١) عن وكيع عن سفيان - مرسلًا .
ويشهد للحديث ما سبق (رقم ٧٦) ، وما سيأتي (رقم ٧٨) .
(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل ، وأثبتته من تحفة الأشراف .
(٢) في الأصل وفي ط : (أبو داود أحمد الزبيري ، والصحيح ما أثبتته من تحفة الأشراف وأبو أحمد الزبيري هو
محمد بن عبد الله بن الزبير ، كما وردت به رواية البخاري . وانظر التقريب لابن حجر .
(٣) في ط : (النبي) .

[٧٨] - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب فرض الخمس ، باب ما ذُكِرَ في درع النبي ﷺ وعصاه
وسيفه وقدحه وخاتمه (٣١٠٧) ، وكتاب اللباس ، باب قبالان في نعل ، ومن رأى قبالا واحداً واسعاً
(٥٨٥٨) من طريق عيسى بن طهمان - به .

وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٦٧) ، وأبو الشيخ (ص ١٣٦) ، من طريق عيسى بن

طهمان - به .

(٤) في الأصل : (سعد) .

(٥) في ط : (سعيد بن سعيد) .

[٧٩] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٦٦) : كتاب الوضوء ، باب غسل الرجلين في النعلين ولا
يمسح على النعلين ، و (رقم ٥٨٥١) : كتاب اللباس ، باب النعال السبتيه وغيرها ، وأخرجه مسلم في =

إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَلْبَسُ النَّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا .

[٨٠] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ ، عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَبَالَانِ .

[٨١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ السُّدِّيِّ [قَالَ] حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ عَمْرَو بْنَ حَرْثٍ يَقُولُ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي فِي نَعْلَيْنِ مَخْصُوفَيْنِ .

قوله (ويتوضأ فيها) : أي يتوضأ والرجل في النعل .

قوله (مخصوفتين) : من الخصف وهو أن يظاهر النعل بعضها على بعض ثم يخرزها .

صحيحه (٢٥/١١٨٧ ، ...) : كتاب الحج ، باب الإهلال من حيث تنبث الرحلة ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٧٧٢) : كتاب المناسك - الحج - باب في وقت الإحرام ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ١١٧) : كتاب الطهارة ، باب الوضوء في النعل ، من طرق عن مالك عن المقبري - به ، والحديث فيه قصة لأربعة أشياء كان يفعلها ابن عمر وسئل عنها وقد ساقه الشيخان بتمامه ، وفرقه بعضهم مختصراً مقتصرأ على موضع الحاجة منه ، وانظر - على سبيل المثال - النسائي في المجتبى (رقم ٢٧٦٠ ، ٢٩٥٠ ، ٥٢٤٣) ، وسنن ابن ماجه (رقم ٣٦٢٦) ، وتحفة الأشراف (رقم ٧٣١٦) .

وقد أخرجه أيضاً ابن سعد في طبقاته (١/٢/١٦٩) ، وأبو الشيخ ، وغيرهما من حديث عبيد بن جريج - به .

[٨٠] - صحيح . تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وإسناده حسن رجاله ثقات غير صالح بن نبهان مولى التَّوَّامَةِ فهو صدوق اختلط وقال ابن عدي وغيره لا بأس برواية القدماء عنه كإبن أبي ذَنْبٍ وإبن جريج ، قلت : وهذا منها ، ويشهد لصحة الحديث ما سبق (رقم ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨) ، وما يأتي (رقم ٨٧) وإن كان في سننه ضعف .

[٨١] - حسن . أخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الزينة ، عن أبي بكر بن علي عن القواريري عن أبي أحمد الزبيري عن سفیان عن أبي إسحاق عن المبهم - به ، وأخرجه أيضاً عن محمد بن بشار عن يحيى وعبد الرحمن - فرقهما - كلاهما عن سفیان عن السدي عن المبهم - به ، وقال الإمام النسائي : (هذا هو الصواب ، والأول خطأ) ، كذا ذكره الحافظ المزي عنه ، وانظر تحفة الأشراف (رقم ١٠٧٢٥) .

وفي إسناده مبهم لم يسم ورجاله ثقات غير إسماعيل بن عبد الرحمن السدي فهو صدوق يهيم ، أبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة وقد يخطئ في حديث الثوري ولكنه قد توبع وللحديث طريق آخر وشاهد من حديث أبي ذر .

والحديث أخرجه أحمد (٤/٣٠٧) ، وإبن سعد (١/٢/١٦٧) ، وأبو الشيخ (ص ١٣٥) ، من حديث :

[٨٢] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « لَا يَمِشُّ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، لِيُغْلِبَهَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخَفِّفَهَا جَمِيعًا » .

[٨٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ^(١) ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ - نَحْوَهُ .

قوله (ليغلبها) : أي ليلبسها ، وقوله (ليخففها جميعاً) : أي ليخففها جميعاً كما في رواية .
والنهي عن هذا لأنه تشبه بالشیطان واللّه أعلم فقد صح في الحديث : (إن الشيطان يمشي في النعل الواحد) . وانظر تخريجه والتعليق عليه في السلسلة الصحيحة (رقم ٣٤٨) للعلامة الشيخ الألباني حفظه الله .

= عمرو بن حريث ، وفي إسناده المبهم .

وأخرجه ابن سعد (١٦٧/٢/١) من طريق زياد بن فياض عن رجل أن النبي ﷺ «كان يصلي في نعلين مخصوفتين» .

وأخرجه أحمد (٦/٥ ، ٢٨ ، ٣٦٣) ، وابن سعد (١٦٧/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٣٥) ، من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال أخبرني أعرابي فذكره ، وعن أبي الشيخ من طريق مطرف عن أبيه .
وللحديث شاهد عند أبي الشيخ (ص ١٣٥) من طريق شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : (رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين من جلود البقر) . وفي إسناده محمد ابن سنان بن يزيد القزاز وهو ضعيف والباقي ثقات
وجملة القول أن الحديث بهذه الشواهد حسن أو أعلى ، والله أعلم .

[٨٢] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب لا يمشي في نعل واحد (٥٨٥٥) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب استحباب لبس النعل في اليمنى أولاً ، والخلع من اليسرى أولاً ، وكراهية المشي في نعل واحد (٦٨/٢٠٩٧) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الانتعال (٤١٣٦) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في كراهية المشي في النعل الواحد (١٧٧٤) وقال : (حسن صحيح) ، والحديث من طرق عن مالك بن أنس - به .
وسياق (رقم ٨٣) من هذا الوجه . وقد أخرجه الإمام مالك في الموطأ (ص ٩١٦) في كتاب اللباس ، باب ما جاء في الانتعال ، عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة - به .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٦١٧) من طريق ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : (لا يمشي أحدكم في نعل واحد ولا خف واحد ، ليخففها جميعاً أو ليمشي فيها جميعاً) وإسناده حسن ، وقال البوصيري في الزوائد (١٥٤/٣) : (هذا إسناده صحيح) وفيه نظر لحال ابن عجلان .
وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٥٣٦٩) من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ : (إذا انقطع شسع نعل أحدكم فلا يمشي في نعل واحد حتى يصلحها) ، وأخرجه أحمد من طرق عن أبي هريرة وانظر المسند (٢/٢٤٥ ، ٢٨٣ ، ٣١٤ ، ٤٠٩ ، ٤٢٤ ، ٤٣٠ ، ٤٤٣ ، ٤٧٧ ، ٤٨٠ ، ٤٩٧ ، ٥٢٨) .
(١) زاد في ط : (ابن أنس) .

[٨٣] - سبق تخريجه (رقم ٨٢) وهو صحيح .

[٨٤] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَهَى أَنْ يَأْكَلَ - يَعْنِي الرَّجُلَ - بِشِمَالِهِ أَوْ يَمَشِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ .

[٨٥] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ (ح) ، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : « إِذَا أَنْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ ، فَلْتَكُنِ الْيَمْنَى ^(١) أَوَّلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ » .

[٨٦] - حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ^(١) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، ثَنَا أَشْعَثُ - هُوَ ابْنُ أَبِي الشَّعَثَاءِ - عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(٢) قَالَتْ :

[٨٤] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب النهي عن اشتغال الصباء ، والاحتباء في ثوب واحد (٧٠/٢٠٩٩) عن قتيبة عن مالك - به .

وقد ذكر الحافظ المزي أن المصنف أخرجه هنا في الشرائع عن قتيبة أيضاً ولم نجده وإنما هو عند مسلم في صحيحه . وأخرجه مسلم أيضاً (٧١/٢٠٩٩) ، وأبو داود (رقم ٤١٣٧) من طريق زهير عن أبي الزبير - به . وقد نسب المندري للنسائي في الزينة ولم أره في المجتبى من حديث أبي الزبير عن جابر إلا بلفظ (نهى عن اشتغال الصباء وأن يحتجتي في ثوب واحد) .

والحديث في الموطأ في كتاب اللباس ، وأخرجه أحمد (٣/٢٩٣ ، ٣٢٢ ، ٣٢٧ ، ٣٤٤ ، ٣٥٧ ، ٣٦٢ ، ٣٦٧) ، وقد صرح أبو الزبير بالسماع من جابر عند أحمد (٣/٣٢٢) فزال شبهة تدليس .
(١) في ط : (اليمن) .

[٨٥] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب ينزع نعله باليسرى (٥٨٥٦) . وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الانتعال (٤١٣٩) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء بأي رجل يبدأ إذا انتعل (١٧٧٩) وقال : (حسن صحيح) ، والحديث من طرق عن مالك بن أنس - به .

وأخرجه مسلم (٦٧/٢٠٩٧) وابن ماجه في سننه (رقم ٣٦١٦) ، كلاهما من حديث محمد بن زياد عن أبي هريرة - به .

ورواه أحمد في مسنده (٢/٢٣٣ ، ٢٤٥ ، ٤٠٩ ، ٤٣٠ ، ٤٦٥ ، ٤٧٧ ، ٤٩٧) من غير وجه عن أبي هريرة .

(١) في الأصل : (حدثنا أبو موسى ، نا محمد بن المثنى . . . وهو خطأ واضح .

(٢) ما بين المعقوفين ليس في ط .

[٨٦] - سبق تخريجه (رقم ٣٤) وهو صحيح .

وقد أخرجه أحمد في مسنده (٦/٩٤ ، ١٣٠ ، ١٤٧ ، ١٧٨ ، ١٨٨ ، ٢٠٢ ، ٢١٠) ، وابن سعد

(١٦٨/٢/١) ، وغيرهما .

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي تَرْجُلِهِ وَتَنَعُّلِهِ وَطُهُورِهِ .

[٨٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ - أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قَيْسٍ - أَبُو مُعَاوِيَةَ - حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قِبَالَانِ ، وَأَبَى بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا ، وَأَوَّلُ مَنْ عَقَدَ عَقْدًا وَاحِدًا عُثْمَانُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

قوله (التيمن) : أي البدء باليمين .

قوله (ترجله) : على وزن تَفْعُل من رَجُل ، وهو للشعر ، رَجُل الشعر أي سرَّحه .

[٨٧] - ضعيف . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة .

وفي إسناده عبد الرحمن بن قيس الضبي وهو متروك كذبه أبو زرعة وغيره ، وهشام هو ابن حسان ، وهو من أثبت الناس في محمد وهو ابن سيرين ، وشيخ المصنف هو محمد بن محمد بن مرزوق الباهلي البصري وهو صدوق له أوهام ، وللخبر طريق آخر ضعيف ، والشرط الأول صحيح لطرقه وشواهد ، وانظر ما سبق (رقم ٨٠) .

وقد رواه البزار (رقم ٢٩٦١ - كشف) عن محمد بن مرزوق بهذا الإسناد سواء مختصراً ، ولفظه (كانت نعل النبي ﷺ قبالة) . وهذا الشرط صحيح لشواهد كما سبق .

وله طريق آخر فقد أخرجه الطبراني في الصغير (٩٢/١) من طريق ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة بتمامه .

ورواه ابن عدي في الكامل (١٣٧٥/٤) من هذا الوجه مختصراً بلفظ (كان نعل رسول الله ﷺ لها قبالة) ، وانظر ما سبق هنا (رقم ٨٠) .

وفي الإسناد صالح بن نهان أبي صالح مولى التوأمة وفيه ضعف لاختلاطه ، وقال عنه الحافظ : (صدوق اختلط) ، وقال ابن عدي : (لا بأس به إذا سمعوا منه قديماً ، . . . ابن أبي ذئب وابن جريج وزيد بن سعد وغيرهم ممن سمع منه قديماً .) ، لكن نقل الترمذي عن البخاري عن أحمد بن حنبل قال : (سمع ابن أبي ذئب من صالح أخيراً ، وروى عنه منكراً) ، والله أعلم .

وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣٨/٥) وقال : (رواه الطبراني في الصغير ، والبزار باختصار ، ورجال الطبراني ثقات) .

وقد أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢٣٠/٨ - ٢٣١) حدثنا حفص بن هشام عن ابن سيرين : (أن نعل النبي ﷺ كان لها قبالة ونعل أبي بكر وعمر) .

وسنده صحيح لكنه مرسل .

(١٢)

بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِكْرِ خَاتَمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٨) أحاديث]

[٨٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ - ﷺ - مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فَصُّهُ حَبْشِيًّا .

[٨٩] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، فَكَانَ يَحْتِمُ بِهِ وَلَا يَلْبَسُهُ .
- قَالَ أَبُو عِيسَى : أَبُو بَشْرٍ اسْمُهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةٍ (١) .

قوله (من ورق) : أي من فضة .

قوله (فصه حبشياً) : بفتح الفاء وضمها وكسر ها ، والمراد به ما ينقش عليه اسم صاحبه وإنما كان حبشياً لأن معدنه بالحيشة ، فإنه كان من جزع وهو خرز فيه بياض وسواد ، أو من عقيق ومعدنها بالحيشة .

[٨٨] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب اللباس ، باب (٤٧) (٥٨٦٨) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب خاتم الورق فصه حبشي (٦١/٢٠٩٤ ، ٦٢ ، ٦٢ مكرر) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في اتخاذ الخاتم (٤٢١٦) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في خاتم الفضة وقال : (حسن صحيح غريب) (١٧٣٩) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب صفة خاتم النبي ﷺ (٥١٩٦ ، ٥١٩٧) ، باب صفة خاتم النبي ﷺ ونقشه (٥٢٧٧) ، (٥٢٧٩) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم (٣٦٤١) ، وباب من جعل فص خاتمه مما يلي كفه (٣٦٤٦) كلهم من طريق يونس بن يزيد عن الزهري به .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦٢/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٢٩) ، من طريق يونس عن ابن شهاب - به . وأخرجه أحمد (٩٩/٣ ، ٢٠٩ ، ٢٢٥) وفي مواضع آخر من طرق .
(١) في ط : (وحشي) وهو خطأ .

[٨٩] - صحيح . أخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء =

[٩٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، أَنَا^(١) حَفْصُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - هُوَ الطَّنَافِسيُّ - حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ [أَبُو خَيْثَمَةَ] ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ [بْنِ مَالِكٍ] قَالَ :
كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللَّهِ^(٢) - ﷺ - مِنْ فِضَّةٍ ، فَصَّهُ مِنْهُ .

[٩١] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، ثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ^(٣) - ﷺ - أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ قِيلَ لَهُ إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا

قوله (فصه منه) : الضمير في منه (يعود للخاتم) ، ومن للتبويض ، أي فصه بعض الخاتم ، ولعل الخاتم كان مربعاً فهذا أقرب للنقش فيه .
وهذا بظاهره يخالف الحديث المتقدم (رقم ٨٨) : (وكان فصه حبشياً وأجاب الحافظ بحمله على التعدد ، أو على لون الحبشة والله أعلم .

(٥٢١٨) ، باب طرح الخاتم وترك لبسه (٥٢٩٢) عن قتيبة بتمامه .

وإسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين ، أبو عوانة هو الوضاح بن عبد الله الشكري .
وقد أخرجه أحمد في مسنده (٦٨/٢ ، ٩٦ ، ١٢٧) ، وأبو الشيخ (ص ١٣٠) ، وابن سعد في الطبقات (١٦١/٢/١) ، كلهم من حديث أبي عوانة عن أبي بشر - به ، بآتم مما هنا وفيه زيادة : (ولا يلبسه) عند أحمد وأبي الشيخ خلافاً لما ذكره شيخنا الجليل - حفظه الله - العلامة الألباني في مختصر الشبائل (رقم ٧٢) ثم حكم على هذه الزيادة بالشذوذ ، لأنه جاء من طرق عن نافع عن ابن عمر بلفظ : (اتخذ خاتماً من ورق فكان في يده ثم كان في يد أبي بكر ...) الحديث وسيأتي هنا (رقم ٩٥) . ويمكن الجمع بأنه كان له خاتمان أحدهما لطيع الكتب والمراسيل والآخر كان يلبسه ، ويحمل قوله : (في يده) في الطريق الآخر (رقم ٩٥) بأن معناه في حوزته ثم في حوزة أبي بكر ، والله تعالى أعلم .

(١) في ط : (قال) .

(٢) في ط : (النبي) .

[٩٠] - صحيح . أخرجه أبو داود في سنته : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في اتخاذ الخاتم (٤٢١٧) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء ما يستحب في فص الخاتم وقال : (حسن صحيح غريب) (١٧٤٠) وأخرجه النسائي في سنته : كتاب الزينة ، باب صفة خاتم النبي ﷺ (٥٢٠٠) . كلهم من طريق زهير بن معاوية الجعفي عن حميد - به .

وقد أخرجه أحمد (٢٦٦/٣) ، وابن سعد (١٦٢/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٣٠) ، كلهم من حديث زهير عن حميد عن أنس - به . وله طريق آخر عند أبي الشيخ عن حميد - به .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٨٧٠) من حديث معتمر عن حميد - به ، وذكر تصريح حميد بالسماع من أنس معلقاً وذكر وصله الحافظ في تغليق التعليق ، وفي الفتح في المواقيت .

(٣) في ط : (رسول الله) .

[٩١] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً ، لما أراد أن =

كِتَابًا عَلَيْهِ خَاتَمٌ ، فَاصْطَنَعَ خَاتَمًا فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي كَفِّهِ .

[٩٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، ثَنِي أَبِي ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

كَانَ نَقُشُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ^(١) - ﷺ - (مُحَمَّدٌ) سَطْرٌ ، وَ (رَسُولُ) سَطْرٌ وَ (اللَّهُ) سَطْرٌ .

[٩٣] - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ - أَبُو عَمْرٍو - أَنَّ نُوْحَ بْنَ قَيْسٍ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالنَّجَاشِيَّ ، فَقِيلَ لَهُ إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِخَاتَمٍ ، فَصَاغَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَاتَمًا حَلَقَتُهُ فِضَّةٌ وَنُقِشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

قوله (صاغ) : الصائغ صانع الحلى ، أي أمر النبي - ﷺ - من يصوغ له خاتماً .

= يكتب إلى العجم (٥٧/٢٠٩٢) عن أبي موسى عن معاذ بن هشام - به ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الاستئذان ، باب ما جاء في ختم الكتاب وقال : (حسن صحيح) (٢٧١٨) عن إسحاق بن منصور بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٨٧٥ ، طرفه رقم ٦٥) ، ومسلم (٥٦/٢٠٩٢) ، والنسائي في سننه (رقم ٥٢٠١) ، ثلاثتهم من طريق شعبة عن قتادة عن أنس بلفظ : (لما أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى الروم ...) ، وانظر تفسير النسائي (رقم ٥٣٢) بتحقيقنا .

وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٢١٤) من حديث سعيد عن قتادة عن أنس - به .
وأخرجه أحمد (١٦٨/٣ - ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٨٠ - ١٨١ ، ١٩٨ ، ٢٢٣ ، ٢٧٥) ، وابن سعد في الطبقات (١٦٢/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٣١) ، ثلاثتهم من حديث أنس .
(١) في ط : (رسول الله) .

[٩٢] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب فرض الخمس ، باب ما ذُكِرَ من درع النبي ﷺ وعصاه وسيفه وقدره وخاتمه (٣١٠٦) ، وكتاب اللباس ، باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة أسطر ؟ (٥٨٧٨) ، (٥٨٧٩) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في نقش الخاتم وقال : (حسن صحيح غريب) (١٧٤٧ ، ١٧٤٨) ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، كلهم من طريق الأنصاري عن أبيه - به .
وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١٦٤/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٣٢) ، كلاهما من حديث محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه - به .

وله طريق آخر عن ثُمَامَةَ عن أنس - به ، وقد أخرجه أبو الشيخ (ص ١٢٨) وغيره .

[تنبيه] قال الحافظ المزي عن إسناده المصنف في الشئائل : (عن محمد بن يحيى وغير واحد عن الأنصاري عن أبيه ...) .

[٩٣] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب في اتخاذ النبي ﷺ خاتماً ، لما أراد أن يكتب إلى العجم (٥٨/٢٠٩٢) ، عن نصر بن علي الجهضمي عن نوح بن قيس - به .

[٩٤] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَنَّبَانَا^(١) سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، وَالْحَجَّاجُ بْنُ مَنِهَالٍ ، عَنْ هَمَّامٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسٍ [بْنِ مَالِكٍ]^(٢) .
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ .

[٩٥] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ فَكَانَ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ وَ[يَدِ]^(٣) عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -] حَتَّى وَقَعَ فِي بَئْرِ أَرَيْسٍ ، نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ .

قوله (أريس) : بفتح الهمزة وكسر الراء ؛ بوزن أمير بالصرف وعدمه ، وهي بئر بحديقة قريبة من مسجد (قباء) ، ونسب إلى رجل من اليهود اسمه أريس وهو الفلاح بلغة أهل الشام .

(١) في ط : (حدثنا) . (٢) ما بين المعقوفين ليس في ط .

[٩٤] - ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الطهارة ، باب الخاتم يكون فيه ذكر الله تعالى يدخل به الخلاء (٢١٩) وقال أبو داود : (هذا حديث منكر) . وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين وقال : (حسن غريب) (١٧٤٦) ونقل المزي قوله : (حسن صحيح غريب) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب نزاع الخاتم عند دخول الخلاء (٥٢١٣) ونقل المزي عنه أنه قال : (هذا حديث غير محفوظ) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الطهارة وستنها ، باب ذكر الله عز وجل على الخلاء ، والخاتم في الخلاء (٣٠٣) ، كلهم من طريق ابن جريج عن الزهري - به .
ورجاله ثقات إلا أن عبد الملك بن جريج مدلس وقد عتقنه ، وقد أخرجه الحاكم (١٨٧/١) من طريق يحيى بن المتوكل البصري عن ابن جريج عن الزهري مرسلًا .
والحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه (رقم ١٢٥) ، والحاكم في مستدركه (١٨٧/١) ، كلاهما من طريق همام بن يحيى عن ابن جريج - به .

وأخرج ابن سعد في الطبقات (١٦٤/٢/١) بسند صحيح عن الحسن البصري أنه سئل عن الرجل يكون في خاتمه اسم من أساء الله فيدخل به الخلاء ، فقال أولم يكن في خاتم رسول الله ﷺ آية من كتاب الله ؟ (يعني : محمد رسول الله) .

(٣) ليست في الأصل . (٤) ما بين المعقوفين ليس في ط .

[٩٥] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٨٧٣) : كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم ، عن محمد بن سلام ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه محمد رسول الله ، ولبس الخلفاء له من بعده (٥٤/٢٠٩١) ، عن يحيى بن يحيى ومحمد بن عبد الله بن نمير ، ثلاثتهم عن عبد الله بن نمير الهمداني عن عبيد الله - به .

وقد أخرجه أحمد (٢٢/٢) ، وأبو داود (رقم ٤٢١٨) ، والنسائي (رقم ٥٢٩٣) ، والبيهقي في سننه (١٤٢/٤) ، كلهم من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر - به .

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ

[وفيه (١٠) أحاديث]

[٩٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ ^(١) بِنَ عَسْكَرِ الْبَغْدَادِيِّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنِينٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] .

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ .

[٩٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، أَنَا ^(٢) أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَمَرٍ - نَحْوُهُ .

[٩٨] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي رَافِعٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ، وَقَالَ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ .

(١) في الأصل وفي ط : سهيل وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف للمزي وتهذيب التهذيب لابن حجر .

[٩٦] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في التختم في اليمين أو اليسار (٤٢٢٦) من طريق ابن وهب ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب موضع الخاتم من اليد (٥٢٠٣) ؛ وسيأتي هنا (رقم ٩٧) ؛ من طريق يحيى بن حسان ، كلاهما عن سليمان بن بلال - به ، وإسناده حسن ، رجاله كلهم ثقات غير شريك بن عبد الله بن أبي ثمر فهو صدوق يخطئ ، عبد الله بن عبد الرحمن هو الدارمي ، ويشهد لصحة الحديث ما يأتي (رقم ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٠٥) ، وله شواهد أخرى وانظر الفتح (١٠/٣٢٦ ، ٣٢٧) .

والحديث أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ١٢٦) من طريق محمد بن سهل بن عسكر عن يحيى بن حسان - به . وقد صححه ابن حبان كما قال الحافظ في الفتح (١٠/٣٢٦) .
وفي الباب عن عائشة وأبي أمامة وأبي سعيد وأبي جعفر الباقر وأبي سلمة بن عبد الرحمن مرسلًا .
(٢) في ط : (حدثنا) .

[٩٧] - سبق تخريجه (رقم ٩٦) .

[٩٨] - حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٤٤) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس =

[٩٩] - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ^(١) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ :
أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ^(٢) - ﷺ - كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ .

[١٠٠] - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْمُونٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ :

= الخاتم في اليمين عن أحمد بن منيع بهذا الإسناد سواء ؛ وقال : (وقال محمد - يعني البخاري - : هذا أصح شيء روي في هذا الباب) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٥٢٠٤) : كتاب الزينة ، باب موضع الخاتم من اليد ، عن محمد بن معمر عن حبان عن حماد بن سلمة - به .

وفي سننه لين ، رجاله ثقات غير ابن أبي رافع - وهو عبد الرحمن بن أبي رافع ، روي عنه حماد بن سلمة وقال عنه ابن معين : (صالح) ، وقال عنه الحافظ في التقریب : (مقبول) - يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث ، وأفرط الشيخ شعيب فقال عنه مجهول في شرح السنة ، وظن الشيخ الألباني أن ابن أبي رافع هو عبيد الله - وهو ثقة - فقال في الإرواء (٣/ ٣٠٢ ، ٣٠٣) : (وإسناده صحيح) ، والصواب أنه عبد الرحمن بن أبي رافع كما جاء مصرحاً به في بعض طرقه ، وكما يعلم من تحفة الأشراف للمزي وباقي كتب الرجال . ولهذا الحديث طريق آخر يأتي (رقم ٩٩) ولكن فيه متروك ، وطريق آخر عند أبي الشيخ فيه متهم . ولكن يشهد للحديث ما سبق (رقم ٩٦) ، وما سيأتي .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (١/ ٢٠٤ ، ٢٠٥) ، وأبو الشيخ (ص ١٢٤) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٦٦ ، ٦٧) ، ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة عن ابن أبي رافع - به ، وقد صرح بأن اسمه عبد الرحمن في رواية أبي الشيخ ، وفي الطريق الثاني للبخاري (رقم ٤١٤٣) .
(١) في الأصل : موسى بن يحيى ، وهو خطأ والتصحيح من ط وتحفة الأشراف .
(٢) في ط : أنه .

[٩٩] - حسن بشواهد . أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب التختيم باليمين (٣٦٤٧) ، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عبد الله بن نعيم - به .
وهذا إسناد ضعيف جداً ، فإن إبراهيم بن الفضل المخزومي متروك ، عبد الله بن محمد بن عقال صدوق في حديثه لين .

وقد أخرجه أبو الشيخ (ص ١٢٤) من طريق ابن نعيم عن إبراهيم بن الفضل عنه - به . وله طريق آخر فقد أخرجه أبو الشيخ أيضاً من طريق عبد الرزاق نا يحيى بن العلاء عن ابن عقال - به . وفي إسناده يحيى بن العلاء البجلي وقد رمي بالوضع . وجملة القول أن الحديث من هذا الوجه لا تقوم به حجة ، والطريق الأول (رقم ٩٨) أقواها وفيه ما فيه فالحديث بشواهد ثابت .
[١٠٠] - إسناده ضعيف جداً . تفرد به المصنف .

ورجاله ثقات غير عبد الله بن ميمون القداح فهو منكر الحديث متروك .
وأخرجه أبو الشيخ (ص ١٢٤) من طريقين عن حرام بن عثمان عن أبي عتيق عن جابر - به . وحرام بن عثمان هذا هو الأنصاري السلمي قال عنه أبو حاتم : منكر الحديث متروك الحديث ، وضعفه أبو زرعة ، وقال عنه الشافعي : (الحديث عن حرام بن عثمان ؛ حرام) ، وأبو عتيق هو عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله وهو ثقة . وجملة القول إن طرق حديث جابر لا تقوم بها الحجة ولكن متن الحديث ثابت صحيح بما سبق وما سيأتي وانظر (رقم ٩٦) .

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ .

[١٠١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ ، ثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ،
عَنِ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ وَلَا إِخَالَه ، إِلَّا قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ .

[١٠٢] - حَدَّثَنَا [مُحَمَّدٌ] (١) بْنُ عُمَرَ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ، عَنْ
مُوسَى ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ :

قوله (إخاله) : بكسر الهمزة ؛ أي أظنه ، والقائل هو الصلت .

[١٠١] - حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٢٢٩) : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في التختم في
اليمين أو اليسار ؛ من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق به ، وأخرجه المصنف في جامعهم : كتاب اللباس ،
باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ؛ عن محمد بن حميد الرازي بهذا الإسناد ؛ وقال : (حسن صحيح)
(١٧٤٢) ونقل المزي قوله : (حسن) .

وشيوخ المصنف حافظ ضعيف ولكنه قد توبع ، وجريرو هو ابن عبد الحميد بن قرط وهو ثقة ، ومحمد بن
إسحاق بن يسار صدوق يدلّس ولكنه قد صرح بالرؤية بما يوجب الاتصال في رواية أبي داود فزالت شبهة
تدليس ، والصلت بن عبد الله هو ابن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، روى عنه جمع وذكره ابن حبان في
الثقات ، وقال عنه الحافظ في التقریب : (مقبول) يعني عند المتابعة ، ويشهد للمرفوع منه ما مضى وما
سيأتي ، وله طريق آخر عند أبي الشيخ عن ابن عباس ، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى . وقال الترمذي في
جامعه عقب الحديث : (قال محمد بن إسماعيل - البخاري - حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن
عبد الله بن نوفل حديث حسن صحيح) .

والحديث رواه أبو الشيخ (ص ١٢٤) ، والمزي في تهذيبه في ترجمة (الصلت) ، من طرق عن محمد بن
إسحاق عن الصلت - به .

وله طريق آخر عند أبي الشيخ (ص ١٢٤) من طريق العباس بن الفضل عن القاسم عن أبي حازم عن
ابن عباس (أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه) . والعباس بن الفضل متروك .

(١) زيادة من ط .

[١٠٢] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب لبس النبي ﷺ خاتماً من ورق نقشه
محمد رسول الله ، وليس الخلفاء له من بعده (٥٥/٢٠٩١) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الخاتم ، باب
ما جاء في اتخاذ الخاتم (٤٢١٩) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب نزع الخاتم عند دخول الخلاء
(٥٢١٦) ، وباب موضع الفص (٥٢٨٨) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب نقش الخاتم
(٣٦٣٩) ، كلهم من طريق سفیان عن ابن موسى - به .

وقد أخرجه البخاري وغيره ، وانظر ما سبق (رقم ٩٥) من حديث نافع عن ابن عمر .

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ وَجَعَلَ فَصَّهُ - مِمَّا يَلِي كَفَّهُ وَنَقَشَ فِيهِ (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ) وَنَهَى أَنْ يَنْقَشَ أَحَدٌ عَلَيْهِ ، وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مُعَيْقِبٍ فِي بَثْرِ أَرِيْسٍ .

[١٠٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

كَانَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] ^(١) يَتَخَتَّمَانِ فِي يَسَارِهِمَا .

قوله (وجعل فصه مما يلي كفه) : أي في قبضته إذا قبض يده ، ويؤيده رواية النسائي في الموضوعين ؛ (ثم جعل فصه في بطن كفه) .

قال النووي في شرح مسلم : قال العلماء : لم يأمر النبي - ﷺ - في ذلك بشيء ، فيجوز جعل فصه في باطن كفه وفي ظاهرها ، وقد عمل السلف بالوجهين ، ومن اتخذه في ظاهرها ابن عباس - رضي الله عنه - قالوا : ولكن الباطن أفضل اقتداء به - ﷺ - . ولأنه أصون لفصه وأسلم له وأبعد من الزهو والإعجاب .

قوله (ونهى أن ينقش أحد عليه) : أي نهى أن يتخذ أحد غيره - ﷺ - خاتماً ويجعل نقشه مثل نقش خاتمه - ﷺ - .

قال النووي : سبب النهي أنه - ﷺ - إنما اتخذ الخاتم ونقش فيه ليختم به كتبه إلى ملوك العجم وغيرهم ، فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل .

(١) ليس في ط .

[١٠٣] - إسناده جيد إلى محمد بن علي . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين (١٧٤٣) عن قتيبة بهذا الإسناد ، وقال : (حسن صحيح) ونقل المزي قوله : (صحيح) .

وإسناده قوي ، جعفر بن محمد هو ابن علي وهو صدوق ، وحاتم بن إسماعيل : صحيح الكتاب قيل إنه بهم ، وهو موقوف ، لكنه منقطع فإن محمد بن علي بن الحسين لم يسمع من جديه . وأخرجه أبو الشيخ (ص ١٢٧) من طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : كان رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم كلهم يتختمون في اليسار . وهو مرسل . وقد وردت أحاديث تدل على جواز التختيم في اليسار فمنها :

ما أخرجه مسلم في صحيحه (٦٣/٢٠٩٥) ، والنسائي (رقم ٥٢٨٥) ، وأحمد (٢٦٧/٣) ، وأبو الشيخ (ص ١٢٧) ، والبيهقي في سننه (١٤٢/٤) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٦٨ / رقم ٣١٤٦ ، ٣١٤٧) كلهم من حديث حماد عن ثابت عن أنس قال : (كان خاتم النبي ﷺ في هذه وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى) .

وأخرج أبو داود في سننه (رقم ٤٢٢٨) بسند صحيح عن ابن عمر موقوفاً أنه كان يلبس خاتمه في يده اليسرى ، وقد روي مرفوعاً كما عند أبي داود (رقم ٤٢٢٧) ، وأبو الشيخ (ص ١٢٧) ، كلاهما من طريق =

[١٠٤] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى - وَهُوَ ابْنُ الطَّبَّاعِ - حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^(١) - كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ .

- قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - نَحْوَ هَذَا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وَرَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ قَتَادَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ [بْنِ مَالِكٍ] ^(٢) ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) - [أَنَّهُ كَانَ يَتَخَتَّمُ] ^(٣) فِي يَسَارِهِ وَهُوَ حَدِيثٌ لَا يَصِحُّ أَيْضًا .

= عبد العزيز بن أبي رَوَاد - صدوق ربما وهم - عن نافع عن ابن عمر : (أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كان يتختم في يساره ويجعل فمه في باطن كفه) ، وهذه الرواية شاذة والله أعلم والمحموظ رواية (يمينه) كما في الصحيحين وغيرهما من طرق عن نافع عن ابن عمر ، وانظر فتح الباري .

وجملة القول أن الغالب هو تختم الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) باليمين وهو الأفضل ، وهذا لا يمنع جواز التختم باليسار كما ثبت في بعض الأحاديث ، والله تعالى أعلم .

(١) في ط : (أنه) .

(٢) زيادة من ط .

(٣) في الأصل : (تختم) وما أثبتناه أوفق للمعنى ، وهو المثبت في ط .

[١٠٤] - رجاله ثقات . أخرجه النسائي في سننه (رقم ٥٢٨٣) : كتاب الزينة ، باب موضع الخاتم ،

عن محمد بن عامر عن محمد بن عيسى - به .

ورجاله ثقات ، لكن قال الأثرم عن أحمد : عبَّاد مضطرب الحديث عن سعيد بن أبي عروبة ، وللحديث طريق أخرى كما سيأتي بغير هذا اللفظ ، وسيأتي المحفوظ في هذه الروايات .

والحديث أخرجه أبو يعلى في مسنده (ج ٥/ص ٤٢٧) ، ومن طريقه أبو الشيخ (ص ١٢٥) ، من حديث

محمد بن عيسى بن الطباع عن عباد بن العوام - به .

وقد أخرجه أبو الشيخ (ص ١٢٥) من طريق أبي عبيد الحمصي عن شعبة وعمر بن عامر عن قتادة عن

أنس (أن النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كان يتختم في يساره) ، وأبو عبيد هو محمد بن حفص الوصافي وقد ضعفه ابن منده ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال يغرب ، وقال أبو حاتم : أدركته وأردت قصده والسماع منه فقال لي بعض

أهل حمص ليس بصدوق .

وقد أخرجه النسائي (رقم ٥٢٨٤) بسند جيد عن شعبة عن قتادة عن أنس قال : (كأني أنظر إلى بياض

خاتم النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في إصبعه اليسرى) . وأخرجه أبو الشيخ (ص ١٢٧) من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن

أنس قال : (كان خاتم النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في خصره اليسرى) . وسعيد بن بشير الأزدي ضعيف .

وله طريق آخر عن ثابت عن أنس في تختمه (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في اليسرى ، وانظر تخريج الحديث السابق (رقم

١٠٣) . فالمحموظ في هذا الحديث هو التختم في اليسرى كما قال الدارقطني وغيره ، ولا ينفي ذلك ثبوت

التختم في اليمين في غير هذا الحديث ، وله شواهد من طرق أخرى عن الصحابة ، فقد ثبت التختم في اليمين =

[١٠٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَارِبِيُّ ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ ،
عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :
اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَاتِماً مِنْ ذَهَبٍ فَكَانَ يَلْبَسُهُ فِي يَمِينِهِ فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ
مِنْ ذَهَبٍ فَطَرَحَهُ [رَسُولُ اللَّهِ] ^(١) - ﷺ - وَقَالَ : «لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا» فَطَرَحَ النَّاسُ
خَوَاتِيمَهُمْ .

=واليسار . وفي الجمع بين هذه الأحاديث قال البيهقي في السنن والأدب : (يجمع بين هذه الأحاديث بأن الذي لبسه في يمينه هو خاتم الذهب كما صرح به في حديث ابن عمر ، والذي لبسه في يساره هو خاتم الفضة) ، وقال الحافظ في الفتح (٣٢٧/١٠) : (ويظهر لي أن ذلك يختلف باختلاف القصد ، فإن كان اللبس للترين به فاليمين أفضل ، وإن كان للتختم به فاليسار أولى لأنه كالمودع فيها ويحصل تناوله منها باليمين وكذا وضعه فيها ، ويرجع التختم في اليمين مطلقاً لأن اليسار آلة الاستنجاء فيصان الخاتم إذا كان في اليمين عن أن تصيبه النجاسة) وانظر بقية الأقوال في الفتح ، وقد نقل النووي وغيره الإجماع على جواز الأمرين .
(١) ما بين المعقوفين ليس في ط .

[١٠٥] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب تحريم خاتم الذهب على الرجال ، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام (٥٣/٢٠٩١ مكرر) ، من طريق أنس بن عياض عن موسى بن عقبة - به ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الخاتم في اليمين ؛ عن محمد بن عبيد المحاربي بهذا الإسناد سواء ؛ وقال : (حسن صحيح) (١٧٤١) .
وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٨٦٥) ، وأحمد (١٥٣/٢) ، وأبو الشيخ (ص ١٣١) ، وأبو داود (رقم ٤٢١٨) ، وابن سعد في الطبقات (١٦١/٢/١) ، كلهم من حديث نافع عن ابن عمر - به . وقد زاد البخاري وغيره في رواية : (ثم اتخذ خاتماً من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة) .

(١٤)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٥) أَحَادِيث]

[١٠٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

كَانَتْ ^(١) قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ فِضَّةٍ .

قوله (قبيعة سيف) : بفتح القاف ؛ ما على رأس مقبض السيف من فضة أو حديد أو غيرها أو هي التي تكون على رأس قائم السيف ، وقيل : هي ما تحت شارب السيف .

(١) في الأصل : (كان) ، وما أثبتناه من جامع المصنف والتحفة وغيرهما .

[١٠٦] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٥٨٣) : كتاب الجهاد ، باب في السيف يُحلى ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٦٩١) : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في السيوف وحليتها وقال : (حسن غريب) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٥٣٧٤) : كتاب الزينة ، باب حلية السيف وقال النسائي في الكبرى : (وهذا حديث منكر) ، كلهم من طريق قتادة عن أنس .
ورجال إسناده ثقات كلهم غير أن جرير بن حازم في حديثه عن قتادة ضعف ؛ قاله ابن معين وغيره ، وأيضاً قتادة مدلس وقد عنعن ولكن يخفف من هذه العننة أن في إحدى الطرق الراوي عنه همام وهو ثبت في قتادة ، ولكن للحديث طرق عن أنس وشواهد يصح بها كما سيأتي . والحديث أخرجه الدارمي (٢٢١/٢) ، وابن سعد في الطبقات (١٧٢/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٤٠) ، والطحاوي في (مشكل الآثار) (١٦٦/٢) ، وابن عدي في (الكامل) (٢ / ص ٥٥٠) ، والبيهقي في سننه (١٤٣/٤) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٠ / ص ٣٩٧ / رقم ٢٦٥٥ ، ٢٦٥٦) ، كلهم من حديث جرير بن حازم عن قتادة عن أنس - به . وقد أعله أبو داود والدارمي والبيهقي بأن هشام الدستوائي رواه عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن البصري مرسلاً ، كما سيأتي (رقم ١٠٧) ، فقال أبو داود : (أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن والبقية ضعاف) - يعني المرسل - ، وقال الدارمي : (وزعم الناس أنه هو المحفوظ) ، وقال البيهقي عن الطريق الموصول : (تفرد به جرير بن حازم) ، وليس كما قال فقد تابعه همام وأبو عوانة عن قتادة ؛ فقد أخرجه النسائي في سننه (رقم ٥٣٧٤) من طريق جرير وهمام ، والطحاوي من طريق همام وأبي عوانة ، ثلاثتهم عن قتادة - به ، فثبت الحديث موصولاً ، على أن الحديث قد ورد من طريق آخر ؛ فقد أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٥٨٥) ، والطحاوي ، وأبو الشيخ (ص ١٤٠) ، والبيهقي (١٤٣/٤) ، كلهم من طريق عثمان بن سعد عن أنس - به ، وعثمان بن سعد ضعيف كما في التقريب . أما الطريق المرسل فقد أخرجه =

[١٠٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، ثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ :
كَانَتْ قَبِيْعَةُ سَيْفِ رَسُوْلِ اللهِ - ﷺ - مِنْ فِضَّةٍ .

[١٠٨] - حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صُدْرَانَ الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حَجِيرٍ ، عَنْ هُوْدٍ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعِيدٍ - عَنْ جَدِّهِ قَالَ :
دَخَلَ رَسُوْلُ اللهِ - ﷺ - مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى سَيْفِهِ ذَهَبٌ وَفِضَّةٌ .
قَالَ طَالِبٌ : فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِضَّةِ فَقَالَ : كَانَتْ قَبِيْعَةُ السَّيْفِ فِضَّةً .

[١٠٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُجَاعٍ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ (١) ، عَنْ

= المصنف هنا (رقم ١٠٧) ، وأبو داود (رقم ٢٥٨٤) ، والنسائي (رقم ٥٣٧٥) ، وابن سعد (١/٢/١٧٢) ، والبيهقي (٤/١٤٣) ، كلهم من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن البصري - به مرسلًا ، ورجاله ثقات إلا أنه مرسل .

وللحديث شواهد فمنها ما يأتي هنا (رقم ١٠٨) من طريق طالب بن حجر بإسناده .
* وما أخرجه النسائي (رقم ٥٣٧٣) عن عمران بن يزيد عن عيسى بن يونس - هو ابن أبي إسحاق السبيعي - عن عثمان بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل قال : (كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة) ، وهذا سند جيد قوي ، رجاله ثقات غير عمران بن خالد بن يزيد فهو صدوق .
* وما أخرجه أبو الشيخ والبيهقي من طريق محمد بن حمير عن أبي الحكم عن مرزوق الصيقل ، وعن جعفر بن محمد عن أبيه ، أخرجه ابن سعد وأبو الشيخ ، وكذا عندهما من طريق جابر الجعفي عن الشعبي - به .

[١٠٧] - سبق تخريجه (رقم ١٠٦) .

[١٠٨] - ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في السيوف وحليتها ؛ عن أبي جعفر محمد بن صدران البصري بهذا الإسناد ؛ وقال : (حسن غريب) (١٦٩٠) ونقل المزي قوله : (غريب) .

وفي إسناده هود بن عبد الله قال عنه ابن القطان (مجهول) ، وقال الذهبي في الميزان : (لا يكاد يعرف) وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال عنه الحفاظ في التريب : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث .
وشيوخ المصنف هو محمد بن إبراهيم بن صدران المؤذن وهو صدوق ، وكذا طالب بن حجر صدوق وجد هود هو مزينة وهو جده لأمه وهو صحابي قليل الحديث .

والحديث أخرجه أبو الشيخ (ص ١٤٠) عن إبراهيم بن محمد بن الحسن نا محمد بن صدران - به .
(١) في ط : (الحدادي) وهو خطأ ، والصحيح ما أثبتناه من الأصل ، انظر تحفة الأشراف ، وجامع الترمذي .

[١٠٩] - ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٦٨٣) : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في صفة =

عُثْمَانُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : صَنَعْتُ سَيْفِي عَلَى سَيْفِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ .
وَزَعَمَ سَمُرَةُ أَنَّهُ صَنَعَ سَيْفَهُ عَلَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ حَنِفِيًّا .

[١١٠] - حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْبَصْرِيُّ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ
سَعْدٍ - بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

قوله (حنفياً) : أي على هيئة سيوف بني حنيفة ، قبيلة مسيلمة لأن صانعه منهم ، أي يعمل
كعملهم وكانوا معروفين بحسن صناعة السيوف .

سيف رسول الله ﷺ ، عن محمد بن شجاع عن أبي عبيدة الحداد بهذا الإسناد ؛ وقال : (غريب) .
وفي إسناده عثمان بن سعد الكاتب وقد تكلم فيه يحيى القطان من قبل حفظه وضعفه غير واحد ولذا قال
عنه الحافظ في التقریب : (ضعيف) ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، أبو عبيدة الحداد هو عبد الواحد بن
واصل السدوسي وهو ثقة تكلم فيه الأزدي بغير حجة . وللحديث طريق آخر سيأتي (رقم ١١٠) عن عثمان بن
سعد - به .

والحديث أخرجه أيضاً البغوي في شرح السنة (ج ١٠ / ص ٣٩٨ / رقم ٢٦٥٧) من طريق الترمذي -

به .

[١١٠] - سبق تخريجه (رقم ١٠٩) .

(١٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ دِرْعِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٢) حديثان]

[١١١] - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، قَالَ :

كَانَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانِ ، فَهَضَّ إِلَى الصَّخْرَةِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ ، فَأَقْعَدَ طَلْحَةَ تَحْتَهُ فَصَعَدَ^(١) النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى اسْتَوَى عَلَى الصَّخْرَةِ .
قَالَ : فَسَمِعْتُ^(٢) النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : «أَوْجَبَ طَلْحَةُ» .

قوله (أوجب طلحة) : طلحة هو ابن عبيد الله القرشي أحد المبشرين بالجنة والستة أصحاب الشورى ، قتل طلحة سنة ٣٦ هـ يوم الجمل وهو ابن ٦٤ سنة ، ومعنى (أوجب) أي وجبت له الجنة .

(١) في ط : (وصعد) .

(٢) في ط : (سمعت) .

[١١١] - حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٦٩٢) : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الدرع ، وقال : (حسن غريب) ، وكتاب المناقب (رقم ٣٧٣٨) ، باب مناقب طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه وقال : (حسن صحيح غريب) ، ونقل المزي قوله : (حسن غريب) ، كلاهما عن أبي سعيد الأشج بهذا الإسناد .

ورجاله ثقات غير يونس بن بكير فهو صدوق يخطيء وقد توبع ، ومحمد بن إسحاق صدوق يدلّس ولكنه قد صرح بالتحديث في السيرة وعند أحمد وابن حبان والحاكم فالإسناد حسن .

والحديث أخرجه ابن هشام في السيرة (٢١/٣) ، وأحمد (١٦٥/١) مختصراً ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٢٢١٢ - موارد) ، والحاكم في مستدركه (٢٥/٣) ، وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي ،

ومن طريقه البيهقي في سننه (٤٦/٩) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٤ / ص ١١٩ / رقم ٣٩١٥) ، كلهم من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عن الزبير - به . وسقط =

[١١٢] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ^(١) ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ عَلَيْهِ يَوْمَ أُحُدٍ دِرْعَانٍ قَدْ ظَاهَرَ بَيْنَهُمَا .

قوله (درع) : بكسر الدال ، وهو هنا جبة من حديد ، ويسمى الزرد يصنع حلقاً وهو من ملابس الحرب .

قوله (ظاهر بينهما) : أي جمع بينهما ولبس إحداهما فوق الأخرى ، كأنه من التظاهر والتعاون أو كأنه جعل إحداهما ظهارة والأخرى بطانة . ولبس الدرعين يدل على الاهتمام في التوقي في الحرب وليساعد ذلك في الإقدام وعدم الاكتراث بالعدو .

عند أحمد (عن أبيه عن جده) ، والحديث ليس على شرط مسلم لأنه إنما أخرج له متابعة .
 ولبعضه شاهد من حديث أم المؤمنين عائشة ؛ أخرجه الحاكم (٣٧٦/٣) وصححه على شرط مسلم أيضاً ! وتعقبه الذهبي بقوله : (لا والله وإسحاق قال أحمد متروك) ، وإسحاق هو ابن يحيى بن طلحة وهو ضعيف كما في التقريب .
 وانظر مسند الهيثم بن كليب (رقم ٢٢ - ٢٥) ، والجهاد لابن مبارك (ص ٧٥) ، وانظر (الفصول) ص ٧٦ بتحقيقي .

[١١٢] - صحيح . أخرجه ابن ماجه (رقم ٢٨٠٦) : كتاب الجهاد ، باب السلاح ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب السير كلاهما من طريق سفيان بن عيينة - به .

وإسناده جيد قوي ، رجاله ثقات ، وابن أبي عمر هو محمد بن يحيى وهو صدوق ، يزيد هو ابن عبد الله بن خصيفة ، والسائب بن يزيد صحابي صغير . ويشهد لصحة الحديث ما سبق (رقم ١١١) ، وله شواهد كثيرة في مجمع الزوائد وغيره ، وقال البوصيري في الزوائد (٤٠٦/٢) : (هذا إسناده صحيح رجاله ثقات على شرط البخاري) .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٤٤٩/٣) ، وأبو الشيخ (ص ١٤٢) ، والبيهقي في سننه (٤٦/٩) ، كلهم من حديث يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد - به .

وقد أخرجه أبو داود (رقم ٢٥٩٠) عن السائب بن يزيد عن رجل قد سماه ، وأخرجه البيهقي (٤٦/٩ ، ٤٧) من حديث السائب عن رجل عن طلحة بن عبيد الله - به .

وله شواهد ، وانظر مجمع الزوائد (١٠٨/٦ ، ١٠٩) .

(١) في ط : (أحمد بن أبي عمر) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف والأصل ، وابن أبي عمر هو محمد بن يحيى .

(١٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مِغْفَرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٢) حديثان]

[١١٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ مِغْفَرٌ ،

فَقِيلَ لَهُ : هَذَا ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ : «اقتلوه» .

قوله (وعليه مغفر) : أي على رأسه ، والمِغْفَرُ : زرد من الدروع على قدر الرأس .

وقيل : ما يجعل من فضل دروع الحديد على الرأس مثل القلنسوة . ويلبس تحت العمامة أو

فوقها .

قال النووي : قال العلماء : إنما قتله لأنه كان قد ارتد عن الإسلام وقتل مسلماً كان يخدمه ،

وكان يهجو النبي - ﷺ - وكانت له قينتان تغنيان بهجاء النبي - ﷺ - والمسلمين .

فإن قيل : ففي الحديث الآخر (من دخل المسجد فهو آمن) : فكيف قتله وهو متعلق

بالأستار ؟ فالجواب أنه لم يدخل في الأمان ، بل استثناه هو وابن أبي سرح والقينتين . . . وفي الحديث

حجة لملك والشافعي وموافقيهما في جواز إقامة الحدود والقصاص في حرم مكة ، وقال أبو حنيفة : لا

يجوز ، وتأولوا هذا الحديث على أنه قتله في الساعة التي أبيحت له . ا . هـ .

وقال ابن حجر في الفتح : وفيه جواز رفع أخبار أهل الفساد إلى ولاية الأمر ، ولا يكون ذلك

من الغيبة المحرمة ولا النيمة .

[١١٣] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب جزاء الصيد ، باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام

(١٨٤٦) ، وكتاب الجهاد ، باب قتل الأسير ، وقتل الصبر (٣٣٠٤) ، وكتاب المغازي ، باب أين ركز النبي

الراية يوم الفتح ؟ (٤٢٨٦) ، وكتاب اللباس ، باب المِغْفَر (٥٨٠٨) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب

الحج ، باب جواز دخول مكة بغير إحرام (٤٥٠/١٣٥٧) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الجهاد ، باب

قتل الأسير ولا يُعْرَضُ عليه الإسلام (٢٦٨٥) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في

المِغْفَر وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب مناسك الحج ، باب دخول مكة بغير

[١١٤] - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أَحْمَدَ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، ثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ،
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمَغْفَرُ .
قَالَ : فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ : ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ :
« اَقْتُلُوهُ » .

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ مُحَرَّمًا .

= إخراج (٢٨٦٧ ، ٢٨٦٨) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٢٨٠٥) : كتاب الجهاد ، باب السلاح وعزاه
الزري للنسائي في الكبرى : كتاب السير ، وسيأتي (رقم ١١٤) ، والحديث من طرق عن مالك - به .
وأخرجه ابن سعد وأبو الشيخ وغيرهما .

[١١٤] - سبق تخريجه (رقم ١١٣) . وقول الزهري بلغني ... مرسل - من بلاغاته .

(١٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي عِمَامَةِ النَّبِيِّ ^(١) - ﷺ -

[وفيه (٥) أحاديث]

[١١٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ

(ح) .

وَنَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا وَكِيعٌ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ

جَابِرٍ قَالَ :

دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ [و] ^(٢) عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ .

(١) في ط : (رسول الله) .

(٢) زيادة من (ط) .

[١١٥] - صحيح بشواهده . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في العمام (٤٠٧٦)

وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في العمامة السوداء (١٧٣٥) وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الجهاد ، باب لبس العمام في الحرب (٢٨٢٢) ، وكتاب اللباس ، باب العمامة السوداء (٣٥٨٥) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الزينة ، والحديث من طرق عن حماد بن سلمة - به .

ورجال إسناده ثقات غير أبي الزبير محمد بن مسلم فهو صدوق إلا أنه يدللس فالإسناد جيد لولا عنعنته ، ولكن للحديث شواهد يصح بها .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٣٦٣/٣) ، وابن سعد في الطبقات (١٠١/١/٢) ، وأبو الشيخ (ص ١١٦) ، كلهم من حديث حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر - به . وأخرجه مسلم في صحيحه (٤٥١/١٣٥٨) ، والمصنف في الجهاد (١٦٧٩) ، والنسائي (رقم ٥٣٤٥) ، وأحمد (٣٨٧/٣) ، والدارمي (٧٤/٢) ، وابن سعد (١٠١/١/٢) ، وأبو الشيخ (ص ١١٦) ، كلهم من حديث عمار بن معاوية الدهني عن أبي الزبير عن جابر - به .

وللحديث شاهد من طريق يزيد الرقاشي عن أنس ؛ أخرجه أبو الشيخ (ص ١١٨) وفي إسناده يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف ، وله شاهد آخر من حديث عبد الله بن عمر أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٥٨٦) وفي إسناده موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف . ويشهد للحديث في الجملة ما يأتي (رقم ١١٦) . (١١٧)

[١١٦] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُمَرِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

رَأَيْتُ عَلَى [رَأْس] (١) رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عِمَامَةً سَوْدَاءَ .

[١١٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، وَيُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، قَالَا : ثنا وَكِيعٌ ، عَنْ مُسَاوِرِ الْوَرَّاقِ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عُمَرِ بْنِ حُرَيْثٍ ، عَنْ أَبِيهِ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ .

[١١٨] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ :

(١) زيادة من ط .

[١١٦] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحج ، باب جواز دخول مكة بغير إحرام (٤٥٢/١٣٥٩ ، ٤٥٣) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في العمام (٤٠٧٧) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب لبس العمام الحرقانية (٥٣٤٣) ، وباب إرخاء طرف العمامة بين الكتفين (٥٣٤٦) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الخطبة يوم الجمعة (١١٠٤) ، وكتاب الجهاد ، باب لبس العمام في الحرب (٢٨٢١) ، وكتاب اللباس ، باب العمامة السوداء (٣٥٨٤) ، وباب إرخاء العمامة بين الكتفين (٣٥٨٧) ، وسياقي (رقم ١١٧) ، كلهم من طريق مساور الوراق عن جعفر - به .

وأخرجه أبو الشيخ (ص ١١٦) من طريق مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث - به .

[١١٧] - سبق تخريجه (رقم ١١٦) .

[١١٨] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٣٦) : كتاب اللباس ، باب في سدل العمامة بين الكتفين ، عن هارون بن إسحاق الهمداني بهذا الإسناد ؛ وقال : (حسن غريب) .

ورجاله ثقات غير هارون بن إسحاق فهو صدوق ، ويحيى بن محمد هو ابن عبد الله بن مهران يقال له الجاري وهو صدوق يخطئ ، وعبد العزيز هو الدراوردي صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ ، وقال النسائي : حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، قلت : للحديث طرق وشواهد يتقوى بها .

وقد أخرجه العقيلي في الضعفاء (ج ٣ / ص ٢١) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٣٧ / رقم ٣١٠٩) ، كلاهما من حديث يحيى بن محمد الجاري عن عبد العزيز - به وأخرجه أبو الشيخ (ص ١١٧) ، ومن طريقه البغوي في شرح السنة (رقم ٣١١٠) ، من طريق أبي مصعب عن الدراوردي عن عبيد الله بن عمر - به ، وأخرجه أبو الشيخ من طريق يحيى بن الفضل عن عبد العزيز - به . وله طريق أخرى عند أبي الشيخ (ص ١١٧) ، والطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (١٢٠/٥) من حديث أبي عبد السلام قال : قلت لابن عمر ... فذكره بنحوه ، وقال الهيثمي : (ورجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة) .

قلت أبو عبد السلام هذا مجهول كما قال أبو حاتم في الجرح والتعديل وابن حجر في لسان الميزان ، وأبو معشر في هذا الإسناد هو البراء وهو يوسف بن يزيد وهو صدوق ربما أخطأ .

وللحديث شاهد من حديث ثوبان رواه الطبراني في الأوسط وفي إسناده الحجاج بن رشدين وهو ضعيف =

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا اغْتَمَّ سَدَلَ عِمَامَتَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ .
 قَالَ نَافِعُ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ^(١) : وَرَأَيْتُ الْقَاسِمَ بْنَ
 مُحَمَّدٍ وَسَلِمًا يَفْعَلَانِ ذَلِكَ .

[١١٩] - حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى ، ثَنَا وَكِيعٌ ، ثَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ - وَهُوَ
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ - عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا]^(٢) :
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - خَطَبَ النَّاسَ وَعَلَيْهِ عِصَابَةٌ^(٣) دَسَمَاءُ .

قوله (اعتم) : أي لبس العمامة .
 قوله (سدل) : أرسل وأرخى .
 قوله (عمامته) : المقصود طرفها الذي يسمى العلامة والعذبة .
 قال في تحفة الأحوذى : (والحديث يدل على استحباب إرخاء طرف العمامة بين الكتفين . . .
 قال في السبل : ومن آداب العمامة إرسال العذبة بين الكتفين ويجوز تركها بالأصالة .
 وقال النووي في شرح المذهب : يجوز لبس العمامة بإرسال طرفها وبغير إرساله ولا كراهة في
 واحد منهما ، ولم يصح في النهي عن ترك إرسالها شيء ، ا . هـ . ولم أجد في فضل العمامة حديثاً
 مرفوعاً صحيحاً ، وكل ما جاء فيه فهي إما ضعيفة أو موضوعة) انتهى من تحفة الأحوذى .
 قوله (عصابة دسماء) : أي سوداء ، والدُّسَمَةُ الغُبرة المائلة إلى السواد أو هي السواد ، أو هي
 المتلطيخة بدسومة شعره من الطيب . والعصابة والعمامة بمعنى واحد .

= كما في المجمع (١٢٠/٥) وانظر باقي الشواهد هناك .
 وما يشهد لصحة الحديث ما أخرجه مسلم في صحيحه (٤٥٣/١٣٥٩) ، وأبو داود (رقم ٤٠٧٧) ،
 والنسائي (رقم ٥٣٤٦) ، وابن ماجه (رقم ٣٥٨٧) ، كلهم من حديث عمرو بن حريث قال : (كأنني أنظر إلى
 رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه) .
 وفي الباب شواهد في بعضها ضعف شديد ، ويكفي ما سبق لصحة الحديث والله أعلم .
 (١) في الأصل : عبد الله ، والصحيح ما ثبتته من ط ، ومن جامع الترمذي .

[١١٩] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجمعة ، باب من قال في الخطبة بعد الثناء : أما بعد
 (٩٢٧) ، وكتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (٣٦٢٨) ، وكتاب مناقب الأنصار ، باب قول
 النبي ﷺ : «اقبلوا من محبينهم ، وتجاوزوا عن مبغضهم» (٣٨٠٠) ، والحديث من طرق عن ابن الغسيل به .
 وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣٣/١) من هذا الوجه .

(٢) ما بين المعقوفين ليس في ط .

(٣) في ط : (عمامة) .

(١٨)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ إِزَارِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٤) أحاديث]

[١٢٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، ثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ^(١) قَالَ :
أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] كِسَاءً مُلَبَّدًا وَإِزَارًا غَلِيظًا ، فَقَالَتْ :
فَبُضَ رُوحَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي هَذَيْنِ .

[١٢١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ
الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَمَّتِي تُحَدِّثُ ^(٢) عَنْ عَمِّهَا ، قَالَ :

قوله (ملبدًا) : يعني مرقعًا ، وقيل الملبد الذي ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبدة .
(والإزار) : بكسر الهمزة : الملحفة والمراد بالإزار ما يستر أسفل البدن والرداء ما يستر أعلى
البدن .

(١) هو أبو موسى الأشعري رضي الله عنه .

[١٢٠] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب فرض الخمس ، باب ما ذكر من درع النبي ﷺ وعصاه
وسيفه وقدحه وخاقمه (٣١٠٨) ، وكتاب اللباس ، باب الأكسية والخمائن (٥٨١٨) ، وأخرجه مسلم في
صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب التواضع في اللباس ، والاقتصار على الغليظ منه واليسير في اللباس
والفراش وغيرهما (٣٤/٢٠٨٠ ، ٣٥ ، ٣٥ مكرر) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب لباس
الغليظ (٤٠٣٦) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب اللباس ، باب ما جاء في لبس الصوف وقال : (حسن
صحيح) (١٧٣٣) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب اللباس ، باب لباس رسول الله ﷺ (٣٥٥١) ،
كلهم من طريق يونس بن يزيد عن الزهري - به .

وأخرجه أحمد (٣٢/٦) ، وابن سعد في الطبقات ، وأبو الشيخ (ص ١٠٧) ، والحاكم في مستدركه
(٦٠٨/٢) وهو وهم فقد أخرجه .

(٢) في الأصل : (فحدثت) ، وهو خطأ ، وما ثبت من ط .

[١٢١] - إسناده ضعيف . أخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب الزينة ، من طرق عن أشعث بن

سليم - به .

يَبِينَا أَنَا أُمَشِي بِالْمَدِينَةِ إِذَا إِنْسَانٌ خَلْفِي يَقُولُ : «ارْفَعْ إِزَارَكَ فَإِنَّهُ أَتَقَى وَأَبْقَى» ،
[فَالْتَفَتُ] ^(١) ، فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هِيَ بُرْدَةٌ مَلْحَاءُ ،
قَالَ : «أَمَا لَكَ فِي أُسْوَةٍ ؟ فَظَنَرْتُ فَإِذَا إِزَارُهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ .

[١٢٢] - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ
عَبِيدَةَ ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

قوله (أنقى وأبقى) : أي أنظف للثوب ، وأبقى أي أكثر دواماً للثوب ، وعلى رواية (أنقى)
يعني أنقى لربك .

قوله (ملحاء) : بفتح الميم تأنيث (أملح) أي فيها بياض يخالطه سواد ، فالملحاء التي فيها
خطوط من سواد وبياض .

= ورجال إسناده ثقات غير عمة الأشعث وهي رهم بنت الأسود فإنها لا تعرف ، وعمها هو عبيد الله بن
خالد المحاربي رضي الله عنه .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٣٦٤/٥) من طريقين ، والطيالسي (رقم ١١٩٠) ، وأبو الشيخ
(ص ١٠٨) من طرق ، كلهم من حديث الأشعث عن عمته عن عمها - به . وقد وقع في إحدى النسخ (أنقى
وأبقى) وهو الصواب إن شاء الله فإنها هكذا عند أبي داود ومن طريقه أخرجه المصنف وهكذا في مسند
أحمد ، وكذا عند البيهقي في شرح السنة (ج ١٢ / ص ١١ / رقم ٣٠٧٩) من طريق شعبة . ويغني عن هذا
الحديث ما أخرجه أحمد (٤ / ٣٩٠) ، والطحاوي في المشكل والحري في غريب الحديث من حديث الشريد
رضي الله عنه أن النبي ﷺ أبصر رجلاً يمر إزاره فأسرع إليه أو هروا فقال : (ارفع إزارك واتق الله) قال :
إني أحنف تصطك رجلاي ، فقال : (ارفع إزارك فإن كل خلق الله عز وجل حسن) ، فما روي ذلك الرجل
بعد إلا إزاره يصيب أنصاف ساقيه أو إلى أنصاف ساقيه وإسناده صحيح .
(١) سقطت من ط .

[١٢٢] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة .

وفي سنده موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف ، وباقي رجاله ثقات .

وقد أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (٢٠٦/٨ - ٢٠٧) ، وأبو الشيخ (ص ١٠٨) ، وابن عساكر في
(تاريخ دمشق) (ص ٧٠ ، ٧١ - ترجمة عثمان) ، كلهم من طريق موسى بن عبيدة الربذي عن إياس - به .
وزاد نسبه في الكثر (رقم ٤١٨٤٥) لأبي يعلى والرويان عن سلمة بن الأكوع بأتم مما هنا .

[تنبيه] : مدار هذا الخبر على موسى بن عبيدة الربذي ، وقد جاء في (أخلاق النبي) لأبي الشيخ الإسناد
هكذا : أخبرنا أبو يعلى وبنان بن أحمد قالا : حدثنا عبيد عن إياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال : بعث
النبي ﷺ عثمان بن عفان إلى مكة فأجاره أبان بن سعيد فقال : يا ابن عم ألا أراك متخشعاً ! ، أسبل كما
يسبل قومك . قال : (هكذا يأتزر صاحبنا إلى نصف ساقيه) . وهذا الإسناد معضل بلا شك ، فقد ساقه ابن
عساكر من طريق أبي يعلى عن عبيد بن جناد الحلبي عن ابن المبارك عن موسى بن عبيدة - به . وكذا ساقه من
طرق عن ابن المبارك عن الربذي - به . وساقه ابن أبي شيبه عن عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة - =

كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ يَأْتِرُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ .

وَقَالَ : هَكَذَا كَانَتْ إِزْرَةُ صَاحِبِي - يَعْنِي النَّبِيَّ - ﷺ .

[١٢٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ [بْنِ سَعِيدٍ] ^(١) حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،

عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نَذِيرٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ :

أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِعَضَلَةِ سَاقِي أَوْ سَاقِهِ ، فَقَالَ :

قوله (إِزْرَة) : بكسر الهمزة وسكون الزاي ، اسم للهيئة التي يكون عليها الإزار كالجلسة من

الجلوس ، واللبسة من اللبس .

= به ، وقد وقع في النسخة المطبوعة تحريف (عبدة) إلى (عينة) !! .

أما بنان بن أحمد شيخ أبي الشيخ (المقرون بأبي يعلى) فهو بنان بن أحمد بن علويه أبو محمد القطان ، مترجم في تاريخ بغداد (١٠٠/٧) ، وقال عنه الدارقطني : (لا بأس به ما علمت إلا خيراً ، كان شيخاً صالحاً فيه غفلة) ، وانظر اللسان (٦٤/٢) .

أما المرفوع من الخبر فهو ثابت وله شواهد كثيرة .

(١) زيادة من ط .

[١٢٣] - صحيح بشواهد . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٨٣) : كتاب اللباس ، باب في مبلغ

الإزار وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٥٣٢٩) : كتاب الزينة ، باب موضع الإزار ، وكذلك أخرجه في الكبرى في الزينة ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٥٧٢) : كتاب اللباس ، باب موضع الإزار أين هو؟ والحديث من طرق عن أبي إسحاق - به .

ورجال إسناده ثقات غير مسلم بن نذير ؛ وسيأتي القول فيه ، أبو الأحوص هو سلام بن سليم وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي وهو مدلس وقد اختلط ولكن في طرق الحديث روى عنه شعبة والثوري وغيرهما وشعبة لا يروي عنه إلا ما صرح فيه بالسماع وقد روى عنه قبل الاختلاط وكذا الثوري فهو أثبت الناس فيه ، وقد رواه النسائي في الكبرى من حديث أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة به ، ولكن قال المزي في التحفة (رقم ٣٣٥٤) : (والمحفوظ حديث أبي إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة) ، ومسلم بن نذير قد اختلف في اسم أبيه وقال عنه أبو حاتم : (لا بأس بحديثه) ولذا قال عنه الحافظ في التقریب : (مقبول) يعني عند المتابعة وقد توبع كما سيأتي وللحديث شواهد يصح بها .

والحديث أخرجه أحمد (٣٨٢/٥ ، ٣٩٦ ، ٣٩٨ ، ٤٠٠) ، والطيالسي (رقم ٤٢٥) ، والحميدي في مسنده (رقم ٤٤٥) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٤٤٧) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٢ / ص ١٠ / رقم ٣٠٧٨) ، كلهم من حديث أبي إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة - به . ووقع في المطبوع من المسند لأحمد (٣٩٨/٥) مسلم بن يسار (بدلاً من ابن نذير) ، وعند الطيالسي (مسلم بن قريش) وهو خطأ والله أعلم . وقد تابعه الأغر ، فقد أخرجه ابن حبان (رقم ١٤٤٨ - زوائد) من طريق زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم - ثقة - عن حذيفة . . . فذكره نحوه .

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري أخرجه مالك في الموطأ (٩١٤/٢ - ٩١٥) ، وأحمد في مسنده =

«هَذَا مَوْضِعُ الْإِزَارِ فَإِنْ أُبَيَّتَ فَأَسْفَلَ ، فَإِنْ أُبَيَّتَ فَلَا حَقَّ لِلْإِزَارِ فِي الْكُعْبَيْنِ» .

قوله (فلا حق للإزار في الكعبين) : يدل على أن موضع الإزار إلى أنصاف الساقين ويجوز إلى الكعبين ولا حق للإزار في الكعبين يعني : لا يطول الإزار حتى يمس الكعبين أو يستر الكعبين ؛ وهما العظمان الظاهرتان الناتشتان فوق القدم أسفل الساق . وكما جاء في حديث أبي سعيد : (. . . ما كان أسفل الكعبين فهو في النار) ، وقد أخرج البخاري نحوه عن أبي هريرة (رقم ٥٧٨٧) وهو عند النسائي أيضاً .

= (٣/٥ ، ٦ ، ٣٠-٣١ ، ٤٤ ، ٥٢ ، ٩٧) ، وأبو داود (رقم ٤٠٩٣) ، والنسائي في الزينة ، وابن ماجه (رقم ٣٥٧٣) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٣٠٨٠) ، والبيهقي في الأداب (رقم ٧٥٣) ، وصححه ابن حبان (رقم ١٤٤٥ - موارد) ، وإسناده جيد قوي ، وشاهد آخر من حديث أنس أخرجه أحمد في مسنده (٣/١٤٠ ، ٢٤٩ ، ٢٥٦) ، والبيهقي في الشعب . . وله شواهد آخر وانظر ما سبق .

(١٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٣) أحاديث]

[١٢٤] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لُحَيْعَةَ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ قَالَ :

مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَحْسَنَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ ، وَمَا ^(١) رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مِشْيَتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَأَنَّمَا الْأَرْضُ تُطَوَّى لَهُ ، إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ ^(٢) لَغَيْرُ مُكْتَرَبٍ .

[١٢٥] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا : ثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ

قوله (لنجهد) : بضم النون وكسر الهاء ويجوز فتحها .

قوله (وإنه لغير مكترث) : قال المباركفوري: أي غير مبال بمشيئنا ، أو غير مسرع بحيث تلحقه مشقة ، فكأنه يمشي على هينة .

(١) في ط : (ولا) .

(٢) في ط : أنه ، بفتح أوله ، وهو خطأ .

[١٢٤] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب في صفة النبي ﷺ

(٣٦٤٨) ، عن قتيبة هذا الإسناد .

ورجال إسناده ثقات إلا عبد الله بن لُحَيْعَةَ فإنه ضعيف فقد خلط بعد احتراق كتبه ، أبو يونس هو سليم بن جبير الدوسي مولى أبي هريرة ، وقال الترمذي : (غريب) .

والحديث أخرجه أحمد (٢/٣٥٠ ، ٣٨٠) ، وابن سعد (١/١٢٤) ، وأبو الشيخ (ص ٢٤٨) ،

كلهم من حديث ابن لُحَيْعَةَ عن أبي يونس - به .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٢/١٠٠) من طريق رشدين بن سعد عن عمرو بن الحارث ، عن

أبي يونس - به ، ورشدين ضعيف بل هو دون ابن لُحَيْعَةَ .

والحديث محتمل التحسين من الطريقتين ، والله أعلم .

[١٢٥] - (سبق مطولاً رقم ٧ ومختصراً رقم ١٩) .

عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - مَوْلَى غَفَرَةَ - ثَنِي (١) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ - مِنْ وَلَدِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -
قَالَ :

كَانَ عَلِيٌّ إِذَا وَصَفَ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : [كَانَ] (٢) إِذَا مَشَى تَقَلَّعَ كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ
صَبَبٍ .

[١٢٦] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ ، عَنْ
عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -
كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ (٣) - قَالَ :

«كَانَ [رَسُولُ اللَّهِ] (٤) - ﷺ - إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّوًّا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ» .

قوله (إذا مشى تقلع) : أراد قوة مشيه كأنه يرفع رجله رفعاً قوياً ، لا كمن يمشي اختيلاً ،
ويقارب خطاه ، فإن ذلك من مشي النساء ويوصفن به .

(١) في ط : (قال : أخبرني) .

(٢) زيادة من ط .

(٣) في الأصل : (رضي الله عنه) .

(٤) في ط : (النبي) .

[١٢٦] - سبق تخريجه (رقم ٥ ، ٦) . ونزيد هنا أن هذه الفقرة لها شواهد كثيرة وانظر طبقات ابن سعد
وكتاب أخلاق النبي لأبي الشيخ (ص ٩٣-٩٦) والجامع للخطيب البغدادي (رقم ١٩٥) ، فمنها ما أخرجه
بسند صحيح من حديث ثابت عن أنس بلفظ (كان رسول الله ﷺ إذا مشى تكفأ) .

(٢٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَقْنَعِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه حديث واحد]

[١٢٧] - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صَبِيحٍ ،
عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُكْثِرُ الْقِنَاعَ كَأَنَّهُ ثَوْبُهُ ثَوْبُ زِيَّاتٍ» .

قوله (يكثر القناع) : هو دهن الرأس بالطيب .

[١٢٧] - (سبق تخريجه رقم ٣٣) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي جِلْسَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٣) أحاديث]

[١٢٨] - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، أَنَّبَانَا^(١) عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانَ ، عَنْ جَدَّتَيْهِ ، عَنْ قَيْلَةَ بِنْتِ حَمْرَمَةَ أَنَّهَا رَأَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ قَاعِدُ الْقُرْفُصَاءِ ، قَالَتْ :

«فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، اَلْتَحَشَّعَ فِي الْجِلْسَةِ ، أُرْعِدْتُ^(٢) مِنْ الْفَرْقِ» .

قوله (القرفصاء) : هي جِلْسَةٌ ولها هِيتَانِ إحداهما الاحْتِبَاءُ وهي أن يجلس على مقعدته ناصباً رجله ويضم فخذه إلى بطنه ولكن يَحْتَبِيْ بِيَدَيْهِ ، أي يجعلهما حول ساقيه قابضهما ببعضهما . والأخرى أن يجلس على رجله ويجمع ركبتيه ويضم بطنه إلى فخذه واضعاً يديه تحت إبطيه ، وهذه الأخيرة هي المقصودة هنا لما فيها من هيئة الخشوع والسكون والخضوع .

قوله : (المتخشع) التخشع المبالغة في الخشوع .

قوله : (أرعدت من الفرق) أرعدت أي أَصْبَتْ بِرَعْدَةٍ وهي الاضطراب ، من الفرق : هو الخوف والفرع مما علاها من المهابة .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في ط : (فأرعدت) .

[١٢٨] - (سبق تخريجه رقم ٦٧) وهو مختصر من حديث طويل ، وسبق هناك أن الحديث حسن أو قريب منه . وهذا الجزء المذكور هنا قد أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١٧٨) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٣٢٣) ، وغيرهما من حديث عبد الله بن حسان - به .

وله شاهد عند أبي الشيخ (ص ٢٤٧) من طريق عبد الله بن منيب عن أبيه عن جده عن أبي أمامة الحارثي قال : (كان رسول الله ﷺ إذا جلس جلس القرفصاء) . وفي سنده ضعف ، عبد الله بن منيب هو ابن عبد الله بن أبي أمامة بن ثعلبة الحارثي وهو صدوق ، وأبوه مقبول عند المتابعة ، وجده صدوق ، وفي إسناده الفروي إسحاق بن محمد وهو صدوق لكن كف بصره فساء حفظه . وجملة القول أن الحديث حسن والله تعالى أعلم .

وشاهد آخر : أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ٧٩٤) من حديث إياس بن ثعلبة بلفظ : (كان =

[١٢٩] - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْزُومِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا : حَدَّثَنَا

سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ - مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى .

[١٣٠] - حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ ، أَنَبَانَا (*) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَدَنِيُّ ، أَنَا (*)

إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ زُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :

وعم (عباد بن تميم) هو : عبد الله بن زيد بن عاصم بن محمد صحابي شهير ، ويقال هو الذي قتل مسيلمة الكذاب .

= رسول الله ﷺ يجلس القرفصاء ، وفي سنده الواقدي وهو متروك ، فلا يصلح هذا شاهداً ، وانظر مجمع الزوائد (٦٠/٨) .

[١٢٩] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب الاستلقاء في المسجد ، ومَدَّ الرَّجُل (٤٧٥) ، وكتاب اللباس ، باب الاستلقاء ، ووضع الرجل على الأخرى (٥٩٦٩) ، وكتاب الاستئذان ، باب الاستلقاء (٦٢٨٧) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللباس والزينة ، باب في إباحة الاستلقاء ، ووضع إحدى الرجلين على الأخرى (٧٦/٧٥/٢١٠٠) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب في الرجل يضع إحدى رجليه على الأخرى (٤٨٦٦) ، وأخرجه المصنف في جامعه كتاب الأدب ، باب ما جاء في وضع إحدى الرجلين على الأخرى مستلقياً (٢٧٦٥) وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب المساجد ، باب الاستلقاء في المسجد (٧٢١) ، كلهم من طريق الزهري عن عباد - به . (*) في ط : (حدثنا) .

[١٣٠] - إسناده ضعيف جداً . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب في جلوس الرجل (٤٨٤٦) عن سلمة بن شبيب هذا الإسناد ، وقال أبو داود عبد الله بن إبراهيم شيخ منكر الحديث . وفي إسناده عبد الله بن إبراهيم المدني الغفاري وهو متروك ونسبه ابن حبان إلى الوضع ، وإسحاق بن محمد الأنصاري مجهول ، وريب مختلف فيه فقال عنه البخاري : (منكر الحديث) ، وقال أحمد : (ليس بمعروف) ، وقال أبو زرعة : (شيخ) ، وقال ابن عدي : (أرجو أنه لا بأس به) وذكره ابن حبان في الثقات ، ولذا قال عنه الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث ، وباقي رجاله ثقات ، ومتن الحديث صحيح ويغني عنه الكثير من الأحاديث .

وقد أخرجه أبو الشيخ (ص ٢٤٧) ، وابن عدي في الكامل (ج ٣ / ص ١٠٣٤) ، والبيهقي في السنن (٢٣٦/٣) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٣٢٣ / رقم ٣٣٥٧) ، كلهم من طريق عبد الله بن إبراهيم عن إسحاق بن محمد عن ربيع - به .

ويغني عنه ما أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٢٧٢) وغيره من حديث ابن عمر قال : (رأيت رسول الله ﷺ بفناء الكعبة محتباً بيده هكذا ..) .

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا جَلَسَ فِي الْمَسْجِدِ احْتَبَى بِيَدَيْهِ» .

قوله (احتبى يديه) : الاحتباء أن يجلس على مقعدته ناصباً ساقيه ضاماً فخذه إلى بطنه قابضاً على ساقيه يديه .

= وللحديث شواهد كثيرة قد استقصى الكثير منها العلامة الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (رقم ٨٢٧) فليراجعها من شاء .

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَكَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٥) أحاديث]

- [١٣١] - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ الْبَغْدَادِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مُتَكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ عَلَى يَسَارِهِ» .
- [١٣٢] - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

[١٣١] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب اللباس ، باب في الفُرَش (٤١٤٣) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الإنكاء (٢٧٧٠) وقال : (حسن غريب) ، (٢٧٧١) وقال : (صحيح) ، سيأتي (رقم ١٣٥) ، كلاهما عن إسرائيل عن سمالك - به . وإسناده حسن ، سمالك بن حرب صدوق والباقي ثقات ، وللحديث شواهد يصح بها ، وذكر المصنف (رقم ١٣٥) أن إسحاق بن منصور تفرد بقوله : (يساره) ، وليس كذلك فقد تابعه عبد الرزاق عند أحمد . وقد أخرجه أحمد (٨٦/٥ ، ٨٧) ، وأبو الشيخ (ص ٢٤٧) ، كلاهما من حديث إسرائيل عن سمالك - به . وعند أحمد فيه قصة ، وقد أخرج القصة - دون الإنكاء - أحمد (١٠٢/٥ ، ١٠٣) ، ومسلم (١٧/١٦٩٢ ، ١٨) ، وأبو داود (رقم ٤٤٢٢) ، والدارمي (١٧٦/٢ - ١٧٧) ، كلهم من حديث سمالك - به ، وعند الدارمي ذكر الإنكاء في القصة . وله شاهد من حديث عائشة أخرجه أبو الشيخ (ص ٢٤٦) بلفظ : (رأيت النبي ﷺ متكئاً على وسادة فيها صور) ، وأصله في الصحيحين وغيرهما . وفي الباب عن أنس وسلمان وغيرها ، ويشهد له أيضاً ما يأتي (رقم ١٣٢) .

[١٣٢] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور وكتمان الشهادة (٢٦٥٤) ، وكتاب الأدب ، باب عقوق الوالدين من الكبائر (٥٩٧٦) ، وكتاب الاستئذان ، باب من اتكا بين يدي أصحابه (٦٢٧٣ ، ٦٢٧٤) ، وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ، باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة (٦٩١٩) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها (١٤٣/٨٧) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في عقوق الوالدين (١٩٠١) ، وكتاب الشهادات ، باب ما جاء في شهادة الزور (٢٣٠١) وقال : (حسن صحيح) ، =

«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ^(١)» .

قَالَ : «الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ» .

قَالَ : وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ مُتَكِنًا ، قَالَ : «وَشَهَادَةُ الزُّورِ - أَوْ : قَوْلُ الزُّورِ» .

قَالَ : فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ ! .

[١٣٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي جَحِيْفَةَ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُتَكِنًا» .

قوله (وعقوق الوالدين) : أي معصيتهما وإيذاؤهما ، وأصل العقوق القطع والشق .

= وكتاب تفسير القرآن ، باب (ومن سورة النساء) وقال : (حسن غريب صحيح) (٣٠١٩) ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، والحديث من طرق عن سعيد الجريري - به .

أبو بكرة هو نفع بن الحارث صحابي مشهور بكنيته ، وقيل اسمه مسروح وقد أسلم بالطائف ثم نزل البصرة ، قال في التهذيب : (وإنما قيل له أبو بكرة لأنه تدلى من حصن الطائف إلى النبي ﷺ فأعتقه يومئذ) . (١) زاد في الأصل : (ﷺ) .

[١٣٣] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٣٩٨ ، ٥٣٩٩) : كتاب الأطعمة ، باب الأكل متكناً ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٧٦٩) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الأكل متكناً ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٣٠) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في كراهية الأكل متكناً ، وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الوليمة (ص ٨٧ - مخطوط) ، وابن ماجه في سننه (رقم ٣٢٦٢) : الأطعمة ، باب الأكل متكناً ، وسيأتي (رقم ١٣٤ ، ١٤٠ ، ١٤١) ، والحديث من طرق عن علي بن الأقرم - به .

في تحفة الأشراف : رواه محمد بن عيسى بن الطباع عن أبي عوانة عن رقية بن مصقلة عن علي بن الأقرم عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه .

وأخرجه أحمد (٣٠٨/٤ ، ٣٠٩) ، والحميدي (رقم ٨٩١) ، والدارمي (١٠٦/٢) ، وأبو الشيخ (ص ١٩٦ ، ١٩٧) ، والطيلاسي (رقم ١٠٤٧) ، وأبو يعلى (رقم ٨٨٤ ، ٨٨٨ ، ٨٨٩) ، والطبراني في الكبير (رقم ٢٥٤ ، ٣٤٠ ، ٣٥٠/ج ٢٢) ، والبيهقي في سننه (٤٩/٧) وفي الآداب (رقم ٦٧١) وفي شعب الإيمان ، والبعوي في شرح السنة (رقم ٢٨٣٨) ، والفسوي في المعرفة والتاريخ ، كلهم من حديث أبي جحيفة . وله شاهد من حديث عمران أخرجه الحميدي (رقم ٨٣٢) ، وغيره وفيه علي بن زيد وهو ضعيف .

[١٣٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ^(١) ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَحِيفَةَ يَقُولُ :
« قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « لَا أَكُلُ مُتَكِنًا » ^(٢) .

[١٣٥] - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عِيسَى ، ثنا وَكِيعٌ ، ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - مُتَكِنًا عَلَى وِسَادَةٍ .
قَالَ أَبُو عِيسَى : لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ « عَلَى يَسَارِهِ » [و] ^(٣) هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ إِسْرَائِيلَ نَحْوَ رَوَايَةٍ وَكِيعٍ .
وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا رَوَى فِيهِ « عَلَى يَسَارِهِ » ، إِلَّا مَا رَوَى ^(٤) إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ .

(١) في الأصل : (هدي) وهو تصحيف .

(٢) كرر لفظ الحديث في ط مرتين . وما في طريقه بالكتب الستة مرة واحدة .

[١٣٤] - (سبق تخريجه (رقم ١٣٣) وسيأتي (رقم ١٤٠ ، ١٤١) .

(٣) زيادة من ط .

(٤) في ط : (رواه) .

[١٣٥] - سبق تخريجه (رقم ١٣١) .

(٢٣)

بَابُ (*) مَا جَاءَ فِي اتِّكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٢) حديثان]

[١٣٦] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) :
« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ شَاكِيًا فَخَرَجَ يَتَوَكَّأُ عَلَى أُسَامَةَ [بْنِ زَيْدٍ] ^(٢) وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ
قَطْرِيٌّ قَدْ تَوَشَّحَ بِهِ فَصَلَّى بِهِمْ » .

[١٣٧] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ ، ثنا
عَطَاءُ بْنُ مُسْلِمٍ الْخَفَّافُ الْحَلَبِيُّ ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ،
عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قوله (شاكياً) : مريضاً .

قوله (ثوب قطري) : هو نوع من البرود فيها حمرة ، ولها أعلام ، وفيها بعض الخشونة .

(١) ما بين المعقوفين سقط من ط .

(٢) زيادة من ط .

(*) المراد بهذا الباب اتكاء النبي ﷺ على أحد أصحابه حال المشي لعارض مرض أو نحوه ، أما الباب
السابق ؛ فكان اتكاء النبي ﷺ حال الجلوس .

[١٣٦] - صحيح . تفرد به المصنف .

وإسناده صحيح ، وقد سبق الكلام عن عننة حميد عن أنس وأنها مقبولة ؛ عند حديث (رقم ٢) هنا .
وقد سبق هذا الحديث هنا (رقم ٦٠) من طريق الحسن - وهو مدلس - عن أنس ، وقد سبق الكلام
عليه .

[١٣٧] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف .

ورجاله ثقات غير عطاء بن مسلم الخفاف فهو صدوق يخطئ كثيراً ، وجعفر بن برقان صدوق ، =

دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ ، وَعَلَى رَأْسِهِ عَصَابَةٌ صَفْرَاءُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ :

«يَا فَضْلُ» قُلْتُ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : «أَشَدُّ بِهِدِ الْعَصَابَةِ رَأْسِي» ، قَالَ : فَفَعَلْتُ ثُمَّ قَعَدَ فَوَضَعَ كَفَّيْهِ^(١) عَلَى مَنْكِبِي ، ثُمَّ قَامَ فَدَخَلَ فِي الْمَسْجِدِ .
وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ .

= وللحديث طريق آخر أشد ضعفاً من هذا ، وابن أبي رباح ثقة لكنه كثير الإرسال ، وقيل لم يسمع من الفضل .

وقد أخرجه الطبراني في الكبير (ج ١٨ / ص ٢٨١ / رقم ٧١٩) ، وأبو يعلى (رقم ٦٨٢٤) ، وعزاه في مجمع الزوائد (٢٦ ، ٢٥/٩) للطبراني في الأوسط ، كلهم من طريق عطاء بن مسلم الخفاف - به .

وأخرجه الطبراني في الكبير (ج ١٨ / ص ٢٨٠ / رقم ٧١٨) ، والعقيلي في الضعفاء (٤٨٢/٣) - ٤٨٣) ، والبيهقي في (الدلائل) (١٧٩/٧ - ١٨٠) ، كلهم مطولاً في قصة من طريق القاسم بن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبيه عن عطاء عن ابن عباس عن أخيه الفضل - به . وقال الذهبي في ترجمة القاسم من الميزان : (حديثه منكر) وساق له هذا الحديث ، وقال علي بن المديني : (وليس لهذا الحديث أصل من حديث عطاء بن أبي رباح ، ولا عطاء بن يسار ، وأخاف أن يكون عطاء الخراساني لأن عطاء يرسل عن عبد الله بن عباس والله أعلم) . وقال الذهبي عقبه : (أخاف أن يكون كذباً مختلقاً) . وقال الحافظ ابن كثير في البداية (٢٣١/٥) : (وفي إسناده ومنته غرابة شديدة) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : (وفي إسناده الطبراني من لم أعرفهم) . وقد رواه الطبراني في الأوسط أيضاً كما في مجمع البحرين وعزاه الذهبي وغيره للحميدي .
(١) في ط : (كفه) .

(٢٤)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ أَكْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٦) أحاديث]

[١٣٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ سَعْدِ^(١) بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ ابْنِ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ : « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ ثَلَاثًا . »
- قَالَ أَبُو عِيسَى : وَرَوَى غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ هَذَا الْحَدِيثَ قَالَ : [كَانَ]^(٢) يَلْعَقُ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ .

قوله (يلعق) : اللعق للأصابع هو لحسها . واللعق قبل المسح كما في صحيح مسلم .
كعب بن مالك في الحديث : هو الصحابي الجليل أحد الثلاثة الذين خُلِفُوا عن غزوة تبوك وتاب الله عليهم .

(١) في ط : (سعيد) ، وهو خطأ .

(٢) سقطت من ط .

[١٣٨] - صحيح دون قوله (ثلاثاً) . ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين ، وقد أشار الترمذي إلى شذوذ لفظه : (ثلاثاً) ، والمحفوظ (الثلاث) وفارق بين اللفظين . والحديث أخرجه مسلم في صحيحه (١٣١/٢٠٣٢) ، والنسائي في الوليمة (الكبرى) ، وأحمد (٤٥٤/٣) ، والطبراني في الكبير (ج ١٨ / رقم ١٨٢) ، كلهم من طريق سفیان عن سعد بن إبراهيم عن ابن كعب بن مالك عن أبيه ، ولفظ مسلم : (رأيت النبي ﷺ يلعق أصابعه الثلاث من الطعام) .

وأخرجه مسلم (١٣٢/٢٠٣٢) ، وأبو داود (رقم ٣٨٤٨) ، والمصنف هنا (رقم ١٤٢) ، والطبراني في الكبير (ج ١٨ / رقم ١٨٧ ، ١٨٨ ، ١٩٥) ، وأبو الشيخ (ص ١٩٤ ، ١٩٥) ، ومن طريقه البغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣١٥ / رقم ٢٨٧٤) ، كلهم من حديث هشام بن عروة عن عبد الرحمن بن سعد عن ابن كعب بن مالك عن أبيه - به . ووقع في رواية المصنف (رقم ١٤٢) ، والطبراني (رقم ١٨٧ ، ١٨٨) ، إسقاط عبد الرحمن بن سعد من السند ، وقد أشار إلى ذلك الحافظ المزي في تحفة الأشراف (رقم ١١١٤٦) ، والصواب إثباته والله أعلم . وكل هذه الطرق بلفظ : (ثلاث) وليس (ثلاثاً) ويؤيد ذلك حديث أنس وسليمان هنا (رقم ١٣٩) ، ومن حديث كعب بن عجرة وقد ذكره الحافظ في الفتح (ج ٥٧٩/٩) .

[١٣٩] - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ ثَنَا عَفَّانُ ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

«كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعَقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ» .

[١٤٠] - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ الصَّدَائِقِيُّ الْبَغْدَادِيُّ ، ثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ - [يَعْنِي] ^(١) : الْحَضْرَمِيُّ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ ، عَنْ أَبِي جَحِيفَةَ قَالَ :

قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «أَمَّا أَنَا فَلَا أَكُلُ مُتَكِنًا» .

[١٤١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ - نَحْوَهُ .

[١٤٢] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، ثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ ابْنِ لِكَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْكُلُ بِأَصَابِعِهِ الثَّلَاثَ وَيَلْعَقُهُنَّ .

[١٤٣] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ ، ثَنَا مُصْعَبُ بْنُ سُلَيْمٍ ،

[١٣٩] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب استحباب لعق الأصابع والقضعة ، وأكل اللقمة الساقطة بعد مسح ما يصيبها من أذى ، وكراهة مسح اليد قبل لعقها (١٣٤/٢٠٣٤) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب في اللقمة تسقط رقم (٣٨٤٥) ، أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في اللقمة تسقط وقال : (حسن غريب صحيح) رقم (١٨٠٣) ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، والحديث من طرق عن حماد بن سلمة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد في المسند (١٧٧/٣ ، ٢٩٠) ، وأبو الشيخ (ص ١٩٤) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١١ / رقم ٢٨٧٣) ، وغيرهم من حديث أنس .
(١) زيادة من (ط) .

[١٤٠] - سبق تخريجه (رقم ١٣٣ ، ١٣٤) ، وسيأتي هنا (رقم ١٤١) .

[١٤١] - سبق تخريجه (رقم ١٣٣ ، ١٣٤ ، ١٤٠) .

[١٤٢] - سبق تخريجه (رقم ١٣٨) .

[١٤٣] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب استحباب تواضع الأكل ، وصفة قعوده (١٤٩ ، ١٤١/٢٠٤٤) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الأكل متكئاً (٣٧٧١) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، والحديث من طرق عن مصعب بن سليم الزبيري - به .

قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ :
أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِتَمْرٍ فَرَأَيْتُهُ يَأْكُلُ وَهُوَ مُقْعٍ مِنَ الْجُوعِ .

قوله (مقْع): من الإقعاء ، وهو أن يجلس على أليتيه ناصباً ساقيه . وقيل الإقعاء أن يضع أليتيه على عقبه ويمد ساقيه وفخذه على الأرض .
ومن معاني الإقعاء أن يستند إلى ما وراءه من الضعف ، وليس بمراد هنا والله أعلم .

= وأخرجه أحمد (٢٠٣/٣) ، والدارمي (١٠٤/٢) ، والبيهقي في سننه (٢٨٣/٧) ، وفي الأداب له (رقم ٦٧٣) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٨٨ / رقم ٢٨٤٢) ، كلهم من حديث مصعب بن سليم عن أنس بن مالك - به .

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ خُبْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٨) أحاديث]

[١٤٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ^(١)] قَالَتْ :

مَا شَبَعَ آلُ مُحَمَّدٍ - ﷺ - مِنْ خُبْرِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - .

[١٤٥] - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ الْبَاهِلِيَّ يَقُولُ :

(١) سقط من ط . وزيد فيها (أنا) .

[١٤٤] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الزهد والرقائق (٢٢/٢٩٧٠) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله وقال : (حسن صحيح) (٢٣٥٧) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب خبز الشعير (٣٣٤٦) ، وسيأتي هنا (رقم ١٥٠) ، كلهم من طريق شعبة عن أبي إسحاق - به .

وقد أخرجه أحمد (٩٨/٦) عن محمد بن جعفر ثنا شعبة - به .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٤١٦) ، ومسلم (٢٠/٢٩٧٠) ، والنسائي في الوليمة (الكبرى) ، وابن ماجه (رقم ٣٣٤٤) ، وانظر تحفة الأشراف (رقم ١٥٩٨٦) من طريق الأسود عن عائشة بلفظ : (ما شبع آل محمد ﷺ منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال تباعاً حتى قبض) . وانظر مسند الإمام أحمد (٤٢/٦ ، ١٢٨ ، ١٥٦ ، ١٨٧ ، ٢٧٧ ، ٢٠٩) ، وطبقات ابن سعد (١١٤/٢/١) .

[١٤٥] - إسناده صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٣٥٩) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله عن عباس الدوري بهذا الإسناد ، وقال : (حسن صحيح غريب) .

ورجال إسناده ثقات وقد صرح سليم بن عامر بالسماع من أبي أمامة ، وقد وقع في المسند (٢٥٣/٥) من طريق سليم عن أبي غالب عن أبي أمامة - به ، وهو وهم والله أعلم ، أو يحمل على أنه سمعه من أبي غالب ثم سمعه من أبي أمامة مباشرة ، وفيه بُعد .

والحديث أخرجه أحمد (٢٥٣/٥ ، ٢٦٠ ، ٢٦٧) ، وابن سعد (١١٤/٢/١) ، والطبراني في الكبير :

مَا كَانَ يَفْضُلُ عَنْ أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - خُبْزُ الشَّعِيرِ .

[١٤٦] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ هَلَالِ بْنِ خَبَابٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَبِيتُ اللَّيَالِيَ الْمُتَتَابِعَةَ طَاوِيًا هُوَ وَأَهْلُهُ لَا يَجِدُونَ عَشَاءً ، وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزُ الشَّعِيرِ .

[١٤٧] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ الْحَنْفِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ [وَهُوَ] ^(٢) ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، ثنا أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - النَّقِيَّ ؟ - يَعْنِي الْخَوَّارَى .

قوله (طاوياً) : خالياً من الجوع إذا لم يأكل شيئاً .

قوله (النقي يعني الخواري) : هو الدقيق إذا نخل مرة بعد مرة حتى يصير نظيفاً أبيض أي هو لباب الدقيق .

= (ج ٨ / ص ١٩١ / رقم ٧٦٨٠) ، كلهم من حديث حريز بن عثمان عن سليم بن عامر - به .
(١) سقط من ط .

[١٤٦] - إسناده حسن . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الزهد ، ما جاء في معيشة النبي ﷺ وقال : (حسن صحيح) (٢٣٦٠) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب خبز الشعير (٣٣٤٧) ، كلاهما عن عبد الله بن معاوية الجمحي بهذا الإسناد .

ورجال إسناده ثقات غير هلال بن خباب فهو صدوق تغير بأخرة ، ثابت بن يزيد هو الأحوال .
والحديث أخرجه أحمد (٢٥٥/١ ، ٣٧٤) ، وابن سعد في الطبقات (١١٣/٢/١) ، والطبري في تهذيب الآثار (ج ١ / ص ٢٣٨ / رقم ١) ، وأبو الشيخ (ص ٢٦٣) ، كلهم من حديث هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس - به .
(٢) زيادة من (ط) .

[١٤٧] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ عن عبد الله بن عبد الرحمن بهذا الإسناد ، وقال : (حسن صحيح) (٢٣٦٤) .
ورجال إسناده ثقات غير عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي فهو صدوق ، عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار صدوق يخطئ فهذا إسناده حسن ، ولكنها قد توبعا كما سيأتي ، وأبو حازم هو سلمة بن دينار الأعرج .
والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٤١٠) ، وابن ماجه (رقم ٣٣٣٥) ، وأحمد في مسنده (٣٣٢/٥) ، وابن سعد (١١٩/٢/١) ، من طرق عن أبي حازم عن سهل - به . وقد وقع في طرق الحديث عند المصنف وغيره : (ثم نثره ثم نعجته) ومعنى نثره : أي نضع عليه الماء .

فَقَالَ سَهْلٌ : مَا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - النَّبِيَّ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى (١) ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ كَانَتْ لَكُمْ مَنَاخِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : مَا كَانَتْ لَنَا مَنَاخِلُ ، فَقِيلَ (٢) : كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِالشَّعِيرِ ؟ قَالَ : كُنَّا نَنْفُخُهُ فَيَطِيرُ مِنْهُ مَا طَارَ ثُمَّ نَعْبِجُهُ .

[١٤٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ : ثَنِي أَبِي ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

«مَا أَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى خِوَانٍ ، وَلَا فِي سُكْرَجَةٍ ، وَلَا خُبْزَ لَهُ مُرَقَّقٌ . قَالَ : فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ : فَعَلَامَ (٣) كَانُوا يَأْكُلُونَ ؟ قَالَ : عَلَى هَذِهِ السُّفْرِ .

- قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ : يُونُسُ هَذَا الَّذِي رَوَى عَنْ قَتَادَةَ هُوَ يُونُسُ الْإِسْكَافُ (٤) .

قوله (خوان) : بكسر الخاء ويضم وهو مرتفع يهيا ليؤكل الطعام عليه .

قوله (سُكْرَجَةٍ) : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم المشهي للأكل كالسلطة والمخلل ، وهي فارسية .

قوله (فعلام) : أصلها : فعلى ما لكن حذفت الألف من (ما) الاستفهامية لإضافتها إلى حرف الجر ، على القاعدة المعروفة في ذلك .

قوله (السفر) : بضم السين المشددة جمع سفرة وهي أخص من المائدة ، وهي ما يمد ويبسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو الثياب ونحوه .

(١) في ط : (عز وجل) .

(٢) في ط : (قيل) .

(٣) هكذا في ط ، وفي الأصل (فعلى ما) .

(٤) في الأصل : (الأسلم) وبعدها (ف) وما نشبه من ط ، ومن جامع الترمذي .

[١٤٨] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأطعمة ، باب الخبز المرقق ، والأكل على الخوان والسفرة (٥٣٨٦) ، وباب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون (٥٤١٥) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء علام كان يأكل رسول الله ﷺ وقال : (حسن غريب) (١٧٨٨) ونقل المزي قوله : (غريب) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب الأكل على الخوان والسفرة (٣٢٩٢) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الرقائق ، والحديث من طرق عن معاذ بن هشام عن أبيه - به . وأخرجه أحمد (١٣٠/٣) ، وأبو الشيخ (ص ١٩٩) ، كلاهما من حديث قتادة عن أنس - به . وسيأتي (رقم ١٥١) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس - به .

[١٤٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا عَبْدُ بْنُ عَبَادٍ الْمُهَلَّبِيُّ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ :
دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَدَعَتْ لِي بِطَعَامٍ وَقَالَتْ : مَا أَشْبَعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِيَ
إِلَّا بِكَيْتُ .

قَالَ : قُلْتُ : لِمَ ؟ قَالَتْ : أَذْكَرُ الْحَالِ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
الدُّنْيَا ؛ وَاللَّهِ مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ ^(١) مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ ^(٢) .

[١٥٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي
إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ ، يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ :

مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ يَوْمَيْنِ مُتَابَعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ ^(٣) .
[١٥١] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو - أَبُو مَعْمَرٍ -

(١) في ط : (من خبز ولحم) .

(٢) سقطت كلمة (واحد) من ط .

[١٤٩] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله عن أحمد بن منيع بهذا الإسناد ، وقال : (حسن صحيح) (٢٣٥٦) ونقل المزي قوله : (حسن) .
وفي إسناده مجالد بن سعيد وليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره ، وباقي رجاله ثقات ، الشعبي هو
عامر بن شراحيل ، ومسروق هو ابن الأجدع الهمداني وهو مخضرم ثقة عابد فقيه وإنما سمي مسروقاً لأنه سُرِقَ
صغيراً ، وقد أسلم قبل وفاة النبي ﷺ ، وأدرك الصدر الأول بالكوفة .

والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (١١٤/٢/١) والطبري في (تهذيب الآثار) مسند عمر
(ج ٢ / ص ٦٩٦ / رقم ١٠٠٨) ، ومسند ابن عباس (ج ١ / ص ٢٧٥ - ٢٧٦ / رقم ٤٦٣) ، من طريق
مجالد عن الشعبي - به .

(٣) في الأصل : (يقبض) ولا يستقيم .

[١٥٠] - سبق تخريجه (رقم ١٤٤) .

[١٥١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٤٥٠) : كتاب الرقاق ، باب فضل الفقر ، وأخرجه
المصنف في جامعه (رقم ٢٣٦٣) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ ؛ وقال : (حسن صحيح
غريب) ، والنسائي في الكبرى : كتاب الوليمة ، كلهم من طريق أبي معمر عن عبد الوارث ، وابن ماجه في
سننه مختصراً (رقم ٣٢٩٣) : كتاب الأطعمة ، باب الأكل على الخوان والسيرة ؛ من طريق أبي بحر
البكراوي ، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة - به .

وقد أخرجه أبو الشيخ (ص ٢٦٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة - به .

وقد سبق تخريجه هنا (رقم ١٤٨) من وجه آخر عن قتادة عن أنس - به .

ثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :
«مَا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى خِوَانٍ ، وَلَا أَكَلَ خُبْزاً مَرْقَقاً حَتَّى مَاتَ» .

قوله (خبزاً مرققاً) : أَي لَيْناً مُوسِعاً وَمُحْسِناً .

قال في الفتح : قال ابن بطال : تركه - عليه الصلاة والسلام - الأكل على الخوان وأكل المرقق إنما هو لدفع طيبات الدنيا اختياراً لطيبات الحياة الدائمة ، والمال إنما يُرغب فيه ليستعان به على الآخرة فلم يحتج النبي - ﷺ - إلى المال من هذا الوجه ، وحاصله أن الخبر لا يدل على تفضيل الفقر على الغنى ، بل يدل على فضل القناعة والكفاف ، وعدم التبسط في ملاذ الدنيا .

(٢٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي إِدَامِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٣٤) حديثاً]

[١٥٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَا :
ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا] (١) :

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «نِعَمَ الْإِدَامُ الْخُلُّ» ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
فِي حَدِيثِهِ : «نِعَمَ الْأُدْمُ - أَوْ الْإِدَامُ الْخُلُّ» .

[١٥٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ : سَمِعْتُ
النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ :

(١) سقط من ط .

[١٥٢] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٤/٢٠٥١ ، ١٦٥) : كتاب الأشربة ، باب فضيلة الخل
والتأدب به ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٤٠) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الخل وقال : (حسن
صحيح غريب) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٣١٦) : كتاب الأطعمة ، باب الانتدام بالخل ، كلهم
من طريق سليمان بن بلال - به .

وقد أخرجه الدارمي (هو عبد الله بن عبد الرحمن شيخ الترمذي) في سننه (١٠١/٢) ، وأبو نعيم في
الحلية (٣٠/١٠) ، كلاهما من حديث سليمان بن بلال عن هشام - به .
وسياقي هنا (رقم ١٧٣) من وجه آخر عن عائشة ، وله شاهد من حديث جابر وسياقي (رقم ١٥٤) ،
ومن حديث أم هانئ (رقم ١٧٤) ، وله شواهد أخر كثيرة .

[١٥٣] - أخرجه مسلم في صحيحه (٣٤/٢٩٧٧ ، ٣٥) : كتاب الزهد والرقائق ، من طرق عن
سهاك - به ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٣٧٢) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة أصحاب
النبي ﷺ ؛ عن قتبية بهذا الإسناد ؛ وقال : (صحيح) ، وسياقي (رقم ٣٧٠) بهذا الإسناد أيضاً .

وقد أخرجه أيضاً أحمد (٢٦٨/٤) ، وابن سعد (١١٧/٢/١) ، والطبري في (تهذيب الآثار) (ج ٢
مسند عمر / ص ٦٩٣ / رقم ١٠٠٢) ، وأبو الشيخ (ص ٢٧٥) ، من طرق عن سهاك بن حرب عن
النعمان - به .

الَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ ؟ ! لَقَدْ رَأَيْتُمْ نَبِيَّكُمْ [- ﷺ -] وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ .

[١٥٤] - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «نِعَمَ الْإِدَامُ الْخَلُّ» .

[١٥٥] - حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، عَنْ زُهْدٍ الْجَرْمِيِّ قَالَ :

كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَأُتِيَ بِلَحْمٍ دَجَاجٍ ، فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ،

قوله (الدقل) : هو رديء الثمر ، وبابسه ، وليس له اسم خاص ، فتراه ليسه ورداءته لا يجمع ، ويكون مثوراً .

= وخالفهم شعبة فقال عن سمالك سمعت النعمان سمعت عمر بن الخطاب . . فذكره ؛ فجعله من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه : وقد أخرجه مسلم (٣٦/٢٩٧٨) ، وابن ماجه (رقم ٤١٤٦) ، والطيالسي (رقم ٥٧) ، وأحمد (٢٤/١) ، (٥٠) ، وابن سعد (١١٧/٢/١) ، والطبري في (تهذيب الآثار) (رقم ١٧ / ج ٢ - ص ٦٩٢) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ١٨٣) كلهم من طريق شعبة عن سمالك - به . [١٥٤] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب في الخل (٣٨٢٠) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الخل (١٨٤٢) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب الاستدام بالخل (٣٣١٧) ، كلهم من طريق محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه (١٦٦/٢٠٥٢) ، (١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩) ، وأبو داود (رقم ٣٨٢١) ، والنسائي في سننه (رقم ٣٧٩٦) ، وفي الكبرى (كتاب الوليمة) - تحفة الأشراف (رقم ٢٣٣٨) - ، وأحمد في مسنده (٣٠١/٣) ، (٣٠٤ ، ٣٥٣ ، ٣٦٤ ، ٣٧١ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٤٠٠) ، والدارمي (١٠١/٢) ، والطبراني في الكبير (ج ٢ / ص ١٨٤ / رقم ١٧٤٩) ، والبيهقي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٠٩ / رقم ٢٨٦٧ ، ٢٨٦٨) ، والبيهقي في سننه (٦٣/١٠) وفي الأدب (رقم ٦٤١ ، ٦٥٦) ، وغيرهم ، من طرق عن جابر بن عبد الله - به .

وفي الباب عن عائشة وقد مضى وسيأتي (رقم ١٧٣) ، وعمر بن الخطاب ، والسائب بن يزيد ، وابن عباس . وأم هانئ وسيأتي (رقم ١٧٤) ، وأنس ، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .

[١٥٥] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب فرض الخمس ، باب : ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين (٣١٣٣) ، وكتاب المغازي ، باب قلوب الأشعرين وأهل اليمن (٤٣٨٥) ، وكتاب الذبائح والصيد ، باب لحم الدجاج (٥٥١٧ ، ٥٥١٨) ، وكتاب الأيمان والنذور ، باب لا تحلفوا بأبا نكم (٦٦٤٩) ، باب اليمن فيما لا يملك ، وفي المعصية ، وفي الغضب (٦٦٨٠) ، وكتاب كفارات الأيمان ، باب الكفارة قبل =

فَقَالَ : مَا لَكَ^(١)؟ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ شَيْئًا نَبْتًا ، فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أَكُلَهَا ، قَالَ : اذْنُ
فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ^(٢) .

[١٥٦] - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ الْبَغْدَادِيُّ ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَفِينَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ :
أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَحْمَ حُبَارَى .

وفي الحديث دلالة على حل أكل الدجاج وأنه من الطيبات .

قوله (لحم حبارى) : الحبارى : طائر من أشد الطيور طيراناً وهو طويل العنق ، رمادي
اللون في منقاره طول ، لحمه بين البط والدجاج ، وهو أخف من لحم البط . قاله محمود سامي بك
في شرحه للشئائل .
وقال المباركفوري في تحفة الأحوزي : فيه دلالة على أن الحبارى حلال .

الحث وبعده (٦٧٢١) ، وكتاب التوحيد ، باب قول الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (٧٥٥٥) ،
وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأيمان ، باب نذب من حلف يميناً ، فرأى غيرها خيراً منها ، أن يأتي
الذي هو خير ، ويكفر عن يمينه (٩/١٦٤٩ ، ٩ مكرر ، ١٠ ، ١٠ مكرر) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب
الأطعمة ، باب ما جاء في أكل الدجاج (١٨٢٦) وقال : (حسن) ، (١٨٢٧) وقال : (حسن صحيح) ،
وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الأيمان والنذور ، باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها (٣٧٧٩) ،
وكتاب الصيد والذبائح ، باب إباحة أكل لحوم الدجاج (٤٣٤٦ ، ٤٣٤٧) ، كلهم من حديث زهدم الجرمي
عن أبي موسى - به . وسياقي (رقم ١٥٧) من هذا الوجه .

وقد أخرجه أيضاً أحمد (٤/٣٩٤ ، ٣٩٧ ، ٤٠١ ، ٤٠٦) والدارمي (٢/١٠٢ ، ١٠٣) ، وأبو الشيخ
(ص ٢٠٠) ، والبيهقي (٩/٣٣٣ - ٣٣٤) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٥١ / رقم ٢٨٠٧) ،
كلهم من حديث زهدم الجرمي - به .

(١) في الأصل : (لمالك) ؟ وهو خطأ .

(٢) في ط : (الدجاج) .

[١٥٦] - ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٧٩٧) : كتاب الأطعمة ، باب في أكل لحم
الحبارى ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٢٨) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أكل الحبارى وقال :
(غريب) (١٨٢٨) ، كلاهما عن الفضل بن سهل بهذا الإسناد سواء .

وإسناده ضعيف فإن إبراهيم بن عمر بن سفينة مجهول ، وقال الحافظ في التقریب : (مستور) ،
والفضل بن سهل : صدوق ، وكذلك إبراهيم بن عبد الرحمن وقد توبعا ، وعمر بن سفينة صدوق ، وسفينة
هو مولى رسول الله ﷺ وسفينة لقب لكونه حمل شيئاً كثيراً في السفر . والحديث أخرجه العقيلي في الضعفاء
(١٦٧/١ - ١٦٨) ، وابن عدي في (الكامل) (٢/٤٩٧) ، والبيهقي في سننه (٩/٣٢٢) ، والبغوي في شرح
السنة (ج ١١ / ص ٢٥١ / رقم ٢٨٠٨) ، كلهم من طريق بريح بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده - به .

وبُريه هذا تصغير إبراهيم بن عمر بن سفينة ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وقال : (كان ممن يخطئ) =

[١٥٧] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ الْقَاسِمِ التَّمِيمِيِّ^(١) ، عَنْ زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ قَالَ :

كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى [الْأَشْعَرِيِّ]^(٢) ، قَالَ فَقَدَّمَ طَعَامَهُ ، وَقَدَّمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمَ دَجَاجٍ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ ، أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مَوْلَى . قَالَ فَلَمْ يَدْنُ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : أَذُنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَكَلَ مِنْهُ .
قَالَ^(٣) : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ^(٤) أَنْ لَا أَطْعَمَهُ أَبَدًا .

[١٥٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، وَأَبُو نَعِيمٍ قَالَا : ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ يُقَالُ لَهُ عَطَاءٌ ، عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «كُلُوا الزَّيْتَ ، وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ» .

= ويخالف ، وقال في المجروحين في ترجمته باسم إبراهيم : (يخالف الثقات في الروايات فلا يحل الاحتجاج بخبره بحال) ، وقال الذهبي في الميزان : (ضعفه الدارقطني) ، وقال العقيلي : (لا يتابع على حديثه ولا يعرف إلا به) ، وكذا قال ابن عدي وزاد : (وأرجو أنه لا بأس به) ، وقال البخاري : (إسناده مجهول) . وقال الحافظ في التلخيص (٤/ص ١٥٤ / رقم ٢٠٠٤) : (وإسناده ضعيف ضعفه العقيلي وابن حبان) .
(١) في الأصل : (التيمي) ، وهو خطأ ، والتصحيح ما أثبتته من ط ، ومن رواية مسلم في الموضع الثاني ، وانظر تقريب التهذيب . وهو القاسم بن عاصم الكليني بالقوية الموحدة بعد الباء) .

(٢) زيادة من ط .

(٣) في ط : (فقال) .

(٤) في الأصل : (فحلف) .

[١٥٧] - سبق تخريجه (رقم ١٥٥) .

[١٥٨] - حسن لغيره . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٥٢) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أكل الزيت ، عن محمود بن غيلان بهذا الإسناد ؛ وقال : (غريب) ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة من طريقين عن عبد الله بن عيسى - به . وإسناده ضعيف فإن عطاء الشامي لين البخاري حديثه ، ونقل العقيلي عن البخاري أنه قال فيه : (لم يقم حديثه) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الحافظ في التقريب : (مقبول) يعني عند المتابعة ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، أبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير ، أبو نعيم هو الفضل بن دكين ، سفیان هو الثوري ، وابن عيسى هو ابن عبد الرحمن الأنصاري ، وأبو أسيد (يفتح الهمزة على الصحيح) هو ابن ثابت الصحابي ، وقيل اسمه عبد الله . وللحديث شواهد يصح بها .
والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٤٩٧/٣) ، والدارمي (١٠٢/٢) ، والبخاري في التاريخ الكبير (الكنى ٦) ، والدولابي في الكنى (ج ١٥/١) ، والعقيلي في الضعفاء (٤٠١/٣) ، وابن عدي في الكامل (٢/ص ٧٢٨) ، والحاكم في مستدركه (٣٩٧/٢ - ٣٩٨) وصححه ووافقه الذهبي !! ، والخطيب في (موضح أوهام الجمع والتفريق) (ج ٢ / ص ١٨٠ - ١٨٢) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣١١ =

[١٥٩] - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، ثنا مَعْمَرٌ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -] قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ » . قَالَ أَبُو عِيسَى : وَكَانَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ يَضْطَرِبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَرُبَّمَا أَسْنَدَهُ وَرُبَّمَا أَرْسَلَهُ .

[١٦٠] - حَدَّثَنَا السَّنْجِيُّ - وَهُوَ أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ الْمُرُوزِيُّ السَّنْجِيُّ - ثنا

= رقم (٢٨٧٠ ، ٢٨٧١) ، والطبراني في الكبير (ج ١٩ / ص ٢٦٩ / رقم ٥٩٦ ، ٥٩٧) ، كلهم من طريق ابن عيسى عن عطاء - به ، وفي بعض الطرق قال عن عطاء ليس بابن أبي رباح . وقال العقيلي : (وقد روي هذا بغير هذا الإسناد من وجه آخر ضعيف) . ويشهد للحديث ما سيأتي (رقم ١٥٩ ، ١٦٠) من حديث عمر وإن كان به علة الإرسال . وقد ورد هذا الحديث عن أبي هريرة مرفوعاً - به وإسناده ضعيف جداً ؛ وقد أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٣٢٠) ، والحاكم (٣٩٨/٢) وصححه وتعبه الذهبي بقوله : (عبد الله واه) ، وفي إسناده عبد الله بن سعيد المقبري وهو متروك ولا يصلح هذا الحديث شاهداً . وشاهد من حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ : (اتندموا الشجرة ، يعني الزيت . . .) ، وقال عنه الهيثمي في مجمع الزوائد (٤٣/٥) : (رواه الطبراني في الأوسط وفيه النضر بن طاهر وهو ضعيف) . وللبيهقي في الشعب (رقم ٥٩٤٠) من حديث عائشة بلفظ : أنها ذكر عندها الزيت فقالت كان رسول الله ﷺ يأمر أن يؤكل ويدهن ويستعط به ويقول إنه من شجرة مباركة) وفي سننه الواقدي ، وهو متروك .

والحديث بهذه الشواهد لا يقل عن رتبة الحسن إن شاء الله تعالى .

[١٥٩] - [حسن أو صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٥١) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أكل الزيت ، عن يحيى بن موسى بهذا الإسناد ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٣١٩) : كتاب الأطعمة ، باب الزيت عن الحسين بن مهدي عن عبد الرزاق به ، وسيأتي (رقم ١٦٠) مرسلأ . ورجاله ثقات إلا أن الراجح الإرسال فإن عبد الرزاق إنما وصله بأخيه ، وفي أول الأمر كان يرسله ، فقد قال أبو حاتم في العلل (١٥/٢ - ١٦) : (حدث مرة عن زيد بن أسلم عن أبيه أن النبي ﷺ ، هكذا رواه دهرأ ثم قال بعد؛ زيد بن أسلم عن أبيه أحسبه عن عمر . . . ثم لم يمت حتى جعله عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر عن النبي ﷺ بلا شك) ، وقد تغير عبد الرزاق في آخر عمره . وقال يحيى بن معين في تاريخه (١/ص ٢٧٨) : (ليس هو بشيء ، إنما هو عن زيد مرسلأ) . فالراجح في هذا الحديث الإرسال ولكن الحديث ثابت بما قبله (رقم ١٥٨) .

والحديث أخرجه عبد بن حميد في مسنده (رقم ١٣ - منتخب) ، وعبد الرزاق في الجامع (ج ١٠ / ص ٤٢٢ / رقم ١٩٥٦٨) ، والحاكم في مستدركه (١٢٢/٤) وصححه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الأداب (رقم ٦٥٧) وفي الشعب (٥٩٣٩) ، كلهم من طريق عبد الرزاق عن زيد بن أسلم عن أبيه - به .

وللحديث طريق آخر عن عمر ولكنه ضعيف جداً ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير (ج ١ / رقم ٨٩) من طريق الصعب بن حكيم بن شريك بن ثملة عن أبيه عن جده عن عمر ، ومن دون عمر ثلاثهم مجهولون .

[١٦٠] - سبق تخريجه (رقم ١٥٩) ، وقد ذكر المصنف هذا الطريق في جامعه أيضاً .

عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - نَحْوَهُ .
- وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ عُمَرَ .

[١٦١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ،
قَالَ : ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُعَجِّبُهُ الدُّبَاءُ ، فَأَتَى بِطَعَامٍ أَوْ دُعِيَ لَهُ ، فَجَعَلَتْ أَتْبَعُهُ ،
فَاضْعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ لِمَا أَعْلَمَ أَنَّهُ يُحِبُّهُ .

[١٦٢] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا حَفْصُ بْنُ (١) غِيَاثٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ
أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - - فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ دُبَاءً ، يُقَطَّعُ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ :
« نَكَّزُهُ بِطَعَامِنَا » .

- قَالَ أَبُو عِيسَى : وَجَابِرٌ هَذَا هُوَ جَابِرُ بْنُ طَارِقٍ ، وَيُقَالُ : ابْنُ أَبِي طَارِقٍ ،
وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا نَعْرِفُ (٢) لَهُ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ الْوَاحِدَ ،
وَأَبُو خَالِدٍ اسْمُهُ سَعْدٌ .

قوله (الدُّبَاءُ) : هو القرع أو اليقطين .

[١٦١] - صحيح . عزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى مختصراً : كتاب الوليمة ؛ عن ابن المنى
عن غندر - به ، تحفة الأشراف (رقم ١٢٧٥) . وإسناده صحيح ، رجاله رجال الشيخين ، وله طرق وألفاظ
مختلفة وسيأتي ذكرها (رقم ١٦٢ ، ١٦٣) .

وقد أخرجه ابن سعد (١ / ٢ / ١٠٨) ، والدارمي (٢ / ١٠١) ، والبيهقي في شرح السنة
(ج ١١ / ص ٣٠٥ / رقم ٢٨٦١) ، من حديث قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ - به .
(١) سقطت كلمة (ابن) من الأصل .
(٢) في الأصل : (يُعرف) .

[١٦٢] - صحيح . أخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الوليمة ؛ عن قُتَيْبَةَ هَذَا الْإِسْنَادَ ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ
مَاجَهٍ فِي سَنَنِهِ (رقم ٣٣٠٤) كتاب الأطعمة ، باب الدُّبَاءِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ وَكِيعٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ -
به .

وإسناده صحيح رجاله ثقات ، وحكيم بن جابر هو الأحسي . وقال البوصيري (٣ / ٨١) : (هذا إسناد
صحيح) .

والحديث أخرجه أحمد (٤ / ٣٥٢) ، وابن سعد (١ / ١١٩ / ٢) ، والحميدي (رقم ٨٦٠) ، وأبو الشيخ
(ص ٢١٤) ، والطبراني في الكبير (ج ٢ / ص ٢٥٨ ، ٢٥٩ / رقم ٢٠٨٠ - ٢٠٨٥) ، والبيهقي في شرح =

[١٦٣] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ :

إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَطَعَامٍ صَنَعَهُ . فَقَالَ (١) أَنَسُ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ ، قَالَ أَنَسُ : فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ حَوَالِي الصَّحْفَةِ (٢) ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ .

[١٦٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، وَسَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ ، وَمَحْمُودُ بْنُ

قوله (وقديد) : القديد : هو اللحم المجفف المقطع قطعاً طويلاً ، وهو أقل أنواع اللحم أكلاً ، وفائدته للجسم قليلة .
قوله (الصحفة) : إناء للطعام يشبع الخمسة ، والقصة (بفتح القاف) هي التي يأكل منها عشرة .

= السنة (ج ١١ / ص ٣٠٥ / رقم ٢٨٦٢) ، والمزي في تهذيبه (ترجمة حكيم بن جابر) ، كلهم من حديث إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم - به . ولم يذكر ابن سعد عن أبيه .
وقول المصنف (الترمذي) : (لا نعرف له إلا هذا الحديث الواحد) ، وقال الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢١٢/١) في ترجمة (جابر بن طارق الأحسي) : (قال البخاري له صحبة وحديثه عند النسائي بسند صحيح) ، وذكر الحافظ حديثاً آخر له رواه ابن السكن والشيرازي في الألقاب من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن أبيه : أن أعرابياً مدح النبي ﷺ حتى أزيد شذقيه فقال : (عليكم بقلة الكلام فإن تشقيق الكلام من شفاشق الشيطان) .

(١) في ط : (قال) .

(٢) في ط : (القصة) .

[١٦٣] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب البيوع ، باب الخياط (٢٠٩٢) ، وكتاب الأطعمة ، باب من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه إذا لم يعرف منه كراهية (٥٣٧٩) ، باب المرق (٥٤٣٦) ، باب القديد (٥٤٣٧) ، باب من ناول - أو قدم إلى صاحبه - على المائدة شيئاً (٥٤٣٩) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب جواز أكل المرق ، واستحباب أكل اليقطين ، وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضاً وإن كانوا ضيفاناً ، إذا لم يكره ذلك صاحب الطعام (١٤٤/٢٠٤١) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب في أكل الدُّبَاء (٣٧٨٢) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أكل الدُّبَاء وقال : (حسن صحيح) (١٨٥٠) ، وعزه المزي للنسائي في سننه : كتاب الوليمة ، كلهم من طريق مالك عن إسحاق - به .

وأخرجه أيضاً ابن سعد (١٠٨/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٤) من طرق عن أنس في أكله الدُّبَاء .

[١٦٤] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأطعمة ، باب الحلوى والعسل (٥٤٣١) ، وكتاب =

غِيلَانَ قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُحِبُّ الْخُلُوءَ وَالْعَسَلَ .

[١٦٥] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ : قَالَ
ابْنُ جُرَيْجٍ : أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ ، أَخْبَرَهُ ،
أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - جَنْبًا مَشُويًا ، فَأَكَلَ مِنْهُ
ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَمَا تَوَضَّأَ .

[١٦٦] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثنا ابْنُ هُيَعَةَ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ قَالَ :

قوله (جنباً مشوياً) : جنب الشاة : شقها ، وجنب الإنسان شقه ، وقد يطلق الجنب على
القطعة من الشيء إذا كانت معظمه .

=الأشربة ، باب الباذق ، ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة (٥٥٩٩) وباب شراء الخلواء والعسل
(٥٦١٤) ، وكتاب الطب ، باب الدواء بالعسل (٥٦٨٢) وكتاب الحيل ، باب ما يُكره من احتيال المرأة مع
الزوج أو الزوائر (٦٩٧٢) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الطلاق ، باب وجوب الكفارة على من حرم
امراته ولم ينو الطلاق (١٤٧٤/٢١ ، ٢١ مكرر) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأشربة ، باب في شرب
العسل (٣٧١٥) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في حُبِّ النَّبِيِّ ﷺ الخلواء
والعسل وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب الخلواء (٣٣٢٣) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه
الكبرى : كتاب الوليمة ، وكتاب الطب ، كلهم من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة عن هشام بن عروة -
به .

وقد أخرجه الدارمي (١٠٧/٢) ، وأحمد (٥٩/٦) ، وابن سعد (١٠٨/٢/١) ، وأبو الشيخ
(ص ٢٠٣) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٠٨ / رقم ٢٨٦٥ ، ٢٨٦٦) ، كلهم من حديث
هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - به .

[١٦٥] - إسناده صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٢٩) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في
أكل الشواء ؛ عن الحسن بن محمد الزعفراني بهذا الإسناد ؛ وقال : (حسن صحيح غريب) ، وعزاه الحافظ
المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب المزارعة ؛ عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، وإبراهيم بن الحسن
كلاهما عن حجاج بن محمد - به ، وانظر تحفة الأشراف (رقم ١٨٢٠٠) .

ورجاله ثقات ، وقد صرح عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بالسماع فزالته شبهة تدليسه ، محمد بن
يوسف هو الكندي الأعرج .

والحديث أخرجه النسائي في سننه (رقم ١٨٣) ، وأحمد (٣٠٧/٦) ، والبيهقي في سننه (١٥٤/١) ،
والبخاري في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٩٢ / رقم ٢٨٤٦) ، كلهم من حديث محمد بن يوسف عن ابن
يسار - به . وعند النسائي (سليمان بن يسار) بدلاً من (عطاء بن يسار) .

[١٦٦] - إسناده ضعيف . أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٣١١) : كتاب الأطعمة ، باب الشواء ، =

أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شِوَاءً فِي الْمَسْجِدِ .

[١٦٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِلَانَ ، أَنَّبَنَا^(١) وَكِيعٌ ، ثَنَا مِسْعَرٌ ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ -

جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ - عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ :

ضُفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ فَأَتَى بِجَنْبِ مَشْوِيٍّ ، ثُمَّ أَخَذَ الشَّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحْزُرُ ، [فَحَزَّ]^(٢) لِي بِهَا مِنْهُ . قَالَ : فَجَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَأَلْقَى الشَّفْرَةَ فَقَالَ : «مَا لَهُ ؟ تَرَبَّتْ يَدَاهُ» ! قَالَ : وَكَانَ شَارِبُهُ قَدْ وَفَى ، فَقَالَ لَهُ : «أَقْصُهُ لَكَ

قوله (ضفت مع رسول الله - ﷺ -) : عند أبي داود : (ضفت النبي) وهما بمعنى : أي نزلت ضيفاً عليه .

قوله (الشفرة) : هي السكين العريضة العظيمة .

قوله (فجاء بلال يؤذنه بالصلاة) : أي يعلمه ويخبره بدخول وقتها . الأذان الإعلام بالشيء ، يقال أَذَنٌ يُؤَذِّنُ إِذَا نَأَى ، وَأَذَنٌ يُؤَذِّنُ تَأْذِينًا ، والمشدد مخصوص بالإعلام بوقت الصلاة .

قوله (ماله) : لبلال ؛ تعجب منه لأنه عجل ولم ينتظر حتى يفرغ النبي - ﷺ - من طعامه .

قوله (تربت يده) : أي أصابها التراب وهو على الدعاء بمعنى : لا أصبت خيراً أو هو دعاء عليه بالافتقار ، وهو مما جرى عند العرب مجرى اللغو الذي لا يقصد معناه ، وذلك لكثرة على ألسنتهم عند اللوم .

قوله (وكان شاربُه قد وفَى) : أي طال وكثر ، والمراد شارب المغيرة كما جاء صريحاً في بعض الروايات .

= عن حرملة بن يحيى عن يحيى بن بكير ، كلاهما عن ابن لهيعة به .

في إسناده عبد الله بن لهيعة وهو ضعيف وباقي رجاله ثقات .

وقد أخرجه أحمد (٤/ ١٩٠ ، ١٩١) ، وأبو يعلى الموصلي (ج ٣ / ص ١١٠ / رقم ١٥٤١) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٩٣ / رقم ٢٨٤٧) ، كلهم من طريق ابن لهيعة عن سليمان - به . وله طريق آخر دون ذكر : (الشواء) .

فقد أخرجه ابن ماجه في سننه (٣٣٠٠) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٢٩٣ - موارد) ، كلاهما من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سليمان بن زياد عن عبد الله بن الحارث بن جزء بلفظ : (كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ في المسجد الخبز واللحم) وإسناده صحيح .

وله طريق آخر عند أحمد (٤/ ١٩٠) عن عبد الله بن الحارث بلفظ : (... الطعام ...) .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) زيادة من ط .

[١٦٧] - إسناده صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٨٨) : كتاب الطهارة ، باب في ترك

الوضوء مما مسّت النار ، من طريق وكيع بن الجراح وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ؛ =

عَلَى سِوَاكَ أَوْ قُصَّهْ عَلَى سِوَاكَ» .

[١٦٨] - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ^(١) ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ التَّمِيمِيِّ ^(٢) ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :
أَتَى ^(٣) النَّبِيَّ ﷺ - بِلَحْمٍ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ ، فَهَسَّ ^(٤) مِنْهَا .
[١٦٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، عَنْ زُهَيْرٍ - يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ - عَنْ

قوله (أفضه لك على سواك ، أو قصه على سواك) : أي قص ما طال وارتفع عن السواك .
قال العظيم آبادي في عون المعبود : وفيه دليل على جواز قطع اللحم بالسكين ، وفي النهي عنه حديث ضعيف في سنن أبي داود .
قوله (فهس منها) : أي أخذ منها بفمه .

= من طريق الفضل بن موسى ، كلاهما عن مسعر - به . ورجاله ثقات كلهم .
والحديث أخرجه أحمد (٢٥٢/٤ - ٢٥٣ ، ٢٥٥) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٠ / ص ٤٢٥ / رقم ١٠٥٨ ، ١٠٥٩) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / رقم ٢٨٤٨) ، كلهم من طريق مسعر عن أبي صخرة - به .

وأخرجه الطبراني في الكبير (ج ٢٠ / ص ٤٢٥ / رقم ١٠٦٠ ، ١٠٦١) من طريق مسعر عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن عبد الله عن المغيرة - به ، ومن طريق غالب بن نجيع عن جامع بن شداد - به .
(١) في ط : (الفضيل) .
(٢) في ط : (التميمي) .
(٣) في الأصل : (أوتي) بالواو ، وهو خطأ .
(٤) في ط : (فنهس) .

[١٦٨] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأنبياء ، باب قول الله عز وجل [هود ٢٥] : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾ (٣٣٤٠) وباب يَرْفُونَ : النَّسْلَانُ في المشي (٣٣٦١) وكتاب التفسير ، باب ﴿ ذرية من حملنا مع نوح إنه كان عبداً شكوراً ﴾ (٤٧١٢) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (٣٢٧/١٩٤) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله ﷺ وقال : (حسن صحيح) (١٨٣٧) وكتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في الشفاعة وقال : (حسن صحيح) (٢٤٣٤) وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب التفسير (٣٠٦) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب أطايب اللحم (٣٣٠٧) ، وعزاه المزني للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، في موضعين ، كلهم من طريق أبي حيان التميمي عن أبي زرعة - به .
وأخرجه أبو الشيخ (ص ٢٠١) ، وأحمد (٤٣٥/٢) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٩٦ / رقم ٢٨٥١) ، وغيرهم من حديث أبي زرعة عن أبي هريرة .

[١٦٩] - صحيح لغيره . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٧٨١) : كتاب الأطعمة ، باب في أكل =

أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ سَعْدِ^(١) بْنِ عِيَاضٍ ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ ، قَالَ : وَسَمَّ فِي الذَّرَاعِ ، وَكَانَ يُرَى أَنَّ الْيَهُودَ
سَمُوهُ .

[١٧٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، ثنا^(٢) أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ،
عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ :
طَبَخْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - قَدْرًا ، وَ[قَدْ]^(٣) كَانَ يُعْجِبُهُ الذَّرَاعُ ، فَنَاولَتْهُ الذَّرَاعَ ،
ثُمَّ قَالَ : « نَاولني الذَّرَاعَ » فَنَاولَتْهُ ، ثُمَّ قَالَ : « نَاولني الذَّرَاعَ » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ
وَكَمْ لِلشَّاةِ مِنْ ذِرَاعٍ ؟ فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ سَكَّتْ لَنَاولْتَنِي الذَّرَاعَ مَا
دَعَوْتُ » .

قوله (كان يرى) : أي ابن مسعود (كان يرى) على صيغة المجهول أي يظن على صيغة
المعلوم .

= اللحم ، عن محمد بن بشار بهذا الإسناد .

وإسناده ضعيف ؛ زهير بن محمد التميمي الخراساني صاحب مناكير ورواية أهل الشام عنه غير مستقيمة
فضعف بسببها كما قال الحافظ ، وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي وإن كان ثقة إلا أنه مدلس وقد
عنن ثم هو مختلط ، وسعد بن عياض الثمالي ذكره ابن حبان في الثقات ، وذكر الإمام مسلم أن أبا إسحاق
تفرد بالرواية عنه ، وقال ابن عبد البر لا تصح له صحة ، وقال عنه الحافظ في التقریب : (صدوق له روايات
مرسلة) ، أبو داود في الإسناد هو الطيالسي . وللحديث شواهد يصح بها . وقد أخرجه أبو داود في سننه (رقم
٣٧٨٠) ، والنسائي في الوليمة (السنن الكبرى) - تحفة الأشراف (رقم ٩٢٣٤) بلفظ : (كان أحب العراق إلى
رسول الله ﷺ عراق الشاة) ، وزاد السيوطي نسبته في الجامع لابن السني وأبي نعيم .
والحديث أخرجه الطيالسي (رقم ٣٨٨) ، وأحمد (١/٣٩٤ ، ٣٩٧) ، وأبو الشيخ (ص ٢٠٢) ،
والبيهقي في الأداب (رقم ٦٤٦) ، والمزي في تهذيبه في ترجمة - سعد بن عياض الثمالي - ، كلهم من طريق
زهير بن محمد عن أبي إسحاق - به .

ويشهد لقوله في الحديث : (كان يعجبه الذراع) ما سبق (رقم ١٦٨) وما يأتي (رقم ١٧٠ ، ١٧١) ،
ويشهد لشطره الثاني (قصة سمّه ﷺ) ما أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣١٦٩) ، والنسائي في تفسيره
(رقم ٣٧٥) ، وغيرهما من حديث أبي هريرة . وما أخرجه البخاري (رقم ٢٦١٧) ، ومسلم (٢١٩٠/٤٥) ،
وأبو داود (رقم ٤٥٠٨) ، وغيرهم من حديث أنس . وانظر القصة في مستدرك الحاكم (٣/٢١٩) ، وفي فتح
الباري للحافظ (٧/٤٩٧) ، ومجمع الزوائد (٨/٢٩٠ ، ٢٩٦) للهيتمي .
(١) في ط (سعيد) .
(٢) في ط : (عن) .
(٣) زيادة من ط .

[١٧٠] - صحيح لغيره . تفرد به المصنف ، تحفة الأشراف (رقم ١٢٠٦٩) .

[١٧١] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ ، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سَلِيمَانَ قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ : مَا كَانَ ^(٢) الذَّرَاعُ أَحَبَّ لِلْحَمِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَكِنَّهُ كَانَ لَا يَجِدُ اللَّحْمَ إِلَّا غَبًّا ، وَكَانَ يَعْجَلُ إِلَيْهَا لِأَنَّهَا أَعْجَلُهَا نُضْجًا .

قوله (إلا غباً) : قال المباركفوري : قال في المجمع : لا يأكلون اللحم إلا غباً أي لا يديمون على أكله ، وهو في أوراد الإبل أن تشرب يوماً وتدعه يوماً . انتهى . والمراد هنا : أنه - ﷺ - كان لا يجد اللحم إلا على فترات طويلة ، أو المرة بعد المرة .

= وفي سنده ضعف فرجاله ثقات غير شهر بن حوشب فهو ضعيف ، وقال عنه الحافظ : (صدوق كثير الإرسال والأوهام) ، وللحديث شواهد لصحة هذه القصة إن شاء الله تعالى ، أبو عبيد هو مولى رسول الله ﷺ .

والحديث أخرجه أحمد (٣/٤٨٤ - ٤٨٥) ، والدارمي (١/٢٢) ، وابن سعد (٧/٤٥) ، ودعلاج في مسند المقلين (رقم ٤ - المتقى) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٢ / ص ٣٣٥ / رقم ٨٤٢) ، كلهم من طريق أبان بن يزيد العطار عن قتادة عن شهر - به . وله شاهد من حديث أبي هريرة أخرجه أحمد (٢/٥١٧) ، وابن حبان (رقم ٢١٥٣ - موارد) ، كلاهما من طريق محمد بن عجلان المدني عن أبيه عنه - به ، وإسناده حسن . وأخرجه أبو نعيم في الدلائل (رقم ٣٤٧) من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة نحوه . وله شاهد ثانٍ : أخرجه أحمد (٨/٨) ، وابن سعد (١/١٠٦) ، والطبراني (ج ١ / ص ٢٣٥ / رقم ٩٧٠) ، وأبو نعيم في الدلائل (رقم ٣٤٦) ، كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي رافع عن عمته سلمى عن أبي رافع مرفوعاً نحوه ، وعبد الرحمن بن أبي رافع : مقبول - يعني عند المتابعة - وكذا عمته سلمى . وقد جاء من طرق يتقوى بها عند أحمد (٦/٣٩٢) ، والطبراني في الكبير (ج ١ / رقم ٩٦٤ ، ٩٦٥ ، ٩٦٩) . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣١١) : (ورواه في الأوسط باختصار وأحد إسنادي أحمد حسن) . وله طريق آخر أخرجه الطبراني في الكبير (ج ٢٤ / ص ٣٠٠ / رقم ٧٦٣) من طريق فائد مولى عبيد الله بن علي أن جده سلمى أخبرته أن رسول الله ﷺ بعث إلى أبي رافع بشاة . . . فذكرت الحديث نحوه مرفوعاً ، وسلمى هي زوج أبي رافع صحابية ، وقال الهيثمي في المجمع (٨/٣١١) : (ورجاله ثقات) ، قلت : فضيل بن سليمان ضعيف وقال عنه الحافظ : (صدوق له خطأ كثير) ، وفائد مولى عبادل (عبيد الله بن علي) صدوق لا بأس به ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

وشاهد آخر أخرجه أحمد (٢/٤٨) من طريق أبي إسحاق حدثني رجل من بني غفار في مجلس سالم بن عبد الله حدثني فلان أن رسول الله ﷺ . . فذكر نحوه وفيه قصة الذراع ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٣١٢) : (وفيه راو لم يسم) ، وانظر مجمع الزوائد (٨/٣١١ ، ٣١٢) . وجملة القول أن قصة الذراع صحيحة بهذه الطرق .

(١) زيادة من ط .

(٢) في ط : (ما كانت) .

[١٧١] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أي اللحم كان =

[١٧٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، ثنا مُسْعَرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ شَيْخًا مِنْهُمْ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «إِنَّ أَطْيَبَ اللَّحْمِ لَحْمُ الظَّهْرِ» .

= أحبُّ إلى رسول الله ﷺ ؛ عن الحسن بن محمد الزعفراني بهذا الإسناد سواء ؛ وقال : (غريب) (١٨٣٨) ونقل المزي قوله : (حسن غريب) .

شيخ المصنف هو ابن الصباح وهو ثقة ، ويحيى بن عباد هو الضُّبَعي وهو صدوق ، وفليح فيه ضعف وقال عنه الذهبي : (ليس بالقوي) ، وقال في التقريب : (صدوق كثير الخطأ) ، وعبد الوهاب بن يحيى لم يوثقه غير ابن حبان وذكر في أتباع التابعين فقال الحافظ في التهذيب : (ومقتضاه عنده أنه لم يلحق جد أبيه عبد الله بن الزبير) ، وقال في التقريب : (مقبول) يعني عند المتابعة . ثم إن متن الحديث منكر يخالف بظاهره الأحاديث الصحيحة : (كان أحب اللحم إليه الذراع) وانظر ما سبق (رقم ١٦٩) ، وانظر أخلاق النبي ﷺ لأبي الشيخ (ص ٢٠١ ، ٢٠٢) من طرق ، ومنها طريق عائشة .

[١٧٢] - إسناد ضعيف . أخرجه النسائي في سننه الكبرى (كتاب الوليمة) عن محمد بن بشار عن يحيى ابن سعيد - به ، وابن ماجه في سننه (رقم ٣٣٠٨) : كتاب الأطعمة ، باب أطيب اللحم ، عن بكر بن خلف عن يحيى - به .

ورجاله ثقات غير الشيخ الفهمي وهو محمد بن عبد الله (أو عبد الرحمن) بن أبي رافع - كما جاء في روايات الخبر - وقال عنه الحافظ في التقريب : (مقبول) يعني عند المتابعة ، وللحديث طريق آخر ولا يصلح لشدة ضعفه .

والحديث أخرجه ، أحمد (٢٠٤/١ ، ٢٠٥) ، والطائلي - كما في مصباح الزجاجه (٨٢/٣) - ، وأبو الشيخ (ص ٢٠٠) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٢٥/٧) ، والحاكم في مستدركه (١١١/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في الشعب (رقم ٥٨٩١ - ٥٨٩٣) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١/رقم ٢٨٥٣ ، ٢٨٥٤) ، والمزي في تهذيبه في ترجمة الفهمي ، كلهم من طريق الفهمي هذا عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنه - به .

وزاد نسبته في كنز العمال . (رقم ٤١٠٠٢) لأبي نعيم بلفظ : (عليكم بلحم الظهر فإنه من أطيبه) ولم أجد في الحلية بهذا اللفظ .

وله طريق آخر عند أحمد (٢٠٤/١) حدثنا نصر بن باب عن حجاج عن قتادة عن عبد الله بن جعفر - به نحوه والحجاج مع ضعفه فإنه مدلس وقد عنعن وأيضاً قتادة مدلس ، ونصر بن باب ، قال عنه البخاري (سكتوا عنه) ، وقال في التاريخ الكبير : (يرمونه بالكذب) ، وقال ابن حبان (لا يحتج به) وكذلك وهّاه يحيى بن معين والنسائي وغيرهما را يوثقه غير الإمام أحمد فقال : (ما كان به بأس) ومع ذلك فقد قال محمود بن غيلان : (ضرب أحمد وابن معين وأبو خيثمة على حديثه وأسقطوه) ، وانظر ترجمته في لسان الميزان وغيره ، وجملته القول أن هذا الطريق لا يصلح للاستشهاد به ولا يعضد الطريق الآخر .

وساقه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦/٥) باللفظين وقال عن الأول : (رواه الطبراني في الأوسط وفيه يحيى الحماني وهو ضعيف) ، قلت : هو ابن عبد الحميد وقد اتهموه بسرقة الحديث . وقال في الموضع الثاني : (رواه الطبراني في الأوسط في حديث طويل في المناقب وفيه أصرم بن حوشب وهو متروك . ومن طريق أصرم هذا أخرجه الطبراني في الصغير (٩٦/٢) ، وأصرم هالك وقد كذبه يحيى ، وقال البخاري ومسلم والنسائي : =

[١٧٣] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُؤَمَّلِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ^(١) ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(٢) :
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : « نِعَمَ الْإِدَامُ الْخُلُّ » .

[١٧٤] - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ [مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ] ^(٣) ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنْ ثَابِتِ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ ، عَنْ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ :

= (متروك) ، وقال ابن حبان : (كان يضع الحديث على الثقات) .

(١) في الأصل : (عن أبي مليكة) والتصحيح من تحفة الأشراف .

(٢) زيادة من ط .

[١٧٣] - صحيح لغيره . تفرد به المصنف من هذا الوجه ، تحفة الأشراف (رقم ١٦٢٤٤) .

وفي إسناده سفیان بن وکیع وقد سبق المقال عليه (رقم ٦) ، وعبد الله بن المؤمل بن وهب الله ضعيف ، أما زيد بن الحباب فهو صدوق ، وابن أبي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله بن عبد الله وهو ثقة فقيه . وسبق الحديث من طريق آخر (رقم ١٥٢) عن أم المؤمنين عائشة ، وله شواهد كثيرة .
(٣) زيادة من ط .

[١٧٤] - حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٤١) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الخُلِّ ، عن أبي كريب بهذا الإسناد ، وحسنه .

وإسناده ضعيف فإن أبا حمزة ثابت بن أبي صفية الثمالي : ضعيف ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وقال البخاري : (لا أعرف للشعبي سماعاً من أم هانئ) ، قلت : عامر بن شراحيل الشعبي قد أدركها بالسنن ، وللحديث غير هذا الطريق ، وله ما يشهد لصحته ، والله أعلم .

وقد أخرجه أيضاً الطبراني في الكبير (ج ٢٤ / رقم ١٠٦٨) عن محمد بن عبد الله الحضرمي ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣١٢/٨ - ٣١٣) من طريق محمد بن السري التميمي ، والبيهقي في الشعب (رقم ٥٩٤٤) من طريق مطين الحضرمي ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٢٨٦٩) من طريق الترمذي ، ثلاثتهم عن أبي كريب محمد بن العلاء - به .

وله طريق آخر : فقد أخرجه الطبراني في الصغير (٦٧/٢) ، والحاكم في المستدرک (٥٤/٤) ، والبيهقي في الشعب (رقم ٥٩٤٥) ، كلهم من طريق الحسن بن بشر عن سعدان بن الوليد صاحب السابري عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس قال : دخل رسول الله ﷺ على أم هانئ . . . فذكره مطولاً - وفيه . . . : (نعم الإدام الخُلُّ يا أم هانئ ، لا يقفر بيت فيه خُلُّ) . وسنده حسن لولا سعدان بن الوليد ؛ فلم أقف له على ترجمة ، وذكره الهيثمي في المجمع (١٧٦/٦) وقال : (وفيه سعدان بن الوليد ولم أعرفه) .

وللحديث شاهد من حديث عائشة ، وآخر من حديث جابر رضي الله عنها ، ومرسل ابن المنكدر .
* حديث جابر : وقد أخرجه أحمد في مسنده (٣٥٣/٣) عن محمد بن يزيد عن حجاج بن أبي زينب عن أبي سفیان عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : «نعم الإدام الخُلُّ ؛ ما أقفر بيت فيه خُلُّ» . وسنده حسن إن شاء الله تعالى ، فرجاله ثقات غير حجاج بن أبي زينب (وقد وقع في المطبوع من المسند : ابن أبي ذئب وهو خطأ من الناسخ أو الطابع) ، وفيه ضعف يسير ، ولذا قال عنه الحافظ : (صدوق يخطئ) ، وشيخ أحمد هو الواسطي ، وأبو سفیان هو طلحة بن نافع وهو صدوق ، والحديث أخرج مسلم وغيره ، الشطر الأول منه فقط كما سبق هنا (رقم ١٥٤) .

دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : «أَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟» فَقُلْتُ : لَا إِلَّا (١) خُبْرُ يَابِسٍ وَخَلٍّ ، فَقَالَ : «هَاتِي ، مَا أَقْفَرُ بَيْتٌ مِنْ أَدَمٍ فِيهِ خَلٌّ» .
[١٧٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، (قال) (٢) : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثنا

قوله «ما أقفر بيت من آدم» : ما خلا من الإدام ولا عدم أهله الإدام ، والقفار الطعام بلا آدم ، وأقفر الرجل إذا أكل الخبز وحده ؛ من القفر والقفار : وهي أرض خالية لا ماء بها ، وأقفر الرجل من أهله إذا انفرد ، والمكان من سكانه إذا خلا .

= وله طريق آخر : فقد أخرجه البيهقي في سننه (٣٨/٦) من طريق الحسن بن قتيبة عن مغيرة بن زياد عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً بلفظ : (ما أقفر أهل بيت من آدم فيه خل ، وخير خلكم خل خرکم) ، وفيه زيادة منكرو وسنده ضعيف إن لم يكن وإيه ، أبو الزبير مدلس وقد عنعن ، والمغيرة بن زياد فيه مقال ؛ وهو صاحب مناكير ، وقال عنه الحافظ : (صدوق له أوهام) ، والحسن بن قتيبة إن كان المدائني فهو متروك ، وإن كان الآخر فهو ضعيف كما نقله البيهقي في سننه (١٠/١) عن الدارقطني .

وله طريق آخر - لا يصلح - وقد أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٠٧/٦) من طريق الدارقطني عن إسماعيل بن علي بن علي بن رزين الدعبل عن أبيه عن أخيه عن مالك عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً بلفظ : نعم الإدام الخل وما أقفر أهل بيت عندهم الخل) ، وسنده ساقط لا يحتج به ، فإن إسماعيل الدعبل : متهم يأتي بأوابعد كما في اللسان (٤٢١/١) ، وعمه هو دعلب الشاعر وقد ضعفه أبو العباس النبائي كما في اللسان (٤٣٠/٢) ، وقال الدارقطني عن هذا الحديث : (لا يصح عن مالك) .

* حديث عائشة : وقد أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر (الأصول) (ص ١٢٠) ، ولم أقف على إسناده فالنسخة - مع الأسف - مبتورة الأسانيد .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٣١٨) من طريق أم سعد عن عائشة : ... وفيه : (نعم الإدام الخل ، اللهم بارك في الخل ، فإنه كان إدام الأنبياء قبلي ، ولم يفتر بيت فيه خل) .

وقال البوصيري في الزوائد (٣ / ٨٦) : (... فيه محمد بن زاذان وعنبسة بن عبد الرحمن وهما ضعيفان) .

قلت: بل هو باطل موضوع بهذا الإسناد، فإن عنبسة هذا متروك ضعفه الأئمة وتركوه، وقال أبو حاتم : (كان يضع الحديث) ، وقال ابن حبان : (هو صاحب أشياء موضوعة ، لا يحل الاحتجاج به) . أما محمد بن زاذان : فهو متروك لا يكتب حديثه .

* وأخرجه عبد الرزاق : (رقم ١٩٥٧٠) عن معمر عن ابن المنكدر أن النبي ﷺ قال : «ليس بيت معمر من آدم فيه خل» . وسنده صحيح لكنه مرسل .

* ورواه ابن عدي في (الكامل) (٢١٦٨/٦) ، والبيهقي في الشعب (رقم ٥٩٤٣) ، من حديث ابن عمر مرفوعاً : (ما أقفر بيت من آدم فيه خل) وسنده ضعيف جداً ، فلا يصلح للشواهد .

(١) في الأصل : (لا) ، وهو خطأ ناسخ .

(٢) سقطت من ط .

[١٧٥] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله تعالى [١١]

التحريم] : «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكَانَتِ مِنَ الْقَاتِنِينَ» (٣٤١١) ، وباب قوله تعالى [٤٥ - ٤٨ آل عمران] : «إِذَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ - إِلَى قَوْلِهِ - فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ» (٣٤٣٣) =

شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ مُرَّةَ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ أَبِي مُوسَى [الْأَشْعَرِيِّ] ^(١) ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ :

«فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» .

[١٧٦] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو طَوَالَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :

«فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ» .

[١٧٧] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ [سُهَيْلِ بْنِ] ^(١) أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(٣) :

قوله (الثريد) : هو الخبز المأدوم بالمرق والغالب أن يكون مع اللحم .

= وكتاب فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة رضي الله عنها (٣٧٦٩) وكتاب الأطعمة ، باب الثريد (٥٤١٨) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل خديجة أم المؤمنين ، رضي الله عنها (٧٠/٢٤٣١) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في فضل الثريد وقال : (حسن صحيح) (١٨٣٤) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب عشرة النساء ، باب حب الرجل بعض نسائه أكثر من بعض (٣٩٤٧) وفي عشرة النساء من الكبرى (رقم ٩) - وزاد الحافظ المزي مواضع أخرى من السنن الكبرى ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب فضل الثريد على الطعام (٣٢٨٠) ، كلهم من طريق شعبة عن عمرو بن مرة - به ، وهو أتم مما ها هنا ، وقد ذكره بعضهم مختصراً هكذا . وله شاهد من حديث أنس يأتي (رقم ١٧٦) .

(١) زيادة في ط . [١٧٦] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة رضي الله عنها (٣٧٧٠) وكتاب الأطعمة ، باب الثريد (٥٤١٩) ، باب ذكر الطعام (٥٤٢٨) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب في فضل عائشة رضي الله عنها (٨٩/٢٤٤٦) ، (٨٩ مكرر) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب فضل عائشة رضي الله عنها وقال : (حسن) (٣٨٨٧) ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب فضل الثريد على الطعام (٣٢٨١) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، كلهم من طريق أبي طوالَةَ عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر بن حزم الأنصاري - به .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل ، وهو خطأ . راجع تحفة الأشراف .

(٣) زيادة من ط .

[١٧٧] - صحيح . تفرد به المصنف .

أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَوْضُأً مِنْ [أَكَلَ] ^(١) ثَوْرٍ أَقِطٍ ، ثُمَّ رَأَاهُ أَكَلَ مِنْ كَيْفِ شَاةٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .

[١٧٨] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ ، عَنْ ابْنِهِ - وَهُوَ بَكْرُ بْنُ وَائِلٍ - عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
أَوْ لَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى صَفِيَّةٍ بَتَمْرٍ وَسَوِيقٍ .

قوله (من ثور أقيط) : أي قطعة من أقط ، وهو لبن جامد مستحجر ، يؤكل هكذا جافاً أو بعد (تثريته) بله بالماء .

قوله (أولم) : أي صنع وليمة وهي طعام العُرس عند الدخول بالزوجة .
وقوله (أولم رسول الله ﷺ - على صافية) : أي عند زواجه بها ، وهي صافية بنت حُيَّ بن أخطب ، وكانت من سبي خيبر ، فأخذها النبي ﷺ - فأعتقها وجعل عتقها مهرها .
قوله (وسويق) : ما يتخذ من الحنطة والشعير فيطحن ويخبز ويجفف ويطحن ثانية .

= وهذا إسناد حسن ، عبد العزيز بن محمد الدراوردي صدوق ، وسهيل صدوق تغير بآخرة ، والباقي ثقات وهذا الإسناد على شرط مسلم . والحديث صحيح فإن له شواهد كما سيأتي إن شاء الله تعالى .
والحديث أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم ٤٢) ، والبخاري (رقم ٢٩٧ - كشف الاستار) ، والطحاوي (شرح معاني الآثار) (٦٧/١) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٢١٧ - موارد) ، والبيهقي في سننه (١٥٦/١) ، من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة - به .
وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٤٩٣) من طريق عبد العزيز بن المختار ثنا سهيل - به ، ولفظه : (أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة فمضمض وغسل يديه وصلى) وأخرجه الطيالسي في مسنده (رقم ٢٤١١) بهذا اللفظ من طريق وهيب عن سهيل عن أبيه - به .
والحديث يدل على نسخ الوضوء مما مست النار ، وانظر شواهد الحديث في مسلم (٣٥٢) ، والترمذي (رقم ٧٩) ، والنسائي (١٠٥/١ ، ١٠٦ ، ١٠٧) ، وأحمد (٣٦٦/١) ، (٢٦٥/٢) ، ٢٧١ ، ٣٨٩ ، ٤٢٧ ، ٤٧٩ ، ٥٠٣) ، والطحاوي (٦٢/١ - ٧٠) ، وفي الباب عن ابن عباس وعمرو بن أمية الضمري وعائشة وغيرهم وانظر البخاري ومسلم وغيرهما .
(١) زيادة من ط .

[١٧٨] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب في استحباب الوليمة عند النكاح (٣٧٤٤) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب النكاح ، باب ما جاء في الوليمة وقال : (حسن غريب) (١٠٩٥) ونقل المزي قوله : (غريب) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب النكاح ، باب الوليمة (١٩٠٩) ، كلهم من طريق ابن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري - به .

وإسناده حسن رجاله ثقات سوى ابن أبي عمر وهو محمد بن يحيى فهو صدوق وكانت فيه غفلة ولكنه قد توبع ، وبكر بن وائل صدوق ، وقد وقع في الأصل والمطبوعة : (واائل بن داود عن أبيه) ، وهو خطأ ،

[١٧٩] - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَصْرِيُّ ، ثنا الْفَضِيلُ ^(١) بْنُ سُلَيْمَانَ ، حَدَّثَنِي ^(٢)فَائِدٌ - مَوْلَى عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ جَدِّهِ سَلَمَى أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ جَعْفَرٍ أَتَوْهَا ، فَقَالُوا لَهَا : اصْنَعِي لَنَا طَعَامًا - يَمَا كَانَ يُعْجِبُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْسُنُ أَكْلَهُ ، فَقَالَتْ : يَا بُنَيَّ لَا تَسْتَهِيهِ الْيَوْمَ ، قَالَ بَلَى اصْنَعِيهِ لَنَا . قَالَ فَقَامَتْ فَأَخَذَتْ شَيْئًا مِنَ الشَّعِيرِ فَطَحَّتَهُ ^(٣) ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ فِي قِدْرٍ وَصَبَّتْ عَلَيْهِ شَيْئًا مِنْ زَيْتٍ وَدَقَّتِ الْفُلْفُلَ وَالتَّوَابِلَ فَقَرَّبَتْهُ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَتْ : هَذَا يَمَا كَانَ يُعْجِبُ النَّبِيَّ ^(٤) - ﷺ - وَنَحْسُنُ أَكْلَهُ .

[١٨٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ

= والصواب عن ابنه . والحديث صحيح فمعناه في الصحيحين وغيرهما عن أنس بن مالك .
والحديث صحيحه ابن حبان (رقم ١٠٦٢ - موارد) من طريق ابن أبي عمر عن سفیان - به .
وفي الصحيحين عن أنس أن النبي ﷺ أولم على صفية بحبس ، والحبس تمر يترع نواه ويدق مع أقط
ويعجنان بالسمن ثم يدلك باليد حتى يبقى كالتريد وربما جعل معه سويق كما جاء في إحدى روايات مسلم
(٨٨/١٣٦٥) : كتاب النكاح ، باب فضيلة إعتاقه أمة ثم يترجوها (ج ٢ / ص ١٠٤٧) .

(١) في الأصل : (الفضل) .

(٢) في ط : (حدثنا) .

(٣) في ط : (فأخذت من شعير فطبخته) .

(٤) في ط : (رسول الله) .

[١٧٩] - ضعيف . تفرد به المصنف .

وإسناده ضعيف فإن الفضيل بن سليمان ضعيف وقال عنه الحافظ : (صدوق له خطأ كثير) ،
وعبيد الله بن علي فيه لين ويعتبر بحديثه ، وشيخ المصنف صدوق ، وقد توبع كما عند الطبراني ، وفائد
صدوق أيضاً ، وسلمى هي زوجة أبي رافع وخدام النبي ﷺ وحاضنة إبراهيم ابنه .
والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (ج ٢٤ / ص ٢٩٩ / رقم ٧٥٩) من طريق محمد بن أبي بكر الملقم
عن الفضيل بن سليمان عن فائد - به .

وقال الميثمي في مجمع الزوائد (٣٢٥/١٠) : (ورجاله رجال الصحيح غير فائد مولى ابن أبي رافع وهو
ثقة) ، قلت : وعبيد الله بن علي ليس له رواية في الصحيح .

[١٨٠] - إسناده صحيح . وهذا القدر الذي ذكره المصنف هكذا مختصراً من حديث طويل ، وقد
أخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٥٣٣) : كتاب الصلاة ، باب الصلاة على غير النبي ﷺ ، وكذا النسائي في
الكبرى : كتاب اليوم والليلة (رقم ٤٢٣) ، مختصراً (في الصلاة على المرأة وزوجها) ، كلاهما من طريق
الأسود بن قيس - به .

وإسناده صحيح رجاله ثقات ، أبو أحمد هو الزيري ، ونيح العتري وثقه أبو زرعة وابن حبان
والعجلي ، وذكره ابن المديني في جملة المجاهولين الذين يروي عنهم الأسود بن قيس ، وقال الذهبي : (فيه =

قَيْسٌ ، عَنْ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
 أَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - فِي مَتَرِلْنَا ، فَذَبَحْنَا لَهُ شَاةً فَقَالَ : «كَانَتْهُمْ عَلِمُوا أَنَا نُحِبُّ
 اللَّحْمَ» .

وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ .

[١٨١] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ
 [أَنَّهُ] ^(١) سَمِعَ جَابِرًا .

قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ :
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَذَبَحَتْ لَهُ شَاةً
 فَأَكَلَ مِنْهَا ، وَأَتَتْهُ بِقِنَاعٍ مِنْ رُطَبٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ لِلظُّهْرِ وَصَلَّى ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَاتَتْهُ
 بِعُلَّالَةٍ مِنْ عُلَّالَةِ الشَّاةِ فَأَكَلَ ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَلَمْ يَتَوَضَّأَ .

قوله (بقناع من رطب) : القناع هو الطبق الذي يؤكل عليه .
 قوله (بعلالة من علالة الشاة) : العلالة (بالضم) البقية من كل شيء ، أو ما يتعلل به
 شيئاً بعد شيء ، من (العلل) بفتح العين : وهو الشرب بعد الشرب .

لين) ، وقال الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة ، والراجح أنه ثقة ومن عرف حجة على من لم يعرف وقد
 روى عنه أيضاً أبو خالد الدالائي .
 والحديث أخرجه أحمد (٣٠٣/٣ ، ٣٩٧ - ٣٩٨) مختصراً ومطولاً ، والدارمي (٢٢/١ - ٢٥) ، وابن
 حبان (رقم ١٩٥٠ ، ١٩٥١ ، ١٩٥٢ - موارد) ، والحاكم (١١١/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، كلهم من
 طريق الأسود بن قيس عن نبيح العنزي - به .
 والرواية المطولة تدل على أن القصة في غزاة أحد . ولبعض القصة شاهد في الصحيحين ، والجزء
 الخاص بدفن شهداء أحد في مصارعهم ؛ رواه أهل السنن وغيرهم .
 (١) زيادة من ط .

[١٨١] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٨٠) : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في ترك
 الوضوء مما مست النار ؛ عن ابن أبي عمر بهذين الإسنادين ، وقد فُرق العلامة المزني رحمه الله تعالى طريقي
 عبد الله بن محمد بن عقييل ، ومحمد بن المنكدر في موضعين ولم يُشر في كلا الموضعين إلى الموضع الآخر :
 (٢٣٦٨ ، ٣٠٣٧) .

وإسناده قوي ، ابن أبي عمر هو محمد بن يحيى ، وعبد الله بن محمد بن عقييل صدوق في حديثه لين
 ولكنه مقرون بمحمد بن المنكدر وهو ثقة .

والحديث أخرجه أحمد (٣٧٤/٣ - ٣٧٥ ، ٣٨٧) ، وأبو داود (رقم ١٩١) مختصراً ، والطيالسي (رقم
 ١٦٧٠) ، والبيهقي (١٥٦/١) ، كلهم من حديث جابر - به .

[١٨٢] - حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنْ أُمِّ الْمُنْذِرِ قَالَتْ :

دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ عَلِيٌّ وَلَنَا دَوَالٍ مُعَلَّقَةٌ ، قَالَتْ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْكُلُ وَعَلَيٌّ مَعَهُ يَأْكُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَلِيٍّ : «مَهْ يَا عَلِيٌّ ؛ فَإِنَّكَ نَاقَهُ» ، قَالَتْ : فَجَلَسَ عَلِيٌّ وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يَأْكُلُ ، قَالَتْ فَجَعَلَتْ لَهُمْ سِلْقًا وَشَعِيرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (١) : «مِنْ هَذَا فَأَصِيبُ فَإِنَّهُ» (٢) أَوْفَقَ لَكَ .

قوله (ولنا دوال) : أصله دوالي بالياء وحذفت واستعيض عنها بالتونين وهو جمع دالية ، وهي العذق من البسر يعلق ، فإذا أرتب أكل .
قوله (مه) : كلمة زجر ونهي ، وهو اسم فعل بمعنى اكفف .
قوله (ناقه) : الناقه الذي برأ من المرض وأفاق وكان قريب العهد بالمرض لم يرجع إليه كمال صحته وقوته ، ويستفاد من الحديث الحمية للمريض والناقه .

= وأخرجه أحمد (٣/٣٠٤ ، ٣٠٧ ، ٣٢٢ ، ٣٨٧) بلفظ : (أكلت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر خيراً فصلوا ولم يتوضؤوا) ، وكذا أخرجه ابن ماجه (رقم ٤٨٩) من طريق ابن المنكدر وابن عقيل وعمرو بن دينار ثلاثتهم عن جابر .

(١) في ط : (النبي) .

(٢) في ط : (فإن هذا) .

[١٨٢] - حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٨٥٦) : كتاب الطب ، باب في الحمية ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٠٣٧) : كتاب الطب ، باب ما جاء في الحمية وقال : (حسن غريب) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الطب ، باب الحمية رقم (٣٤٤٢) ، كلهم من طريق فليح - به .

ورجاله ثقات غير فليح بن سليمان فهو ضعيف وقال عنه الحافظ : (صدوق كثير الخطأ) ، ويعقوب بن أبي يعقوب صدوق ، وعثمان بن عبد الرحمن هو التيمي ، وجاء في باقي الطرق أيوب بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة وهو صدوق ، وقد ذكر البعض أن الحديث جاء من غير طريق فليح .

والحديث أخرجه أحمد (٦/٣٦٣ - ٣٦٤ ، ٣٦٤) ، وابن أبي شيبه في المصنف (٧/٤٣٧) والطبراني الكبير (ج ٢٥ / ص ٩٩ / رقم ٢٥٨) ، والحاكم (٤/٤٠٧) وصححه ووافقه الذهبي ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٢٨٦٣) كلهم من حديث فليح عن أيوب بن عبد الرحمن عن يعقوب - به . وزاد العلامة الألباني نسبه للخطيب في (الفتاوى والمفتحة) ، وقد رواه ابن أبي فديك عن محمد بن أبي يحيى الأسلمي عن أبيه عن يعقوب بن أبي يعقوب نحوه ، وانظر تحفة الأشراف (١٨٣٦٢) ، وذكر المنذري أنه قد رواه غير فليح ؛ ذكره الحافظ أبو القاسم الدمشقي . وقد حسن البعض حديث فليح إذا لم يأت بما ينكر ، وانظر ترجمته في هدي الساري .

[١٨٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] قَالَتْ :

كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَأْتِينِي فَيَقُولُ : «عِنْدَكَ^(١) غَدَاءٌ ؟ فَأَقُولُ : لَا ، (قَالَتْ)^(٢) : فَيَقُولُ : «إِنِّي صَائِمٌ» ، قَالَتْ : فَأَتَانَا^(٣) يَوْمًا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَهْدَيْتَ لَنَا هَدِيَّةً ، قَالَ : «وَمَا هِيَ ؟ قُلْتُ : حَيْسٌ ، قَالَ : «أَمَا إِنِّي أَصْبَحْتُ صَائِمًا» . قَالَتْ : ثُمَّ أَكَلَ .

[١٨٤] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ،

قوله (حيس) : هو طعام يتخذ من التمر والأقط والسمن ، وقد يجعل عَوْضَ الأقط - وهو اللبن المجفف - اللدقيق ، أو الفتيت ، وربما جعل معه السوق . وفي الحديث دليل على جواز التحلل من صيام النفل .

(١) في ط : (أعندك) .

(٢) سقطت من ط .

(٣) في ط : (فأتاني) .

[١٨٣] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الصيام ، باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال ، وجواز فطر الصائم نفلاً من غير عذر (١٦٩/١١٥٤ ، ١٧٠) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصوم ، باب في الرخصة في ذلك (٢٤٥٥) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصوم ، باب صيام المتطوع بغير تبييت (٧٣٣ ، ٧٣٤) وقال : (حسن) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الصيام ، باب في الصيام والاختلاف على طلحة بن يحيى بن طلحة في خبر عائشة فيه (٢٣٢٥ ، ٢٣٢٦ ، ٢٣٢٧) ، كلهم من طريق طلحة بن يحيى - به .

وإسناده حسن فإن طلحة بن يحيى التيمي صدوق يخطيء .

وقد أخرجه أيضاً أحمد (٤٩/٦ ، ٢٠٧) ، والشافعي في الأم (٨٨/٢) ، والنسائي في سننه الكبرى (كما في تحفة الأشراف رقم ١٧٨٧٦) ، والطحاوي في معاني الآثار (١٠٩/٢) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢١٤١ ، ٢١٤٣) ، والدارقطني في سننه (١٧٥/٢) ، والبيهقي (٢٧٥/٤) ، من طرق عن طلحة بن يحيى التيمي عن عائشة بنت طلحة عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

[١٨٤] - ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٢٥٩ ، ٣٢٦٠) : كتاب الأيمان والنذور ، باب الرجل يحلف أن لا يتأدم ، ورواه أيضاً (رقم ٣٨٣٠) : كتاب الأطعمة ، باب في التمر ، ولا يصح من أي وجه ، والله أعلم .

وإسناده ضعيف فإن يزيد بن أبي أمية الأعور مجهول وأشار ابن حبان إلى ضعف حديثه ، ومحمد بن أبي يحيى الأسلمي صدوق ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، ويوسف صحابي صغير ، وفي إسناد أبي داود (رقم ٣٢٥٩) يحيى بن العلاء البجلي الرازي وقد رمي بالوضع ، ولكنه قد توبع .

ثَنَا أَبِي ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ الْأَعْوَرِ ، عَنْ
يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ^(١) قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - أَخَذَ كِسْرَةً مِنْ خُبْزِ الشُّعَيْرِ ، فَوَضَعَ عَلَيْهَا تَمْرَةً ، ثُمَّ
قَالَ ^(٢) : «هَذِهِ إِدَامُ هَذِهِ» فَأَكَلَ ^(٣) .

[١٨٥] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عَبَادِ بْنِ
الْعَوَامِ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ (بْنِ مَالِكٍ) ^(٤) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - :
كَانَ يُعْجِبُهُ الثُّفْلُ .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي مَا بَقِيَ مِنَ الطَّعَامِ .

(١) في الأصل عن عبد الله بن سلام وهو خطأ من النسخ وانظر التحفة .

(٢) في ط : (وقال) .

(٣) في ط : (وأكل) .

وقد رواه الطبراني في الكبير (ج ٢٢ / ص ٢٨٦ / رقم ٧٣٢) ، والبيهقي في سننه (١٠/٦٣) ، كلاهما
من حديث يزيد بن أبي أمية الأعور عن يوسف - به .

وقال المزي في التحفة (رقم ١١٨٥٤) : (رواه عمرو بن محمد الناقد ومحمد بن يحيى بن كثير الحراني عن
عبد الغفار بن الحكم الحراني عن يحيى بن العلاء المدني - وهو الذي يقال له (الرازي) - عن محمد بن أبي يحيى
الأسلمي عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه) .

(٤) سقطت من ط .

[١٨٥] - صحيح . تفرد به المصنف .

ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين ، وحيد الطويل مدلس وقد عنعن ، ويخفف من هذه العلة أن ما
دلسه إنما هو عن ثابت عن أنس أو عن قتادة عنه ، وكلاهما ثقة ، وقد سبق بيان ذلك ، وانظر (رقم ٢) .
والحديث أخرجه أحمد (٢٢٠/٣) ، وابن سعد (١٠٩/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٩١) ، والحاكم في
مستدركه (١١٥/٤ - ١١٦) ويضع له هو والذهبي ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / رقم ٢٨٥٧) ، كلهم
من حديث عباد بن العوام عن حميد عن أنس - به . زاد عند ابن سعد : يعني الثريد ، وهي من قول أبي بكر
محمد بن إسحاق (ابن خزيمة) كما عند الحاكم ، وعند أحمد قال عباد : يعني ثفل المرق . وفي المطبوع من كتاب
أبي الشيخ وقع فيه : (البقل) ، وعلق عليه الغباري بقوله : (معروف ويقال له البقول أيضاً) !!! .

(٢٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عِنْدَ الطَّعَامِ

[وفيه ٣ أحاديث]

[١٨٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ
ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -]^(١) .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ فَقَالُوا : أَلَا نَأْتِيكَ
بِوُضُوءٍ قَالَ : « إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلَاةِ » .

[١٨٧] - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ

قوله (وضوء) : بفتح الواو ؛ هو ما يتوضأ به ، وبالضم الفعل .

(١) سقطت من ط .

[١٨٦] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب في غسل اليدين عند الطعام
(٣٧٦٠) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب في ترك الوضوء قبل الطعام وقال : (حسن
صحيح) (١٨٤٧) ونقل المزي قوله : (حسن) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الطهارة ، باب الوضوء
لكل صلاة (١٣٢) ، كلهم من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب - به .

وإسناده صحيح رجاله ثقات ، إسماعيل هو ابن علية ، وأيوب هو ابن أبي تميمة السختياني ، ابن أبي
مليفة هو عبد الله بن عبيد الله ، وللحديث طريق آخر عن ابن عباس سيأتي (رقم ١٨٧) .

والحديث أخرجه أحمد (٢٨٢/١ ، ٣٥٩) ، والطبراني في الكبير (ج ١١ / ص ١٢٢ / رقم
١١٢٤١) ، والبيهقي في سننه (٤٢/١) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٨٣ / رقم ٢٨٣٥) من
طريق الترمذي ، كلهم من حديث أيوب عن ابن أبي مليفة عن ابن عباس - به . وقد سقط من المطبوعة
للطبراني ذكر أيوب في الإسناد بين ابن علية وابن أبي مليفة .

ورواه الطبراني في الكبير (ج ١٢ / ص ٨٢ / رقم ١٢٥٤٧) من طريق عمرو بن دينار عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس نحوه وفيه : « إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ لِلصَّلَاةِ ، فَأَمَّا الطَّعَامُ فَلَا » . وهو غريب من هذا الوجه .
وسيأتي من طريق عمرو بن دينار وغيره عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس بلفظ آخر .

[١٨٧] - أخرجه مسلم في صحيحه (١١٨/٣٧٤ - ١٢١) : كتاب الحيض ، باب جواز أكل المحدث =

عَنْهَا - [١] قَالَ :

خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْغَائِطِ فَأَتَى بِطَعَامٍ ، فَقِيلَ لَهُ : أَلَا تَتَوَضَّأُ ؟
فَقَالَ : «أَصْلِي فَأَتَوَضَّأُ» ؟ ! .

[١٨٨] - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ، ثَنَا قَيْسُ بْنُ الرَّبِيعِ ،

(ح) .

ثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجُرْجَانِيُّ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ،
عَنْ زَادَانَ ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ :

قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ [أَنَّ بَرَكََةَ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ بَعْدَهُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ - لِلنَّبِيِّ - ﷺ -

= الطعام وأنه لا كراهة في ذلك ، وأن الوضوء ليس على الفور ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الوليمة -
كما في تحفة الأشراف (٥٦٥٩) - ، وأحمد في مسنده (٢٢١/١ - ٢٢٢ ، ٢٢٨ ، ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٣٤٧ ،
٣٤٨ - ٣٤٩) ، والبيهقي في سننه (٤٢/١) وفي الآداب (رقم ٦٢٣ ، ٦٢٤) ، كلهم من طريق ابن الحويرث
عن ابن عباس - به . وانظر ما سبق (رقم ١٨٦) .

(١) سقطت من ط .

[١٨٨] - ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٧٦١) : كتاب الأطعمة ، باب في غسل اليد قبل
الطعام ؛ عن موسى بن إسحاق عن قيس - به ، وقال أبو داود : (وهو ضعيف) ، وأخرجه المصنف في جامعة
(رقم ١٨٤٦) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الوضوء قبل الطعام وبعده ، بهذين الإسنادين سواء .

وإسناده ضعيف فإن مداره على قيس بن الربيع وهو ضعيف ، وقال عنه الحافظ : (صدوق تغير لما كبر
وأدخل ابنه ما ليس من حديثه فحدث به) ، وزادان أبو عمر الكندي قال فيه ابن حجر : (صدوق يرسل وفيه
شيعية) وقال ابن معين أنه ثبت في سلمان ، وعبد الكريم بن محمد الجرجاني : (مقبول) يعني عند المتابعة وقد
توبع هنا ، وباقي الطريقين ثقات ، أبو هاشم هو يحيى بن دينار الرُّمَّاني ، فالأفة في هذا الإسناد هو
قيس بن الربيع ، وقال أبو حاتم في العلل (١٠/٢) : (هذا حديث منكر لو كان الحديث صحيحاً كان حديثاً
وأبو هاشم الرماني ليس هو قال ويشبه هذا الحديث أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد عنده من هذا
النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم) ، والحديث ضعفه الترمذي بقوله : (لا نعرف هذا الحديث إلا من
حديث قيس بن الربيع وقيس بن الربيع يضعف في الحديث) . والحديث ضعفه أيضاً الذهبي والعراقي
وغيرهما .

وقد رواه أحمد (٤٤١/٥) ، والطيالسي (رقم ٦٥٥) ، والطبراني في الكبير (ج ٦/ص ٢٣٨/رقم
٦٠٩٦) ، والحاكم (١٠٦/٤ - ١٠٧) ، والبيهقي في سننه (٢٧٥/٧ - ٢٧٦) وفي الآداب (رقم ٦٢٢) ،
والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٨٢ / رقم ٢٨٣٣ ، ٢٨٣٤) ، كلهم من طريق قيس بن الربيع عن =

وَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «بَرَكَهُ الطَّعَامُ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَالْوُضُوءُ بَعْدَهُ» .

[تنبيه] : وقع في المطبوعة والأصل (أبو هشام) بدلاً من أبي هاشم وهو خطأ .

= أبي هاشم - به . وقال الحاكم : تفرد به قيس بن الربيع عن أبي هاشم وانفراده على علو محله أكثر من أن يمكن تركها في هذا الكتاب) ، وتعقبه الذهبي بقوله : (مع ضعف قيس ، فيه إرسال) .
(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل ، وما ثبتته من أبي داود والمصنف في جامعه .

(٢٨)

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَ مَا يَفْرَغُ مِنْهُ

[وفيه (٧) أحاديث]

[١٨٩] - حَدَّثَنَا [قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ] ^(١) ، حَدَّثَنَا ابْنُ هِيعَةَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ جَنْدَلٍ الْيَافِعِيِّ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :

كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ^(٢) - ﷺ - يَوْمًا ، فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ ^(٣) فَلَمْ أَرِ طَعَامًا كَانَ أَعْظَمَ بَرَكََةً مِنْهُ أَوَّلَ مَا أَكَلْنَا ، وَلَا أَقَلَّ بَرَكََةً فِي آخِرِهِ ، قُلْنَا ^(٤) يَا رَسُولَ اللَّهِ : كَيْفَ هَذَا ؟ قَالَ : « إِنَّا ذَكَّرْنَا اسْمَ اللَّهِ حِينَ أَكَلْنَا ، ثُمَّ قَعَدَ مَنْ أَكَلَ وَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ تَعَالَى فَأَكَلَ مَعَهُ الشَّيْطَانُ » .

(١) زيادة من الأصل .

(٢) في ط : (النبي) .

(٣) (فقرَّبَ طعاماً) .

(٤) في ط (فقلنا) .

[١٨٩] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف .

وإسناده ضعيف بل ضعيف جداً فإن عبد الله بن هيعَةَ ضعيف ، وراشد بن جندل اليافعي مجهول وكذا حبيب بن أوس ، وقال الحافظ عن حبيب : (مقبول) يعني عند المتابعة ، وقال عن راشد : (ثقة) !! والصواب أن الثقة إنما هو راشد مولى حبيب بن أوس وقد فرق بينهما أبو سعيد بن يونس في (تاريخ مصر) وصوبه الحافظ المزني في تهذيبه ووافقه ابن حجر في ذلك في تهذيبه في ترجمة (حبيب بن أوس) ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

والحديث رواه الإمام أحمد (٤١٥/٥ - ٤١٦) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٧٥ / رقم ٢٨٢٤) ، والمزني في تهذيبه في ترجمة (راشد بن جندل) ، كلهم من طريق ابن هيعَةَ عن يزيد بن أبي حبيب -

به .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣/٥) : (رواه أحمد وفيه راشد بن جندل وحبيب بن أوس وكلاهما =

[١٩٠] - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، ثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ
بَدِيلِ الْعَقْلِيِّ ، عَنْ [عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ] ^(١) ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومَ ، عَنْ عَائِشَةَ
قَالَتْ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَنَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ [اسْمَ] ^(٢) اللَّهِ تَعَالَى
عَلَى طَعَامِهِ فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ» .

قوله (بسم الله أوله وآخره) : أي على أوله وآخره ، والمعنى على جميع أجزائه كما يشهد له
المعنى الذي قصد به التسمية ، فلا يقال ذكرهما يخرج الوسط فهو كقوله تعالى : ﴿ ولهم رزقهم فيها
بكرة وعشياً ﴾ مع قوله عز وجل : ﴿ أكلها دائم ﴾ ، ويمكن أن يقال المراد بأوله النصف الأول ،
وبآخره النصف الثاني ، فيحصل الاستيفاء والاستيعاب ، والله تعالى أعلم بالصواب . (نقله
العظيم آبادي في عون المعبود عن القاري) .

^١ ليس له إلا راو واحد وبقيّة إسناده رجال الصحيح خلا ابن طيبة وحديثه حسن) .

ويغني عن هذا الحديث ما أخرجه مسلم (١٠٢/٢٠١٧) ، وأبو داود (رقم ٣٧٦٦) ، والنسائي في
الوليمة (الكبرى) - كما في تحفة الأشراف (رقم ٣٣٣٣) - وفي عمل اليوم والليلة (رقم ٢٧٣) ، والحاكم
(١٠٨/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، كلهم من حديث حذيفة مرفوعاً : (إن الشيطان يستحل الطعام أن لا
يذكر اسم الله عليه وإنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها ، فأخذت بيدها . فجاء هذا الأعرابي ليستحل به ،
فأخذت بيده ، والذي نفسي بيده إن يده في يدي مع يدها) وفي الحديث قصة ، وفي الباب أحاديث أخر عن
جابر وغيره .

(١) في الأصل : (عبد الله بن عمير) ، فكأنه نسب لجده .

(٢) زيادة من ط .

[١٩٠] - صحيح لغيره . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٧٦٧) : كتاب الأطعمة ، باب التسمية على
الطعام ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٥٨) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في التسمية على الطعام
وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا نسي
التسمية ثم ذكر (رقم ٢٨١) ، وسيأتي هنا (رقم ١٩٤) ، كلهم من طريق هشام الدستوائي عن بديل - به .
ورجال إسناده ثقات غير أم كلثوم الليثية فلا تعرف ، وبديل هو ابن ميسرة ، أبو داود هو الطيالسي ،
وللحديث شواهد يصح بها ويتقوى .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢٠٧/٦ - ٢٠٨ ، ٢٤٦) ، والطيالسي (رقم ١٥٦٦) ، والدارمي
(٩٤/٢) ، والطحاوي في (مشكل الآثار) (٢١/٢) ، والحاكم (١٠٨/٤) وصححه ووافقه الذهبي ،
والبيهقي في سننه (٢٧٦/٧) وفي الآداب (رقم ٦٢٨) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٧٦ / رقم
٢٨٢٦) ، كلهم من طريق بديل العقيلي عن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة - به . وأخرجه ابن ماجه
في سننه (رقم ٣٢٦٤) ، والدارمي (٩٤/٢) ، وأحمد (١٤٣/٦) ، وابن حبان (رقم ١٣٤١ - موارد) ، كلهم
من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة - به ؛ بإسقاط أم كلثوم ، والصواب إثباتها وهو المحفوظ ،
وايضاً عبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من عائشة .

وللحديث شواهد : منها :

[١٩١] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْهَاشِمِيُّ الْبَصْرِيُّ ، ثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ ^(١) : دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعِنْدَهُ طَعَامٌ ، فَقَالَ : « اذْنُ يَا بُنَيَّ ، فَسَمَّ اللَّهُ تَعَالَى وَكُلْ بِمِثْلِكَ » ^(٢) .

* حديث ابن مسعود مرفوعاً نحوه ، وقد أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٤٦١) ، والطبراني في الكبير (ج ١٠ / ص ٢١٠ / رقم ١٠٣٥٤) والأوسط ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٤٠ - موارد) ، ثلاثتهم من حديث القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عن جده - به ، وإسناده صحيح لو كان عبد الرحمن سمع هذا الحديث من أبيه .

* حديث أمية بن نخشي مرفوعاً ، وقد أخرجه أحمد (٣٣٦/٤) ، وأبو داود (رقم ٣٧٦٨) ، والنسائي في الوليمة (من الكبرى) - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٦٤) - ، وابن سعد في الطبقات (٧/٧) ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٤٦٣) ، والطبراني في الكبير (ج ١ / ص ٢٩١ / رقم ٨٥٤ ، ٨٥٥) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢٢/٢) ، والحاكم في المستدرک (١٠٨/٤ - ١٠٩) وصححه ووافقه الذهبي ! ، كلهم من حديث الثني بن عبد الرحمن الخزاعي عن عمه أمية - به ، والثني هذا لا يعرف ، وقال عنه ابن المديني : مجهول ، وقال الحافظ في التقریب : (مستور) .

* عن امرأة أن رسول الله ﷺ أتى بوطبة - فذكرت القصة فيه : «إذا نسي أحدكم ... الحديث» ، وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده (رقم ٧١٥٣) ، وقال الهيثمي في المجمع (٢٢/٥) : (ورجاله ثقات) .

* عن علي موقوفاً قال : (إذا طعمت فنيست أن تسمي فقل (بسم الله في أوله وآخره) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٨ / ص ١٢٠ / رقم ٤٥٥٣) من طريق الحارث عنه .

(١) في ط قال : دخل .

(٢) سقطت من الأصل .

[١٩١] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في التسمية على الطعام (١٨٥٧) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة (٢٧٤ ، ٢٧٤ مكرر ، ٢٧٥) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب التسمية عند الطعام (٣٢٦٥) ، كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه - به .

وإسناده صحيح رجاله كلهم ثقات ، وقد اختلف في إسناده ، ولكن الحديث صحيح فقد أخرجه الشيخان وغيرهما من غير هذا الطريق ، عبد الأعلى في الإسناد هو ابن عبد الأعلى ، معمر هو ابن راشد ، وللحديث طرق عن عمر بن أبي سلمة .

والحديث أخرجه أحمد (٢٦/٤ - ٢٧) ، وابن السني (رقم ٤٦٤) ، والطبراني في الكبير (ج ٩ / ص ١٣ / رقم ٨٢٨٩ ، ٨٣٠٢) ، ثلاثتهم من طريق هشام عن أبيه عن عمر بن أبي سلمة . وقد اختلف في إسناده ف قيل عن هشام عن أبي وجزة السعدي عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة ، وقيل عن هشام عن أبي وجزة عن عمر بن أبي سلمة .

وقد أخرجه البخاري (رقم ٥٣٧٦) ، ومسلم (١٠٨/٢٠٢٢ ، ١٠٩) ، والنسائي في الوليمة من سننه الكبرى - تحفة الأشراف (رقم ١٠٦٨٨) - وفي اليوم والليلة (رقم ٢٧٨ ، ٢٧٩) ، وابن ماجه (رقم ٣٢٦٧) ، والدارمي (٩٤/٢ ، ١٠٠) ، وأحمد (٢٦/٤) ، والطبراني في الكبير (رقم ٨٢٩٩ ، ٨٣٠٤ ، ٨٣٠٥) ، والبيهقي في سننه (٢٧٧/٧) وفي الآداب (رقم ٦٢٩) ، ومالك في الموطأ (ج ٢ / ص ٩٣٤) : كتاب صفة =

[١٩٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ^(١) بْنُ غِيْلَانَ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ أَبِي هَاشِمٍ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رِيَّاحٍ ، عَنْ [أَبِيهِ]^(٢) رِيَّاحِ بْنِ عَبِيدَةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ» .

[١٩٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ ، ثنا^(٣)

= النبي ﷺ ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب ، من طرق كلهم من حديث وهب بن كيسان أنه سمع عمر بن أبي سلمة فذكره ، وقد أرسله مالك ، والبخاري (رقم ٥٣٧٨) ، والنسائي في اليوم والليلة (رقم ٢٨٠) وغيرهم عن وهب بن كيسان مرسلًا .

وللحديث طريق آخر من حديث أبي الأسود عن عمر أخرجه أحمد (٢٧/٤) ، ومن طريق عبد الرحمن بن محمد بن عمر بن أبي سلمة حدثنا أبي عن أبيه فذكره نحوه ، وقد أخرجه ابن حبان (رقم ١٣٣٩ - موارد) .

(١) في الأصل : (محمد) وهو خطأ والتصحيح من تحفة الأشراف .

(٢) زيادة من ط .

[١٩٢] - ضعيف مضطرب . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب ما يقول الرجل إذا طعم (٣٨٥٠) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا شرب اللبن (٢٨٨ ، ٢٨٩) ، من طرق عن سفیان - به .

وإسناده ضعيف فإن إسماعيل بن رِيَّاحٍ مجهول لا يعرف ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، أبو هاشم هو الرُّمَّانِي يَحْيَى بن دينار ، وقد اضطرب الرواة في إسناد هذا الحديث مما يشعر بضعفه .

وقد أخرجه أحمد (٣٢/٣ ، ٩٨) ، وابن السني (رقم ٤٦٦) ، والطبراني في الدعاء (رقم ٨٩٨) ، ثلاثتهم من طريق أبي هاشم - به . ووقع عند أحمد عن إسماعيل بن رِيَّاحٍ بن عبيدة عن أبيه أو عن غيره عن أبي سعيد مرفوعاً ، وعند ابن السني والطبراني بإسقاط إسماعيل بن رِيَّاحٍ من الإسناد ، والصواب إثباته ، فقد أثبتته وكيع وأبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ عن سفیان وهما أثبت من معاوية بن هشام الذي أسقطه .

وقد أخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (٨ / ص ١٢١ / رقم ٤٥٥٦) ، (١٠ / ص ٣٤٢ / رقم ٩٦٠٩) ، والترمذي (رقم ٣٤٥٧) ، وابن ماجه (رقم ٣٢٨٣) ، كلهم من طريق الحجاج بن أرطاة عن رِيَّاحٍ عن ابن أخي أبي سعيد أو مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد مرفوعاً - به ، وهذا الطريق ضعيف أيضاً لا يثبت ، فإن الحجاج ضعيف ومدلس وقد عنعن ، وشيخ رِيَّاحٍ لا يعرف .

وقد أخرجه ابن أبي شيبَةَ في المصنف (رقم ٤٥٥٩ ، ٤٥٦٠) ، (رقم ٩٦١٢) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٢٩٠) ، كلاهما من حديث حصين عن إسماعيل بن أبي إدريس عن أبي سعيد موقوفاً فذكره ، ووقع في المصنف : إسماعيل بن أبي سعيد ، وقال الحافظ في التقريب : إسماعيل بن أبي إدريس : (أظنه ابن رِيَّاحٍ ، مجهول) .

وجملة القول أن الحديث لا يصح مرفوعاً ولا موقوفاً وإن كان قد حسنه الحافظ .

(٣) في ط : (عن) .

[١٩٣] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأطعمة ، باب ما يقول إذا فرغ من طعامه (٥٤٥٨) ، =

خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا رُفِعَتِ الْمَائِدَةُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ يَقُولُ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مُودَعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنْهُ رَبَّنَا» .

[١٩٤] - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ، عَنْ بُذَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ الْعُقَيْلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومٍ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ :

كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَأْكُلُ الطَّعَامَ فِي سِتَّةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلُقْمَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «لَوْ سَمَى لَكَفَاكُمْ» .

قوله (إذا رفعت المائدة من بين يديه) : قال ابن حجر في الفتح : وقد تقدم أنه - ﷺ - لم يأكل على خوان قط . وقد فسروا المائدة بأنها خوان عليه طعام ، وأن بعضهم أجاب بأن أنسأ ما رأى ذلك ورآه غيره ، والمثبت مقدم على النافي ، أو المراد بالخوان صفة مخصوصة ، والمائدة تطلق على كل ما يوضع عليه الطعام ؛ لأنها إما من ماد يميد إذا تحرك أو أطعم ؛ ولا يختص ذلك بصفة مخصوصة ، وقد تطلق المائدة ويراد بها نفس الطعام أو بقيته أو إناءه ، وقد نقل عن البخاري أنه قال : إذا أكل الطعام على شيء ثم رفع قيل رفعت المائدة .

قوله (غير مودع) : أي غير متروك .

وفي الحديث دليل على أن التسمية فيها بركة في الطعام ، وأن عدم التسمية فيها تحق للبركة .

= (٥٤٥٩) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب ما يقول الرجل إذا طعم (٣٨٤٩) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا فرغ من الطعام وقال : (حسن صحيح) (٣٤٥٦) وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا شبع من الطعام (٢٨٣ ، ٢٨٤) ، وعزاه المزني للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب ما يقال إذا فرغ من الطعام (٣٢٨٤) ، كلهم من طريق خالد بن معدان الكلاعي به .
وأخرجه أحمد (٢٥٢/٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦١ ، ٢٦٧) ، وابن السني (رقم ٤٧٠) ، والطبراني في الكبير (ج ٨ / ص ١١٠ ، ١١١ / أرقام ٧٤٦٩ ، ٧٤٧٠ ، ٧٤٧١) وفي الدعاء (رقم ٨٩١ ، ٨٩٢ ، ٨٩٣) ، والحاكم (٥٢٨/١) ، (١٣٦/٤) وصححه وتعبه الذهبي في الموضع الأول ، والبيهقي في سننه (٢٨٦/٧) .
(١) سقط من ط .

[١٩٤] - سبق تخريجه (رقم ١٩٠) .

والشاهد الثالث الذي ذكرناه هناك لفظه : أن رسول الله ﷺ أتى بوطبة فأخذها أعرابي ثلاث لقم ، فقال رسول الله ﷺ : «أما إنه لو قال : بسم الله لوسعكم ، وقال : إذا نسي أحدكم اسم الله عل طعامه فليقل إذا ذكر اسم الله أوله وآخره» وقد أخرجه أبو يعلى ورجاله ثقات كما في مجمع الزوائد (٢٢/٥) .

[١٩٥] - حَدَّثَنَا هَنَّاْدُ ، وَمَحْمُوْدُ بْنُ غَيْلَانَ . قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ، عَنْ سَعِيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ (فِيحْمَدُهُ عَلَيْهَا)»^(١) ، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ (فِيحْمَدُهُ عَلَيْهَا) .

(١) سقط من الأصل .

[١٩٥] - أخرجه مسلم في صحيحه (٨٩/٢٧٣٤) : كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨١٦) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الحمد على الطعام إذا فرغ منه وقال : (حسن) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، كلهم من طريق زكرياء بن أبي زائدة عن ابن أبي بردة - به . وأخرجه أحمد (٣/١٠٠ ، ١١٧) ، وأخرجه البغوي - من طريق الترمذي - في شرح السنة (ج ١١ / ص ٢٨٠ / رقم ٢٨٣١) .

(٢٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي قَدَحِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه حديثان]

[١٩٦] - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْأَسْوَدِ الْبَغْدَادِيُّ ، ثنا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا

عِيسَى بْنُ طَهْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ :

أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدَحَ خَشَبٍ ، غَلِيظًا مُضَبِّبًا بِحَدِيدٍ ، فَقَالَ : يَا

ثَابِتُ ، هَذَا قَدَحُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

قوله (قدحاً) : هو إناء يؤكل فيه أو يشرب فيه .

قوله (مضبباً بحديد) : أي مشدوداً بضباب من حديد ، والضبة حديدة عريضة يجمع بها

الخشب وتمنعه من الانفصال والتفريق .

[١٩٦] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف .

وشيخ المصنف في هذا الإسناد هو حسين بن علي الأسود وقد ضعفه غير واحد ، وقال عنه الحافظ في

التقريب : (صدوق يخطئ كثيراً) ، وعيسى بن طهمان صدوق ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وعمرو بن محمد هو العنقزي .

وقد أخرجه البغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٧٠ / رقم ٣٠٣٣) من طريق المصنف بهذا

الإسناد ، ووقع في المطبوعة من شرح السنة إسقاط ثابت من الإسناد ، والصواب إثباته كما في الشائل وكما في تحفة الأشراف وغيرها .

وقد أخرج البخاري في صحيحه (رقم ٣١٠٩ ، ٥٦٣٨) من حديث عاصم الأحول [قال : (رأيت

قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك وكان قد تصدع فسلسله بفضة) ، قال : وهو قدح جيد عريض من

نضار] . والنضار ، خشب معروف ، وهو أجود الخشب للآنية ، ولونه يميل إلى الصفرة . وفي مسند الإمام

أحمد (٣/ ١٣٩ ، ١٥٥ ، ٢٥٩) عن عاصم وحيد - فرقهما - : [رأيت عند أنس قدح النبي ﷺ فيه ضبة من

فضة] .

[١٩٧] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثَنَا ^(١) عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، ثَنَا ^(١) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، ثَنَا ^(١) حُمَيْدٌ ، وَثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :
لَقَدْ سَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِهَذَا الْقَدَحِ الشَّرَّابَ كُلَّهُ : الْمَاءَ ، وَالنَّبِيذَ ،
وَالْعَسَلَ ، وَاللَّبَنَ .

[١٩٧] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكراً (٨٩/٢٠٠٨) ، عن أبي بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب ، كلاهما عن عفان عن حماد بن سلمة - به .
والحديث أخرجه أحمد (٣/٢٤٧) ، والطيالسي (رقم ٢٠٣١) ، وأبو يعلى الموصلي (ج ٦ / رقم ٣٥٠٤ ، ٣٥١٣ ، ٣٧٨٨ ، ٣٨٦٨) ، وأبو الشيخ (ص ٢٢٢) ، وأبونعيم في الحلية (٦/٢٦١) ، والحاكم في مستدركه ! (٤/١٠٥) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، والبيهقي في سننه (٨/٢٩٩) ، كلهم من طريق حماد بن سلمة - به . وزاد أبو الشيخ : (فلولا أني رأيت أصابعه في هذه الحلقة لجعلت عليها الذهب والفضة) .

(١) في ط : (أُنْبَأَنَا) .

(٣٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاكِهَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٧) أحاديث]

[١٩٨] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ :
كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَأْكُلُ الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ .

[١٩٩] - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] :
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَأْكُلُ الْبُطِيخَ بِالرُّطْبِ .

[١٩٨] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأطعمة ، باب القِثَاءِ بالرطب (٥٤٤٠) ، وباب القِثَاءِ (٥٤٤٧) ، وباب جمع اللّوئين - أو الطعامين - بمرة (٥٤٤٩) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب أكل القِثَاءِ بالرطب (١٤٧/٢٠٤٣) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب في الجمع بين لّوئين في الأكل (٣٨٣٥) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أكل القِثَاءِ بالرطب وقال : (حسن صحيح غريب) (١٨٤٤) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأطعمة ، باب القِثَاءِ والرطب يجمعان (٣٣٢٥) ، كلهم من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه - به .
وأخرجه أحمد (٢٠٣/١) ، والدارمي (١٠٣/٢) ، والبيهقي في سننه (٢٨١/٧) وفي الآداب (رقم ٦٦٤) ، والبخاري - من طريق الترمذي - في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٢٩ / رقم ٢٨٩٣) ، كلهم من حديث إبراهيم بن سعد عن أبيه - به .

[١٩٩] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٤٣) : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في أكل البطيخ بالرطب وقال : (حسن غريب) ، ونقل المزي قوله (حسن) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة كلاهما عن عبدة بن عبد الله الصفار بهذا الإسناد .

وإسناده حسن فإن معاوية بن هشام القصار : صدوق له أوهام ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وأخرجه الحميدي عن سفيان - به وإسناده صحيح على شرط الشيخين .

والحديث أخرجه الحميدي (رقم ٢٥٥) ، وأبو داود (رقم ٣٨٣٦) ، وابنه أبو بكر في (مسند عائشة) (رقم ٢١) ، وأبو الشيخ (ص ٢١٥ ، ٢١٦) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٥٧ ، ١٣٥٨ - موارد) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٦٧/٧) ، والبيهقي في سننه (٢٨١/٧) وفي الآداب (رقم ٦٦٥) ، والبخاري - من طريق الترمذي - في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٢٩ / رقم ٢٨٩٤) ، كلهم من حديث هشام بن عروة عن =

[٢٠٠] - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ ، ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، ثنا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ حُمَيْدًا (يَقُولُ) ^(١) : أَوْ قَالَ : حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قَالَ وَهْبٌ : وَكَانَ صَدِيقًا لَهُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

رَأَيْتُ النَّبِيَّ ^(٢) - ﷺ - يَجْمَعُ بَيْنَ الْخَرْزِ وَالرُّطْبِ .

قوله (الخَرْزِ) : بكسر الخاء هو البطيخ وقيل هو معرب عن الفارسية ، والمراد النوع الأصفر ، فإن فيه برودة يعدها الرطب .

= أبيه عن عائشة - به . وزاد أبو داود في روايته ، فيقول : (نكسر حرّ هذا ببرد هذا ، ويرد هذا بحرّ هذا) وسنده قوي . وسيأتي من طريق آخر عن عروة عن عائشة ، وانظر (رقم ٢٠١) . وأخرجه أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) (١/ ص ١٠٣) عنها بلفظ : (كان يعجبه أن يأكل البطيخ ...) .

وله شاهد حديث أنس وقد أخرجه ابن حبان (رقم ١٣٥٦ - موارد) ، وسيأتي بعد (رقم ٢٠٠) بلفظ (الخزين) .

وفي الباب عن سهل بن سعد وقد أخرجه ابن ماجه (رقم ٣٣٢٦) لكن إسناده وإمارة فلا يصلح فإن في إسناده يعقوب بن الوليد بن أبي هلال وقد كذبه أحمد وغيره ، وأخرجه أبو الشيخ (ص ٢١٥) من طريق يعقوب هذا .

[تنبيه] : روى النسائي في الكبرى (ص ٨٧ أ - مخطوط) من طريق داود بن نصير الطائي عن هشام عن أبيه مرسلًا ، والمحفوظ الوصل فقد رواه سفيان وإبراهيم بن حميد الرؤاسي وعيسى بن يونس ووهيب وغيرهم عن هشام عن أبيه عن عائشة - به . وهو عند النسائي وغيره كما سبق وانظر تحفة الأشراف (رقم ١٩٠٤٠) ، (رقم ١٦٧٦٠) .

(١) سقطت من ط .

(٢) في ط : (رسول الله) .

[٢٠٠] - إسناده صحيح . أخرجه النسائي في سننه الكبرى (ص ٨٧ أ - مخطوط) : كتاب الوليمة عن

إسحاق بن منصور عن وهب بن جرير - به .

ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم الجوزجاني شيخ المصنف وهو ثقة ، ووالد وهب هو جرير بن حازم بن زيد الأزدي وقد اختلط ولكنه لم يحدث في حال اختلاطه ، وقد صحح الحافظ ابن حجر إسناده النسائي كما في الفتح (٥٧٣/٩) عن حميد عن أنس .

والحديث أخرجه أحمد (١٤٢/٣ ، ١٤٣) من طريق وهب ، وأبو الشيخ (ص ٢١٥ ، ٢١٧) من طريق عبد الله بن أبي بكر العتكي ، ومسلم بن إبراهيم ، وأبو يعلى الموصلي (ج ٦ / ص ٤٦٣ / رقم ٣٨٦٧) من طريق هلال بن حبان ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٥٦ - موارد) من طريق أحمد بن حنبل عن وهب ، ووقع عند أبي يعلى وأبي الشيخ في الموضع الأول وابن حبان : (البطيخ) بدلاً من (الخزين) ، وفي الموضع الثاني عند أبي الشيخ قال مسلم : (ربما قال الخزين) .

وأخرج الطيالسي (رقم ١٧٦٢) بسند ضعيف عن جابر أن رسول الله ﷺ كان يأكل الخربز بالرطب ويقول هما الأطيان .

=

[٢٠١]- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّمْلِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ الصَّلْتِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] :
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَكَلَ الْبُطِيخَ بِالرُّطَبِ .

[٢٠٢]- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (ح) .
وَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، ثنا مَعْنُ ، ثنا مَالِكُ ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ،
(عَنْ أَبِيهِ) ^(١) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

وقال الحافظ في الفتح عن رواية الخربز : (نوع من البطيخ الأصفر ، وقد تكبر القثاء فتصفر من شدة الحر فتصير كالخربز كما شاهدهت كذلك بالحجاز ، وفي هذا تعقب على من زعم أن المراد بالبطيخ في الحديث الأخضر ؛ واعتل بأن في الأصفر حرارة كما في الرطب ، وقد ورد التعليل بأن أحدهما يطفئ حرارة الآخر . والجواب عن ذلك بأن في الأصفر بالنسبة للرطب برودة وإن كان فيه - لحلاوته - طرف حرارة والله أعلم) .
[تنبيه] : للحديث طريق آخر ؛ فقد أخرجه أبو الشيخ (ص ٢١٦) ، والحاكم (١٢١/٤) ، من طريقين عن يوسف بن عطية عن مطر الوراق عن قتادة عن أنس ، وقال الحاكم : (تفرد به يوسف ولم يحتجوا به) ، وقال الذهبي : (واه بكرة) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٨/٥) وقال : (رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو متروك) وعندهم جميعاً (البطيخ) .
[٢٠١]- صحيح . تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وفي سنده ضعف فرجاله ثقات غير محمد بن إسحاق فهو صدوق ولكنه مدلس وقد عنعن ، ومحمد بن عبد العزيز الرملي قال عنه أبو زرعة : (ليس يقوي) ، وقال أبو حاتم : (كان عنده غرائب ولم يكن عندهم بالمحمود وهو إلى الضعف ما هو) ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال : (ربما خالف) ، ووثقه العجلي ، وقال عنه الحافظ في التقريب : (صدوق يهمل) ، محمد بن يحيى في الإسناد هو الذهلي . والحديث صحيح لغيره وانظر ما سبق (رقم ١٩٩) .

وقد روى هذا الحديث الإمام النسائي في الولىمة (ص ١٨٧ - مخطوط) من سننه الكبرى عن محمد بن مسلم بن وارة عن محمد بن عبد العزيز الرملي عن عبد الله بن يزيد بن الصلت عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن رومان عن الزهري عن عروة عن عائشة - به . فزاد في الإسناد الزهري .
(١) سقطت من ط .

[٢٠٢]- أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحج ، باب فضل المدينة ، ودعاء النبي ﷺ فيها بالبركة . وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها . وبيان حدود حرمة (٤٧٣/١٣٧٣) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا رأى الباكورة من الثمر وقال : (حسن صحيح) (٣٤٥٤) وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا دعى بأول الثمر فأخذه (٣٠٢) ، كلهم من طريق مالك بن أنس عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة - به .
وأخرجه ابن السني (رقم ٢٨٠) من طريق النسائي ، وأبو الشيخ (ص ٢٣٥) ، وابن ماجه (رقم ٣٣٢٩) مختصراً . وأخرجه أحمد (١٨٣/١) ، (٣٣٠/٢ - ٣٣١) عن أبي سعيد وابي هريرة نحوه .

كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاؤُوا^(١) بِهِ (إِلَى النَّبِيِّ)^(٢) - ﷺ - فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَارِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا ، وَفِي مُدَّنَا ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ ، وَخَلِيلُكَ ، وَنَبِيُّكَ . وَإِنِّي عَبْدُكَ ، وَنَبِيُّكَ . وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمَثَلِ مَا دَعَاكَ بِهِ لِمَكَّةَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» ، قَالَ : ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلَدِهِ يَرَاهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرُ .

[٢٠٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ^(٣) ، بَنِي عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ :

قوله (في صاعنا وفي مدنا) : الصاع مكيال يسع أربعة أمداد ، والمد مختلف فيه فقليل هو رطل وثلاث بالعراقي ، وبه يقول الشافعي وفقهاء الحجاز ، وقيل هو رطلان ، وبه أخذ أبو حنيفة وفقهاء العراق ، فيكون الصاع خمسة أرطال وثلاثا ، أو ثمانية أرطال .

قوله (ثم يدعو أصغر وليد يراه فيعطيه ذلك الثمر) : قال النووي : فيه بيان ما كان عليه - ﷺ - من مكارم الأخلاق وكمال الشفقة والرحمة ، وملاطفة الكبار والصغار ، وخص بهذا الصغير لكونه أرغب فيه وأكثر تطلعا إليه وحرصاً عليه .

(١) في الأصل : (جاؤا) وهو خطأ .

(٢) في ط : (رسول الله) .

(٣) سقطت الهاء من ط .

[٢٠٣] - ضعيف . تفرد به المصنف .

وإسناده مسلسل بالعلل فإن محمد بن حميد الرازي ضعيف وكذبه بعض الأئمة ، وإبراهيم بن المختار ضعيف الحفظ وقال ابن حبان في الثقات : (يتقى حديثه من رواية ابن حميد عنه) ، ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن ، وأبو عبيدة بن محمد وثقه ابن معين ، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه : (منكر الحديث ولا يسمى) وقال في موضع آخر : (صحيح الحديث) ، وفي موضع آخر (اسمه سلمة) ، وفرق البخاري بينه وبين سلمة ، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل : (أبو عبيدة هذا ثقة وأخوه سلمة لم يرو عنه إلا علي بن زيد ولا يعرف حاله) ، وقال الحافظ في التقریب عن سلمة : (مجهول) وعن أبي عبيدة : (مقبول) يعني عند المتابعة ، والإسناد بهذه العلل لا تقوم به حجة ، وقد جاء من طريق آخر ضعيف أيضاً وسيأتي هنا (رقم ٢٠٤) .
والحديث أخرجه الطبراني في الكبير (ج ٢٤ / ص ٢٧٤ / رقم ٦٩٧) عن القاسم بن عباد الخطابي ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٣٠ / رقم ٢٨٩٥) من طريق الترمذي ، كلاهما عن محمد بن حميد الرازي - به .

بَعَثَنِي مُعَاذُ ابْنِ عَفْرَاءَ بِقَنْعٍ مِنْ رُطَبٍ وَعَلَيْهِ أُجْرٌ مِنْ قِثَاءٍ زُغْبٍ ،
وَكَانَ (النَّبِيُّ) ^(١) - ﷺ - يُحِبُّ الْقِثَاءَ ، فَأَتَيْتُهُ بِهِ وَعِنْدَهُ حِلْيَةٌ قَدْ قَدِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ
الْبَحْرَيْنِ فَمَلَأَ يَدَهُ مِنْهَا فَأَعْطَانِيهِ .

[٢٠٤] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ
عَقِيلٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُودٍ ابْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ :
أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - بِقَنْعٍ مِنْ رُطَبٍ وَأُجْرٍ زُغْبٍ ، فَأَعْطَانِي مِلءَ كَفِّهِ حُلِيًّا - أَوْ
قَالَتْ : ذَهَبًا - .

.....

قوله (بقناع) : القناع الطبق يؤكل فيه .
قوله (أجر من قثاء زغب) : أجر جمع جرؤ : وهو الصغير من القثاء ومن كل شيء حتى من
الحنظل والبطيخ والرمان والخيار وغيرها .
قوله (زغب) : الزغب من القثاء : التي يعلوها مثل زغب الوبر ، والزغب هو الشعيرات
الصغيرة التي تملأ النسيج ، فإذا كبرت القثاء تساقط زغبها ، وأصبحت ملساء .
قوله (حلية) : أي ذهباً .

(١) سقطت من ط .

[٢٠٤] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف ، وسيأتي (رقم ٣٥٧) . وفي سنده شريك بن عبد الله
النخعي القاضي وهو ضعيف لسوء حفظه وكان عابداً ، وعبد الله بن محمد بن عقال في حديثه لين ويقال تغير
بآخرة ، وهذا الإسناد - على ضعفه أفضل من سابقه (رقم ٢٠٣) .

وقد أخرجه أحمد (٣٥٩/٦) ، وابن سعد (١٠٩/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ٢١٥) ، والطبراني في
الكبير (ج ٢٤ / ٢٧٣ / رقم ٦٩٤) ، كلهم من حديث شريك عن عبد الله بن عقال - به . وقد ذكره
المهيمني في مجمع الزوائد (١٣/٩) من رواية أحمد والطبراني ثم قال : (وإسنادهما حسن) وفيه نظر كما لا
ينبغي .

(٣١)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شَرَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

(وفيه حديثان)

[٢٠٥] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] قَالَتْ :
كَانَ أَحَبَّ الشَّرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْحُلُوبُ الْبَارِدُ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (رقم ٤٢٥١) بسند صحيح عن ابن جريج عن النبي ﷺ ، لكنه معضل .

[٢٠٥] - حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٩٥) : كتاب الأشربة ، باب ما جاء أي الشراب كان أحب إلى رسول الله ﷺ ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة (ص ٨٨ ب - مخطوط) ، كلاهما عن سفیان بن عیینة عن معمر - به . ورجال إسناده ثقات غير محمد بن يحيى بن أبي عمر فهو صدوق وقد توبع ، ولكن الحديث معل بالإرسال ، فقد قال الترمذي : (هكذا روى غير واحد عن ابن عيينة مثل هذا عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ، والصحيح ما روى عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا ثم ساقه من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر ويونس عن الزهري مرسلًا ، ثم قال : (وهكذا روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلًا ، وهذا أصح من حديث ابن عيينة رحمه الله) . وللحديث شاهد عن ابن عباس يتقوى به .

والحديث أخرجه أحمد (٣٨/٦ ، ٤٠) ، والحميدي (رقم ٢٥٧) ، وأبو يعلى (ج ٨ / ص ١٤ / رقم ٤٥١٦) ، وأبو الشيخ (ص ٢٢٧ ، ٢٢٨) ، والحاكم في المستدرک (١٣٧/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٦٤ / رقم ٣٠٢٦) من طريق الترمذي ، من طرق كلهم عن سفیان بن عیینة عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة - به . وله طريق آخر لكنه ساقط لا تقوم به حجة ؛ فقد أخرجه أبو الشيخ (ص ٢٢٨) ، وابن عدي في الكامل (٤/ ص ١٥٠١) ، والحاكم في المستدرک (١٣٧/٤) وتعبه الذهبي بقوله : (عبد الله هالك) ، ثلاثتهم من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة بن الزبير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - به ، وعبد الله هذا قال عنه أبو حاتم : (متروك) ، وقال ابن حبان : (يروي الموضوعات عن الأثبات ، روى بلايا) وقال العقيلي : لا يتابع على كثير من حديثه . وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٨ / ص ٣٦ / رقم ٤٢٤٩) من طريق يونس ، وعبد الرزاق في مصنفه (ج ١٠ / ص ٤٢٦ / رقم ١٩٥٨٣) من طريق معمر ، كلاهما عن الزهري مرسلًا - به . وكذا ساقه الترمذي في جامعه (رقم ١٨٩٦) من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر ويونس عن الزهري مرسلًا . وله شاهد من حديث ابن عباس ؛ أخرجه أحمد (٣٣٨/١) والراوي عن ابن عباس لم يسم ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧٨/٥ - ٧٩) وقال : (ورجاله رجال الصحيح إلا أن تابعه لم يسم) .

[٢٠٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عُمَرَ - هُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ - عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا -] (١) قَالَ :

دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَا وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى مَيْمُونَةَ ، فَجَاءَتْنَا بِإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا عَلَى يَمِينِهِ ، وَخَالِدٌ عَلَى (٢) شِمَالِهِ ، فَقَالَ لِي : «الشَّرْبَةُ لَكَ ، فَإِنْ شِئْتَ أَتَرْتُ بِهَا خَالِدًا» ، فَقُلْتُ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرٍ عَلَى سُورِكَ أَحَدًا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «مَنْ أَطْعَمَهُ اللَّهُ طَعَامًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ [عَزَّ وَجَلَّ] لَبَنًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ وَزِدْنَا مِنْهُ» . [ثُمَّ قَالَ] : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَىءُ مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرَ اللَّبَنِ» .

- قَالَ أَبُو عِيسَى : هَكَذَا رَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] [وَأَوْ] رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ . وَهَكَذَا رَوَى يُونُسُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مُرْسَلًا . قَالَ أَبُو عِيسَى : وَإِنَّمَا (٣) أَسَنَدُهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى :

وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ زَوْجُ النَّبِيِّ - ﷺ - هِيَ خَالَةُ خَالِدِ (٤) بْنِ الْوَلِيدِ وَخَالَةُ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -] وَخَالَةُ (٥) يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -] .

قوله (سورك) : السور بقية الشراب في الإناء .

(١) سقطت من ط .

(٢) في ط : (عن) .

(٣) في ط : (إنما) بدون واو .

(٤) سقطت من ط .

(٥) في الأصل : (خالد بن يزيد) وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

[٢٠٦] - حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٧٣٠) : كتاب الأشربة ، باب ما يقول إذا شرب =

وَاخْتَلَفَ النَّاسُ فِي رِوَايَةِ هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ بْنِ جُدْعَانَ فَرَوَى
بَعْضُهُمْ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ ، وَرَوَى شُعْبَةُ ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ
زَيْدٍ ، فَقَالَ : عَنْ عُمَرَ بْنِ حَرْمَلَةَ .
وَالصَّحِيحُ عُمَرُ بْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ .

[تنبيه] : ما ذكره الترمذي (أبو عيسى) عقب هذا الحديث إلى قوله : (إنما أسنده ابن عيينة من
بين الناس) ، إنما يقصد الحديث السابق (رقم ٢٠٥) وقد مر الكلام عليه ، وما بعده خاص بهذا
الحديث (رقم ٢٠٦) .

= اللبن ، وأخرجه المصنف في جامعه (ورقم ٣٤٥٥) : كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا أكل طعاماً ، وقال :
(حسن) ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا شرب اللبن (رقم ٢٨٦ ،
٢٨٧) ، من طرق عن علي بن زيد - به .
وإسناده ضعيف فإن علي بن زيد بن جدعان ضعيف ، وعمر بن أبي حرملة مجهول لا يعرف ، وإسماعيل
هو ابن علي ، وللحديث طريق آخر عن ابن عباس وشواهد يرتقي بها إلى رتبة الحسن أو يزيد .
والحديث أخرجه أحمد (٢٢٠/١ ، ٢٢٥ ، ٢٨٤) ، وابن سعد (١١١/٢/١) ، وأبو الشيخ
(ص ٢٠٨) ، والبيهقي في الشعب (رقم ٦٠٤١) ، وابن السني (رقم ٤٧٦) ، والبيهقي في شرح السنة
(ج ١١/ص ٣٨٧/رقم ٣٠٥٥) ، والمزي في تهذيبه (ترجمة عمر بن أبي حرملة) ، من طرق عن علي بن زيد عن
عمر بن أبي حرملة عن ابن عباس - به . وللحديث طريق آخر ، فقد أخرجه ابن ماجه (رقم ٣٣٢٢ ، ٣٤٢٦)
من حديث إسماعيل بن عياش فيه ضعف إذا روى عن غير الشاميين وهذا منها فابن جريج مكّي ، وابن جريج
مدلس وقد نعنن ، ولكنه يصلح شاهداً للطريق الآخر ويتقوى به . وللحديث شواهد متفرقة لبعض أجزاء
الحديث فمنها .. ما أخرجه البخاري (رقم ٥٦١٢) ، ومسلم (٢٠٢٩/١٢٤ ، ١٢٥ ، ١٢٦) ، وأبو داود
(رقم ٣٧٢٦) ، والترمذي (رقم ١٨٩٣) وصححه ، والنسائي في الكبرى (٨٨ ب - مخطوطة) - تحفة الأشراف
(رقم ١٥٣٦) - وابن ماجه (رقم ٣٤٢٥) ، وغيرهم من حديث أنس : [أتى النبي ﷺ بقدر قد شيب بماء
فشرب وعن يساره أبو بكر وعن يمينه أعرابي فأعطى الأعرابي فضله وقال : (الأمين فالأمين)] ، وفي الباب عن
سهل بن سعد أخرجه الشيخان وغيرهما .

وفي هذه الأحاديث البدء بالأمين مطلقاً سواء كان كبير القوم أم لا ، وأن الذي يشرب أولاً هو المستسقي
(طالب الشراب أو الماء ونحوهما) ثم يعطي الذي على يمينه ، فقد جاء في رواية عند الشيخين : (استسقى
رسول الله ﷺ فأتى ... الحديث) .
وقد زاد السيوطي نسبة حديث الباب لأبي نعيم .

(٣٢)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ شُرْبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

وفيه (١٠) أحاديث

- [٢٠٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا هُشَيْمٌ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ ، وَمُعِيْرَةُ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] - (١) :
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ .
- [٢٠٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ حُسَيْنِ الْمَعْلَمِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا .

(١) سقطت من الأصل .

[٢٠٧] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحج ، باب ما جاء في زمزم (١٦٣٧) ، وكتاب الأشربة ، باب الشرب قائماً (٥٦١٧) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب في الشرب من زمزم قائماً (٢٠٢٧/١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢٠ مكرر) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأشربة ، باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً وقال : (حسن صحيح) (١٨٨٢) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب مناسك الحج ، باب الشرب من زمزم (٢٩٦٤) ، وباب الشرب من زمزم قائماً (٢٩٦٥) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأشربة ، باب الشرب قائماً (٣٤٢٢) ، وسيأتي (رقم ٢٠٩) ، من طرق عن عاصم الأحول ومغيرة - به .

وأخرجه أحمد (٢٤٣/١ ، ٢٤٩ ، ٢٨٧ ، ٣٦٩ - ٣٧٠ ، ٣٧٢) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٧٣/٤) ، والبيهقي في سننه (٢٨٢/٧) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٣٠٤٦) ، من حديث ابن عباس .

[٢٠٨] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأشربة ، باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً عن قتيبة بهذا الإسناد وقال : (حسن صحيح) (١٨٨٣) ونقل المزي قوله : (حسن) . وإسناده حسن للخلاف في عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاصي ، عن أبيه عن جده والباقي ثقات ، وللحديث شواهد يصح بها منها ما سبق (رقم ٢٠٧) وما سيأتي (رقم ٢١٦) . والحديث أخرجه أحمد (١٧٤/٢ ، ١٧٨ ، ١٧٩ ، ١٩٠ ، ٢٠٦ ، ٢١٥) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٣٠٤٨) ، وغيرهم من طرق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - به .

وله شاهد من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : وقد أخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٣٦١) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢٢٥) ، وأحمد (٨٧/٦) ، من طريق مكحول عن مسروق عنها

[٢٠٩] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، [قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] قَالَ : سَقَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - مِنْ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ .

[٢١٠] - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ - مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ - وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ قَالَا : أَنْبَأَنَا^(١) ابْنُ الْفَضِيلِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ ، عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ :

أَتَى عَلِيٌّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ ، فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا

قوله (وهو في الرحبة) : هي مواضع متواطئة يستنقع فيها الماء ، وهي أسرع الأرض نباتاً ، وتكون عند منتهى الوادي . وقيل هو مكان بالكوفة ، أو رحبة المسجد بفتح الراء والحاء وقد تسكن وهي المكان المتسع .

= بلفظ : (رأيت النبي ﷺ يشرب قائماً وقاعداً ويصلي حافياً ومتنعلاً وينصرف عن يمينه وشماله) ، وسنده جيد قوي لا يقل عن رتبة الحسن ، وبقية بن الوليد صدوق وقد صرح بالتحديث في طبقات السند كما يُعلم من التخريج .

وقد أخرجه البيهقي في سننه (٤٣١/٢) من طريق آخر عن عائشة رضي الله عنها . ويشهد للحديث أيضاً ما سيأتي (رقم ٢١٠) هنا .

[فائدة] : قد صحت أحاديث في النهي والزجر عن الشرب قائماً ؛ وقد اختلف في هذا النهي ، فذهب البعض أنه للتحريم ، وذهب الجمهور أن النهي للتنزيه جمعاً بين أحاديث الإباحة والنهي ، وقال الإمام الطحاوي - رحمه الله - في (شرح معاني الآثار) (٤ / ٢٧٦) : فكذا ما ذكرناه عنه . . . من نهيه عن الشرب قائماً ليس على التحريم الذي يكون فاعله عاصياً ، ولكن للمعنى الذي ذكرناه في ذلك) ١ . هـ . وانظر السلسلة الصحيحة (رقم ١٧٧) لشيخنا العلامة ناصر الدين الألباني .

[٢٠٩] - سبق تخريجه (رقم ٢٠٧) .

(١) في ط : (حدثنا) .

[٢١٠] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب الشرب قائماً (٥٦١٥ ، ٥٦١٦) وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأشربة ، باب في الشرب قائماً (٣٧١٨) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الطهارة ، باب صفة الوضوء من غير حدث (١٣٠) ، كلهم من طريق عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة - به .

وأخرجه أحمد (١٢٣/١ ، ١٣٩ ، ١٤٤) ، والطيالسي (رقم ١٤٨) ، وابن حبان (رقم ١٥٢ - موارد) ، والبيهقي في سننه (٧٥/١) ، والطحاوي في (معاني الآثار) (٤/٢٧٣) ، كلهم من طريق النزال عن علي - به . وله طرق أخرى عن ربيعي بن جراش وعبد خير وغيرهما عن علي .

وانظر الطيالسي (رقم ١٤٩) ، وأحمد (١٠١/١ ، ١٠٢ ، ١١٤ ، ١١٦ ، ١٢٠ ، ١٣٤ ، ١٣٦) ومسنند أبي يعلى (رقم ٢٨٦ ، ٣٠٩ ، ٣٦٨ ، ...) ، والبحر الزخار (رقم ٧٨٠ - ٧٨٢) ، وغيرهم .

فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْهُ وَهُوَ قَائِمٌ
ثُمَّ قَالَ : هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ . هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَعَلَّ .

[٢١١] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَيُوسُفُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ
سَعِيدٍ ، عَنْ أَبِي عَصَامٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] .
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا إِذَا شَرِبَ ، وَيَقُولُ : «هُوَ أَمْرِي»^(١)
وَأَرَوَى .

[٢١٢] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ رِشْدِينَ بْنِ
كَرِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] .
أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا شَرِبَ تَنَفَّسَ مَرَّتَيْنِ .

قوله (أمرأ) : أي أسوغ أو أسهل انسياغاً ، أبرأ من البراءة أو البرء أي : يبرئ من الأذى
والعطش ، أروى : من الري أي أكثر رياً .

[٢١١] - أخرجه مسلم في صحيحه (رقم ١٢٣/٢٠٢٨) : كتاب الأشربة ، باب كراهية التنفس في
نفس الإناء واستحباب التنفس ثلاثاً خارج الإناء ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٧٢٧) : كتاب
الأشربة ، باب في الساقى متى يشرب ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٨٨٤) : كتاب الأشربة ، باب ما
جاء في التنفس في الإناء وقال : (حسن غريب) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة
(ص ٨٩ - مخطوط) ، من طريقين عن أبي عصام - به . وسيأتي هنا (رقم ٢١٤) من طريق ثمامة عن أنس
رضي الله عنه فيتقوى هذا الطريق فإن فيه أبا عصام ، قال عنه الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين
الحديث .

وقد أخرجه أيضاً أحمد (١١٨/٣ - ١١٩ ، ١٨٥ ، ٢١١ ، ٢٥١) ، والطيالسي (رقم ٢١١٨) ، وأبو
الشيخ (ص ٢٢٣) ، والحاكم (١٣٨/٤) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في سننه (٢٨٤/٧) ، والبخاري
في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ / رقم ٣٠٣٨ ، ٣٠٣٩) ، من طرق عن أبي عصام عن أنس - به
وفي بعض الطرق : (. . . فإنه أهنا وأمرأ وأبرأ) .
(١) في ط : (أمرأ) .

[٢١٢] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأشربة ، باب ما ذكر في الشرب
بنفسين ، عن ابن خشرم بهذا الإسناد ؛ وقال : (غريب) (١٨٨٦) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب
الأشربة ، باب الشرب بثلاثة أنفاس (٣٤١٧) ، من طريق مروان بن معاوية عن رشدين بن كريب - به .
وفي إسناده رشدين بن كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولاهم وهو ضعيف ، وباقي رجال الإسناد
ثقات ، عيسى بن يونس هو ابن أبي إسحاق ، وكريب مولى ابن عباس .
وقد أخرجه أحمد (٢٨٤/١ ، ٢٨٥) ، وأبو الشيخ (ص ٢٢٣) ، والطبراني في الكبير

[٢١٣] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ جَدِّهِ كَبْشَةَ قَالَتْ :

دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ^(١) - ﷺ - فَشَرِبَ مِنْ قَرْبَةٍ ^(٢) مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا ، فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ .

[٢١٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

قوله (إلى فيها فقطعته) : أي إلى فم القربة ، والقربة : جلد مدبوغ يوضع فيه الماء .

= (ج ١١ / ص ٤١٠ / رقم ١٢١٦٤) ، وابن عدي في الكامل (٣ / ص ١٠٠٨) ، من طرق عن رشدين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس - به .

وقال ابن عدي بعد أن ذكر عدة أحاديث : (ولرشدين غير ما ذكرت وليس بالكثير وأحاديثه مقاربة لم أر فيها حديثاً منكراً جداً وهو على ضعفه يكتب حديثه) .

والحديث يعارض ما صح عن النبي ﷺ أن كان يتنفس ثلاثاً ، وانظر ما سبق وما يأتي (رقم ٢١١) ،

(١١٤) .

[تنبيه] : في الموضع الأول من المسند (٢٨٤/١) قال عبد الله بن الإمام أحمد : (وجدت هذه الأحاديث في كتاب أبي بخط يده ...) ثم قال : (وكتب أبي في إثر هذا الحديث : (لا أرى عبد الله سمع هذا الحديث) والمراد أن الإمام أحمد يرجح أن ابنه عبد الله لم يسمع هذا الحديث منه .

[٢١٣] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٨٩٢) : كتاب الأشربة ، باب ما جاء في الرخصة في ذلك وقال : (حسن صحيح غريب) عن ابن أبي عمر بهذا الإسناد سواء وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأشربة ، باب الشرب قائماً (٣٤٢٣) عن محمد بن الصباح عن سفیان - به .

ورجاله ثقات غير شيخ المصنف فهو صدوق وقد تويع ، سفیان هو ابن عيينة ، عبد الرحمن بن أبي عمرة وثقه ابن سعد وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال ابن أبي حاتم في المراسيل : ليست له صحبة ، وذكره مطين في الصحابة ، وذكره ابن سعد فيمن ولد على عهد النبي ﷺ ، وكبشة أو كبشة هي بنت ثابت أخت حسان ولها صحبة ، وشبهه بهذه القصة ما سيأتي هنا (رقم ٢١٥) .

والحديث أخرجه أحمد (٤٣٤/٦) ، والحميدي (رقم ٣٥٤) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٥ / ص ١٥ / رقم ٨) وفي مسند الشاميين (رقم ٦٣٩) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٣٧٢ - موارد) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٧٨ / رقم ٣٠٤٢) من طريق الترمذي ، كلهم من حديث سفیان عن يزيد - به . وزاد ابن ماجه في روايته : (تبتغي بركة موضع في الرسول ﷺ) ، وعند الطبراني : (ألتمس البركة بذلك) . وهذا خاص بالنبي ﷺ (أعني التماس البركة) .

ويدل الحديث أيضاً على جواز الشرب واقفاً مع غيره من الأحاديث الدالة على ذلك ، وأن الكراهة للتنزيه .

(١) في ط : (النبي) .

(٢) في ط : (من في قربة) ، وليست كلمة (في) في الجامع للمصنف ولا في ابن ماجه .

[٢١٤] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب الشرب بنفسين أو ثلاثة (٥٦٣١) =

كَانَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا ، وَزَعَمَ أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثًا .

[٢١٥] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ زَيْدٍ ابْنِ ابْنَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

= وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب كراهة التنفس في نفس الإناء ، واستحباب التنفس ثلاثاً ، خارج الإناء (١٢٢/٢٠٢٨) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأشربة ، باب ما جاء في التنفس في الإناء وقال : (حسن صحيح) (١٨٨٤) ونقل المزي قوله : (صحيح) ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الوليمة (ص ٨٨ ب ، ٨٩ أ - مخطوط) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأشربة ، باب الشرب بثلاثة أنفاس (٣٤١٦) ، من طرق عن عذرة بن ثابت عن ثمامة - به .

وقد أخرجه أيضاً أحمد (٣/١١٤ ، ١٢٨ ، ١٨٥) ، والدارمي (١١٩/٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٨ / ص ٣٠ ، ٣١ / رقم ٤٢٢٤ ، ٤٢٢٨) ، وأبو الشيخ (ص ٢٢٢ ، ٢٢٣) ، والبيهقي في سننه (٢٨٤/٧) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٧٤ / رقم ٣٠٣٧) من طريق الترمذي ، من طرق عن عذرة بن ثابت عن ثمامة عن أنس - به . وزاد ابن أبي شيبة (٣١/٨) ويقول : (هو أهناً وأمرأ وأبرأ) . وسنده جيد قوي وقد سبق نحوه (رقم ٢١١) من طريق أبي عصام عن أنس .

[٢١٥] - صحيح لغيره . تفرد به المصنف .

وفي إسناده البراء بن زيد ابن بنت أنس لا يعرف حاله وقد وثقه ابن حبان ، ولذا قال عنه الحافظ في التقريب : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين الحديث ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، عبد الكريم هو ابن مالك الجزري ، وعبد الملك بن جريج صرح بالسماع عند أحمد (٤٣١/٦) ، وللحديث طريق آخر وله ما يشهد لصحته وسيأتي ذكرها إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه أحمد (٣/١١٩) من حديث سفيان ، (٦/٣٧٦ ، ٤٣١) من حديث زهير ؛ وحجاج وروح ، والطيالسي (رقم ١٦٥٠) عن شريك ، والدارمي (١٢٠/٢) من طريق شريك ، وابن الجارود في المنتقى (رقم ٨٦٨) من طريق ابن جريج ، والطبراني في الكبير (ج ٢٥ / ص ١٢٦ / رقم ٣٠٧) والطحاوي في معاني الآثار (٤/٢٧٤) من طريق ابن جريج ، والبغوي في شرح السنة (ج ١١ / ص ٣٧٩ / رقم ٣٠٤٣) من طريق زهير ، كلهم عن عبد الكريم الجزري عن البراء بن يزيد عن أنس - به وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/٧٩) : (رواه أحمد والطبراني وفيه البراء بن زيد ولم يضعفه أحد وبقيّة رجاله رجال الصحيح) .

وله طريق آخر عند أبي الشيخ (ص ٢٢٦) ، ومن طريقه البغوي في شرح السنة (رقم ٣٠٤٤) والطحاوي ، من طريق شريك بن عبد الله عن حميد عن أنس - به ، وفي سنده ضعف لحال شريك القاضي ويشهد للحديث ما مضى (رقم ٢١٣) من حديث كشة . ويشهد له في الجملة ما أخرجه أبو داود (رقم ٣٧٢١) ، والترمذي (رقم ١٨٩١) ، من حديث عبد الله بن أنيس قال : (رأيت النبي ﷺ قام إلى قربة معلقة فحنتها ثم شرب من فيها) وسنده ضعيف . وما أخرجه أحمد (٦/١٦١) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : (أن النبي ﷺ دخل على امرأة من الأنصار وفي البيت قربة معلقة فاحتنتها وشرب وهو قائم) ، وقال الهيثمي (٥/٧٩) : (ورجاله ثقات) .

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى أُمِّ سُلَيْمٍ ، وَقَرَبَهُ مُعَلَّقَةً ، فَشَرِبَ مِنْ فَمِ الْقَرَبَةِ ، وَهُوَ قَائِمٌ . فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَأْسِ الْقَرَبَةِ فَقَطَعَتْهَا .

[٢١٦] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَصْرِ النَّيْسَابُورِيُّ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ ،

حَدَّثَنَا عُيَيْدَةُ^(١) بِنْتُ نَائِلٍ (*) ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهَا : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا .

- وَقَالَ^(٢) أَبُو عَيْسَى : وَقَالَ بَعْضُهُمْ عُيَيْدَةُ بِنْتُ نَائِلٍ (*) .

[٢١٦] - صحيح لغيره . تفرد به المصنف .

وإسناده ضعيف فإن إسحاق بن محمد الفروي وقاه أبو داود والنسائي وضعفه الدارقطني وغيره ، وذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم : (كان صدوقاً ولكن ذهب بصره فرمى لقن ، وكتبه صحيحه) وهذا الذي اعتمده الحافظ كما في (هذي الساري) و(التقريب) ، وقال الدارقطني والحاكم : (عيب على البخاري إخراج حديثه ، وفي سنده أيضاً عبيدة بنت نائل أو نابل وهي لا تعرف وقد ذكرها ابن حبان في الثقات وقال عنها الحافظ في التقريب : (مقبولة) يعني عند المتابعة ، وباقي رجال الإسناد ثقات . ولكن متن الحديث صحيح لشواهده ، وانظر ما سبق (٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١٣ ، ٢١٥) .

والحديث أخرجه أبو الشيخ (ص ٢٢٦) ، والبخاري (رقم ٢٢٩٨ - كشف) ، والطبراني في الكبير (ج ١ / ص ١٤٧ / رقم ٣٣٢) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٢٧٣/٤) ، والمزي في تهذيبه - ترجمة عبيدة بنت نائل - من طريق الطبراني ، كلهم من طريق إسحاق الفروي عن عبيدة عن عائشة بنت سعد عن أبيها - به .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٠/٥) : (رواه البخاري والطبراني ورجلها ثقات) وفيه نظر كما لا يخفى .

(١) عُيَيْدَةُ : بالضم (بالتصغير) كما في المؤتلف والمختلف للدارقطني (رقم ١٠٥٢) .

(٢) في ط : (قال) بدون واو .

(*) بالباء هو ما ذهب إليه المزي في تحفة الأشراف ، وابن حجر في تقريب التهذيب .

(٣٣)

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَعَطُّرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٧) أحاديث]

[٢١٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ ،
ثَنَا شَيْبَانُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سُكَّةٌ يَتَطَيَّبُ مِنْهَا .

[٢١٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا عَزْرَةُ بْنُ
ثَابِتٍ ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

قوله (سُكَّةٌ) : بضم السين وتشديد الكاف ، نوع من الطيب عزيز وهو طيب أسود يخلط
ويعرك ويترك وتظهر رائحته كلما مضى عليه الزمن ، وقيل - وهو الظاهر - أن المراد بها ظرف (وعاء)
فيها طيب ، ويشعر به قوله يتطيب منها ، لأنه لو أراد بها نفس الطيب لقال يتطيب بها . ويتأكد
التطيب للمسلم في يوم الجمعة والعيدين وعند الإحرام وحضور الجماعة والمحافل وقراءة القرآن
ومجالس العلم والذكر .

[٢١٧] - إسناده صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤١٦٢) : كتاب الترجل ، باب ما جاء في
استحباب الطيب ، عن نصر بن علي عن أبي أحمد الزبيري .
ورجاله ثقات ، أبو أحمد هو محمد بن عبد الله بن الزبير ، شيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي ،
وعبد الله بن المختار وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال عنه أبو حاتم : (لا بأس به) ، وقد
أخرج له مسلم ، وقد توبع .

والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٢/١١٣) ، وأبو الشيخ (ص ٩٨) ، والبيهقي في شرح
السنة (ج ١٢ / ص ٨٥ / رقم ٣١٦٧) من طريق الترمذي ، كلهم من طريق عبد الله بن المختار - به .
وأخرجه أبو الشيخ (ص ٩٨) من طريق إبراهيم بن طهمان عن حسين عن موسى بن أنس عن أبيه -
به .

[٢١٨] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الهبة ، باب ما لا يُردُّ من الهدية (٢٥٨٢) ، وكتاب
اللباس ، باب من لم يُردَّ الطيب (٥٩٢٩) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في كراهية =

كَانَ أَنَسُ [بْنُ] مَالِكٍ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ . وَقَالَ أَنَسُ : إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّيْبَ .

[٢١٩] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ جُنْدُبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «ثَلَاثٌ لَا تُرَدُّ : الْوَسَائِدُ ، وَالذَّهْنُ وَالطَّيْبُ» (١) ، وَاللَّبَنُ» .

[٢٢٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثَنَا أَبُو (٢) دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنْ رَجُلٍ [هُوَ الطُّفَاوِيُّ] ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

رَدَّ الطَّيْبَ وَقَالَ : (حسن صحيح) (٢٧٨٩) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الزينة ، باب الطيب (٥٢٥٨) ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب الوليمة ، من طرق عن عذرة عن ثمامة - به . وأخرجه أحمد (١١٨/٣ ، ١٣٣ ، ٢٦١) ، وابن سعد (١١٣/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ٩٩) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٨٦ / رقم ٣١٧٠) من طريق البخاري ، كلهم من طريق عذرة عن ثمامة - به .

وأخرجه أحمد (٢٢٦/٣ ، ٢٥٠ ، ٢٦١) ، وابن سعد (١١٣/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ٩٧) ، والبخاري (رقم ٣١٧١) ، كلهم عن المبارك بن فضالة عن إسماعيل بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بلفظ : (ما رأيت رسول الله ﷺ عرض عليه طيب فردّه) وإسناده حسن والمبارك بن فضالة قد صرح بالسماع فزالت شبهة تدليس .

(١) كذا في الأصل : (الدهن والطيب) وفي ط : (الدهن) فقط ، وقال في جامع الترمذي : الوسائد والدهن واللبن . والدهن : يعني به الطيب ، وعليه قالوا هنا زائدة أو مقحمة .

[٢١٩] - إسناده حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٧٩٠) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في كراهية ردّ الطيب عن قتيبة بهذا الإسناد ، وقال : (غريب) . وسنده جيد ، ابن أبي فديك هو محمد بن إسماعيل وهو صدوق ، وعبد الله بن مسلم قال عنه أبو زرعة : (لا بأس به) ووثقه العجلي ، والباقي ثقات .

والحديث أخرجه ابن حبان في الثقات (١١٠/٤) ، والطبراني في الكبير (ج ١٢ / ص ٣٣٦ / رقم ١٣٢٧٩) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٩٩/١) ، والبخاري في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٨٨ / رقم ٣١٧٣) من طريق الترمذي ، من طرق عن ابن أبي فديك عن عبد الله بن مسلم عن أبيه عن ابن عمر - به . ووقع عند ابن حبان (مسلم بن جندب عن أبيه) وهو مخالف لباقي الروايات . وذكر الحديث ابن أبي حاتم في العلل (٣٠٨/٢) وقال عن أبيه : (هذا حديث منك) ، ولا أدري ما وجهه ! .

والحديث ذكره العلامة الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة (رقم ٦١٩) وزاد نسبته لأبي الشيخ في (طبقات المحدثين) ، وبشر بن مطر في (حديثه) ، وذكر للحديث طريقاً آخر عن ابن عمر ولكنه ضعيف وقد أخرجه الروياني في مسنده ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق .

(٢) في ط : (ابن داود) وهو تصحيف .

[٢٢٠] - صحيح لغيره . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢١٧٤) : كتاب النكاح ، باب ما يكره من =

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «طِيبُ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ» .

[٢٢١] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثَنَا (١) إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ، عَنِ الطُّفَاوِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - . مِثْلَهُ بِمَعْنَاهُ .

= ذكر الرجل ما يكون من إصابته أهله ، وكتاب الحثام (رقم ٤٠١٩) : باب ما جاء في التعري ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٧٨٧) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في طيب الرجال والنساء ، وقال : (حسن) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٥١١٧ ، ٥١١٨) : كتاب الزينة ، باب الفصل بين طيب الرجال وطيب النساء ، من طرق عن الجريري عن أبي نضرة - به . وسيأتي هنا (رقم ٢٢١) .

ورجال إسناده ثقات غير الطفاوي (وهو المهم) فإنه مجهول لا يعرف ، وسعيد بن إياس الجريري قد اختلط ولكن سماع سفيان الثوري وإسماعيل بن إبراهيم ابن علي - كما يأتي (رقم ٢٤١) - قبل الاختلاط ، أبو داود الحفري هو عمر بن سعد بن عبيد ، أبو نضرة هو المنذر بن مالك بن قطعة .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢/ ٥٤٠ - ٥٤١) مطولاً ، والبيهقي في الشعب (رقم ٧٨٠٩) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٢/ ص ٨٠ / رقم ٣١٦٢) من طريق الترمذي ، كلاهما من طريق الجريري عن أبي نضرة عن الطفاوي عن أبي هريرة - به . وللحديث شواهد من حديث عمران وأنس وأبي موسى يتقوى ويصح بها ، والله أعلم .

* أما حديث عمران : فقد أخرجه أحمد (٤/ ٤٤٢) ، وأبو داود (رقم ٤٠٤٨) ، والترمذي (رقم ٢٧٨٨) وحسنه ، والطبراني في الكبير (ج ١٨/ ص ١٤٧ / رقم ٣١٤) ، والحاكم في المستدرک (٤/ ١٩١) ، والبيهقي في سننه (٣/ ٢٤٦) ، كلهم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عنه . والحسن مدلس وقد عنعن ، وابن أبي عروبة من أثبت الناس في قتادة ولكنه اختلط ومن الرواة من سمع منه قبل الاختلاط مثل شعيب بن إسحاق قاله ابن حبان وقال في التقريب سمع منه بآخرة ، وعند أحمد روى عنه روح بن عباد .

* حديث أنس : أخرجه البزار (رقم ٢٩٨٩ - كشف) ، والبيهقي في الشعب (رقم ٧٨١٠) ، من طريق إسماعيل بن زكرياء عن عاصم عنه - به وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٥٦) : (ورجاله رجال الصحيح) ، قلت : وسنده حسن فإن إسماعيل صدوق يخطئ والباقي ثقات .

* حديث أبي موسى الأشعري : أخرجه الطبراني ولفظه : أن رجلاً أراد أن يبايع النبي ﷺ فأبصره النبي ﷺ وعليه أثر صفرة فأبى أن يبايعه وقال : (طيب الرجال . . . الحديث) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٥/ ١٥٨) : (وفيه إبراهيم بن بشار الرمادي وهو ضعيف وقد وثق وبقية رجاله رجال الصحيح) . قلت : وقد قال عنه الحافظ في التقريب : (حافظ له أو هام) .

[تنبيه] : زاد السيوطي نسبة الحديث للطبراني والضياء من حديث أنس .

(١) في ط : (أبنا) .

[٢٢١] - سبق تخريجه (رقم ٢٢٠) .

[٢٢٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيفَةَ [وَعَمَرُو بْنُ عَلِيٍّ] ^(١) قَالَا : ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ^(٢) ، ثَنَا حَجَّاجُ الصَّوَّافُ ، عَنْ حَنَانٍ ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِذَا ^(٣) أُعْطِيَ أَحَدُكُمْ الرِّيحَانِ فَلَا يَرُدَّهُ ^(٤) فَإِنَّهُ خَرَجَ مِنَ الْجَنَّةِ» .

- قَالَ أَبُو عِيسَى : وَلَا نَعْرِفُ ^(٥) لِحَنَانٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ ^(٦) .

قوله (الريحان) : كل نبت طيب الريح من أنواع المشعشع ، ومنه الحبق .

(١) في الأصل : (عمر بن علي) وهو خطأ .
 (٢) في الأصل : (يزيد بن زريع بن زريع) مرتين ، وهو سهو من الناسخ .
 (٣) في الأصل : (وإذا) .
 (٤) في الأصل : (فلا يردوه) بزيادة الواو ، وهو خطأ .
 (٥) في الأصل : (لا يعرف) .
 (٦) في الأصل وفي المطبوعة بعد هذا ما نصه : (وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل : حنان الأسدي ، من بني أسد بن شريك ، وهو صاحب الرقيق عم والد مسدد ، وروى عن أبي عثمان النهدي ، وروى عنه الحجاج بن أبي عثمان الصواف ، وسمعت أبي يقول ذلك) . فهذا النقل عن ابن أبي حاتم لا نظمه من الترمذي ولا يعقل ذلك ، وهو من المستبعد جداً ، كما حقق ذلك العلامة الألباني في مقدمة مختصره للشهائل ، فإن الترمذي توفي سنة (٢٧٩) ، وابن أبي حاتم توفي سنة (٣٢٧) وكانت ولادته سنة (٢٤٠) فيكون له من العمر سنة وفاة الترمذي (٣٩) سنة مما يبعد أن يكون ألف كتابه (الجرح والتعديل) قبل ذلك وذاع وشاع وتداوله العلماء حتى نقل عنه الترمذي !! ، فالإحتمال الظاهر أن هذا النقل من بعض العلماء الذين جاؤوا بعد ابن أبي حاتم ، فنقله عنه في حاشية الكتاب ، ثم نقله بعض النسخ وجعله في صلبه متوهماً أنه منه . وهذا النقل في المطبوع من (الجرح والتعديل) (ج ٣/ ٢٩٩) وليس فيه : (وهو صاحب الرقيق) ، وقد نقل البغوي قول الترمذي عقب الرواية من طريقه وليس فيه النقل عن ابن أبي حاتم ، وفيه هذا الحرف (وهو صاحب الرقيق) مما يدل على أنه خلط من النسخ ، والله أعلم .

[٢٢٢] - ضعيف مرسل . أخرجه أبو داود في كتاب المراسيل ، باب ما جاء في الرِّيحَانِ (رقم ٥٠١) عن وهب بن بقية عن يزيد بن زريع - به ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في كراهية ردّ الطيب ؛ عن محمد بن خليفة بهذا الإسناد ؛ وقال : (غريب) (٢٧٩١) .

وفي إسناده حنان الأسدي ، ولا يعرف وقال عنه الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة ، وذكره ابن حبان في الثقات كعادته ، والباقي ثقات ، غير محمد بن خليفة البصري ، قال عنه الحافظ : (مقبول) وهو هنا مقرون بثقة وقد تويعا ، حجاج الصواف هو ابن أبي عثمان ، وأبو عثمان النهدي هو عبد الرحمن بن مل وهو مخضرم ثقة عابد ثبت وقد أدرك الجاهلية وأسلم على عهد النبي ﷺ ولم يلقه ، فالحديث على ضعف إسناده ؛ مرسل .

والحديث رواه البغوي - من طريق المصنف - في شرح السنة (ج ١٢ / ص ٨٧ / رقم ٣١٧٢) ونقل قول الترمذي عقبه فقال : (وهو حنان الأسدي صاحب الرقيق عم والد مسدد) .

[٢٢٣] - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، ثنا أَبِي ، عَنْ بَيَّانٍ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :
 عُرِضَتْ بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] فَأَلْقَى جَرِيرٌ رِدَاءَهُ
 وَمَشَى فِي إِزَارٍ ، فَقَالَ [لَهُ] : خُذْ رِدَاءَكَ ، فَقَالَ عُمَرُ لِلْقَوْمِ : مَا رَأَيْتُ رَجُلًا أَحْسَنَ
 صُورَةً مِنْ جَرِيرٍ إِلَّا مَا بَلَّغْنَا مِنْ صُورَةِ يُوسُفَ [الصادق] عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وقد أخرج مسلم (٢٠/٢٢٥٣) ، وأبو داود (رقم ٤١٧٢) ، والنسائي في المجتبى (رقم ٥٢٥٩) ،
 وأحمد (٣٢٠/٢) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٤٧٣ - موارد) ، والبيهقي في سننه (٢٤٥/٣) ، وغيرهم
 من حديث أبي هريرة مرفوعاً : (من عرض عليه ربحان فلا يرده فإنه خفيف المحمل طيب الريح) .
 [٢٢٣] - إسناده ضعيف جداً . تفرد به المصنف .
 وفي سنده عمر بن إسماعيل بن مجالد وهو متروك ، وأبوه صدوق بخطيء ، والباقي ثقات ، وبيان هو ابن
 بشر . وجريير بن عبد الله البجلي هو الصحابي الجليل وله مناقب فلتراجع في الصحيح وغيره . ثم لا أدري ما
 وجه إيراد هذا الخبر ! ! ، فلا تعلق له بالباب أصلاً .
 وذكره الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢٣٢/١) في ترجمة جريير بن عبد الله رضي الله عنه ؛ وقال :
 (وروى البغوي من طريق قيس عن جريير ...) ، ولم يُشر الحافظ لوهاته ، والله أعلم .

(٣٤)

بَابُ كَيْفَ كَانَ كَلَامُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

[وفيه (٣) أحاديث]

[٢٢٤] - حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ ، ثنا حُمَيْدُ بْنُ (١) الْأَسْوَدِ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] قَالَتْ :

مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَسْرُدُ سَرْدَكُمْ (٢) هَذَا ، وَلَكِنَّهُ كَانَ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ بَيْنٍ ، فَصْلٍ ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ .

قوله (يسرد) : سرد الحديث هو الإتيان به متتابعاً سريعاً .

(١) في ط : (حميد الأسود) بدون (بن) وهو خطأ .

(٢) في ط : (كسردكم) .

[٢٢٤] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٨٣٩) : كتاب الأدب ، باب المهدي في الكلام ؛ من طريق سفيان عن أسامة بن زيد - به ، والمصنف في جامعه (رقم ٣٦٣٩) : كتاب المناقب ، باب في كلام النبي ﷺ ؛ عن حميد بن مسعدة بهذا الإسناد وقال : (حسن) ، ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب سرد الحديث (رقم ٤١٣) من طريق سفيان عن أسامة - به .

وسنده حسن ، حميد بن مسعدة صدوق ، وحميد بن الأسود : صدوق يهيم قليلاً ، وأسامة بن زيد اللبني صدوق يهيم ، وباقي الإسناد ثقات ، وجملة السرد علقها البخاري (رقم ٣٥٦٨) ، وأخرجها مسلم في صحيحه (١٦٠/٢٤٩٣) .

والحديث أخرجه أحمد (١٣٨/٦ ، ٢٥٧) ، وابن سعد (٩٧/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ٩٢) ، والبغوي - من طريق الترمذي - في شرح السنة (ج ١٣ / ص ٢٥٦ / رقم ٣٦٩٦) ، كلهم من طريق أسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة - به . وقد رواه قبيصة عن سفيان عن أسامة بن زيد عن القاسم عن عائشة - به ، كذا أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٤١٢) .

وقد رواه أحمد (١١٨/٦ ، ١٥٧) ، والبخاري (رقم ٣٥٦٧) ، ومسلم (١٦٠/٢٤٩٣) ، والحميدي (رقم ٢٤٧) وأبو داود (رقم ٣٦٥٤ ، ٣٦٥٥) ، وأبو يعلى (رقم ٤٣٩٣ ، ٤٦٧٧) ، من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة - به . وفي لفظ : (إنما كان حديث رسول الله ﷺ فصلاً تفهمه القلوب) ، وفي آخر (إن كان رسول الله ﷺ ليحدث الحديث لو شاء العاذ أن يحصيه أحصاه) .

[٢٢٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، ثنا أَبُو قُتَيْبَةَ : سَلَّمَ (١) بْنُ قُتَيْبَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى ، عَنْ ثُمَامَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُعِيدُ الْكَلِمَةَ ثَلَاثًا لَتُعْقَلَ عَنْهُ .

[٢٢٦] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، أَنبَأَنَا (٢) جَمْعُ بْنُ عُمَيْرٍ (٣) بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَجَلِيُّ ، [قَالَ : حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ زَوْجِ خَدِيجَةَ يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ (٤) بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا -] قَالَ :

سَأَلْتُ خَالِي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ وَكَانَ وَصَافًا ، قُلْتُ (٥) صِفْ لِي مَنْطِقَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُتَوَاصِلَ الْأَحْزَانِ ، دَائِمَ الْفِكْرَةِ ، لَيْسَتْ لَهُ رَاحَةٌ ، طَوِيلَ السَّكْتِ ، لَا يَتَكَلَّمُ فِي غَيْرِ حَاجَةٍ ، يَفْتَتِحُ الْكَلَامَ وَيُخْتِمُهُ

(١) في ط : (مسلم) وهو خطأ ، وانظر (التقريب) وغيره من كتب الرجال .

[٢٢٥] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب العلم ، باب من أعاد الحديث ثلاثاً لِيُفْهَمَ عنه (٩٤) ، (٩٥) ، وكتاب الاستئذان ، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً (٦٢٤٤) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الاستئذان ، باب ما جاء في كراهية أن يقول عليك السلام مبتدئاً وقال : (حسن صحيح غريب) (٢٧٢٣) ، وكتاب المناقب ، باب في كلام النبي ﷺ وقال : (حسن صحيح غريب) (٣٦٤٠) كلاهما من طريق عبد الله بن المثنى عن ثمامة - به .

وأخرجه البغوي في شرح السنة (رقم ١٤١) من طريق البخاري . وأخرجه الحاكم في مستدركه (٢٧٣/٤) - فوهم كما قال الحافظ في الفتح - وصححه وتعبه الذهبي بقوله : (أخرجه البخاري سوى قوله : لتعقل عنه) ، وهو عند البخاري بلفظ (حتى تفهم عنه) فلا وجه للاستثناء فالعنى واحد .
وأخرجه أحمد (٢١٣/٣ ، ٢٢١) ، وأبو الشيخ (ص ٩٢) ، من طريق عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس بلفظ : (كان إذا تكلم بكلمة ردها ثلاثاً وإذا أتى قوماً سلم عليهم ثلاثاً) .

وللحديث شاهد - فإن عبد الله بن المثنى فيه مقال وقد أخرج له البخاري دون مسلم - من حديث أبي أمانة الباهلي ، وقد أخرجه الطبراني في الكبير (ج ٨ / ص ٣٤٢ / رقم ٨٠٩٥) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٢٩/١) : (وإسناده حسن) ، ولفظه : (كان إذا تكلم تكلم ثلاثاً لكي يفهم عنه) .

(٢) في ط : (حدثنا) .

(٣) في ط : (عمرو) وفي الأصل : (عمرو) وهما تحريف ، وصحح المزي (عمير) وانظر خلاصة تذهيب تهذيب الكمال وانظر تقريب التهذيب لابن حجر ، وتهذيب الكمال للمزي وغيرها من كتب الرجال .

(٤) في الأصل : (الحسين) وأثبت الصحيح من تحفة الأشراف .

(٥) في ط : (فقلت) .

[٢٢٦] - سبق تخريجه (رقم ٨) وسيأتي رقم (٣٣٧ ، ٣٥٢) .

بِأَشْدَاقِهِ^(١) وَيَتَكَلَّمُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، كَلَامُهُ فَضْلٌ ، لَا فُضُولَ وَلَا تَقْصِيرَ ، لَيْسَ بِالْجَافِي وَلَا الْمُهِينِ ، يُعْظَمُ النِّعْمَةُ وَإِنْ دَقَّتْ ، لَا يَذُمُّ مِنْهَا شَيْئاً غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَذُمُّ ذَوَاقاً وَلَا يَمْدَحُهُ ، وَلَا تُغْضِبُهُ الدُّنْيَا وَلَا مَا كَانَ [لَهَا] فَإِذَا تُعَدِّي الْحَقُّ لَمْ يَقُمْ لِعُضْبِهِ شَيْءٌ حَتَّى يَنْتَصِرَ لَهُ . [وَأ] لَا يَغْضِبُ لِنَفْسِهِ وَلَا يَنْتَصِرُ لَهَا ، إِذَا أَشَارَ ، أَشَارَ بِكَفِّهِ كُلِّهَا ، وَإِذَا تَعَجَّبَ قَلْبُهَا وَإِذَا تَحَدَّثَ اتَّصَلَ بِهَا ، وَضَرَبَ بِرَاحَتِهِ الْيُمْنَى بَطْنَ إِبْهَامِهِ الْيُسْرَى ، وَإِذَا غَضِبَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ^(٢) ، وَإِذَا فَرِحَ غَضَّ طَرْفَهُ ، جُلَّ ضَحِكُهُ التَّبَسُّمُ ، يَقْتَرُّ عَنْ مِثْلِ حَبِّ الْعَمَامِ .

قوله (بأشداقه) : الشدق جانب الفم ، والمعنى أنه - ﷺ - كان يهتم بإخراج الكلام واضحاً من مخارجه الصحيحة ليفهم كما أراده .

قوله (بجوامع الكلم) : أي بالكلام القليل اللفظ الكثير المعاني .

قوله (كلامه فصل) : الكلام الفصل هو البين الظاهر الذي يفصل بين الحق والباطل .

قوله (لا فضول ولا تقصير) : الفضول الزائد عن الحاجة ، والتقصير أن لا يفي الكلام بالمعنى المراد . فكان كلامه - ﷺ - لا زيادة فيه ولا نقصان مع كونه جامعاً لمعاني كثيرة .

قوله (ليس بالجافي) : الجفاء غلظ الطبع وشدته ، وهو أيضاً ترك البر والصلة للأقارب والأصحاب .

قوله (ولا المهين) : من المهانة والحقارة ، أي ما كان - ﷺ - حقيراً ذمياً بل كان مُفَخِّماً كبيراً عظيماً في نفسه يغشاه من أنوار الوقار والمهابة والجلالة ما ترعد منه فرائص الجبابرة وتذل لمهابته الملوك ويخضع له جفاة الأعراب .

قوله (ولا يذم ذواقاً ولا يمدحه) : أي لا يذم طعاماً ولا شراباً ولا يمدحه ، فذم الطعام أو الشراب يحزن صانعه أو من قدمه ، ومدحه يشعر بالحرص والشره والنهمة ، وهي خصال مذمومة قد تنزه عنها - ﷺ - .

قوله (فإذا تعدى الحق لم يقم لغضبه شيء حتى ينتصر له) : أي يشتد غضبه حتى إنه لا يستطيع شيء أن يمنعه من إعادة الحق إلى نصابه .

قوله (وإذا تحدث اتصل بها) : أي يحرك يده مع الكلام لزيادة البيان والإيضاح .

قوله (أشاح) : الإشاحة المبالغة في الإعراض .

قوله (يفتر عن مثل حب الغمام) : يفتر من الفترة وهي المسافة من الزمن أو المكان والمراد هنا انفراج شفتيه - ﷺ - عن أسنانه ، وشبه أسنانه - ﷺ - بحب الغمام - وهو البرد الذي ينزل من السماء - في شدة بياضه وصفائه .

(١) في ط : (ويختمه باسم الله تعالى) .

(٢) في الأصل : (أعران وأشاح) وهو تحريف .

(٣٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي ضَحِكِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٩) أحاديث]

[٢٢٧] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ ، أَنَا الْحَجَّاجُ - وَهُوَ : ابْنُ أَرْطَاةَ - عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] قَالَ :
كَانَ فِي سَاقِي^(١) رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حُمُوشَةٌ ، وَكَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا ، فَكُنْتُ إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ قُلْتُ : أَكْحَلَ الْعَيْنَيْنِ ، وَلَيْسَ بِأَكْحَلَ .

[٢٢٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَا ابْنُ هَلِيعَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) بْنِ الْمُغِيرَةِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] أَنَّهُ قَالَ :

قوله (حموشة) : هي الدقة وعدم الغلظ ، والكحل بفتحيتين سواد في أجفان العين خلقة .

(١) في ط : (ساق) .

[٢٢٧] - إسناده ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب في صفة النبي ﷺ ؛ عن أحمد بن منيع بهذا الإسناد سواء ؛ وقال : (حسن صحيح غريب) (٦٤٥) ونقل المزي قوله : (حسن غريب) .

وفي إسناده الحجاج بن أرتاة وهو ضعيف مدلس وقال عنه في التقريب : (صدوق كثير الخطأ والتدليس) ، وسماك بن حرب صدوق ، والباقي ثقات .

والحديث أخرجه أحمد (١٠٥/٥) وابنه عبد الله في زوائده (٩٧/٥) ، والطبراني في الكبير (ج ٢ / ص ٢٤٤ / رقم ٢٠٢٤) ، والحاكم في مستدركه (٦٠٦/٢) وصححه ، فردّه الذهبي بقوله : (حجاج لين الحديث) ، والبغوي في شرح السنة (ج ١٣ / ص ٢٢٢ / رقم ٣٦٤٢) من طريق الترمذي ، كلهم من طريق الحجاج عن سماك - به .

(٢) في ط : (عبد الله) ، وكذا في جامع الترمذي . وما أثبت من تحفة الأشراف وتحفة الأحوزي (رقم ٣٧٢٠) .

[٢٢٨] - حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٤١) : كتاب المناقب ، باب في بشاشة النبي ﷺ ؛ عن قتيبة بهذا الإسناد ؛ وقال : (حسن غريب) ، ونقل المزي قوله : (غريب) . وفي سنده =

مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

[٢٢٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْخَلَّالُ ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحَانِي ، ثنا

لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] قَالَ :

مَا كَانَ صَاحِبُكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا تَبَسُّمًا .

- قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ لَيْثِ بْنِ سَعْدٍ .

[٢٣٠] - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، أَنْبَأَنَا^(١) وَكِيعٌ ، ثنا الْأَعْمَشُ ،

عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِنِّي لَأَعْلَمُ أَوَّلَ رَجُلٍ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَآخِرَ رَجُلٍ يَخْرُجُ

مِنَ النَّارِ ؛ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُقَالُ : اغْرَضُوا عَلَيْهِ صِغَارَ ذُنُوبِهِ وَيُحْبَأُ^(٢) عَنْهُ

= عبد الله بن لهيعة وفيه ضعف لسوء حفظه وقد جاء الحديث من رواية عبد الله بن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ وروايتهما عنه مستقيمة يمتنع بها ، وعبيد الله بن المغيرة بن معقيب السبائي المصري : صدوق كما قال الحافظ ، وقد خولف ابن لهيعة في لفظه كما سيأتي من طريق آخر (رقم ٢٢٩) عن عبد الله بن الحارث بن جزء وهو أصح .

والحديث أخرجه أحمد (١٩٠/٤ ، ١٩١) عن الحسن وموسى - فرقهما - ، وابن سعد (٩٦/٢/١) عن محمد بن معاوية النيسابوري ، وأبو الشيخ (ص ٣٠) من طريق عبد الله بن المبارك و(ص ٨٥) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٣٧٠١) من طريق الترمذي عن قتيبة بن سعيد ، و(رقم ٣٣٥٠) من طريق ابن المبارك ، كلهم عن ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة - به .

وله شاهد عند أحمد (١٩٩/٥) من طريق بقية عن حبيب بن عمر الأنصاري عن أبي عبد الصمد عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال : (كان رسول الله ﷺ لا يتحدث بحديث إلا تبسم) ، وأخرجه أبو الشيخ (ص ٩٢) من طريق آخر : فقال حدثنا محمد بن أحمد بن الوليد الثقفي نا محمد بن عافية حدثني جدي عافية بن أيوب حدثني معاوية بن صالح حدثني عبد الرحمن بن ميسرة الحضرمي عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال : (كان رسول الله ﷺ إذا حدث بحديث تبسم في حديثه) .

[٢٢٩] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٤٢) : كتاب المناقب ، باب في بشاشة

النبي ﷺ ؛ عن أحمد بن خالد الخلال - به ؛ وقال : (صحيح غريب) .

ورجال إسناده ثقات غير يحيى بن إسحاق السيلحيني ويقال السالحي نسبة إلى السيلحين قرية بقرب بغداد وهو صدوق وقال عنه أحمد : شيخ صالح ثقة صدوق فالإسناد جيد قوي ويؤيده الطريق السابق (رقم ٢٢٨) .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في الأصل : (وتحبأ) .

[٢٣٠] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة (٣١٤/١٩٠ ، ٣١٥) =

كِبَارُهَا فَيَقَالُ لَهُ عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا^(١) ، وَهُوَ مُقِرٌّ لَا يُنْكِرُ ، وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِهَا ، فَيَقَالُ أَعْطَوْهُ مَكَانَ كُلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلَهَا حَسَنَةً . فَيَقُولُ : إِنَّ لِي ذُنُوبًا مَا أَرَاهَا هَهُنَا^(٢) .

قَالَ أَبُو ذَرٍّ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

[٢٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، ثَنَا زَائِدَةُ ، عَنْ بَيَانَ ،

قوله (حتى بدت نواجذه) : أي حتى ظهرت نواجذه ، النواجذ جمع ناجذة ، وهي الأضراس التي تظهر عند الضحك ، والأشهر الأكثر أنها أقصى الأسنان .

قال ابن حجر في الفتح : (التبسم مبادئ الضحك ، والضحك انبساط الوجه حتى تظهر الأسنان من السرور ، فإن كان بصوت وكان بحيث يسمع من بعد فهو الفهقهة ، وإلا فهو الضحك ، وإن كان بلا صوت فهو التبسم ، وتسمى الأسنان في مقدم الفم الضواحك وهي الثنايا والأنياب ، وما يليها وتسمى النواجذ) .

= وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب صفة جهنم ، باب منه وقال : (حسن صحيح) (٢٥٩٦) ، من طرق عن الأعمش - به .

وأخرجه أحمد (١٥٧/٥ ، ١٧٠) ، والبيهقي في سننه (١٩٠/١٠) وفي (البعث والنشور) (رقم ١٠٦) ، والبغوي - من طريق الترمذي - في شرح السنة (ج ١٥ / ص ١٩٢ / رقم ٤٣٦٠) ، كلهم من طريق الأعمش عن المعرووف بن سويد عن أبي ذر - به .
وانظر ما سيأتي (رقم ٢٣٣) من حديث ابن مسعود .

(١) في ط : (كذا كذا وكذا) .

(٢) في ط : (لا أراها) .

[٢٣١] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد ، باب من لا يثبت على الخيل (٣٠٣٥) ،

(٣٠٣٦) ، وكتاب مناقب الأنصار ، باب ذكر جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه (٣٨٢٢) ، وكتاب الأدب ، باب التبسم والضحك (٦٠٨٩ ، ٦٠٩٠) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل جرير بن عبد الله ، رضي الله تعالى عنه (١٣٤/٢٤٧٥ ، ١٣٥) ، (١٣٦/٢٤٧٦) وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب المناقب ، باب مناقب جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه وقال : (حسن صحيح) (٣٨٢٠) ، (٣٨٢١) وقال : (حسن) ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : المقدمة ، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ، فضل جرير بن عبد الله البجلي (١٥٩) من طرق عن إسماعيل وبيان (بعضهم عن إسماعيل والآخر عن بيان) كلاهما عن قيس - به ، وعزاه المزي للنسائي في سننه الكبرى : كتاب المناقب ؛ عن قتيبة عن سفيان عن إسماعيل - به ، وسيأتي هنا (رقم ٢٣٢) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس - به ، وأخرجه أحمد في مسنده (٣٥٨/٤ ، ٣٥٩ ، ٣٦٢ ، ٣٦٥) وفي فضائل الصحابة (رقم ١٦٩٦) ، والحميدي (رقم ٨٠٠) ، والطبراني في الكبير (رقم ٢٢١٩ - ٢٢٢٣) ، رقم =

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] قَالَ :
مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْذُ أُسْلِمْتُ وَلَا رَأَيْ إِلَّا ضَحِكَ .

[٢٣٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو ، ثنا زَائِدَةُ ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ، عَنْ قَيْسٍ ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ :
مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا رَأَيْ مِنْذُ أُسْلِمْتُ إِلَّا تَبَسَمَ .

[٢٣٣] - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] قَالَ :
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا
رَحْفًا ، يُقَالُ لَهُ أَنْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ» . قَالَ : «فَيَذْهَبُ لِيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ
أَخَذُوا الْمَنَازِلَ ، فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ : يَا رَبِّ قَدْ أَخَذَ النَّاسُ الْمَنَازِلَ - فَيُقَالُ لَهُ : أَتَذْكُرُ
الزَّمَانَ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ . قَالَ : فَيُقَالُ لَهُ : تَمَنَّ . قَالَ : فَيَتَمَنَّى ^(١) .
فَيُقَالُ ^(٢) لَهُ : فَإِنَّ لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةَ أَضْعَافِ الدُّنْيَا» . قَالَ : «فَيَقُولُ : أَتَسْحَرُ
مِنِّي ^(٣) وَأَنْتَ الْمَلِكُ ؟» .

قوله (ما حجبني) : أي معني من الدخول عليه وتحمل رواية الضحك على التبسّم لأنه المشهور
عن النبي - ﷺ - وهي الرواية الموافقة لباقي الأحاديث على أن جلّ ضحكه هو التبسّم .

= (٢٢٨٦ ، ٢٢٨٧) وفي الصغير (١/ ٨٧ - ٨٨) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٣٣٤٩) ، من طريقي
إسماعيل بن أبي خالد وبيان كلاهما عن قيس عن جرير - به .

[٢٣٢] - سبق تخريجه (رقم ٢٣١) .

(١) في الأصل : (فيتمّنّى) وهو خطأ .

(٢) في الأصل : (فقال) .

(٣) في الأصل : (بي مني) وفي ط : (بي) .

[٢٣٣] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار (٦٥٧١) ، وكتاب
التوحيد ، باب كلام الرب عز وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (٧٥١١) ، وأخرجه مسلم في صحيحه :
كتاب الإيمان ، باب آخر أهل النار خروجاً (١٨٦/ ٣٠٨ ، ٣٠٩) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب صفة
جهنم ، باب منه (٢٥٩٥) وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الزهد ، باب صفة
الجنة (٤٣٣٩) ، كلهم من طريق الأعمش أو منصور عن عبيدة بن عمرو السلماني عن ابن مسعود - به .
وللحديث طرق عن الأعمش ومنصور وغيرهما - به .

والحديث أخرجه أحمد (١/ ٣٧٨ - ٣٧٩ ، ٤٦٠) ، وأبو يعلى (رقم ٥١٣٩) ، والطبراني في الكبير (رقم =

قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

[٢٣٤] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، أَنَّبَانَا^(١) أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ،

عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ :

= ١٠٣٣٩ ، ١٣٠٤٠ ، وابن خزيمة في (التوحيد) (ج ١ / ص ٣٨٤ / رقم ٢٣٠) ، (ج ٢ / رقم ٤٨٠ ، ٤٨١ ، ٤٨٢) ، وابن منده في (الإيمان) (ج ٢ / رقم ٨٤٢ ، ٨٤٣ ، ٨٤٤) ، والبيهقي في (الشعب) (رقم ٣١٤) وفي (البعث والنشور) (رقم ١٠٣) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ٤٣٥٦) ، والخطيب في تاريخه (ج ٥ / ١٢٠ - ١٢١) ، كلهم من طريق إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود - به .
(١) في ط : (حدثنا) .

[٢٣٤] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٦٠٢) : كتاب الجهاد ، باب ما يقول الرجل إذا ركب ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٤٤٦) : كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا ركب الناقة ؛ وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب السير - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٠٢٤٨) - ، وفي عمل اليوم والليلة (رقم ٥٠٢) ، باب ما يقول إذا وضع رجله في الركاب ، كلهم من طريق أبي إسحاق السبيعي عن علي بن ربيعة - به .
ورجال إسناده ثقات ، إلا أن أبا إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي مدلس وقد عنعن ثم هو مختلط ، ولكنه قد توبع كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، على أنه قد صرح بالسماع في بعض الطرق ، وروى عنه الثوري وهو قديم السماع منه .

ورواه أيضاً أحمد في مسنده (٩٧/١ ، ١١٥ ، ١٢٨) ، وعبد الرزاق (رقم ١٩٤٨٠) ، وعبد بن حميد (رقم ٨٨ ، ٨٩ - منتخب) ، والطيالسي (رقم ١٣٢) ، وأبو يعلى (رقم ٣٢٦) ، والبزار (رقم ٧٧٣ - البحر الزخار) ، وابن السني في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٤٩٨) ، وابن حبان في صحيحه [رقم ٢٣٨٠ ، ٢٣٨١ - موارد] ، (٤/١٦٦ ، ١٦٧ رقم ٢٦٨٦ ، ٢٦٨٧ - الإحسان) ، والطبراني في (الدعاء) (رقم ٧٨١ - ٧٨٧) ، والحاكم (٢/٩٩) ، والبيهقي في سننه (٥/٢٥٢) وفي (الأساء والصفات) (ص ٤٧١) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٣٤٢ ، ١٣٤٣) ، من طرق عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة - به .

وقال ابن أبي حاتم في العلل (١/٢٧١ ، رقم ٧٩٩) سألت أبي عن حديث رواه الثوري وغيره عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة قال : كنت رديف علي ... وذكر الحديث .

فقال أبي : (حدثني أبو زياد القطان عن يحيى بن سعيد قال : كنت أعجب من حديث علي بن ربيعة كنت ردف علي ، لأن علي بن ربيعة كان حدثاً في عهد علي ، ومثله أنكرت أن يكون ردف علي حتى حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن علي بن ربيعة ، قلت لسفيان سمعه أبو إسحاق من علي بن ربيعة فقال سألت أبا إسحاق عنه فقال حدثني رجل عن علي بن ربيعة) .

وقال الحافظ المزي : (قال عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة : قلت لأبي إسحاق : ممن سمعته ؟ قال : من يونس بن خباب ، فلقيت يونس بن خباب قلت : ممن سمعته ؟ قال : من رجل سمعه من علي بن ربيعة) . قلت : وهكذا أسنده ابن أبي حاتم في العلل (رقم ٨٠٠) .

قلت : وقد تابعه إسماعيل بن عبد الملك ، والمناهل بن عمرو ، ويونس بن خباب عن شقيق الأزدي ، والحكم ، كلهم عن علي بن ربيعة - به .

والرجل الذي روى عنه يونس بن خباب (صدوق يخطئ) ، هو شقيق بن أبي عبد الله الأزدي وهو ثقة ، وهو في الدعاء للطبراني (رقم ٧٧٩) وفي معجمه الأوسط (رقم ١٧٧) من طريق ابن لهيعة عن =

شَهِدْتُ عَلِيًّا [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] أَنِّي بِدَابَّةٍ لِيَرْكَبَهَا ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الرِّكَابِ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ . فَلَمَّا اسْتَوَى عَلَى ظَهْرِهَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . ثُمَّ قَالَ : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف : ١٣] ثُمَّ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلَاثًا ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ ثَلَاثًا . سُبْحَانَكَ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ، فَاعْفُ رِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، ثُمَّ ضَحِكُ فَقُلْتُ لَهُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ ، ثُمَّ ضَحِكُ فَقُلْتُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «إِنَّ رَبَّكَ لَيَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ : رَبِّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ أَحَدٌ غَيْرُهُ» .

[٢٣٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنبَأَنَا (١) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ :

قوله (وما كنا له مقرنين) : أي مطيقين ، يقال أقرن له ، وعليه : أي أطاقه وقوي عليه واعتلى .

والمعنى ما كنا مطيقين قهره واستعماله لو لم يسخره الله لنا .

= عبد ربه بن سعيد عن يونس بن خباب - به .

وفي سنده عبد الله بن لهيعة وفيه ضعف من قبل حفظه لاختلاطه ، ولا بأس به في الشواهد ، وله طرق :

فقد أخرجه البزار (رقم ٧٧١ - البحر الزخار) ، والطبراني في (الدعاء) (رقم ٧٧٧ - ٧٨٠) ، والحاكم في مستدركه (٩٧/٢ - ٩٨) وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ، والبيهقي في (الأسماء والصفات) (ص ٤٧٠ - ٤٧١) ، من طرق عن علي بن ربيعة - به مختصراً ومطولاً . والحديث أخرجه أيضاً المحاملي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه والدارقطني في الأفراد ، وانظر الدر المنثور (١٤/٦) ، وعلل الدارقطني (رقم ٤٣٠) .

ولبعضه شاهد : أخرجه مسلم في صحيحه (٤٢٥/١٣٤٢) وغيره من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر ، كبر ثلاثاً ثم قال : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ﴾ [الزخرف : ١٣ ، ١٤] ، (اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا ، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ ، اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنظر وسوء المنقلب في المال والأهل) . وإذا رجع قاهن . وزاد فيهن : (آييون ، تائبون ، عابدون ، لربنا حامدون) . (١) في ط : (حدثنا) .

[٢٣٥] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف .

قَالَ سَعْدٌ : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(١) ﷺ - ضَحِكَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . قَالَ : قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ [ضَحِكُهُ] ^(٢) قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مَعَهُ تُرْسٌ وَكَانَ سَعْدٌ رَامِيًا ، وَكَانَ [الرَّجُلُ] ^(٣) يَقُولُ : كَذَا وَكَذَا بِالتُّرْسِ ؛ يَعْطِي جَبْهَتَهُ . فَتَزَعُ لَهُ سَعْدٌ بِسَهْمِهِمْ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَمَاهُ ، فَلَمْ يُخْطِئْ هَذِهِ مِنْهُ - يَعْنِي جَبْهَتَهُ - وَ[انْقَلَبَ الرَّجُلُ] ^(٤) وَشَالَ بِرَجْلِهِ . فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٥) ﷺ - حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ . قَالَ : قُلْتُ : مِنْ أَيِّ شَيْءٍ ضَحِكَ قَالَ : « مِنْ فِعْلِهِ بِالرَّجُلِ » .

قوله (فتزع له سعد بسهم) : أي أخذه من كنانته وصوبه إليه وشد القوس وتأهب لإطلاق السهم إليه .
قوله (وشال برجله) : أي سقط على عقبه ورفع رجله من شدة انقلابه .

= رجال إسناده ثقات غير محمد بن محمد بن الأسود لم يوثقه أحد ولا ابن حبان فهو مجهول الحال ، وقد روى عنه عبد الله بن عون بن أربطبان (ثقة) ، وأبو المقدم هشام بن زياد (متروك) ، ولذا قال عنه الحافظ : (مستور) ، وسعد هو الصحابي المعروف ابن أبي وقاص الزهري .
وقد رواه أحمد (١٨٦/١) ، والبخاري (رقم ١٨٠٨ - كشف) ، كلاهما من طريق ابن عون عن محمد بن الأسود عن عامر - به . وذكره الهيثمي في المجمع (١٣٥/٦ - ١٣٦) وقال : (رواه أحمد والبخاري . . . ورجاهما رجال الصحيح غير محمد بن محمد بن الأسود وهو ثقة) كذا قال ! . وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على المسند (رقم ١٦٢٠) : (إسناده صحيح) وفيه نظر لما عرفت ، وإنما صححه الشيخ رحمه الله جرياً على عادته فيمن لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً في تاريخ البخاري .
وأخرج الطبراني في الكبير (رقم ٣١٥) بسند حسن عن عامر بن سعد عن أبيه أن النبي ﷺ جمع له أبويه قال : (كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين فقال النبي ﷺ لسعد : « ارم فداك أبي وأمي » قال : فتزعت بسهم ليس فيه نصل فأصبت جنبه فوقه وانكشفت عورته ، فضحك النبي ﷺ حتى نظرت إلى نواجذه) . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥٥/٩) وقال : (في الصحيح بعضه . . . ورجاله ثقات غير أسد بن موسى وهو ثقة) ووقع في المطبوع من المجمع : (أسد بن الدرداء رضوان الله عليهم أجمعين) ! ! ، والتصحيح من إسناده الطبراني .

(١) في ط : (النبي) .

(٢) زيادة من ط .

(٣) سقطت من الأصل .

(٤) ما بين المعقوفين في الأصل : و(القلب) فقط ، وهو خطأ .

(٥) في ط : (النبي) .

(٣٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ مُزَاحِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

وفيه (٦) أحاديث

[٢٣٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، أَنبَأَنَا^(١) أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ شَرِيكِ ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [قَالَ]^(٢) :
«إِنَّ^(٣) النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَهُ : يَا ذَا الْأُذُنَيْنِ .
قَالَ مُحَمَّدٌ : قَالَ أَبُو أُسَامَةَ : يَعْنِي يُمَازِحُهُ .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) سقطت من ط .

(٣) في ط : (أن) .

[٢٣٦] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٥٠٠٢) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في المزاح ، عن إبراهيم بن مهدي عن شريك - به ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٩٩٢) : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في المزاح ، وقال : (صحيح غريب) ، وفي كتاب المناقب (رقم ٣٨٢٨) ، باب مناقب لأنس بن مالك وقال : (حسن غريب صحيح) ، عن محمود بن غيلان بهذا الإسناد .
وفي سننه شريك بن عبد الله القاضي النخعي وهو ضعيف لسوء حفظه وإن كان عدلاً عابداً ، وباقي رجاله ثقات ، أبو أسامة هو حماد بن أسامة ، عاصم هو ابن سليمان ، وللحديث طريق آخر عند الطبراني عن أنس ، وإسناده حسن صحيح ، ومتابعة عند الخطيب في تاريخه .
والحديث أخرجه أحمد (١١٧/٣ ، ١٢٧ ، ٢٤٢ ، ٢٦٠) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٤٠٢٩) ومن طريقه ابن السني في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٤٢٢) ، والطبراني في الكبير (رقم ٦٦٣) ، والبيهقي في سننه (٢٤٨/١٠) ، والبخاري في شرح السنة (رقم ٣٦٠٦) من طريق الترمذي ، كلهم من طريق شريك عن عاصم الأحول عن أنس - به . وقد تابعه شعبة ، فرواه الخطيب في تاريخه (٤٦/١٣) من طريق موسى بن حيان عن حفص بن عمر الحوضي حدثنا شعبة عن عاصم عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ لرجل : «يا ذا الأذنين» .

وله طريق آخر ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ٦٦٢) عن مطين (محمد بن عبد الله) عن عبد الوارث بن عبد الصمد عن حرب بن ميمون عن النضر بن أنس عن أنس - به ، وهذا سند جيد قوي .
وجزم الحافظ في ترجمة أنس من الإصابة بأن النبي ﷺ مازحه بذلك .

[٢٣٧] - حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ :
 إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ^(٢) - ﷺ - لِيَخَالِطَنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ ^(٣) مَا فَعَلَ النَّغِيرُ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَفَقَهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَمَازُحُ ، وَفِيهِ أَنَّهُ كَتَبَ غُلَامًا صَغِيرًا ، فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا عُمَيْرٍ ^(٣) . وَفِيهِ أَنَّهُ ^(٤) لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطَى الصَّبِيُّ الطَّيْرَ لِيَلْعَبَ بِهِ ، وَإِنَّمَا قَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا أَبَا عُمَيْرٍ ، مَا فَعَلَ النَّغِيرُ ؟ لِأَنَّهُ كَانَ لَهُ نَغِيرٌ يَلْعَبُ ^(٥) بِهِ ، فَمَاتَ فَحَزَنَ الْغُلَامُ عَلَيْهِ فَمَازَحَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا أَبَا عُمَيْرٍ : مَا فَعَلَ النَّغِيرُ ؟ .

قوله (يا أبا عمير ما فعل النغير) : (أبو عمير) هو أخ لأنس من أمه ، وهو ابن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري وأمّه أم سليم بنت ملحان ، وقد مات صغيراً في حياة النبي - ﷺ - .
 (والنغير) : بضم النون تصغير (نغر) بضم النون وفتح الغين المعجمة ، وهو طائر صغير يشبه العصفور ، أحمر المنقار ، وجمعه (نغران) .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في ط : (رسول الله) .

(٣) في الأصل : (يا أبا عمير) .

(٤) في الأصل : (أن) .

(٥) في الأصل : (فيلعب) .

[٢٣٧] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦١٢٩) : كتاب الأدب ، باب الانبساط إلى الناس ، وباب الكنية للصبي وقبل أن يولد ، وأخرجه مسلم في صحيحه (٣٠/٢١٥٠) : كتاب الأدب ، باب استحباب تخنيك المولود عند ولادته وحمله إلى صالح يمنكه ، وجواز تسميته يوم ولادته واستحباب التسمية بعبد الله وإبراهيم وسائر الأنبياء عليهم السلام ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٣٣) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة على البسط وقال : (حسن صحيح) ، وكتاب البر والصلة ، باب ما جاء في المزاح (رقم ١٩٨٩) وقال : «حسن صحيح» ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب التسليم على الصبيان والدعاء لهم وممازحتهم (رقم ٣٣٤ ، ٣٣٥ ، ٣٣٦) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٧٢٠) : كتاب الأدب ، باب المزاح ، وباب الرجل يكنى قبل أن يولد له (رقم ٣٧٤٠) ، كلهم من طريق أبي التياح عن أنس .

وقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٩/ص ٤) ، وعبد بن حميد (رقم ١٢٧٩ ، ١٣٣١ ، ١٤١٥ ،

١٤١٦) ، كما في المنتخب ، وأحمد (٣/١١٤ - ١١٥ ، ١١٩ ، ١٧١ ، ١٨٨ ، ١٩٠ ، ٢٠١ ، ٢١٢ ،

٢٢٢ - ٢٢٣ ، ٢٧٨ ، ٢٨٨) ، وأبو داود (رقم ٤٩٦٩) ، والطيالسي (رقم ٢٠٨٨ ، ٢١٤٧) ، والبخاري

في الأدب المفرد رقم (٢٦٩ ، ٣٨٤ ، ٨٤٧) ، وابن السني في اليوم والليلة (رقم ٤١١) ، وأبو يعلى في =

[٢٣٨] - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، قَالَ : أَنَا ^(١) عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ ، أَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(٣) قَالَ :

قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّكَ تُدَاعِبُنَا . قَالَ : [نَعَمْ . غَيْرَ] ^(٤) أَنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًّا .

[تُدَاعِبُنَا - يَعْنِي تُمَارِحُنَا] ^(٥) .

= مسنده (رقم ٢٨٣٦ ، ٣٣٤٧) ، وأبو الشيخ (ص ٣٢ ، ٣٣) ، وأبو عوانة (٧٢/٢) ، وابن حبان كما في الإحسان (رقم ١٠٩) ، والبيهقي في سننه (٢٠٣/٥ ، ٣١٠/٩) وفي الدلائل (٣١٢/١ - ٣١٣) ، وأبو نعيم في الحلية (٣١٠/٧) ، والبخاري في شرح السنة (رقم ٣٣٧٧ ، ٣٣٧٨) ، وغيرهم من طريق عن أنس رضي الله عنه . وقد صنف أبو العباس بن القاص جزءاً في شرحه وهو مخطوط . وسيطع قريباً إن شاء الله تعالى .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في ط : (أنا) .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من ط .

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٢٣٨] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٩٩٠) : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في المزاح ، وقال ؛ (حسن صحيح) ، ونقل المزي قوله : (حسن) ، عن عباس بن محمد الدوري بهذا الإسناد . وسنده حسن لحال أسامة بن زيد الليثي ، وقال عنه الحافظ : (صدوق بهم) ، وباقي رجال الإسناد ثقات وللمحدث طريق آخر وشواهد يصح بها .

والحديث أخرجه أحمد (٣٦٠/٢) ، والبخاري ، من طريق الترمذي - في شرح السنة (رقم ٢٦٠٢) ، كلاهما من حديث أسامة بن زيد عن المقبري عن أبي هريرة - به . وله طريق آخر :

فقد أخرجه أحمد (٢٤٠/٢) ، من طريق محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة - به . وهذا سند حسن أيضاً لحال محمد بن عجلان . وقد أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٢٦٥) من طريق ابن عجلان إلا أنه قال عن أبيه أو سعيد ، وفي سنده عبد الله بن صالح (كاتب الليث) وهو كثير الغلط ولعل هذا الشك منه ، وكانت فيه غفلة ، وأخرجه البيهقي في سننه (٢٤٨/١٠) من الطريقتين كلاهما عن المقبري عن أبي هريرة - به .

وللمحدث شاهد أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ١٣٤٤٣) من طريق عبيد بن عمير عن ابن عمر ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨٩/٨) : (رواه الطبراني في الكبير والأوسط وفيه من لم أعرفه) . وله طريق آخر : فقد أخرجه الطبراني في الصغير (٧/٢) من طريق المبارك بن فضالة عن بكر بن عبد الله المزني عن ابن عمر - به ، وقال الهيثمي في المجمع (٨٩/٨) : (وإسناده حسن) قلت : فيه المبارك بن فضالة وهو وإن كان صدوقاً إلا أنه يدلّس ويسوّي وقد عنعن ، لكن لا بأس به في الشواهد .

وشاهد آخر أخرجه الخطيب في التاريخ (٣٧٨/٣) من طريق وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس - به .

وأخرجه ابن عدي (٧٥٥/٢) من طريق أنس بن سيرين عن أنس بن مالك .

وشاهد ثالث عند أبي الشيخ (ص ٨٥ - ٨٦) من طريق إسماعيل بن أبي داود عن طفيل بن سنان عن =

[٢٣٩] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ

أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ ،

أَنَّ رَجُلًا اسْتَحْمَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : «إِنِّي حَامِلُكَ عَلَى وَلَدٍ نَاقَةٍ» .
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَصْنَعُ بِوَلَدِ النَّاقَةِ ^(١) ؟ فَقَالَ [رَسُولُ اللَّهِ] ^(٢) - ﷺ - : «وَهَلْ تَلِدُ
الْإِبِلُ ^(٣) إِلَّا النُّوقَ» .

[٢٤٠] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، ثَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ثَابِتٍ ،

عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ :

= عبيد بن عمير عن عائشة - به وفيه قصة . ولعل هذا هو نفسه شاهد ابن عمر الذي أخرجه الطبراني فإنه نفس
الإسناد وفيه تحريف أو تبديل فبدلاً من (إسماعيل بن أبي داود) ذكر (سليمان بن أبي داود) ، وفي القصة عند أبي
الشيخ ذكر عبد الله بن عمرو - بالفتح - وليس ابن عمر ، وباقي الإسناد سواء سوى شيخ الطبراني ، وشيخ
أبي الشيخ . فليحرر .

(١) في ط : (الإبل) .

(٢) سقطت من ط .

(٣) في ط : (الناقة) .

[٢٣٩] - إسناد صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٩٩٨) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في

المزاح ، عن وهب بن بقية عن خالد - به ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٩٩١) : كتاب البر والصلة ،
باب ما جاء في المزاح وقال : (حسن صحيح غريب) ، عن قتيبة بهذا الإسناد .

ورجاله ثقات رجال الشيخين ، خالد هو الطحان الواسطي ، وحيد هو الطويل وهو مدلس وقد عنعن
ولكن عامة ما دلسه عن أنس إنما هو عن ثابت عن أنس وهو ثقة ، فالإسناد صحيح إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه أحمد (٢٦٧/٣) ؛ والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٢٦٨) ، وأبو يعلى (رقم ٣٧٧٦) ، وأبو الشيخ (ص ٨٦) ، والبيهقي في سننه (٢٤٨/١٠) ، والبخاري في شرح السنة (رقم ٣٦٠٥) -
من طريق الترمذي - ، من طرق عن خالد الطحان عن حميد عن أنس - به .

[٢٤٠] - صحيح . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة .

وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين ، وقد صححه ابن حجر في الإصابة ، وكذا الحافظ ابن

كثير في الشئائل .

وقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (رقم ١٩٦٨٨) ، وأحمد (١٦١/٣) ، وأبو يعلى (رقم ٣٤٥٦) ،

وابن حبان في صحيحه (رقم ٢٢٧٦) ، والبزار في مسنده (رقم ٢٧٣٥ - كشف) ، والبيهقي في سننه

(٢٤٨/١٠) ، والبخاري في شرح السنة (رقم ٣٦٠٤) ، كلهم من طريق معمر عن ثابت عن أنس - به . وقال

الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٦٨/٩ - ٣٦٩) : (رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح) .

وله شاهد من حديث زاهر نفسه ؛ أخرجه البزار في مسنده (رقم ٢٧٣٤ - كشف) ، والطبراني في الكبير

(رقم ٥٣١٠) ، كلاهما من حديث رافع بن سلمة عن أبيه عن سالم بن أبي الجعد عن زاهر بن حرام

الأشجعي نحوه . وقال الهيثمي في المجمع (٣٦٩/٩) : (ورجاله موثقون) . قلت : ورجالهم ثقات غير

شاذ بن فياض : فهو صدوق له أوهام وأفراد ، ورافع بن سلمة بن زياد بن أبي الجعد ذكره ابن حبان في

الثقات ووثقه الحافظ ابن حجر في التقریب وكذا الذهبي في الكاشف .

أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - كَانَ اسْمُهُ زَاهِرًا . وَكَانَ يَهْدِي إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - هَدِيَّةً مِنَ الْبَادِيَةِ . فَيَجْهَرُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِنْ زَاهِرًا بَادِيَّتَنَا وَنَحْنُ حَاضِرُوهُ ، وَكَانَ [رَسُولُ اللَّهِ] ^(١) - ﷺ - يُحِبُّهُ ، وَكَانَ رَجُلًا دَمِيمًا ، فَاتَّاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - . يَوْمًا وَهُوَ يَبِيعُ مَتَاعَهُ وَاحْتَضَنَهُ ^(٢) مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ ^(٣) لَا يَبْصُرُهُ . فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ أُرْسِلَنِي فَالْتَفَتَ ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ - ﷺ - . فَجَعَلَ لَا يَأْلُو مَا أَلْصَقَ ^(٤) ظَهْرُهُ بِصَدْرِ النَّبِيِّ - ﷺ - . حِينَ عَرَفَهُ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ يَشْتَرِي هَذَا الْعَبْدَ ؟ فَقَالَ [الرَّجُلُ] : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا وَاللَّهِ تَجِدُنِي كَاسِدًا . فَقَالَ النَّبِيُّ ^(٥) - ﷺ - : «لَكِنْ عِنْدَ اللَّهِ لَسْتُ بِكَاسِدٍ . أَوْ قَالَ : أَنْتَ عِنْدَ اللَّهِ غَالٍ» .

[٢٤١] - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ الْقِدَامِ ، ثنا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ :

قوله (باديتنا ونحن حاضروه) : البادي هو المقيم بالبادية ، وحاضروه : أي حاضرو المدينة له ، وهذا من حسن المعاملة والمجاملة .

قوله (دميم) : أي غير جميل الصورة ، مع كونه مليح السيرة وقد كان يحبه النبي - ﷺ - .

قوله (أرسلني) : أتركني ودعني .

قوله (لا يألو ما أَلْصَقَ ظهره بصدر النبي - ﷺ -) : لا يألو لا يترك ولا يقصر ، في إلصاق ظهره بصدر النبي - ﷺ - تبركاً بذلك وحباً للنبي - ﷺ - وتشرفاً به .

(١) سقطت من ط .

(٢) في ط : (فاحتضنه) .

(٣) سقطت (هو) من الأصل .

(٤) في الأصل : (ما اتصق) .

(٥) في الأصل : (رسول النبي) ، وهو خطأ .

[٢٤١] - حسن . تفرد به المصنف دون أهل الكتبة الستة .

وفي سنده مصعب بن المقدام الخثعمي وهو صدوق له أوهام ، والمبارك بن فضالة صدوق ولكنه يدلّس ويسوي وقد عنعن هنا ، وهو مع ذلك مرسل من مراسيل الحسن بن أبي الحسن البصري ، وله شاهد من حديث عائشة يتقوى به .

وقد رواه عبد الرحمن الهمداني في زيادات (تفسير مجاهد) (٢/٦٤٨) ، والبخاري في تفسيره (٤/٢٨٣) ، والبيهقي في (البعث والنشور) (رقم ٣٨٢) ، والثعلبي في تفسيره - كما في الإسعاف للزيلعي (٢/٦٢٦ - مخطوط) - ، كلهم من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن مرسلًا وزاد السيوطي نسبته في الدرر (٦/١٥٨) لعبد بن حميد وابن المنذر ، عن الحسن مرسلًا .

وقد أخرجه ابن الجوزي في (الوفا) - كما في تحريج الزيلعي (٢/٦٢٦) - من طريق خارجة بن مصعب

= عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس : أن عجوزاً دخلت فقالت ... الحديث .
وخارجة بن مصعب هذا متروك وكان يدلس عن الكذابين ، فلا يصلح للاستشهاد .
* وله شاهد من حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها :

وقد أخرجه الطبري في تفسيره (٨٠/١٧) ، وأبو الشيخ (ص ٨٧) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١٤٢/٢) ، والبيهقي في البعث (رقم ٣٧٩) وفي شعب الإيمان أيضاً ، كلهم من طريق ليث عن مجاهد عنها .
والليث بن أبي سليم صدوق ولكنه اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك ، ولا بأس به في الشواهد . أما
رواية (مجاهد عن عائشة) ، فقال أبو حاتم - كما في الجرح والتعديل (٣١٩/٨) - : (حديثه عنها مرسل
سمعت ابن معين يقول لم يسمع منها) ، وقال علي بن المديني : (لا أنكر أن يكون مجاهد لقي جماعة من
الصحابه وقد سمع من عائشة) ، وقال الحافظ في الفتح (٤١٣/١) متعباً قول أبي حاتم : (وهذا مردود فقد
وقع التصريح بسامعه منها عند البخاري ... ، وأثبت علي بن المديني ، فهو مقدم على من نفاه) .
قلت التصريح بسامعه عند البخاري في صحيحه (رقم ١٧٧٥ ، ١٧٧٦) حيث قال : (دخلت أنا
وعروة ... قال : وسمعنا استئذان عائشة أم المؤمنين في الحجره) .
وقال الذهبي في (سير أعلام النبلاء) (٤/٤٥١) متعباً لقول يحيى القطان : (لم يسمع منها) : بلى قد
سمع منها شيئاً يسيراً .

فعلة هذا الطريق هو الليث بن أبي سليم .
- وله طريق آخر : ذكره ابن الجوزي في الأذكياء (ص ١٥٧) من طريق سعيد بن المسيب عنها .
وقد رواه ابن أبي شيبة ، والطبراني في الأوسط - وعنه أبو نعيم في صفة الجنة (رقم ٣٩١) - : حدثنا محمد
ابن عثمان بن أبي شيبة حدثنا أحمد بن طارق الوالي حدثنا مسعدة بن اليسع حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة
عن سعيد بن المسيب عنها . وذكره الهيثمي في المجمع (١٠/٤١٩) وقال : (وفيه مسعدة بن اليسع وهو
ضعيف) . وانظر حادي الأرواح (ص ١٥٥) .
قلت : بل متروك ، وأحمد بن طارق الوالي (أو الوايثمي) لم أجد من ترجمه ، وشيخ الطبراني فيه مقال
معروف ولا بأس به ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وابن أبي عروبة اختلط وهو مدلس . وقال البخاري في
تاريخه (٢٦/٢/٤) في ترجمة مسعدة بن اليسع : (قال قتبية : أدركته ولم أكتب عنه ، وكان يذكر بالصلاح .
قال أحمد : ... ليس بشيء خرقنا حديثه ، وتركنا حديثه منذ دهر) . وقال أبو حاتم (٨/٣٧١) - الجرح
والتعديل) : (هو ذاهب منكر الحديث لا يشتغل به ، يكذب على جعفر بن محمد عندي والله أعلم) .
وقال ابن حبان في المجروحين (٣/٣٥) : (كان ممن يروي عن الثقات الأشياء المقلوبات حتى إذا سمعها
المتبديء في الصناعة علم أنه لا أصول لها) .

وقد كذبه أبو داود ، وانظر الميزان (٩٨/٤) ، واللسان (٢٣/٦) . فلا يصلح هذا الطريق للاعتبار .
وجملة القول أن الحديث بطريقه (مرسل الحسن ، وطريق مجاهد عن عائشة) حسن أو مقارب ، والله
تعالي أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب .

[تنبيه] : وقع عند أبي الشيخ (ص ٨٦) بعد حديث : (إنا حاملوك على ولد الناقة ...) - وقد سبق
تخرجه هنا (رقم ٢٣٩) - قوله : [وقال : لا يدخل الجنة عجوز] . فلا أدري أهو موصول بالإسناد السابق .
أم هو مدرج من أحد الرواة ، أو معلقاً من المصنف أبي الشيخ رحمه الله .
فإن كان موصولاً فإن إسناده صحيح فقد رواه أبو الشيخ هكذا : أخبرنا ابن أبي عاصم ، نا وهب بن
بقية ، نا خالد ، عن حميد ، عن أنس ... الحديث .

ويحتاج الأمر لمزيد بحث في مصنفات ابن أبي عاصم لتحرير هذه المسألة ، وإن كان الأصل أنه موصول
بالإسناد السابق ، والله تعالي أعلم .

أَتَتْ عَجُوزٌ [إِلَى] (١) النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَنِي الْجَنَّةَ . فَقَالَ : «يَا أُمَّ فُلَانٍ ! إِنَّ الْجَنَّةَ لَا تَدْخُلُهَا عَجُوزٌ» . قَالَ : فَوَلَّتْ تَبْكِي . فَقَالَ : أَخْبِرُوهَا أَنَّهَا لَا تَدْخُلُهَا وَهِيَ عَجُوزٌ ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿إِنَّا (٢) أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْسَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا [عُرُبًا أَتْرَابًا]﴾ (٣) .

قوله تعالى ﴿عُرُبًا أَتْرَابًا﴾ : يعني المحبيات والمتعشقات لأزواجهن - يحسن التبعل - وأتراباً ؛ الأتراب : المستويات في السن كأنهن أشبهن في التساوي الترائب وهي ضلوع الصدر ، جمع ترب .

(١) زيادة من ط .

(٢) في الأصل : (إن) ، وهو خطأ .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصل ، والآية من سورة الواقعة آية : (٣٥ - ٣٧) .

(٣٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الشُّعْرِ

[وفيه (١١) حديثاً]

[٢٤٢] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثنا شَرِيكٌ ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ :
قِيلَ لَهَا : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ ^(٢) - ﷺ - يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشُّعْرِ ؟ قَالَتْ : كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشُعْرِ ابْنِ رَوَاحَةَ وَيَتَمَثَّلُ وَيَقُولُ ^(٣) : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودَ .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في ط : (رسول الله) .

(٣) في ط : (يقوله) .

[٢٤٢] - حسن أو أعلى . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٨٤٨) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في إنشاد الشعر ؛ وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة (رقم ٩٩٧) ، باب ما يقول إذا استراث الخبر ، كلاهما عن علي بن حجر عن شريك - به . وإسناده ضعيف فإن شريك بن عبد الله القاضي النخعي سيء الحفظ ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، لكن الخبر حسن أو صحيح كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وقد أخرجه أحمد (١٣٨/٦ ، ١٥٦ ، ٢٢٢) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٨٦٧) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٢٩٧/٤) ، وأبو القاسم البغوي في (الجمعيات) (رقم ٢٣٧٥) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٤٠٢) وفي تفسيره (١٩/٤) ، من طرق عن شريك عن المقدام بن شريح - به . وأخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٢٦٤/٧) من طريق سفيان بن وكيع عن أبي أسامة عن مسعر عن المقدام - به ، لكن سفيان بن وكيع : كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه فأدخل عليه ما ليس من حديثه فنصح فلم يقبل فسقط حديثه ؛ قاله الحافظ .

وأخرجه أحمد (٣١/٦ ، ١٤٦) ، وابن أبي شيبة في (مصنفه) (٥٢٤/٨) ، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٩٩٥ ، ٩٩٦) ، كلهم من طريق عامر بن شراحيل الشعبي عن عائشة رضي الله عنها قالت : كان رسول الله ﷺ إذا استراث الخبر تمثل بيت طرفة :

ويأتيك بالأخبار من لم تزود

وسنده منقطع ؛ فإن الشعبي لم يسمع من عائشة ، والله أعلم .

وأخرج البخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٧٩٢) ، وأبو يعلى (رقم ٤٩٤٥) ، من طريق الوليد بن أبي =

[٢٤٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، (قَالَ : ثنا) (١) سُفْيَانُ [الثَّوْرِيُّ] ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، ثنا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (٢) قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ : أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ . وَكَادَ أُمَيَّةُ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ» .

= ثور عن سهاك عن عكرمة قال : سألت عائشة هل كان رسول الله ﷺ يتمثل شعراً قط ؟ . فقالت : أحياناً إذا دخل بيته يقول : (ويأتيك بالأخبار من لم تزود) . وعند أبي يعلى سقط (سهاك) من الإسناد . وفي هذا الطريق الوليد بن عبد الله بن أبي ثور وهو ضعيف ؛ وقد توبع فقد رواه البيهقي في سننه (٢٣٩/١٠ - ٢٤٠) من طريق عبد الملك عن سهاك - به ، ولكن رواية سهاك عن عكرمة - خاصة - مضطربة . وقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٠٦/٨) ، وعبد بن حميد (رقم ٦١٤ - منتخب) ، والبخاري (رقم ٢١٠٦ - كشف) ، والطبراني في الكبير (رقم ١١٧٦٣) ، كلهم من طريق أبي أسامة عن زائدة عن سهاك عن عكرمة عن ابن عباس نحوه . وذكره الهيثمي في المجمع (١٢٨/٨) وقال : (رواه البخاري والطبراني . ورجاهما رجال الصحيح) . . . قلت : لكن رواية سهاك عن عكرمة مضطربة كما سبق بيانه . فالحديث يثبت بهذه الطرق إن شاء الله تعالى .

[تنبيه] : المعروف أن هذا الشعر شطر من معلقة طرفة بن العبد الشاعر الجاهلي ، والبيت كما جاء في معلقته :

سَتُبِيدِي لَكَ الْأَيَّامُ مَا كُنْتُ جَاهِلًا وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ
فمعنى قول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها : كان يتمثل بشعر ابن رواحة ويتمثل ويقول . . . أنه كان يتمثل بشعر ابن رواحة ، كما كان يتمثل ويقول : . . . وأنه قول طرفة ؛ لا أنه من شعر عبد الله بن رواحة رضي الله عنه .

وقد جاء من غير وجه أنه ﷺ تمثل بشعر ابن رواحة رضي الله عنه .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) زيادة من ط .

[٢٤٣] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب مناقب الأنصار ، باب أيام الجاهلية (٣٨٤١) ، وكتاب الأدب ، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه (٦١٤٧) ، وكتاب الرقاق ، باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله ، والنار مثل ذلك (٦٤٨٩) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الشعر (٢/٢٢٥٦ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الأدب ، باب ما جاء في إنشاد الشعر قال : (حسن صحيح) (رقم ٢٨٤٩) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الأدب ، باب الشعر (٣٧٥٧) ، وسيأتي (٢٤٩) ، كلهم من طريق عبد الملك بن عمير الكوفي عن أبي سلمة - به .

[٢٤٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، (قَالَ : أَنبَأَنَا) ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَجَلِيِّ قَالَ :
أَصَابَ حَجْرٌ أَصْبُعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَدَمِيتُ فَقَالَ :

هَلْ أَنْتِ إِلَّا أَصْبُعُ دَمِيتِ وَفِي ^(٢) سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ .

[٢٤٥] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ ،
عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ نَحْوَهُ .

قال ابن حجر في الفتح : وقد اختلف هل قاله النبي - ﷺ - متمثلاً أو قاله من قبل نفسه غير
قاصد لإنشائه فخرج موزوناً ، وبالأول جزم الطبري وغيره ، ويؤيده أن ابن أبي الدنيا في (محاسبة
النفس) ، أوردهما لعبد الله بن رواحة ، فذكر أن جعفر بن أبي طالب لما قتل في غزوة مؤتة بعد أن
قتل زيد بن حارثة أخذ اللواء عبد الله بن رواحة فقاتل ، فأصيب إصبعه ، فارتجز وجعل يقول
هذين القسمين ، وزاد :

يا نفس إن لا تقتلي تموتي هذي حياض الموت قد صليت

وما تمنيت فقد لقيت إن تفعلي فعلهما هديت

وهكذا جزم ابن التين بأنهما من شعر ابن رواحة ، وذكره الواقدي أن الوليد بن الوليد بن
المغيرة كان رافق أبا بصير في صلح الحديبية على ساحل البحر ، ثم إن الوليد رجع إلى المدينة فعثر
بالحرة فانقطعت إصبعه فقال هذين القسمين . وأخرجه الطبراني من وجه آخر موصول بسند ضعيف
١ . هـ . ثم نقل ابن حجر عن ابن هشام في زيادات السيرة خبراً عن النبي - ﷺ - وفيه قصة أن قاتل
القسمين هو الوليد بن الوليد بن المغيرة ، ثم رجح ذلك بقوله : وهذا إن كان محفوظاً احتمل أن
يكون ابن رواحة ضمنهما شعره وزاد عليها فإن قصة صلح الحديبية قبل قصة مؤتة . ١ . هـ .

[٢٤٤] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد ، باب من ينكب في سبيل الله (٢٨٠٢) ،
وكتاب الأدب ، باب ما يجوز من الشعر والرَّجَزِ والحداء وما يكره منه (٦١٤٦) ، وأخرجه مسلم في صحيحه :
كتاب الجهاد والسير ، باب ما لقي النبي - ﷺ - من أذى المشركين والمنافقين (١١٢/١٧٩٦) ، (١١٣) ، وأخرجه
المصنف في جامعه : كتاب تفسير القرآن باب (ومن سورة الضحى) (٣٣٤٥) وقال : (حسن صحيح) ونقل
المزي قوله : (صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا
أصابه حجر فعثر فدميت أصبعه (٥٥٩) ، باب ما يقول إذا أصابته جراحة (٦٢٠) ، وسيأتي (رقم ٢٤٥) ،
كلهم من طريق الأسود بن قيس عن جندب - به .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في الأصل : (في) بدون واو .

[٢٤٥] - سبق تخريجه (رقم ٢٤٤) .

[٢٤٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، ثنا^(١)

أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ :

قَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَا أَبَا^(٢) عُمَارَةَ ؟ . فَقَالَ لَا وَاللَّهِ
مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَكِنْ وَلَّى سَرْعَانُ النَّاسِ ، تَلَقَّيْتُهُمْ هَوَازِنُ بِالنَّبْلِ ،
وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى بَعْلَتِهِ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا ،
وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ :

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

[٢٤٧] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ،

أَنْبَأَنَا^(٣) ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَابْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي^(٤) بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ
يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

ضَرْبًا يُزِيلُ أَهْلَامَ عَنْ مَقِيلِهِ^(٥) وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا ابْنَ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَفِي حَرَمِ اللَّهِ تَقُولُ

قوله (ولى سرعان الناس): أي أدبروا وفروا ، وسرعان الناس السابقون إلى الأمر المتسارعون

إليه .

[٢٤٦] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد ، باب بغلة النبي ﷺ البيضاء (٢٨٧٤) ،

وكتاب المغازي ، باب قول الله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ﴾ الآية (٤٣١٥) ، وأخرجه

مسلم في صحيحه : كتاب الجهاد والسير ، باب في غزوة حنين (١٧٧٦/٨٠ مكرر) ، وأخرجه المصنف في

جامعه : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في الثبات عند القتال وقال : (حسن صحيح) (١٦٨٨) ، من طرق عن

يحيى بن سعيد عن الثوري - به .

(١) في ط : (أنبأنا) .

(٢) في الأصل : (يابا) .

(٣) في ط : (حدثنا) .

(٤) في ط : (يشي) .

(٥) في ط : (عقيله) وما نثبته من (ط) ومن جامع المصنف ، وسنن النسائي ، وهو الصحيح لغة .

[٢٤٧] - حسن صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٨٤٧) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في

إنشاد الشعر ؛ وقال : (حسن صحيح غريب) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٢٨٧٣) : كتاب مناسك =

الشَّعْرَ؟ فَقَالَ [النَّبِيُّ] ^(١) - ﷺ -: «خَلَّ عَنْهُ يَا عُمَرُ فَلَهَايَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ» .

[٢٤٨] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَنبَأَنَا ^(٢) شَرِيكَ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ :

= الحج ، باب إنشاد الشعر في الحرم والمشى بين يدي الإمام ، و (رقم ٢٨٩٣) باب استقبال الحج ، من طرق عن عبد الرزاق عن جعفر بن سليمان - به .

وسنده حسن ، رجاله ثقات غير جعفر بن سليمان الضبيعي فهو صدوق من رجال مسلم ، فالإسناد على شرطه ، وقد توبع فالحديث له طريق آخر بنحوه كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وقد أخرجه أيضاً أبو يعلى في مسنده (رقم ٣٣٩٤ ، ٣٤٤٠) ، وعنه ابن حبان في صحيحه [(رقم ٢٠٢٠ - موارد) ، (٥١٧/٧ رقم ٥٧٥٨ - الإحسان)] ، وعبد بن حميد (رقم ١٢٥٧ - منتخب) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢٦٨٠) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٢٩٢/٦) ، والبيهقي في سننه (٢٢٨/١٠) ، والبخاري في شرح السنة (رقم ٣٤٠٤) ، من طرق عن جعفر بن سليمان الضبيعي عن ثابت - به .

وأخرجه أبو يعلى (رقم ٣٥٧١ ، ٣٥٧٩) ، والبخاري (رقم ٢٠٩٩ - كشف) ، وأبو زرعة عبد الرحمن في (تاريخ دمشق) (رقم ١١٥٣) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٢٠٢١ - موارد) ، (٢٦/٧ رقم ٤٥٠٤ - الإحسان)] ، والبيهقي في سننه (٢٢٨/١٠) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٣٤٠٥) ، والسبكي في (طبقات الشافعية) (٢٥٩/١) ، من طرق عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن أنس نحوه دون قول النبي ﷺ لعمر ؛ مع اختلاف في بعض الآيات .

وله شاهد من حديث كعب بن مالك أنه قال للنبي ﷺ : إن الله قد أنزل في الشعر ما أنزل قال : «إن المؤمن يجاهد بنفسه ولسانه ، والذي نفسي بيده لكانما يرمون فيهم به نضح النبل» . وقد أخرجه عبد الرزاق في (المصنف) (رقم ٢٠٥٠٠) ، وأحمد [(٤٥٦/٣ ، ٤٦٠) ، (٣٨٧/٦)] ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٢٠١٨ ، ٢٠١٩ - موارد) ، (١٠٣/٧ ، ٥١٦ / رقم ٤٦٨٧ ، ٥٧٥٦ - الإحسان)] ، والطبراني في الكبير (رقم ١٥١ - ١٥٣ / ج ١٩) ، وغيرهم وهو حديث صحيح ، وانظر مجمع الزوائد (١٢٣/٨ ، ١٣٠) .

[فائدة] : قال الترمذي عقب الحديث : (وروي في غير هذا الحديث أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء وكعب بن مالك بين يديه وهذا أصح عند بعض أهل الحديث لأن عبد الله بن رواحة قتل يوم مؤتة ، وإنما كانت عمرة القضاء بعد ذلك) ا . هـ .

وتعقبه الحافظ ابن حجر في الفتح (٥٠٢/٧) : (وهو ذهول شديد وغلط مردود ، وما أدري كيف وقع الترمذي في ذلك مع وفور معرفته ومع أن في قصة عمرة القضاء اختصام جعفر وأخيه علي وزيد بن حارثة في بنت حمزة ... وجعفر قتل هو وزيد وابن رواحة في موطن واحد ... وكيف يخفى عليه - أعني الترمذي - مثل هذا ؟ . ثم وجدت عن بعضهم أن الذي عند الترمذي من حديث أنس أن ذلك كان في فتح مكة ، فإن كان كذلك اتجه اعتراضه لكن الموجود بخط الكروخي راوي الترمذي ما تقدم ، والله أعلم) ا . هـ .

(١) سقطت من ط .

(٢) في ط : (حدثنا) .

[٢٤٨] - حسن . أخرجه المصنف في جامعه (٢٨٥٠) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في إنشاد الشعر ؛ =

جَالَسْتُ رَسُولَ اللَّهِ ^(١) - ﷺ - أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ مَرَّةٍ ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَتَنَاشَدُونَ الشَّعْرَ وَيَتَذَكَّرُونَ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَهُوَ سَاكِتٌ وَرَبَّمَا تَبَسَّمَ مَعَهُمْ .

[٢٤٩] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَنبَأَنَا ^(٢) شَرِيكٌ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :

عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : « أَشْعُرُ كَلِمَةً تَكَلَّمْتُ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةً لَيْدٍ : أَلَّا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ » .

[٢٥٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

= وقال : (حسن صحيح) بهذا الإسناد سواء . وفي سنده شريك بن عبد الله القاضي النخعي وفيه ضعف لسوء حفظه ، ولكنه قد توبع كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وسماك بن حرب صدوق وقد أخرج له مسلم وأهل السنن .

وقد رواه أحمد (٨٦/٥ ، ٨٨ ، ١٠٥) ، وأبو يعلى (رقم ٧٤٤٩) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٩٤٨) ، وابن حبان في صحيحه (٥١٥/٧) رقم ٥٧٥١ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٢٤٠/١٠) ، من طرق عن شريك عن سماك بن حرب - به .

ولم ينفرد به شريك ، فقد تابعه زهير بن معاوية ، وقيس بن الربيع ، وعنبسة بن سعيد ، وسعيد بن سماك بن حرب .

فقد رواه النسائي في المجتبى (رقم ١٣٥٨) وفي الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة (رقم ١٧٠) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٩٤٨ ، ١٩٩٠ ، ٢٠١٤ ، ٢٠١٧) ، والبيهقي في سننه (٢٤٠/١٠) ، وغيرهم من طرق عن سماك عن جابر بن سمرة - به نحوه ، وفيه ذكر الشعر .

وأخرجه أحمد (٩١/٥) ، ومسلم في صحيحه [ج ١/ص ٤٦٣ رقم ٢٨٦/٦٧٠] ، (ج ٤/ص ١٨١٠ رقم ٢٣٢٢/٦٩) ، وأبو عوانة (٢٢/٢) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٩٣٣) ، من طريق زهير بن معاوية عن سماك عن جابر بن سمرة نحوه وليس فيه ذكر الشعر .

ولفظ مسلم عن سماك قال : قلت لجابر بن سمرة : أكنت تجالس رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ؛ كثيراً . كان لا يقوم من مصلاه الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس ؛ فإذا طلعت قام ، وكانوا يتحدثون فيأخذون في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم ﷺ .

(١) في ط : (النبي) .

(٢) في ط : (حدثنا) .

[٢٤٩] - سبق تخريجه (رقم ٢٤٣) .

[٢٥٠] - أخرجه مسلم في صحيحه (١/٢٢٥٥) ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب عمل اليوم

كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ ^(١) - ﷺ - فَأَنْشَدْتُهُ مِائَةَ قَافِيَةٍ مِنْ قَوْلِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي ^(٢)
 الصَّلْتِ [الثَّقَفِيِّ] ^(٣) : كُلَّمَا أَنْشَدْتُهُ بَيْتًا قَالَ لِي النَّبِيُّ - ﷺ - : «هِيَه»، حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةً
 يَعْنِي بَيْتًا . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «إِنْ كَادَ لَيُسْلِمَ» .

[٢٥١] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَزَارِيُّ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ -
 قَالَا : أَنْبَأَنَا ^(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ
 عَائِشَةَ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(٤) قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَضَعُ لِحْسَانَ بْنِ ثَابِتٍ
 مِنْبَرًا فِي الْمَسْجِدِ يَقُومُ عَلَيْهِ قَائِمًا يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ قَالَ يُنَافِحُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَيَقُولُ [- رَسُولُ اللَّهِ -] - ﷺ - : «إِنَّ اللَّهَ [تَعَالَى] ^(٥) يُؤَيِّدُ

قوله (كنت ردف) : الردف ؛ من يركب خلف آخر على دابة واحدة .
 قوله (نافح) : أي دافع ، والمنافحة والمكافحة : المضاربة والمدافعة .

= والليلة (رقم ٩٩٨) ، باب ما يقول إذا استرثا الخبر ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٧٥٨) : كتاب
 الأدب ، باب الشعر ، وأخرجه أحمد في مسنده (٣٨٨/٤ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠) ، وابن أبي شيبة في (المصنف)
 (٥٠٥/٨) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٧٩٩ ، ٨٦٩) ، والحميدي (رقم ٨٠٩) ، والطيالسي (رقم
 ١٢٧١) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٣٠٠/٤) ، والطبراني في الكبير (رقم ٧٢٣٧ - ٧٢٣٩ ،
 ٧٢٥٩) ، والبيهقي في سننه (٢٢٦/١٠ - ٢٢٧) ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ٣٤٠٠) ، والسبكي في
 (طبقات الشافعية) (٢٢٤/١) ، كلهم من طريق عمرو بن الشريد بن سويد عن أبيه - به .
 رجال إسناده المصنف ثقات غير عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفي فهو صدوق يخطيء وهم
 ولكن تابعه إبراهيم بن ميسرة ، وجاء أيضاً من طريق سمالك عن عمرو بن رافع عن الشريد بن السويد ، كما
 يُعلم من التخريج .
 ويشهد للجملة الأخيرة المرفوعة ، ما سبق هنا (رقم ٢٤٣) .

(١) في ط : (النبي) .

(٢) سقطت من الأصل .

[٢٥١] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٥٠١٥) : كتاب الأدب باب ما جاء في الشعر ، عن
 محمد بن سليمان (لؤين) حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه وهشام بن عروة كلاهما عن عروة - به ، وأخرجه المصنف
 في جامعه (رقم ٢٨٤٦) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في الشعر ؛ بهذا الإسناد سواء ؛ وقال : (حسن
 صحيح غريب) ، وساقه أيضاً في جامعه كما سيأتي (رقم ٢٥٢) .

(٣) في ط : (حدثنا) .

(٤) ما بين المعقوفين سقط من ط .

(٥) سقطت من الأصل .

حَسَنَ بَرُوحِ الْقُدُسِ مَا يَنَافِحُ أَوْ يُفَاخِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

[٢٥٢] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا : ثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ ،

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ عَنْهَا - ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - [مِثْلُهُ] (١) .

قوله (روح القدس) : هو جبريل عليه السلام ، وقد جاء مصرحاً به في بعض الروايات قال المباركفوري في تحفة الأحوزي : سمي به لأنه كان يأتي الأنبياء بما فيه حياة القلوب ، فهو كالمبدأ لحياة القلب ، كما أن الروح مبدأ حياة الجسد ، والقدس صفة للروح ، وإنما أضيف إليه لأنه مجبول على الطهارة والنزاهة من العيوب ، وقيل : القدس بمعنى المقدس ، وهو الله ، فإضافته الروح إليه للتشريف . ثم تأييده إمداده له بالجواب وإلهامه لما هو الحق والصواب) انتهى .

= ورجال إسناده ثقات غير إسماعيل بن موسى فهو صدوق يخطئ ولكنه قد توبع ، ومدار الإسناد على عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان وهو صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد ، وحديثه بالمدينة أصح وهذا منها ، فالإسناد حسن ، وله ما يشهد لصحته كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٧٢/٦) ، وأبو يعلى (رقم ٤٥٩١) ، والحاكم في المستدرک (٤٨٧/٣) وصححه ووافقه الذهبي ، والبعوي في (شرح السنة) (رقم ٣٤٠٨) وفي تفسيره (٤٠٤/٣) ، كلهم من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد - به .

وله طريق آخر :

* فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٧/٢٤٩٠) وغيره - مطولاً - من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ... وفيه قول النبي ﷺ لحسان : (إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله) .

* وله شاهد : أخرجه الحاكم في مستدرکه (٤٨٧/٣) وصححه ، والطحاوي في شرح المعاني (٢٩٨/٤) ، كلاهما من طريق عيسى بن عبد الرحمن حدثني عدي بن ثابت عن البراء قال رسول الله ﷺ لحسان بن ثابت : (إن روح القدس معك ما هاجتهم) .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٢١٣) ، ومسلم (١٥٣/٢٤٨٦) ، وغيرهما من طريق شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء بن عازب مرفوعاً ولفظه : (اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معك) ، وله طرق عن عدي بن ثابت - به .

* وشاهد آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : (أجب عني . اللهم أيده بروح القدس) ، وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٥٣) ، ومسلم (١٥١/٢٤٨٥) ، ١٥٢ ، وغيرهما .

[تنبيه] : حديث الباب عزاه الحافظ المزي في تحفة الأشراف (رقم ١٦٣٥١) للبخاري تعليقاً فقال : (وقال ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة بهذا) ، ولم أره في البخاري .

ثم رأيت الحافظ في الفتح (٥٤٨/١) قال أيضاً : (لكني لم أره فيه) . (١) سقطت من الأصل .

[٢٥٢] - سبق تخريجه (رقم ٢٥١) .

ومعناه أن لعبد الرحمن بن أبي الزناد ؛ في هذا الحديث شيخين : أحدهما والده أبو الزناد عبد الله بن ذكوان ، والآخر هشام بن عروة بن الزبير ، فكان يرويه عن هذا مرة ، وعن الآخر أخرى ، وتارةً يجمعهما - كما عند أبي داود - ، والله تعالى أعلم بالصواب .

بَابُ مَا جَاءَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي السَّمَرِ

[وفيه حديثان]

[٢٥٣] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَاحٍ الْبَزَارِ ، ثنا أَبُو النَّضْرِ ، ثنا أَبُو عَقِيلٍ الثَّقَفِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَقِيلٍ ، عَنْ مُجَالِدٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ : «حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ نِسَاءَهُ حَدِيثًا فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ : كَأَنَّ الْحَدِيثَ حَدِيثُ خُرَافَةٍ فَقَالَ : أَتَدْرُونَ مَا خُرَافَةٌ ؟ ، إِنَّ خُرَافَةَ كَانَ رَجُلًا مِنْ عُذْرَةٍ ، أَسْرَتْهُ الْجُنُّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . فَمَكَثَ فِيهِمْ دَهْرًا ، ثُمَّ رَدُّوهُ إِلَى الْإِنْسِ ، فَكَانَ يُحَدِّثُ النَّاسَ بِمَا رَأَى فِيهِمْ مِنَ الْأَعَاجِيبِ فَقَالَ النَّاسُ : حَدِيثُ خُرَافَةٍ .

قوله (عُذْرَةٍ) : إحدى القبائل اليمنية المشهورة .

[٢٥٣] - ضعيف . وقد تفرد به المصنف دون أهل الكتب الخمسة الباقية . وفي سنده مجالد بن سعيد وهو ضعيف ، وشيخ المصنف صدوق بهم ؛ وقد توبع ، وعبد الله بن عقال : صدوق ، وباقي رجاله ثقات ، أبو النضر هو هاشم بن القاسم ، والشعبي هو عامر . وقد أخرجه أيضاً أحمد (١٥٧/٦) ، وأبو يعلى (رقم ٤٤٤٢) ، والبزار (رقم ٢٤٧٥ - كشف) ، كلهم من طريق أبي النضر عن أبي عقال الثَّقَفِيِّ عن مجالد بن سعيد - به . وعزاه العلامة الشيخ الألباني في الضعيفة (رقم ١٧١٢) للمخلص في (الفوائد المتقاة) من طريق مجالد - به .

وله طريق آخر : فقد أخرجه ابن حبان في (المجروحين) (٩٧/٢) ، وابن أبي الدنيا في «ذم البغي» (رقم ٢٥) ، كلاهما من طريق عثمان بن معاوية عن ثابت عن أنس فذكره مطولاً . وعثمان بن معاوية قال في شأنه ابن حبان : «يروى عن ثابت الأشياء الموضوعة التي لم يحدث بها ثابت قط ، لا تحل الرواية عنه إلا على سبيل القدح فيه فكيف الاحتجاج به» .

وتعقبه الحافظ في اللسان (١٥٥/٤) بقوله : (وهذا الحديث الذي أنكره ابن حبان على هذا الشيخ قد أورده ابن عدي في الكامل في ترجمة علي بن أبي سارة من روايته عن ثابت عن أنس . . . فتابع عثمان بن معاوية ، وعلي بن أبي سارة ضعيف ؛ وقد أخرج له النسائي» .

قلت : قد أخرجه ابن عدي (١٨٤٦/٥) : حدثنا محمد بن الحسين بن شهريار ثنا النضر بن طاهر ثنا علي بن أبي سارة ثنا ثابت البناني عن أنس . . . فذكره .

حَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ

[٢٥٤] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، (قَالَ : نَا) ^(١) عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :
جَلَسْتُ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاقِدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا : [فَقَالَتْ : قَالَتْ] ^(٢) الْأُولَى : زَوْجِي لَحْمٌ جَلٍ ؛ غَثٌّ ، عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ
وَعَرٌّ ، لَا سَهْلٌ فَيُرْتَقَى ، وَلَا سَمِينٌ فَيُنْتَقَل ^(٣) .

قوله (لحم جبل غث) : الهزيل الذي يستكره ويُتَعَفَّفُ عنه لهزاله .
قوله (على رأس جبل) : كثير الضجر شديد الغلظة يصعب الرقي إليه .
قوله (وعر) : عسير المسالك .
قوله (لا سهل فيُرتقى) : أي يصعد فيه - وهي ما قبلها - صفة للجبل .
قوله (ولا سمين فينتقل) : لا ينتقل أحد إليه طمعاً فيه ، فهو هزيل لا يطمع فيه أحد .

= وعلي بن أبي سارة ضعيف ، والنضر بن طاهر البصري القيسي ذكره ابن حبان في الثقات (٢١٤/٩)
وقال : (ربما أخطأ ووهم) ، وقال عنه ابن عدي (٢٤٩٣/٧) : (ضعيف جداً يسرق الحديث ويحدث عمن لم يهرم ولا يحمل سنه ان يراهم) ، وقال أيضاً : (والنضر بن طاهر معروف بأنه يثب على حديث الناس ويسرقه ويروي عمن لم يلحقهم والضعف على حديثه بين) .
وقال ابن أبي عاصم في (السنن) (رقم ٦٣٧) عن النضر هذا : «... كتبنا عنه حديثاً كثيراً... ثم وقفت من هذا الشيخ بعده على الكذب ، ورأيتُه بعدما كَفَّ بصره وهو يحدث عن الوليد بن مسلم وعن غيره بأحاديث ليس من حديثه وتتابع في الكذب ، نسأل الله العصمة» .
فلا أدري كيف غاب هذا عن الحافظ ، مع إنه وقف على كلام ابن عدي وغيره كما في اللسان (١٦٢/٦ - ١٦٣) ، وأيضاً لم يذكر شيخنا الجليل في الضعيفة (١٧١٣) غير العلة بابن أبي سارة ، مع أنه وقف على قول ابن أبي عاصم في السنن ، كما في ظلال اللجنة (٢٨٩/١) .
وذكره الهيثمي في المجمع (٣١٥/٤) من الطريقتين ، وقال : (رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري . وروى الطبراني في الأوسط... ، ورجال أحمد ثقات وفي بعضهم كلام لا يقدر ، وفي إسناد الطبراني علي بن أبي سارة وهو ضعيف) . كذا قال ، وهو متعقب بما سبق بيانه .
وذكره الحافظ ابن كثير في البداية (٤٧/٦) : (وهو من غرائب الأحاديث ، وفيه نكارة ، ومجالد بن سعيد يتكلمون فيه ، فالله أعلم) .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في ط : (فقالت) .

(٣) في الأصل : (فينقى) .

[٢٥٤] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥١٨٩) : كتاب النكاح ، باب حسن المعاشرة مع =

قَالَتِ الثَّانِيَّةُ : زَوْجِي لَا أَبْثُ (١) خَبْرَهُ ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَذَرَهُ ، [إِنْ] (٢) أَذْكُرُهُ أَذْكُرُ عَجْرَهُ وَبَجْرَهُ .

قَالَتِ الثَّالِثَةُ : زَوْجِي الْعَشَنَّقُ ، إِنْ أَنْطَقَ (٣) أَطْلَقْتُ ، وَإِنْ أَسْكُتُ أُعْلَقُ .

قَالَتِ الرَّابِعَةُ : زَوْجِي كَلِيلُ تِهَامَةٍ ، لَا حَرَ وَلَا قَرَ ، وَلَا مَخَافَةَ ، وَلَا سَامَةَ .

.....

قوله (لا أبث خبره) : لا أنشر خبره ولا أذيعه .

قوله (إني أخاف أن لا أذره) : أي أن لا أترك من خبره شيئاً ، أي أن الحديث عنه طويل فهي تخاف إن بدا أنه أن لا تكمله ، فاكثفت بالإشارة إلى سوء خلقه بقولها : إن أذكره أذكر عجره وبجره ، أو أنها خشيت إن علم بما تحدثت به عنه أن يفارقها .

قوله (عجره وبجره) : العجر جمع عجرة ، وهي عقد في العصب والعروق ، والبحر مثلها إلا أنها تكون في البطن ، وأرادت به ظاهر أمره وباطنه ، وما يُظهره وما يخفيه ، وقيل أرادت عُيُوبه .

قوله (زوجي العشناق) : هو الطويل الممتد القامة ، أرادت أن له منظرًا بلا مخبر ؛ لأن الطول في الغالب دليل السفه ، وقيل : هو السيء الخلق .

قوله (إن أنطق أطلق) : أي إن تكلمت عنه فبلغه كلامي طلقني .

قوله (وإن أسكت أعلق) : أي وإن أسكت فأننا عنده الآن معلقة لا ذات زوج ولا هي غير متزوجة فتتفرغ لغيره .

قوله (كليل تهماء ، لا حرّ ولا قرّ ، ولا مخافة ، ولا سامة) : القرّ شدة البرد والسامة : الملل والضيق ، فهي تصف زوجها بأنه لين الجانب خفيف الوطأة على الصاحب .

= الأهل ، وأخرجه مسلم في صحيحه (٩٢/٢٤٤٨) : كتاب فضائل الصحابة ، باب ذكر حديث أم زرع ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عشرة النساء (رقم ٢٥٢) ، باب شكر المرأة لزوجها ، كلهم من طريق هشام بن عروة عن أخيه عن أبيه - به .

وأخرجه أيضاً النسائي في العشرة (رقم ٢٥٣ - ٢٥٦) ، وأبو يعلى (رقم ٤٧٠١ ، ٤٧٠٢ ، ٤٧٠٣) ، وابن أبي عاصم في (السنّة) (رقم ١٢٣٨) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣/٢٦٥ - ٢٧٤) ، والسهمي في (تاريخ جرجان) (ص ٨٣ رقم ٢٩) ، والرافعي في أخبار قزوين (١/٣٥١ - ٣٥٣) المسمى بـ (درة الضرع لحديث أم زرع) ، والبيهقي في شرح السنّة (رقم ٢٣٤٠) ، والخطيب في تاريخه [٢٨٢/٥) ، (٢٤٥/٨ - ٢٤٦)] وغيرهم . وانظر (بغية الرائد) للقاضي عياض ، ومجمع الزوائد (٤/٣١٧ - ٣٢٠) ، وفتح الباري (٩/٢٥٤ - ٢٧٧) .

(١) في ط : (أثير) .

(٢) زيادة من ط .

(٣) في الأصل : (أنطلق) .

قَالَتِ الْخَامِسَةُ : زَوْجِي إِنْ دَخَلَ فَهَدَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَسَدَ ، وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ .
 قَالَتِ السَّادِسَةُ : زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفَّ ، وَإِنْ شَرِبَ اشْتَفَّ^(١) ، وَإِنْ اضْطَجَعَ
 التَّفَّ ، وَلَا يُولِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَثَّ .
 قَالَتِ السَّابِعَةُ : زَوْجِي عَيَّيَاءَ - أَوْ غَيَّيَاءَ - طَبَاقَاءَ^(٢) - كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ - شَجَّكَ

قوله (إن دخل فهد) : تمدحه بأنه عندما يدخل البيت يغفل عما به ولا يلتفت إلى ما فيه فشبهته بالفهد في لينه وغفلته ؛ لأن الفهد يوصف بالحياء ، وقلة الشر ، وكثرة النوم .

قوله (وإن خرج أسد) : أي يصير بين الناس كالأسد ، وقيل : (فهد) أي وثب عليها كالفهد ، تشير إلى كثرة جماعه لها ، أو أنه يجامعها بلا ملاحظة . ولا مداعبة وإذا خرج كان بين الناس كالأسد في جرأته وإقدامه ومهابته . ذكره ابن حجر في الفتح ، نقلاً عن ابن أبي أويس .

قوله (ولا يسأل عما عهد) : قال ابن حجر يحتمل المدح والذم ، فعلى الأول تعني أنه شديد الكرم كثير التواضع لا يتفقد ما ذهب من ماله . وإذا جاء بشيء إلى بيته لم يسأل عنه بعد ذلك . وعلى الذم تعني أنه غير مبال بحالها حتى لو عرف أنها مريضة أو معوزة وغاب ثم جاء لم يسأل عن شيء من ذلك ولا يتفقد حال أهله ولا بيته .

قوله (إن أكل لف) : أي يكثر الأكل حتى لا يُبقي منه شيئاً . بل يستقضي الطعام كله .
 قوله (وإن شرب اشتف) : أي أتى على الشراب كله ، حتى يشرب شفافته : أي بقيته في الإناء ، فلا يبقي منه شيئاً .

قوله (وإن اضطجع التف) : رقد في ناحية وتلف بكسائه وانقبض عن أهله إعراضاً فهي كهيئة حزنة لذلك ولذلك قالت :

(ولا يولج الكف ليعلم البث) أي لا يمد يده ليعلم ما هي عليه من الحزن ليزيله ، ويحتمل أنها أرادت أنه ينام نوم العاجز الفشل الكسِل ، والبث الحزن .

قوله (عَيَّيَاءَ أَوْ غَيَّيَاءَ) : قال ابن حجر هو شك من الراوي هل سمع بالمهملة أو بالمعجمة .
 ١ هـ . والعَيَّيَاءُ هو العَيْنِ الذي تعييه مباضعة النساء . وهو من الإبل الذي لا يضرب ولا يُلقح . وهو مبالغة من العِي وهو العجز .

قوله (طَبَاقَاءَ) : قيل : هو الأحق شديد الحمق ، وقيل الذي لا يحسن الضراب ، أي الجماع ، فعلى هذا يكون تأكيداً لما قبله .

قوله (كل داء له داء) : أي اجتمع فيه من المعاييب ما تفرق في غيره من الناس .
 قوله (شَجَّكَ) : الشج الجراحة في الرأس خاصة ، وهو أن يضربه بشيء فيجرحه في رأسه ويشقه . ثم استعمل في غيره من الأعضاء .

(١) في الأصل : (استف) . (٢) في الأصل : (طباقاء) .

أَوْ فَلَّكَ ، أَوْ جَمَعَ كُلًّا لَكَ .

قَالَتِ الثَّامِنَةُ : زَوْجِي ؛ الْمَسُّ مَسُّ أَرْنبٍ ، وَالرَّيْحُ رِيحُ زَرْنَبٍ .

قَالَتِ التَّاسِعَةُ : زَوْجِي ، رَفِيعُ الْعِمَادِ ، [طَوِيلُ النَّجَادِ ، عَظِيمُ الرَّمَادِ] (١)
قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ .

قَالَتِ الْعَاشِرَةُ : زَوْجِي مَالِكٌ ؛ وَمَا مَالِكٌ ؟ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ؛ لَهُ إِبِلٌ

قوله (فلك) : الفل هو الكسر والضرب أو هو الخصومة ، وقولها : (شجك أو فلك أو جمع كلًّا لك) تريد أنها معه بين شج الرأس ، أو كسر عضو من جسدها ، أو أنه يجمع عليها الاثنين .
قوله (المس مس أرنب) : الأرنب دويبة لينة المس ناعمة الوبر جداً والألف واللام في (المس) نائبة عن الضمير ؛ أي مسه مس أرنب .

قوله (والريح ريح زرنب) : الزرنب نبت طيب الريح ، وقيل : هو شجرة عظيمة بالشام بجبل لبنان لا تثمر ، وقيل : هو حشيشة دقيقة طيبة الرائحة .

قوله (رفيع العمداد) : العمداد والعمود : الخشبة التي يقوم عليها البيت . وصفته بطول البيت وعلوه ، فإن بيوت الأشراف كذلك يعلونها ، ويضربونها في المواضع المرتفعة ليقصدهم الطارقون والوافدون ، فطول بيوتهم إما لزيادة شرفهم أو لطول قاماتهم .

قوله (طويل النجاد) : النجاد حمائل السيف ، تريد طول قامته ، فإنها إذا طالت طال نجاده ، وهو من أحسن الكنايات .

قوله (عظيم الرماد) : تعني أن ناره قواه للأضياف لتهتدي الضيفان إليها فيصير رماد النار كثيراً لذلك .

قوله (قريب البيت من الناد) : النادي والندى مجلس القوم ، وصفته بالشرف وصواب الرأي ، فهم إذا تفاوضوا واشتوروا في أمر أتوا فجلسوا قريباً من بيته فاعتمدوا على رأيه وامثلوا أمره ، أو أنه وضع بيته في وسط الناس ليسهل لقاءه .

قوله (وما مالك) : الاستفهام هنا للتعظيم والتعجب ، والمعنى : وأي شيء هو مالك ، ما أعظمه وأكرمه ، وكررت الاسم لزيادة التعظيم .

قوله (مالك خير من ذلك) : زيادة في إعظامه وتفسير لبعض الإبهام . وأنه خير مما أشير إليه من ثناء وطيب ذكر ، وفوق ما اعتقد فيه من سؤدد وفخر .

قوله (له إبل كثيرات المبارك) : المبارك جمع مبرك ، وهي موضع بروك الإبل .

(١) في الأصل : (عظيم الرماد ، طويل النجاد) .

كثيرات المبارك ، قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ ، إِذَا سَمِعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَيقَنَ أَنَّهُنَّ هَوَالِكُ .
قَالَتِ الْحَادِيَةُ عَشْرَةَ : زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ وَمَا أَبُو زَرْعٍ ؟ أَنَاسٌ مِنْ حُلِيِّ أَذْنِي ،
وَمَلَأٌ مِنْ شَحْمِ عَضْدِي ، وَبَجَحَنِي فَبَجَحْتُ إِلَيَّ نَفْسِي ، وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غَنِيمَةٍ
بَشَقٍّ ، فَجَعَلَنِي فِي أَهْلِ صَهِيلٍ وَأَطِيطٍ ، وَدَائِسٍ وَمُنَقٍّ ، فِعِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ ،

قوله (قليلات المسارح) : أي إنها لا تسرح كثيراً إتيان الضيوف إليه فلا يتمكن من الخروج بها إلى مسارحها ، وقيل غير ذلك مما يدل على وصفه بالكرم .

قوله (إذا سمعن صوت المزهري أيقن أنهن هوالك) : المزهري آلة من آلات اللهو ، وقيل هي العود ، وقيل : دف مربع ، أرادت أن الإبل إذا سمعت صوت آلة الطرب والفرح ومعمعان النار عرفت أن ضيفاً قد طرق فتيقنت الهلاك .

قوله (وما أبو زرع) : تفخيم وتعظيم لذكره ولخبره وشأنه .

قوله (أناس) : أي حرّك ، أصله : ناس ينوس ، إذا تحرك متديلاً ؛ أي ألبسها حلياً كثيراً .

قوله (وملأ من شحم عضدي) : أرادت سائر جسدتها ، لأن العضد إذا سمن دل على سمن الجسم كله ، وخصته بالذكر لأنه أقرب ما يلي الجسد إلى عين الإنسان .

قوله (وبجحتني فبجحت إلي نفسي) : أي فرحتني ففرحت ، أو عظمتني فعظمت نفسي عندي .

قوله (وجدني في أهل غنيمة بشق) : الغنيمة تصغير (غنمة) تريد أن أهلها أصحاب غنم ولكن أموالهم منها قليلة . وقوله : (بشق) رويت بفتح الشين وكسرهما وقيل (بشق) أي شق من الجبل ، وكأنهم لقلة عددهم وسعهم شق في الجبل أي ناحية منهبطة منه . وقيل : شق اسم موضع معروف ، وقيل : على رواية الكسر أي في شظف من العيش وفقير .

قوله (فجعلني في أهل صهيل وأطيط) : أي في أهل خيل وإبل ، الصهيل صوت الخيل والأطيط صوت أعواد المحامل والرجال على الجمال ، أشارت بذلك إلى أنهم أهل رفاهية ونعيم .

قوله (ودائس) : الدائس : الذي يدوس الطعام ويدقه ليخرج الحب من السنبيل وهو الدياس ، وقلبت الواو ياء لكسرة الدال ، (وهو ما يعرف عند مزارعي مصر بالدراس) .

قوله (ومنق) : اسم فاعل من النقيق ، وهو صوت الحيوانات ، والمراد هنا المواشي ؛ تصف كثرة ماله .

قوله (أقول فلا أقبح) : أي لا يقال لها قبحك الله ، ولا قبح الله قولك ، وإنما يسمع لها زوجها لإكرامه لها وتدللها عليه .

وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ ، وَأَشْرَبُ فَأَتَقَمَّحُ ؛ أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ ؟ : عُكُومُهَا رَدَاحٌ ،
وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ ؛ ابْنُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ ؟ : مَضْجَعُهُ كَمَسَلٌ شَطْبَةٌ ، وَتُسْبَعُهُ
ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ ؛ بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ : فَمَا بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ ؟ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا ، وَمِلُّ
كِسَائِهَا ، وَغَيْظُ^(١) جَارَتِهَا ، جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ، فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ ؟ لَا تَبْتُ حَدِيثَنَا
تَبِيثًا ، وَلَا تَنْقُثُ مِيرَتَنَا^(٢) تَنْقِثًا ، وَلَا تَمْلَأُ بَيْتَنَا تَعْشِيشًا .
قَالَتْ : خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ ؛ وَالْأَوطَابُ تُمَخَّضُ ، فَلَقِي امْرَأَةً مَعَهَا وَلَدَانِ لَهَا ،

قوله (وأرقد فأصبح) : أي تنام الصبحة ، وهي أول النهار ، تريد أن لها من يكفيها مؤنة
العمل من خدم وغيرهم .

قوله (وأشرب فأتممح) : أي تشرب حتى تروى ولا تحب الشرب بعد ذلك لريها وروى
(أتنمح) بالنون بدل الميم . وهو الشرب بعد الري .

قوله (عكومها رдах) : العكوم جمع عكم . وهي الأعدال والأحمال التي تجمع فيها الأمتعة .
و(رداح) عظيمة ممتلئة كثيرة الحشو . وقيل : معناها ثقيلة ، وتروى بالكسر على أنها جمع مفرداها
رداح .

قوله (وبيتها فساح) : أي واسع ، كناية عما عن سعة النعيم والمال وإما عن سخائهم
وكرمهم ، وأشارت بوصف بيت أم زوجها إلى بره بأمه .

قوله (مضجعه كمسل شطبة) : الشطبة ما شطب من الجريد ، وهو سعفه ، فيشق منه قضبان
رقاق تسج منه الحصر . وقيل غير ذلك ، أشارت إلى صغر قدر مضجعه .

قوله (وتسبعه ذراع الجفرة) : الجفرة : الأنثى من ولد المعز إذا كان ابن أربعة أشهر وفصل
عن أمه ، فرعى .

قوله (ملء كسائها) : كناية عن كمال شخصتها ونعمة جسمها .

قوله (وغيط جارتها) : أي إن ضررتها تغتاط بها ، أو أن المقصود بالجارة على الحقيقة .

قوله (ولا تنقث ميرتنا تنقيثًا) : لا تخرج ما في منزل أهلها إلى غيرهم ، وقيل : لا تفسده .

قوله (ولا تملأ بيتنا تعشيشًا) : أي إنها مهتمة بتنظيفه وقمه وإبعاد قيامته .

قوله (والأوطاب تمخض) : الأوطاب جمع وطب ، وهو وعاء اللبن ، (تمخض) تحرك ليخرج
زبدًا ، وأشارت بذلك إلى سبب رؤيته للمرأة والولدين وأنها من مخض اللبن تعبت فاستلقت
تستريح فراها أبو زرع على ذلك ، قاله الحافظ في الفتح .

قوله (فلقي امرأة معها ولدان لها كالفهدين) : أشارت إلى سبب تزوجه بها وحرصه عليها ،
وهو إنجاب الولد ؛ حيث كانوا يحرسون على تزوج المرأة الولود .

(٢) في الأصل : (ميرثنا) .

(١) في الأصل : (غيظ) .

كَالْفَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَصْرِهَا بِرُمَانَتَيْنِ ، فَطَلَّقَنِي وَنَكَحَهَا^(١) ، فَنَكَحْتُ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا ، رَكِبَ سَرِيًّا ، وَأَخَذَ خَطِيًّا ، وَأَرَا^(٢) عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا ، وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ رَائِحَةٍ زَوْجًا ، وَقَالَ : كُلِّي أُمَّ زَرْعٍ ، وَمِيرِي أَهْلَكَ . فَلَوْ جَمَعْتُ كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ مَا بَلَغَ أَصْغَرَ آيَةِ أَبِي زَرْعٍ . قَالَتْ عَائِشَةُ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -]^(٣) فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ » .

قوله (رجلاً سريًّا) : أي من سراة الناس ، وهم كبارؤهم في حسن الصورة والهيئة ، أو أنه من خيار الناس .

قوله (ركب سريًّا) : الشري : الفرس الخيّر الذي يمضي في سيره بلا فتور .

قوله (وأخذ خطيًّا) : نسبة إلى (الخط) : موضع بنواحي البحرين تجلب منه الرماح ، أي أخذ رجلاً من تلك الرماح .

قوله (وأراح علي) : أراح : من الرواح وهو العودة إلى المراح ؛ موضع مبيت الماشية ، وقيل : معناه أنه غزا فغنم فأتى بالنعم الكثيرة .

قوله (نعمًا) : بفتح أوله وثانيه : جمع لا واحد له وهو جميع المواشي إذا كان فيها الإبل ويختص بالإبل غالباً ، وروي بكسر أوله على أنه جمع نعمة .

قوله (نعمًا ثريًا) : كثيرة .

قوله (وأعطاني من كل رائحة) : الرائحة التي تأتي وقت الرواح ، وهو آخر النهار .

قوله (زَوْجًا) : الزوج يطلق على الاثنين وعلى الواحد ، وأرادت هنا أنه أعطاها كثيراً من كل أصناف الحيوان الذي يرعى ولم يقتصر على الواحد .

قوله (وميري أهلك) : صليهم وأوسعهم بالميرة ، وهي الطعام .

قوله (كنت لك كأبي زرع لأم زرع) : أي في الألفة والعطاء ، لا في الفرقة والخلاء .

(١) في الأصل : (فنكحها) .

(٢) في ط : (وراح) .

(٣) سقطت من الأصل .

بَابُ مَا جَاءَ فِي [صِفَةِ] ^(١) نَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

[وفيه (٧) أحاديث]

[٢٥٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، أَنبَأَنَا ^(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، أَنبَأَنَا ^(٣) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ :
« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ^(٣) ﷺ - كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ وَضَعَ كَفَّهُ [الْيَمْنَى] ^(٤) تَحْتَ خَدِّهِ ^(٥) الْأَيْمَنِ ، وَقَالَ : « رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعُثُ ^(٦) عِبَادَكَ » .

(١) سقطت من ط .

(٢) في ط : (حدثنا) .

(٣) في ط : (النبى) .

(٤) سقطت من الأصل .

(٥) في الأصل : (خذه) .

(٦) في الأصل : (تُبْعَثُ) .

[٢٥٥] - صحيح . أخرجه النسائي في الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة (رقم ٧٥٥) ، باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه ؛ عن إبراهيم بن الحسن عن حجاج بن محمد عن إسرائيل بهذا الإسناد . ورجاله ثقات إلا أن أبا إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي اختلط ثم هو مدلس وقد عنعن ، وقد اختلف عليه كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى ، وقد روى عنه هذا الحديث الثوري وشعبة ، وسأعها من أبي إسحاق قديم ، وأحاديث شعبة مسموعة ، وعبد الله بن يزيد له صحبة رضي الله عنه ، وللحديث طرق عن البراء ، وله شواهد يصح بها .

وقال المصنف في جامعه (٥/٤٧١) : (وروى الثوري هذا الحديث عن أبي إسحاق عن البراء ، لم يذكر بينها أحداً ، وروي شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة ورجل آخر عن البراء ، وروى شريك عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد عن البراء ، وعن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله عن النبي ﷺ مثله) . قلت الطريق الأخير سيأتي هنا (رقم ٢٥٦) .

* أمّا حديث البراء : فقد اختلف في الوسطة بينه وبين أبي إسحاق ، فرواه شعبة - كما عند الطيالسي - والثوري مباشرة دون واسطة ، ورواه الباقر بواسطة - مع اختلاف هذه الوسطة - ، وقد صحح الحافظ طريق الثوري كما في الفتح (١١/١١٥) ، وهاك الطرق مجموعة :

فقد أخرجه أحمد (٤/٢٨١ ، ٢٩٠ ، ٢٩٨ ، ٣٠٠ ، ٣٠١ ، ٣٠٣) ، وابن أبي شيبة في مصنفه =

[٢٥٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، أَنَّبَانَا^(١) عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، أَنَّبَانَا^(٢) إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي^(٣) إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ ، وَقَالَ : «يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادُكَ» .

= [٧٦/٩] ، (٢٥١/١٠) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ١٢١٥) ، والترمذي في جامعه (رقم ٣٩٩) وحسنه ، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٧٥٢ ، ٧٥٣ ، ٧٥٤ ، ٧٥٤ ، ٧٥٧ ، ٧٥٨) ، والطيالسي (رقم ٧٠٩) ، وأبو يعلى (رقم ١٦٨٣ ، ١٧١١) ، وأبو الشيخ (ص ١٦٧) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٢٣٥٠ ، ٢٣٥١ - موارد) ، (٤٢١/٧ - ٤٢٢ رقم ٥٤٩٧ ، ٥٤٩٨ - الإحسان)] ، والطبراني في الدعاء (رقم ٢٤٩ ، ٢٥٠) ، وأبو نعيم في الحلية (٢١٥/٨ ، ٣١٢) وفي تاريخ أصبهان (٣٣٩/١) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٣١٠) ، وغيرهم من طريق أبي إسحاق - به . وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (رقم ٧٦٠) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة عن الربيع بن لوط عن عمه البراء - به ، وسنده حسن .

* وللحديث شاهد عن أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنها :

وقد أخرجه النسائي في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٧٦١ ، ٧٦٢) ، وأبو داود في سننه (رقم ٥٠٤٥) ، وأحمد (٢٨٧/٦ ، ٢٨٨) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٧٤/٩ - ٧٥) ، وأبو يعلى (رقم ٧٠٣٤ ، ٣٠٥٨) ، وابن السني في عمل (اليوم والليلة) (رقم ٧٢٨ ، ٧٢٩ ، ٧٣٢) ، كلهم من طريق سواء الخزاعي عنها .

وسواء الخزاعي ذكره ابن حبان في الثقات (٣٤٧/٤) ، وروى عنه ثلاثة فارتفعت جهالة عينه ، ولا بأس به في الشواهد ، وفي هذا الحديث أنه يقول الدعاء ثلاث مرات ، ولم أجد ما يقويه .

* وشاهد آخر :

أخرجه الترمذي في جامعه (رقم ٣٣٩٨) وصححه ، والحميدي (رقم ٤٤٤) ، وأحمد (٣٨٢/٥) ، كلهم من حديث سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان - به . ورجاله ثقات غير أن عبد الملك مدلس وقد عنعن ، ولكن الحديث صحيح بسابقه . * وشاهد آخر :

أخرجه البزار (رقم ٣١١٠ - كشف) ، والطبراني في (الدعاء) (رقم ٢٥١) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٤/٢) ، من طريق أبي الجماهر محمد بن عثمان الكفرسوسي عن سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس - به .

وذكره الهيثمي في المجمع (١٢٣/١٠) وقال : (رواه البزار وإسناده حسن) .

قلت : سعيد بن بشير وثقه غير واحد وضعفه آخر ، وقال عنه الحافظ : (ضعيف) ، فالإسناد حسن في الشواهد ، وما أكثرها .

وفي الباب عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عند العقيلي في الضعفاء (٣٤٣/٤) وفي سنده من لا

يعرف .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) سقطت (أبي) من الأصل ، وهو خطأ .

(٣) سقطت (يوم) من الأصل .

[٢٥٦] - صحيح لغيره . أخرجه النسائي في الكبرى : كتاب (عمل اليوم والليلة) (رقم ٧٥٦) ، باب

ما يقول إذا أوى إلى فراشه ؛ عن إبراهيم بن الحسن عن حجاج بن محمد ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٨٧٧) : كتاب الدعاء ، باب ما يدعو به إذا أوى إلى فراشه ؛ عن علي بن محمد عن وكيع ، كلاهما عن =

[٢٥٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَنَا^(١) سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ^(٢) ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ :
«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَوَى [إِلَى]^(٣) فِرَاشِهِ قَالَ : «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ الشُّورُ» .
[٢٥٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ ، عَنْ عُقَيْلٍ : أَرَاهُ ،
.....
قوله (وإليه الشور) النشور : الحياة بعد الموت .

= إسرائيل عن أبي إسحاق - به .

ورجاله ثقات إلا أن السبيعي اختلط ثم هو مدلس وقد عنعن ، وقد اختلف عليه في إسناده كما سبق هنا (رقم ٢٥٥) ، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه فهو منقطع ، والحديث صحيح كما في الحديث السابق ، فانظره إن شئت .
وقد أخرجه أيضاً أحمد (١/٣٩٤ ، ٤٠٠ ، ٤١٤ ، ٤٤٣) ، وابن أبي شيبة في مصنفه [٧٦/٩] - (٧٧) ، (١٠/٢٥١) ، وأبو يعلى (رقم ١٦٨٢ ، ٥٠٠٥ ، ٥٠٢١) ، والطبراني في (الدعاء) (رقم ٢٤٨) ، من طرق عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه - به .
وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ١٦٧) من طريق يونس بن عمرو عن أبيه عن أبي عبيدة عن ابن مسعود - به .
له طريق آخر :

فقد أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ١٠٠٨٤) من طريق علي بن عباس عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود - به .
وفي سنده علي بن عباس هذا ، وهو ضعيف .
وأخرجه الطبراني في الكبير (رقم ١٠٢٨٢) من طريق علي بن عباس عن أبي إسحاق عن أبي الكنود عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود - به .
(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في الأصل : (خراش) بالخاء المعجمة ، وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف .
(٣) سقطت من الأصل .

[٢٥٧] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الدعوات ، باب ما يقول إذا نام (٦٣١٢) ، باب وضع اليد تحت الخد اليمنى (٦٣١٤) ، وباب ما يقول إذا أصبح (٦٣٢٤) ، وكتاب التوحيد ، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها (٧٣٩٤) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب ما يقول عند النوم (٥٠٤٩) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الدعوات ، باب منه (٣٤١٧) وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا أراد أن ينام (٧٤٧ ، ٧٤٨) ، (٧٤٩) ، وباب ما يقول إذا انتبه من منامه (٨٥٦ ، ٨٥٧) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الدعاء ، باب ما يدعوه إذا انتبه من الليل (٣٨٨٠) ، كلهم من طريق عبد الملك بن عمير عن رباعي بن حراش - به .
وعند النسائي (رقم ٧٤٨) : .. عن عبد الملك بن عمير عن الشعبي عن رباعي - به . وعنده أيضاً (رقم ٧٤٩) : ... عن الثوري عن منصور عن رباعي - به .
وانظر مسند أحمد (٥/٣٩٧ ، ٣٩٩ ، ٤٠٧) ، وأبو الشيخ (ص ١٦٧) .

عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَوَى إِلَى^(١) فِرَاشِهِ ، كُلَّ لَيْلَةٍ ، جَمَعَ كَفْيَهُ فَنَفَثَ فِيهِمَا ، وَقَرَأَ فِيهِمَا : ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِرَأْسِهِ وَوَجْهِهِ وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

[٢٥٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ :

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَامَ حَتَّى نَفَخَ ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ، فَأَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ^(٢) بِالصَّلَاةِ فَقَامَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .
وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ .

قوله (نفث) النفث بالفم ، وهو شبيهه بالنفخ ، وهو أقل من التفل ؛ لأن التفل لا يكون إلا ومعه شيء من الريق .

[٢٥٨] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب فضائل القرآن ، باب فضل المَوَدَّات (٥٠١٧) ، وكتاب الدعوات ، باب التَّعَوُّذُ والقراءة عند المنام (٦٣١٩) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب ما يقول عند النوم (٥٠٥٦) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الدعوات ، باب ما جاء فيمن يقرأ القرآن عند المنام وقال : (حسن غريب صحيح) (٣٤٠٢) ونقل المزي قوله : (حسن غريب) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول من يفزع في منامه (٧٨٨) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الدعاء ، باب ما يدعوه إذا أوى إلى فراشه (٣٨٧٥) ، وعزاه المزي للبخاري في صحيحه : كتاب الأدب ، وكتاب الطب ، وكتاب فضائل القرآن ، وعزاه أيضاً للنسائي في سننه الكبرى : كتاب التفسير ، كلهم من طريق عقيل بن خالد عن الزهري - به .
وانظر ذيل تفسير النسائي (رقم ٣٠) .

(١) في الأصل : (لي) وهو خطأ .

(٢) في الأصل : (فادنه) .

[٢٥٩] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٣١٦ - طرفه ١١٧) : كتاب الدعوات ، باب الدعاء إذا انتبه من الليل ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحيض ، باب غسل الوجه واليدين إذا استيقظ من النوم (٢٠/٣٠٤) مختصراً ، وكتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١٨١/٧٦٣) ، (١٨٧ ، ١٨٧ مكرر ، ١٨٨ ، ١٨٩) ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٥٠٤٣) : كتاب الأدب ، باب في النوم على طهارة ، مختصراً ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب التطبيق ، باب الدعاء في السجود (١١٢١) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الطهارة وسننها ، باب وضوء النوم (رقم ٥٠٨) مختصراً ، كلهم من طريق =

[٢٦٠] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثَنَا عَفَّانُ ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا . فَكَمْ مِمَّنْ لَا كَافِيَ لَهُ^(١) وَلَا مُؤْوِي» .

[٢٦١] - حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَرِيرِيُّ^(٢) ، ثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ هَمِيدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ :

«أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا عَرَّسَ بِلَيْلٍ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ، وَإِذَا عَرَّسَ قُبِيلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ» .

قوله (عرَّس) : التعريس : نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة ، أو هو النزول في أي وقت بليل أو نهار .

= سلمة بن كهيل عن كريب - به . وانظر ما سيأتي هنا (رقم ٢٦٦) .
(١) في الأصل : (به) .

[٢٦٠] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع (٦٤/٢٧١٥) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب ما يقول عند النوم (٥٠٥٣) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الدعوات ، باب ما جاء في الدعاء إذا أوى إلى فراشه وقال : (حسن صحيح غريب) (٣٣٩٦) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب وما يقول من يفزع في منامه (٧٩٩) ، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت - به .
(١) في الأصل : (الجريري) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف .

[٢٦١] - أخرجه مسلم في صحيحه (رقم ٣١٣/٦٨٣) : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها ؛ عن إسحاق بن إبراهيم عن سليمان بن حرب - به .
وأخرجه أيضاً أحمد (٢٩٨/٥) ، (٣٠٩) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢٥٥٨) ، وابن حبان في صحيحه (١١٨/٨ - ١١٩ رقم ٦٤٠٤ - الإحسان) ، والحاكم (٤٤٥/١) ، والبيهقي في سننه (٢٥٦/٥) وفي الآداب (رقم ٩٤٤) ، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن حميد - به .

وقال الحاكم : (حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ، فتعقبه الذهبي بقوله : (خرجه مسلم أيضاً !!) .

وقال العراقي في تخريج الإحياء (٢٤٨/١) بعد أن عزاه لأحمد والترمذي : إسناده صحيح ، وعزاه أبو مسعود الدمشقي والحميدي إلى مسلم ، ولم أره فيه .
وهو في صحيح مسلم كما ترى .

(٤١)

بَابُ مَا جَاءَ فِي عِبَادَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

[وفيه (٢٦) حديثاً]

[٢٦٢] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَبِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ^(١) ، قَالَا : أَنَا^(٢) أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(٣) قَالَ :

«صَلَّى^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى انْتَفَخَتْ قَدَمَاهُ فَقِيلَ لَهُ أَتَتَكَلَّفُ هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ : «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» .

قوله (حتى انتفخت قدماه) : أي تورمت من كثرة القيام وطول الوقوف في الصلاة ، والمراد بالصلاة صلاة الليل (التهجد) .

(١) في الأصل : (معاذ) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف .

(٢) في ط : (حدثنا) .

(٣) سقطت من الأصل .

(٤) في ط : (قام صلى رسول الله) .

[٢٦٢] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التهجد ، باب قيام النبي ﷺ الليل (١١٣٠) ، وكتاب التفسير ، باب ﴿ ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر ﴾ ويتم نعمته عليك ويهديك صراطاً مستقيماً ﴿ (٤٨٣٦) ، وكتاب الرقاق ، باب الصبر عن محارم الله (٦٤٧١) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، باب إكثار الأعمار ، والاجتهاد في العبادة (٧٩/٢٨١٩ ، ٨٠) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الاجتهاد في الصلاة (٤١٢) وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب الاختلاف على عائشة في إحياء الليل (١٦٤٤) ، وفي سننه الكبرى : كتاب التفسير (٥٢١) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في طول القيام في الصلوات (١٤١٩) ، من طرق عن زياد بن علقمة عن المغيرة بن شعبة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٢٥١/٤ ، ٢٥٥) ، والطبراني (رقم ٦٩٣) ، وابن سعد في طبقاته

(١٠٣/٢/١) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١١٨٢ ، ١١٨٣) ، وابن المبارك في الزهد (رقم ١٠٧) ،

والحميدي (رقم ٧٥٩) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٤٧٤٦) ، وأبو الشيخ (ص ١٨٥ - ١٨٦) ، والطبراني =

[٢٦٣] - حَدَّثَنَا أَبُو عَمَارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، أَنَا^(١) الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(٢) قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي حَتَّى تَرَمَ قَدَمَاهُ ، قَالَ : فَقِيلَ لَهُ : أَتَفْعَلُ^(٣) هَذَا وَقَدْ جَاءَكَ أَنَّ اللَّهَ [تَعَالَى]^(٤) قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ ، قَالَ : «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» .

[٢٦٤] - حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّمْلِيُّ ، ثَنَا عَمِّي

في الكبير (ج ٢٠ / رقم ١٠٠٩ - ١٠١١) ، وابن حبان في صحيحه (١/ ٢٦٤ - ٢٦٥ رقم ٣١١ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٣/ ١٦ ، ٧/ ٣٩) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٩٣١) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (٦/ ٢٢٣ - ٢٢٤) ، والخطيب في التاريخ (١٤/ ٣٠٦) ، من طرق عن زياد بن علاقة عن المغيرة - به .

وانظر : (الفصول في سيرة الرسول) للحافظ ابن كثير (ص ٢٦٥) بتحقيقنا .

وله شواهد كثيرة وانظر ما يأتي (رقم ٢٦٣ ، ٢٦٤) .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) سقطت من الأصل .

(٣) في الأصل : (تفعل) بدون همزة .

(٤) سقطت من ط .

[٢٦٣] - صحيح . تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وإسناده حسن ، رجاله ثقات غير محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي فهو صدوق له أوهام ، وللحديث طرق وشواهد يصح بها .

وقد أخرجه أيضاً ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١١٨٤) ، والبخاري (رقم ٢٣٨١ - كشف) ، كلاهما من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة - به .

وله طريق آخر عن أبي هريرة يأتي هنا (رقم ٢٦٤) عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة . وله طرق أخرى عن أبي هريرة .

وللحديث شواهد كثيرة منها :

* حديث عائشة رضي الله عنها : وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٨٣٧) ، ومسلم (٢٨٢٠/ ٨١) ، وأحمد (٦/ ١١٥) ، والطبراني في الصغير (١/ ٧١) ، وأبو الشيخ (ص ١٨٥ ، ١٨٦) ، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٨٩) ، والبيهقي في سننه (٢/ ٤٩٧ ، ٧/ ٣٩) ، وغيرهم .

* حديث المغيرة بن شعبة : وقد سبق تخريجه هنا (رقم ٢٦٢) .

وفي الباب عن أنس ، وابن مسعود ، وأبي جحيفة ، والنعمان بن بشير ، وغيرهم ، رضي الله عنهم أجمعين وانظر الدر المنثور (٦/ ٧٠ ، ٧١) ، ومجمع الزوائد (٢/ ٢٧١) .

[٢٦٤] - صحيح . أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٤٢٠) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب

ما جاء في طول القيام في الصلوات ؛ عن أبي هشام محمد بن يزيد الرفاعي عن يحيى بن يمان عن الأعمش - به .

يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ :

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُومُ يُصَلِّي حَتَّى تَنْتَفِخَ ^(٢) قَدَمَاهُ ، فَيَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفْعَلُ ^(٣) هَذَا وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ؟ قَالَ : «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا» .

[٢٦٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، أَنَا ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ :

«سَأَلْتُ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(٥) عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِاللَّيْلِ

= وإسناد المصنف حسن فإن يحيى بن عيسى الرملي صدوق يخطيء ، وابن أخيه (شيخ المصنف) صدوق ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وفي إسناد ابن ماجه ؛ محمد بن يزيد الرفاعي وفيه ضعف وليس بالقوي وشيخه يحيى بن يمان فيه ضعف أيضاً ، وقال عنه الحافظ : (صدوق عابد يخطيء كثيراً وقد تغير ، ولكنها قد تويعا كما لا يخفى ، وكما سيأتي إن شاء الله تعالى ، والحديث صحيح بما سبق (رقم ٢٦٣) . وقال البوصيري في الزوائد (٤٥٩/١) : (هذا إسناد صحيح احتج مسلم بجميع رواته) ، وفيه كما سبق . والحديث أخرجه أيضاً أبو نعيم في (الحلية) (٨٦/٧ ، ٢٠٥) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (٢٢٤/٦) ، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة - به . وأخرجه البزار (رقم ٢٣٨٢ ، ٢٣٨٣ - كشف) من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة نحوه .

وأخرجه النسائي في المجتبى (٢١٩/٣ رقم ١٦٤٥) من هذا الوجه مختصراً بلفظ : (كان رسول الله ﷺ يصلي حتى تزلج - يعني تشقق - قدماه) ، وسنده حسن .

(١) سقطت من الأصل .

(٢) في الأصل : (ينتفخ) بالياء المثناة التحتانية في أولها .

(٣) في الأصل : (أتفعل) بالهمزة .

(٤) في ط : (حدثنا) .

(٥) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٦٥] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١١٤٦) : كتاب التهجد ، باب من نام أول الليل وأحس

آخره ؛ عن أبي الوليد وسليمان بن حرب كلاهما عن شعبة - به ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٦٨٠) : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب وقت الوتر ؛ عن محمد بن المثنى عن غندر عن شعبة - به .

ورواية شعبة عن أبي إسحاق جيدة ، لأن سماع شعبة منه قديم ، ولم يرو إلا ما صرح فيه أبو إسحاق بالسماع ، فزالت شبهة تدليس أبي إسحاق واختلاطه .

وأخرجه أيضاً أحمد (١٧٦/٦) ، والطيلوسي (رقم ١٣٨٦) ، وابن حبان في صحيحه (١٢٧/٤ رقم

= ٢٥٨٤ - الإحسان) ، كلهم من طريق شعبة عن أبي إسحاق - به .

فَقَالَتْ : كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ أَوْتَرَ ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَإِذَا كَانَ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَ بِأَهْلِهِ ، فَإِذَا سَمِعَ الْأَذَانَ وَثَبَ ، فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ .

[٢٦٦] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (ح) .

وَتَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، ثَنَا مَعْنٌ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ خُرْمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ ، وَهِيَ خَالَتُهُ ، قَالَ :

«فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي طُوبَاهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، فَاسْتَيْقَظَ

قوله (السحر) : السحر آخر الليل وقبل الفجر .

قوله (فإذا كانت له حاجة) : الحاجة هنا الرغبة في مجامعة زوجته .

قوله (ألم بأهله) : الإلمام هو الاقتراب ، والأهل الزوجة ، أرادت قضى حاجته التي ذكرتها من

قبل .

قوله (أفاض عليه الماء) : اغتسل .

= وأخرجه مسلم في صحيحه (١٢٩/٧٣٩) ، وأحد (١٠٢/٦ ، ٢١٤) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٤٧٩٤) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١/١٢٥) ، والبيهقي في سننه (٢٠١/١ - ٢٠٢) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٩٤٥) ، من طرق أخرى عن أبي إسحاق عن الأسود - به . وقد رواه أهل السنن مختصراً جداً .

[٢٦٦] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الوضوء ، باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره

(١٨٣) ، وكتاب الأذان ، باب إذا قام الرجل عن يسار الإمام فحوله الإمام إلى يمينه لم تفسد صلاتها

(٦٩٨) ، وكتاب الوتر ، باب ما جاء في الوتر (٩٩٢) ، وكتاب العمل في الصلاة ، باب استعانة اليد في

الصلاة إذا كان من أمر الصلاة (١١٩٨) ، وكتاب التفسير ، باب ﴿الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً...﴾

الآية (٤٥٧٠) ، باب ﴿ربنا إنك من تدخل النار فقد أضرّيته...﴾ الآية (٤٥٧١) ، وباب ﴿ربنا إنا

سمعنا منادياً ينادي للإيمان﴾ الآية (٤٥٧٢) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين

وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١٨٢/٧٦٣ ، ١٨٣ ، ١٨٤ ، ١٨٥) ، وأخرجه أبو داود في

سننه : كتاب الصلاة ، باب في صلاة الليل (١٣٦٤ ، ١٣٦٧) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب قيام

الليل وتطوع النهار ، باب ذكر ما يستفتح به القيام (١٦٢٠) ، وفي سننه الكبرى : كتاب التفسير (رقم

١٠٧) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في كم يصلي بالليل

(١٣٦٣) ، كلهم من طريق خزيمة بن سليمان المدني عن كريب - به .

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَقَرَأَ (١) الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مُعَلَّقٍ فَنَوَّضًا مِنْهَا (٢) فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى ، فَفَتَّلَهَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ . قَالَ : مَعْنَى : سِتَّ مَرَّاتٍ . ثُمَّ أَوْتَرَ ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى (٣) جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

[٢٦٧] - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي جَهْمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
«كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً» .

[٢٦٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، عَنْ عَائِشَةَ :
«أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ بِاللَّيْلِ ؛ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ النَّوْمُ أَوْ غَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ ، صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيِ عَشْرَةَ رَكَعَةً» .

قوله (شن معلق) : الشن : قربة الماء .

وانظر تفسير النسائي (رقم ١٠٧) بتحقيقنا .

(١) في الأصل : (ثم قرأ) .

(٢) في الأصل : (منه) .

(٣) في الأصل : (ثم) .

[٢٦٧] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١١٣٨) : كتاب التهجد ، باب كيف صلاة النبي ﷺ ، وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل ؟ ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه (١٩٤/٧٦٤) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصلاة ، باب منه وقال : (حسن صحيح) (٤٤٢) ، والنسائي في الصلاة - كما في تحفة الأشراف (رقم ٦٥٢٥) - ، من طرق عن شعبة عن أبي جهم - به .

[٢٦٨] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٠ / ٧٤٦) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جامع صلاة الليل ، ومن نام عنه أو مرض ، عن سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما عن أبي عوانة - به ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصلاة ، باب إذا نام عن صلاته بالليل صلى بالنهار وقال : (حسن صحيح) (٤٤٥) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كم يصلي من نام عن صلاة أو منعه وجع (١٧٨٩) ، كلاهما عن قتيبة عن أبي عوانة - به .

[٢٦٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَنَا (١) أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ - يَعْنِي ابْنَ حَسَّانٍ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ :
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : « إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَقْتَحِ صَلَاتَهُ بِرَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ » .

[٢٧٠] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ (ح) .

وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (٣) ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ بْنِ مَحْرَمَةَ ، أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ :

لَأَرْمُقَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ (٣) - ﷺ - ، فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ أَوْ فُسْطَاطَهُ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُمَا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً .

قوله (لأرمقن) رَمَقَ : نظر نظراً طويلاً .

قوله (فتوسدت عتبته) : أي وضعت رأسي على عتبته ، والمراد رقدت عند بابه .

قوله (فسطاطه) : الفسطاط هو الخيمة العظيمة .

(١) في ط : (حدثنا) .

[٢٦٩] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٨/٧٦٨) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه ؛ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي أسامة حماد بن أسامة - به .
وأخرجه أيضاً أحمد (٢٣٢/٢) ، ٢٧٨ - ٢٧٩ ، ٣٩٩ ، وأبو داود (رقم ١٣٢٣) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١١٥٠) ، وأبو عوانة (٣٠٤/٢) ، وابن حبان في صحيحه [٦٥٠ - موارد] ، (٤/١٣٢) رقم ٢٥٩٧ - (الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٦/٣) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٩٠٧) ، من طرق عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن أبي هريرة - به .

ورواه بعضهم موقوفاً على أبي هريرة ، ورواه آخرون من فعل النبي ﷺ .

(٢) في الأصل : (بكرة) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف ، وتقريب التهذيب .

(٣) في ط : (النبي) .

[٢٧٠] - أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الدعاء في صلاة الليل

وقيامه (١٩٥/٧٦٥) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب في صلاة الليل (١٣٦٦) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في كم يصلي بالليل (١٣٦٢) ، وعزاه =

[٢٧١] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْقُبَيْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] ^(١) كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي رَمَضَانَ ؟ فَقَالَتْ :

مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيَزِيدَ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوبَاهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا لَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُوبَاهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . قَالَتْ عَائِشَةُ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تَوْتَرَ فَقَالَ ^(٢) : « يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ ^(٣) وَلَا يَنَامُ قَلْبِي » .

[٢٧٢] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، ثَنَا مَعْنٌ ، ثَنَا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(٤) .

قال ابن حجر في فتح الباري : وفيه كراهة النوم قبل الوتر ؛ لاستفهام عائشة عن ذلك ، كأنه تقرر عندها منع ذلك ، فأجابها بأنه - ﷺ - ليس في ذلك كغيره .

= الحافظ المزي للنسائي في الكبرى : كتاب الصلاة كما في تحفة الأشراف (رقم ٣٧٥٣) ، كلهم من طريق مالك - به . وهو في الموطأ (١/١٢٢) .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : (قال) .

(٣) في الأصل : (ثنامان) وهو خطأ .

[٢٧١] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التهجد ، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره (١١٤٧) ، وكتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان (٢٠١٣) ، وكتاب المناقب ، باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه (٣٥٦٩) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ، وأن الوتر ركعة ، وأن الركعة صلاة صحيحة (١٢٥/٧٣٨) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب في صلاة الليل (١٣٤١) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل وقال : (حسن صحيح) (٤٣٩) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف الوتر بثلاث (١٦٩٧) ، وفي الكبرى أيضاً ، كلهم من طريق مالك عن سعيد بن أبي سعيد - به .

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٧٢] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٢١/٧٣٦) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب صلاة الليل ، وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ، وأن الوتر ركعة ، وأن الركعة صلاة صحيحة ، وأخرجه أبو داود =

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ .

[٢٧٣] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، أَنَا (١) مَعْنُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ نَحْوَهُ (ح) ثَنَا قُتَيْبَةُ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ نَحْوَهُ .

[٢٧٤] - حَدَّثَنَا هَنَادُ ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

= في سننه (رقم ١٣٣٥) : كتاب صلاة المسافرين ، باب في صلاة الليل ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٤٠ ، ٤٤١) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في وصف صلاة النبي ﷺ بالليل ؛ وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ١٦٩٦) : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف الوتر بواحدة ، وباب كيف الوتر بإحدى عشرة ركعة (رقم ١٧٢٦) ، وفي الكبرى أيضاً ، وسيأتي هنا (رقم ٢٧٣) ، كلهم من طريق مالك عن الزهري - به .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٩٩٤) من طريق شعيب عن الزهري عن عروة عن عائشة ولفظه : (كان يصلي إحدى عشرة ركعة ، كانت تلك صلاته - تعني بالليل - فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه ، ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر ، ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة) .
(١) في ط : (حدثنا) .

[٢٧٣] - سبق تخريجه في الحديث (رقم ٢٧٢) .

[٢٧٤] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٤٣ ، ٤٤٤) : كتاب الصلاة ، باب (رقم ٣٢٦) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ١٧٢٥) : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف الوتر بتسع ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٣٦٠) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في كم يصلي بالليل ، وهو في سنن النسائي الكبرى - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٥٩٥١) - وسيأتي هنا (رقم ٢٧٥) ، كلهم من طريق سليمان بن مهران الأعمش عن إبراهيم بن يزيد النخعي عن الأسود بن يزيد النخعي الكوفي عن أم المؤمنين عائشة - به .

وإسناده صحيح ، رجاله ثقات معروفون ، وعنعنة الأعمش عن إبراهيم مقبولة - كما في الميزان - على أن الحديث جاء نحوه من غير هذا الطريق ، وفي بعضه زيادة في متنه .
فقد أخرجه مسلم في صحيحه (٧٣٠ / ١٠٥) من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة مطولاً ، وفيه : (وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيهن الوتر ، ...) ، وسيأتي هنا (رقم ٢٨١) تخريجه .

وله طرق أخرى عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

فانظر إن شئت ، مسند أحمد (٣٠ / ٦ ، ١٠٠ ، ٢٥٣) ، وأبو داود في سننه (رقم ١٣٤٢ ، ١٣٥١) ، والنسائي في المجتبى (٢٤١ / ٣ ، ٢٤٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٤٧١٣ - ٤٧١٥) ، وأبو يعلى (رقم ٤٦٥٠ ، ٤٧٣٧ ، ٤٧٠١ ، ٤٧٩٣) ، والطحاوي في شرح المعاني (١ / ٢٨٤) ، وابن حبان في صحيحه (٧٢ / ٤) رقم ٢٤٣٣ - (الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٤٧١ / ٢ - ٤٧٢) ، وغيرهم .

وعند البخاري (رقم ١١٣٩) وغيره ، من طريق مسروق قال : سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ بالليل فقالت : سبع وتسع وإحدى عشرة سوى ركعتي الفجر) .

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ .

[٢٧٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، ثنا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ

الْأَعْمَشِ نَحْوَهُ .

[٢٧٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَنَا (١) شُعْبَةُ ، عَنْ

عَمْرُو بْنِ مَرْثَةَ ، عَنْ أَبِي هَمزة - رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْسٍ ، عَنْ
حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (٢) أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (٣) - ﷺ - مِنَ
اللَّيْلِ قَالَ :

[٢٧٥] - انظر تحريجه في الحديث السابق (رقم ٢٧٤) .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٣) في ط : (النبي) .

[٢٧٦] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٨٧٤) : كتاب الصلاة ، باب ما يقول الرجل في

ركوعه وسجوده ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٠٦٩) : كتاب التطبيق ، باب ما يقول في قيامه ذلك ،
(رقم ١١٤٥) باب الدعاء بين السجدين ، من طرق عن شعبة عن عمرو بن مرة - به .

ورجاله ثقات ، وأبو حمزة هو طلحة بن يزيد مولى الأنصار ، وقد وثقه النسائي وابن حبان ، والرجل
المبهم الراجح أنه صلة بن زُفر كما ذكر شعبة بن الحجاج في بعض طرقه .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٣٩٨/٥) ، والطيالسي (رقم ٤١٦) ، وأبو الشيخ (ص ١٨٠ -

١٨١) ، وابن نصر في (قيام الليل) (ص ٤٩ - مختصر) ، والطحاوي في (المشكل) (٣٠٨/١) ، وأبو القاسم
البغوي في (الجلديات) (رقم ٨٩) ، والطبراني في (الدعاء) (رقم ٥٢٣) ، والبيهقي في الدعوات (رقم ٧٧)
بتامه ؛ وفي سننه (١٢١/٢ - ١٢٢) مختصراً ، من طرق عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي حمزة عن العبي
عن حذيفة - به .

وأخرجه أحمد (٤٠٠/٥) ، والنسائي في المجتبى (رقم ١٠٠٩ ، ١٦٦٥) ، وابن ماجه (رقم ٨٩٧) ،

وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٣١/١) ، والدارمي (٣٠٣/١ - ٣٠٤) ، والطبراني في (الدعاء) (رقم ٥٢٤) ،
والحاكم في مستدركه (٢٧١/١ ، ٣٢١) وصححه ووافقه الذهبي ، مختصراً ومطولاً ، كلهم من طريق
العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن أبي حمزة طلحة بن يزيد عن حذيفة ... فذكره .

وقال النسائي : (هذا الحديث عندي مرسل وطلحة بن يزيد لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً ، وغير
العلاء بن المسيب قال في هذا الحديث : عن طلحة عن رجل عن حذيفة) .

قلت : وقد سبق تحريجها وترجيح أن الرجل المبهم هو صلة بن زُفر .

وذكره الهيثمي في المجمع (١٠٧/٢) وقال : (رواه الطبراني في الأوسط ورجاله موثقون) .

وقد أخرج مسلم في صحيحه (٢٠٣/٧٧٢) وغيره ، من طريق المستورد بن الأحنف عن صلة عن

حذيفة قال : صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة ، فافتتح البقرة ، فقلت : يركع عند المائة ، ثم مضى ، فقلت :
يصلي بها في ركعة ، فمضى ، فقلت : يركع بها . ثم افتتح النساء فقرأها . ثم افتتح آل عمران فقرأها ، يقرأ
مترسلاً ؛ إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبح ، وإذا مرّ بسؤال سأل ، وإذا مرّ بتعوذ تعوذ ، ثم ركع فجعل يقول : =

«فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبْرُوتِ وَالْكَبَرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ . قَالَ : ثُمَّ قَرَأَ الْبَقْرَةَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ وَكَانَ يَقُولُ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَ قِيَامُهُ نَحْوًا مِنْ رُكُوعِهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : لِرَبِّي الْحَمْدُ لِرَبِّي الْحَمْدُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَكَانَ سُجُودُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ وَكَانَ يَقُولُ : سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَانَ مَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ نَحْوًا مِنَ السُّجُودِ وَكَانَ يَقُولُ : «رَبِّ اغْفِرْ لِي ، رَبِّ اغْفِرْ لِي ، حَتَّى قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَالْ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ وَالْمَائِدَةَ أَوْ^(١) الْأَنْعَامَ» . شُعْبَةُ الَّذِي شَكَّ فِي الْمَائِدَةِ وَالْأَنْعَامِ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَأَبُو حَمْزَةَ اسْمُهُ طَلْحَةُ بْنُ زَيْدٍ^(٢) وَأَبُو حَمْزَةَ الضُّبَيْعِيُّ اسْمُهُ نَصْرُ ابْنُ عِمْرَانَ .

[٢٧٧] - حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ الْبَصْرِيُّ ، ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ أَبِي التَّوَكُّلِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ :

قَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَايَةً^(٣) مِنَ الْقُرْآنِ لَيْلَةً .

= «سبحان ربي العظيم» فكان ركوعه نحواً من قيامه ، ثم قال : «سمع الله لمن حمده» . ثم قام طويلاً ، قريباً مما ركع . ثم سجد فقال : «سبحان ربي الأعلى» ، فكان سجوده قريباً من قيامه . وانظر ما سيأتي (رقم ٣١٤) من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه .

(١) في الأصل : (والأنعام) .

(٢) كذا ، وصوابه طلحة بن يزيد .

(٣) في الأصل : (مأية) وهو خطأ .

[٢٧٧] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٤٨) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في قراءة الليل ؛ عن محمد بن نافع بهذا الإسناد ، وقال : (حديث حسن غريب) .

ورجاله ثقات غير شيخ المصنف محمد بن أحمد بن نافع العبدي البصري مشهور بكنيته ، روى عنه مسلم والترمذي والنسائي وابن أبي الدنيا وغيرهم ، وقال عنه الحافظ : (صدوق) قلت : وقد توبع كما سيأتي ، أبو المتوكل هو علي بن داود ، وللحديث ما يشهد لصحته .

وقد أخرجه البغوي في (شرح السنة) (رقم ٩١٤) من طريق الترمذي - به .

وأخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص ١٨٩) عن إسحاق بن أحمد نا عبد الله بن داود نا إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل قال : قام رسول الله ﷺ بآية من القرآن ، يكررها على نفسه .

فذكره هكذا مرسلًا ، دون ذكر عائشة في الإسناد .

* وله شاهد من حديث أبي ذر : وقد أخرجه النسائي في تفسيره (رقم ١٨١) وفي المجتبى (١٧٧/٢) رقم

(١٠١٠) ، وابن ماجه (رقم ١٣٥٠) ، وأحمد (١٤٩/٥ ، ١٥٦ ، ١٧٠ ، ١٧٧) وفي الزهد (ص ٥٧) ،

وابن أبي شيبة في المصنف [٤٧٧/٢) ، (٤٩٧/١١ - ٤٩٨) ، والبزار (رقم ٧٣٠ - كشف) ، ومسدد في =

[٢٧٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ مَسْعُودٍ] ^(١) قَالَ :

«صَلَّيْتُ لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوْءٍ ، قِيلَ لَهُ : وَمَا هَمَمْتَ بِهِ ؟ قَالَ : هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَدْعِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - .»

[٢٧٩] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ نَحْوَهُ .

[٢٨٠] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، ثنا مَعْنٌ ، ثنا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] ^(٢) .

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرٌ مَا

= مسنده - كما في مصباح الزجاجة (٤٧٧/١) - ، وأبو الشيخ (ص ١٧٥ - ١٧٦) ، وابن نصر في (قيام الليل) (ص ٦٣ - المختصر) ، والطحاوي في شرح المعاني (٣٤٧/١) ، والحاكم (٢٤١/١) وصححه ووافقه الذهبي ، وابن حبان في صحيحه - ذكره البوصيري - والبيهقي في سننه (١٣/٣ ، ١٤) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٩١٥) ، والخطيب في (الموضح) (٤٥٤/١ - ٤٥٥ ، ٤٥٦) ، والمزي في تهذيب الكمال - ترجمة قدامة بن عبد الله - ، وغيرهم .

وقد تكلمت عليه في تفسير النسائي (رقم ١٨١) ، وانظر مجمع الزوائد (٢٧٣/٢) .

* وشاهد آخر : أخرجه الإمام أحمد (٦٢/٣) من حديث أبي سعيد أن رسول الله ﷺ رَدَدَ آيَةَ حَتَّى أَصْبَحَ . (١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٧٨] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التهجد ، باب طول القيام في صلاة الليل (١١٣٥) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل (٧٧٣/٢٠٤ ، ٢٠٤ مكرر) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في طول القيام في الصلوات (١٤١٨) ، وسيأتي (برقم ٢٧٩) ، كلهم من طريق الأعمش عن أبي وائل شقيق بن سلمة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٣٨٥/١ ، ٣٩٦ ، ٤١٥ ، ٤٤٠) .

[٢٧٩] - سبق تحريجه (رقم ٢٧٨) ، وسفيان بن وكيع ترك حديثه كما بيناه عند الحديث (رقم ٦) ،

ولكنه قد توبع كما لا يخفى .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٨٠] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب تقصير الصلاة ، باب إذا صلى قاعداً ثم صح ، أو وجد خفة ، ثم ما بقي (١١١٩) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً (٧٣١/١١٢) ، وأخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب في صلاة القاعد (٩٥٤) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يتطوع جالساً وقال : (حسن صحيح) (٣٧٤) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً (١٦٤٨) ، كلهم من طريق أبي سلمة - به .
والحديث يدل على جواز فعل بعض صلاة التطوع من قعود ، وبعضها من قيام .

يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ ثُمَّ صَنَعَ فِي الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ .

[٢٨١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا هُشَيْمٌ ، أَنَا (١) خَالِدُ الْحَذَاءُ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] (٢) عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ تَطَوُّعِهِ فَقَالَتْ :

كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا ، فَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَإِذَا قَرَأَ وَهُوَ جَالِسٌ رَكَعَ وَسَجَدَ وَهُوَ جَالِسٌ .

[٢٨٢] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، ثنا مَعْنٌ ، ثنا مَالِكٌ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ ، عَنْ حَفْصَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَتْ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا وَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ وَيُرْتِّلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلُ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا .

قوله (في سبحته) : السبحة : صلاة التطوع ، وقال ابن الأثير في (جامع الأصول) : (السبحة : الصلاة مطلقاً ، وقد ترد في مواضع بمعنى النافلة خاصة كهذا الموضع ، وأنها بالنافلة أخص) ، وانظر النهاية له أيضاً .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٨١] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٠٥/٧٣٠) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٢٥١) : كتاب الصلاة ، باب تفریع أبواب التطوع وركعات السنة ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٧٥) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يتطوع جالساً ، و (رقم ٤٣٦) باب ما جاء في الركعتين بعد العشاء ؛ وقال : (حديث حسن صحيح) في الموضعين ، وسيأتي هنا (رقم ٢٨٧) بجزء منه مختصراً ، وأخرجه النسائي في كتاب الصلاة - كما في التحفة (١٦٢٠٧) - ، كلهم من طريق خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق العقيلي - به . وانظر مسند الإمام أحمد (٣٠/٦) ، ٢١٦ - ٢١٧ .

[٢٨٢] - أخرجه مسلم في صحيحه (١١٨/٧٣٣) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٧٣) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الرجل يتطوع جالساً وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ١٦٥٨) : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب صلاة القاعد في النافلة وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك ، كلهم من طريق الزهري عن السائب - به .

وأخرجه مالك في الموطأ (١٣٧/١) - وانظر التمهيد (٢٢٠/٦) - وعبد الرزاق في مصنفه (رقم =

[٢٨٣] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] ^(١) أَخْبَرَتْهُ :

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلَاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ .

[٢٨٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] ^(٢) قَالَ :

صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ فِي بَيْتِهِ .

= (٤٠٨٩) ، وأحمد (٢٨٥/٦) ، وابن خزيمة (رقم ١٢٤٢) ، وأبو يعلى (رقم ٧٠٥٥) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣ / رقم ٣٣٨ - ٣٤٤) ، والبيهقي في سننه (٤٩٠/٢) .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٨٣] - أخرجه مسلم في صحيحه (رقم ١١٦/٧٣٢) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً ، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ١٦٥٦) : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب صلاة القاعد في النافلة وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك ، كلهم من طريق الحجاج بن محمد عن ابن جريج - به .

ولفظ مسلم : (لم يموت حتى كان كثير من صلاته وهو جالس) .

وقد أخرجه أيضاً أحمد (١٦٩/٦) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٤٠٩٠) ، والبخاري في (شرح السنة)

(رقم ٩٨١) .

وأخرجه مسلم (١١٧/٧٣٢) ، وأحمد (٢٥٧/٦) ، من طريق آخر بنحوه .

وله شاهد من حديث أم سلمة وهو صحيح .

وقد أخرجه النسائي في المجتبى (٢٢٢/٣) ، وابن ماجه في سننه (رقم ١٢٢٥ ، ٤٢٣٧) ،

وعبد الرزاق (رقم ٤٠٩١) ، وأحمد في مسنده (٢٩٧/٦ ، ٣٠٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٩ ، ٣٢١ ، ٣٢٢) ، وابن

أبي شيبة (٤٨/٢) وأبو يعلى (رقم ٦٩٣٣ ، ٦٩٧٣) ، والطيالسي (رقم ١٦٠٩) ، وابن حبان في صحيحه

(رقم ٩٣٧ - موارد) ، (٩٣/٤ رقم ٢٤٩٨ - الإحسان) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣ / رقم ٥١٣ - ٥١٦) ،

وفي بعض طرقه زيادة : (إلا المكتوبة) ، وبعضها (غير الفريضة) ، بعد قوله : قاعداً ، وهي زيادة

صحيحة .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٨٤] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٢٥) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الركعتين

بعد الظهر ، و(رقم ٤٣٢) باب ما جاء أنه يصلحها في البيت ، عن أحمد بن منيع بهذا الإسناد - في الموضعين -

وصححه .

وإسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات معروفون ، وقد جاء من غير هذا الوجه .

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١١٦٥ - طرفه ٩٣٧) ، ومسلم (١٠٤/٧٢٩) ، وأبو داود في

سننه (رقم ١٢٥٢) ، والنسائي في المجتبى (١١٩/٢) ، وغيرهم .

[٢٨٥] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، ثنا أَيُّوبُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] - ^(١) قَالَ [ابْنُ عُمَرَ] ^(١) : حَدَّثَنِي حَفْصَةُ :

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ يَطْلُعُ الْفَجْرُ وَيُنَادِي الْمُنَادِي» .
قَالَ أَيُّوبُ : وَأَرَاهُ ^(٢) قَالَ خَفِيفَتَيْنِ .

[٢٨٦] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ ^(٣) ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ - [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] - ^(٤) قَالَ :

«حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثَمَانِي رَكَعَاتٍ : رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَحَدَّثَنِي حَفْصَةُ بِرَكَعَتَيِ الْعِدَاةِ وَلَمْ أَكُنْ أَرَاهُمَا مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ -» .

[٢٨٧] - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، عَنْ خَالِدِ

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : (أراه) بدون واو ، ومعناه أظنه .

[٢٨٥] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأذان ، باب الأذان بعد الفجر (رقم ٦١٨) ، وكتاب التهجد ، باب التطوع بعد المكتوبة (رقم ١١٧٢ ، ١١٧٣) ، وباب الركعتان قبل الظهر (رقم ١١٨٠ ، ١١٨١) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب ركعتي سنة الفجر ، والحث عليهما وتخفيفهما والمحافظة عليهما . وبيان ما يستحب أن يقرأ فيها (٧٢٣/٨٧ ، ٨٧ مكرر ، ٨٨ ، ٨٨ مكرر ، ٨٩) ، وأخرجه المصنف في جامعه : كتاب الصلاة ، باب ما جاء أنه يصليهما في البيت وقال : (حسن صحيح) (رقم ٤٣٣) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب المواقيت ، باب الصلاة بعد طلوع الفجر (رقم ٥٨٣) ، وكتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب وقت ركعتي الفجر (رقم ١٧٦٠ ، ١٧٦١) ، وباب ركعتي الفجر وذكر الاختلاف على نافع (رقم ١٧٦٦ إلى ١٧٧٩) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في الركعتين قبل الفجر (١١٤٥) ، كلهم من حديث حفصة عن عبد الله بن عمر - به ، ومنهم من أتى بالحديث في جملة الحديث في صلاة النبي ﷺ تطوعاً ، وهو الحديث السابق (رقم ٢٨٤) ، ومنهم من زاد عن ابن عمر (وكانت ساعة لا أدخل على النبي ﷺ فيها) وانظر ما سيأتي (رقم ٢٨٦) .

(٣) في ط : (برقاق) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف .

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٨٦] - سبق تخريجه (رقم ٢٨٥) .

[٢٨٧] - سبق تخريجه (رقم ٢٨١) .

والمحفوظ عن أم المؤمنين عائشة (أربعاً) ، أعني قبل الظهر ، فلفظ المصنف شاذ ، والله أعلم ، وإن كان قد صح ذلك عن ابن عمر كما سبق تخريجه هنا (رقم ٢٨٦) . وانظر مسند أحمد (٦/٣٠ ، ٤٣ ، ٦٣ ، =

الْحَدَّاءِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ^(٢) - ﷺ - قَالَتْ :

«كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكَعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكَعَتَيْنِ وَقَبْلَ الْفَجْرِ ثِنْتَيْنِ» .

[٢٨٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ ضَمْرَةَ يَقُولُ : سَأَلْنَا عَلِيًّا [- كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ -] ^(٣) عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ النَّهَارِ قَالَ ^(٤) : فَقَالَ :

«إِنَّكُمْ لَا تُطِيقُونَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَقُلْنَا ^(٥) : مَنْ أَطَاقَ ذَلِكَ مِنَّا صَلَّى ، فَقَالَ : كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، وَإِذَا

= [١٤٨ ، ٢١٦ - ٢١٧ ، ٢٣٩] ، والبخاري في صحيحه (رقم ١١٨٢) .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في ط : (رسول الله) .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٤) سقطت من ط .

(٥) في الأصل : (قلنا) .

[٢٨٨] - إسناده حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٥٩٨ ، ٥٩٩) : كتاب الصلاة ، باب كيف كان تطوع النبي ﷺ بالنهار ؛ وحسنه ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٨٧٤ ، ٨٧٥) : كتاب الإمامة ، باب الصلاة قبل العصر وذكر اختلاف الناقلين عن أبي إسحاق في ذلك ، وعزاه الحافظ المزي للنسائي في الكبرى أيضاً ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١١٦١) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء فيها يستحب من التطوع بالنهار ، من طرق عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة - به .

ورجاله ثقات غير عاصم بن ضمرة فقد وثقه غير واحد وضعفه بعضهم وقال عنه الحافظ : (صدوق) ، وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي اختلط لكن رواية شعبة عنه قبل اختلاطه ، وأحاديثه مسموعة - كما قد صرح هنا بالسماع - فزالت شبهة تدليس .

وقد أخرجه ابن أبي شعبة في مصنفه (٢٠١/٢ - ٢٠٢) ، وأحمد (١/٨٥ ، ١٦٠) ، وابنه عبد الله في زوائد المسند (١/١٤٢ ، ١٤٣ ، ١٤٦) ، والطبراني (رقم ١٢٧) مختصراً ، وأبو يعلى (رقم ٣١٨ ، ٦٢٢) ، والبيزار (رقم ٦٧٢ ، ٦٧٣ ، ٦٧٥ ، ٦٧٧ - البحر الزخار) ، والبيهقي في سننه [٢/٤٧٣] ، (٣/٥٠) ، [٥١] ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٨٩٢) ، من طرق عن أبي إسحاق - به .

وعند النسائي زيادة : (يجعل التسليم في آخره) .

ورواه الترمذي في جامعه (رقم ٤٢٤ ، ٤٢٩) مختصراً من طريق سفيان عن أبي إسحاق - به ، بلفظ : (كان النبي ﷺ يصلي قبل الظهر أربعاً وبعدها ركعتين) .

ورواه أبو داود في سننه (رقم ١٢٧٢) عن حفص بن عمر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن ابن ضمرة =

كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهْنَا كَهَيْتِهَا^(١) مِنْ هَهْنَا عِنْدَ الظُّهْرِ صَلَّى أَرْبَعًا وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ
أَرْبَعًا وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَقَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ
الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ .

= عن علي : أن النبي ﷺ كان يصلي قبل العصر ركعتين . وهو شاذ بهذا اللفظ ، والمحفوظ اللفظ المتقدم
= وهو : (قبل العصر أربعاً) .

(١) هكذا على الصواب في ط والجامع ، وفي الأصل : (كهيتنا) وهو خطأ .

(٤٢)

بَابُ صَلَاةِ الضُّحَى

[وفيه (٩) أحاديث]

[٢٨٩]- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ، أَنَا^(١) شُعْبَةُ ، عَنْ زَيْدِ الرَّشَكِ قَالَ :

«سَمِعْتُ مُعَاذَةَ قَالَتْ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] ^(٢) أَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » .

[٢٩٠]- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الزِّيَادِيُّ ، ثنا زِيَادُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ الزِّيَادِيُّ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٨٩]- أخرجه مسلم في صحيحه (٧٨/٧١٩ ، ٧٩) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة الضحى ، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست ، والحث على المحافظة عليها ، وأخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٧٩٦٧) - ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في صلاة الضحى (١٣٨١) ، كلهم من طريق معاذ بنت عبد الله العدوية عن أم المؤمنين عائشة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٩٥/٦ ، ١٢٠ ، ١٢٣ - ١٢٤ ، ١٤٥ ، ١٦٨ ، ٢٦٥) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٤٨٥٣) ، وأبو عوانة (٢٦٧/٢ ، ٢٦٧ - ٢٦٨) ، والطيالسي (رقم ١٥٧١) ، وأبو القاسم البغوي في (الجمعيات) (رقم ١٥٦٠) ، والبيهقي في سننه (٤٧/٣) ، والبغوي في شرح السنة (رقم ١٠٠٥) ، والخطيب في تاريخه (٢٧١/٤) ، من طرق عن معاذ العدوية - به .

وضعه الإمام ابن عبد البر في التمهيد (١٤٥/٨) ، فلم يُصب ، والجمع بين الأحاديث متعين ، ولا تردّ النصوص هكذا .

[٢٩٠]- حسن . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة .

وفي سننه حكيمة بن معاوية الزيايدي ، قال عنه الحافظ : (لم يذكره البخاري ولا ابن أبي حاتم ولا ابن حبان ولا أعرفه ، وقد روى عنه ثلاثة ، ولذا قال عنه في التقریب : (مستور) ، وزيايد بن عبيد الله الزيايدي =

«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى سِتَّ رَكَعَاتٍ» .

= ذكره ابن حبان في الثقات (٣٢٩/٦) وسماه (زياد بن عبد الله بن الربيع) وقال روى عنه البصريون ، وقال عنه الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة ، وإلا فليّن الحديث ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وعن عنه حميد الطويل عن أنس مقبولة كما سبق ذكر ذلك ، فهذا الإسناد يصلح للشواهد .

وقد أخرجه ابن شاهين في (ناسخ الحديث) (رقم ٢٠٥) عن محمد بن إبراهيم الأنطاقي عن ابن المثنى - به . ورواه الحافظ المزري في تهذيبه - في ترجمة حكيم بن معاوية - من طريق العباس بن يزيد البخاري عن حكيم بن معاوية الزياتي - به .

وله طريق آخر عن أنس بلفظ : (رأيت رسول الله ﷺ يصلي الضحى ست ركعات فما تركتهن بعد) . وقد رواه الطبراني في الأوسط (رقم ١٢٩٨) من طريق سعيد بن مسلمة الأموي حدثنا عمر بن خالد بن عباد عن زياد بن عبيد الله بن الربيع عن الحسن عنه - به . وقال الحسن : وما تركتهن بعد .

وذكره الهيثمي في المجمع (٢٣٧/٢) وقال : (وفيه سعيد بن مسلم (كذا !!) ، وصوابه مسلمة) - الأموي ضعفه البخاري وابن معين وجماعة وذكره ابن حبان في الثقات وقال : (يخطئ) .

قلت : سعيد بن مسلمة ؛ ضعيف يعتبر به ، والحسن مدلس وقد عنعن ، وفي سنده أيضاً زياد بن عبيد الله ، وقد سبق المقال فيه ، وعمر بن خالد لم أعرفه .

وقد أورد هذا الطريق شيخنا الجليل العلامة الألباني في الإرواء (رقم ٤٦٣) فقال : من طريق سعيد بن مسلمة الأموي ثنا عمر بن خالد بن عباد بن عبيد الله بن الربيع عن الحسن عنه . . . !! .

* وللحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه :

وقد أخرجه البخاري في تاريخه (٢١٢/١ - ٢١٣) ، والطبراني في الأوسط (رقم ٢٧٤٥) ، والحاكم في كتابه (فضل الضحى) - كما ذكر ابن القيم في الزاد (٣٤٤/١) ، والعراقي في تخريج الإحياء (١٩٦/١) - من طريق محمد بن قيس عن جابر قال : أتيت النبي ﷺ أعرض عليه بعبراً لي ، فرأيتُه صلى الضحى ست ركعات) .

وله طريق آخر عند الطبراني في الأوسط عن محمد بن قيس - به ؛ ولفظه : (قطع بي مع رسول الله ﷺ فحملني على حمل قمري فوجدته يصلي ست ركعات) .

ومحمد بن قيس هذا ؛ ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٦٤/٨) وقال : (روى عنه حميد الطويل وحماد بن سلمة) ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وذكرهما الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٣٧/٢ - ٢٣٨) وقال : (رواهما الطبراني في الأوسط من رواية محمد بن قيس عن جابر ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات) .

وقال العراقي : (ورجاله ثقات) ، بعد أن عزاه للحاكم في (فضل صلاة الضحى) .

قلت : وقد رواه الطبراني في الأوسط (رقم ٢٧٤٨) بنفس إسناد الطريق الأول (رقم ٢٧٤٥) عن محمد بن قيس : أن أم هاني حدثت : (أن نبي الله ﷺ دخل عليها زمن الفتح ، فصلى الضحى ست ركعات) .

ثم رأيته في المعجم الكبير (ج ٢٤ / رقم ١٠٦٣) حدثنا الحسين بن إسحاق التستري - وهو غير شيخه في الأوسط وسماه (إبراهيم) - ثنا أمية بن بسطام ثنا معتمر قال سمعت حميداً الطويل يحدث عن محمد بن قيس فذكره . . . ، وقال الهيثمي (٢٣٨/٢) : (وإسناده حسن) . وهذا لا يصح ، فإن المحفوظ عن أم هاني : أن النبي ﷺ صلى ثلثي ركعات زمن الفتح كما سيأتي تخريجه إن شاء الله تعالى هنا (رقم ٢٩١) .

* وشاهد من مرسل مجاهد بلفظ : صلى رسول الله ﷺ الضحى يوماً ركعتين ، ثم يوماً أربعاً ، ثم يوماً ستاً ، ثم يوماً ثمانياً ، ثم ترك يوماً .

[٢٩١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، أَنَا (١) شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ :

«مَا أَخْبَرَنِي أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمُّ هَانِءٍ [رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا - (٢)] فَإِنَّهَا حَدَّثَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَاعْتَسَلَ فَسَبَّحَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ مَا رَأَيْتُهُ [- ﷺ -] (٣) صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ» .

قوله (فسبح) : أي صلى تطوعاً .

= وقد رواه عبد الرزاق في المصنف (رقم ٤٨٥٢) ، وابن جرير - كما في كنز العمال (رقم ٢٣٤٦٠) - ، والحاكم في (صلاة الضحى) - كما ذكر ابن القيم في زاد المعاد (١/٣٤٣) - .
ويشهد له في الجملة حديث عائشة السابق (رقم ٢٨٩) : (وزيد ما شاء الله) ، فإن الزيادة يدخل فيها الست ركعات أيضاً .
(١) في ط : (حدثنا) .
(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٩١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١١٠٣) : كتاب تقصير الصلاة ، باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها وركع النبي ﷺ ركعتي الفجر في السفر ، وكتاب التهجد ، باب صلاة الضحى في السفر (رقم ١١٧٦) ، وكتاب المغازي ، باب منزل النبي ﷺ يوم الفتح (رقم ٤٢٩٢) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة الضحى ، وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست ، والحث على المحافظة عليها (٨٠/٣٣٦) ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٢٩١) . كتاب الصلاة ، باب صلاة الضحى ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٧٤) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة الضحى وقال : (حسن صحيح) ، والنسائي في الكبرى : كتاب الصلاة - كما كتاب الصلاة - كما في التحفة (رقم ١٨٠٠٧) - ، كلهم من طريق شعبة عن عمرو بن مرة - به .
وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢٢٥) وابن ماجه في سننه (رقم ١٣٧٩) ، ومالك في الموطأ (١/١٥٢) ، وابن أبي شيبه (١/٣١٢ ، ٢/٤٠٩ ، ١٤/٤٩٨) ، وعبد الرزاق (رقم ٤٨٥٨ - ٤٨٦١) ، والحميدي (رقم ٣٣١ - ٣٣٣) ، والطيالسي (رقم ١٦٢٠) ، وأبو عوانة (٢/٢٦٩ ، ٢٧٠) ، والدارمي (٣٣٨) ، (٣٣٩) ، وابن خزيمة (رقم ١٢٣٣ ، ١٢٣٥) ، وأحمد (٦/٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٤٢٣ ، ٤٢٥) ، والطبراني (ج ٢٤/رقم ٩٨٨ ، ١٠٠٣ ، ١٠٠٤ ، ١٠٠٩ ، ١٠١٢ ، ١٠١٤ ، ١٠١٩ ، ١٠٢١ ، ١٠٣٤ ، ١٠٣٦ ، ١٠٣٨ ، ١٠٥٣ ، ١٠٥٦ ، ١٠٦٤ ، ١٠٦٦ ، ١٠٧٠) ، وابن شاهين في ناسخه (رقم ٢٠٤) ، والحاكم (٤/٥٢ - ٥٣) ، والبيهقي في سننه (١/٨ ، ٣/٤٨) ، والبعثي في (شرح السنة) (رقم ١٠٠٠) ، وغيرهم من طرق عن أم هانئ رضي الله عنها .

وهناك زيادة في الحديث : (يسلم من كل زكعتين) . وقد تفرد بهذه الزيادة - فيما أعلم - عياض بن عبد الله ، وفيه لين ، وقد روى له مسلم دون البخاري .

وقد رواه أبو داود (رقم ١٢٩٠) ، وابن ماجه (رقم ١٣٢٣) ، وابن خزيمة (رقم ١٢٣٤) ، والطبراني في =

[٢٩٢]- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثَنَا وَكِيعٌ ، ثَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ :

«قُلْتُ لِعَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] (١) : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي الضُّحَى ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيْبِهِ » .

[٢٩٣]- حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَغْدَادِيُّ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ ، عَنْ عَطِيَّةَ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ -] (٢) قَالَ :

.....

قوله (من مغيبه) : أي من سفره ، كما جاء مفسراً في بعض طرق الحديث .

= الكبير (رقم ٩٨٧/ج ٢٤) ، والبيهقي (٤٨/٣) ، كلهم من طريق عياض بن عبد الله عن مخمرة بن سليمان عن كريب مولى ابن عباس عن أم هانئ .

وقال الإمام النووي والحافظ ابن حجر إنه على شرط البخاري ؛ وليس كذلك ؛ وإنما هو - مع ضعفه - على شرط مسلم وحده .

وقد وهم شيخنا العلامة الألباني - كما في الإرواء (رقم ٤٦٤) - الحافظ المنذري لعزوه الحديث لابن ماجه والصواب كما ترى مع الحافظ المنذري .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٩٢]- أخرجه مسلم في صحيحه (١٦/٧١٧) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب استحباب صلاة الضحى وأن أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات وأوسطها أربع ركعات أو ست والحث على المحافظة عليها ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢١٨٤) : كتاب الصيام ، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه ، كلاهما عن طريق كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق - به .

ولم يتفرد به كهمس ، بل تابعه الجريري ، وخالد ، والصلت بن دينار ، وغيرهم .

ورواه أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٠٧/٢) ، ومسلم (١٥/٧١٧) ، وأبو داود في سننه (رقم

١٢٩٢) ، والنسائي في المجتبى (رقم ٢١٨٥) ، وأحمد (٣١/٦ ، ١٧١ ، ٢٠٤ ، ٢١٨) ، وأبو عوانة

(٢/٢٦٨) ، والطيالسي (رقم ١٥٥٤) ، وابن خزيمة (رقم ١٢٣٠) ، وابن حبان في صحيحه (٤/١٠١) رقم

٢٥١٧ ، ٢٥١٨ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٣/٥٠) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٠٠٣) ، من

طرق عن عبد الله بن شقيق - به .

وقد ذكرت طرفاً من تخريجه في (الفصول في سيرة الرسول ﷺ) (ص ٢٦٣) بتحقيقنا .

وللحديث شاهد عن ابن عمر ، وكعب بن مالك رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .

والجمع بين هذا الحديث المقيّد بأن النبي ﷺ لا يصلي الضحى إلا برجوعه من سفره ، وبين الحديث

السابق (رقم ٢٨٩) وهو مطلق :

إما بحمل المطلق على المقيّد ، وإما أن يقال : هذا ما طلعت عليه من صلاته ، والحديث السابق يحمل

على ما بلغها من بعض الصحابة عنه ، والله أعلم .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٩٣]- ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٧٧) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في صلاة =

كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقُولَ لَا يَدْعُهَا وَيَدْعُهَا حَتَّى نَقُولَ لَا يَصَلِّيَهَا .

[٢٩٤] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، عَنْ هُشَيْمٍ ، أَنَا (١) عُبَيْدَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنجَابٍ ، عَنْ قُرْنَعِ الضُّبِيِّ - أَوْ - عَنْ قُرْعَةَ ، عَنْ قُرْنَعٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ

= الضحى ، عن زياد بن أيوب البغدادي بهذا الإسناد ؛ وقال : (هذا حديث حسن غريب) .
وفي سنده عطية بن سعد بن جنادة العوفي وهو ضعيف ويدلس ، وفضيل بن مرزوق : صدوق بهم ،
ومحمد بن ربيعة الكلبي : صدوق وقد توبع ، وشيخ المصنف ثقة حافظ ، ولقبه أحمد : بشعبة الصغير .
وأخرجه أيضاً أحمد (٣/٢١ ، ٣٦) ، وأبو نعيم في (تأريخ أصبهان) (١/٢٤٤ ، ٢/٢٣) ، والبخاري
في (شرح السنة) (رقم ١٠٠٢) ، كلهم من طريق فضيل بن مرزوق عن عطية - به .
(١) في ط : (حدثنا) .

[٢٩٤] - إسناده ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٢٧٠) : كتاب الصلاة ، باب الأربع قبل
الظهر وبعدها ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١١٥٧) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب في الأربع
ركعات قبل الظهر ، وسيأتي هنا (رقم ٢٩٥) ، كلهم من طريق عبيدة بن معتب عن إبراهيم - به .
وفي سنده عبيدة بن معتب الضبي وهو ضعيف وقد اختلط بأخرة ، وقرنح الضبي مخضرم ، وباقي
رجال الإسناد ثقات ، إبراهيم هو النخعي ، وقرعة هو ابن يحيى ، والمرفوع من الحديث ثابت - دون قوله :
ليس فيهن تسليم - كما سيأتي إن شاء الله تعالى .
ورواية أبي داود وابن ماجه مختصرة ، ولفظ أبي داود من طريق شعبة : (أربع قبل الظهر ليس فيهن
تسليم تفتح لمن أبواب السماء) .
وقال أبو داود : (بلغني عن يحيى بن سعيد القطان قال : لو حدثت عن عبيدة بشيء لحدثت عنه بهذا
الحديث) .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٥/٤١٦ - ٤١٧) ، والحميدي (رقم ٣٨٥) ، والطيالسي (رقم ٥٩٧) ،
وابن خزيمة (رقم ١٢١٤) ، وعبد بن حميد (رقم ٢٢٦ - منتخب) ، والطبراني في الكبير (رقم ٤٠٣٧) ،
٤٠٣٢ ، ٤٠٣٣ ، ٤٠٣٤) ، والبيهقي في سننه (٢/٤٨٨ ، ٤٨٩) ، والخطيب في (الموضح) (١/١٧٠ -
١٧٣) ، كلهم من طريق عبيدة بن معتب عن إبراهيم - به .
- وله طريق آخر :

فقد أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ٤٠٣٥) وفي الأوسط (رقم ٢٦٩٤) ، من طريق عباد بن عباد بن
حبيب عن المسعودي عن عبد الخالق عن إبراهيم النخعي عن سهم بن منجاب - به ، وليس فيه ذكر
التسليم . والمسعودي هو عبد الرحمن بن عبد الله وهو صدوق ولكنه اختلط .
- طريق آخر :

أخرجه ابن أبي شبة في مصنفه (٢/١٩٩) وأحمد (٥/٤١٨) ، والطبراني في الكبير (رقم ٤٠٣٧) ،
٤٠٣٨) ، وابن حبان في الثقات في ترجمة علي بن الصلت ، والبيهقي في سننه (٢/٤٨٩) ، كلهم من
طريق المسيب بن رافع عن علي بن الصلت عن أبي أيوب فذكر نحوه ، وليس فيه ذكر التسليم .
وعلي بن الصلت ذكره ابن حبان في الثقات (٥/١٦٣) ، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل
(٦/١٩٠) ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً .

الْأَنْصَارِيُّ] - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - [١).

أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُدْمِنُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّكَ تُدْمِنُ هَذِهِ الْأَرْبَعَ الرُّكَعَاتِ (٢) عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ ، فَقَالَ : «إِنَّ

قوله (تدمن أربع ركعات) : أي يلازمها ولا ينفك عن أدائها ، ويدوم عليها .

ورواه الطبراني في الكبير (رقم ٤٠٣٦) ، وعنه أبو نعيم في الحلية (٢١٨/١٠) ، من طريق سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع عن القرث عن أبي أيوب . . . فذكره .

وهو في مصنف ابن أبي شيبة (١٩٩/٢) بإسقاط (القرث) من الإسناد .

ورواه أحمد (٤١٩/٥ - ٤٢٠) ، وابن خزيمة (رقم ١٢١٥) ، من طريق المسيب بن رافع عن رجل عن أبي أيوب . . . فذكره .

- طريق آخر :

أخرجه الطبراني في الكبير (رقم ٣٨٥٤) ، والحاكم في المستدرک (٤٦١/٣) ، كلاهما من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة عن أبي أيوب . . . فذكره بأتم منه وليس فيه ذكر التسليم .

وفي سنده عبيد الله بن زحر ، قال الحافظ : (صدوق يخطئ) ، قلت بل فيه ضعف خاصة في روايته عن علي بن يزيد الألهاني - وهو ضعيف ، أما القاسم بن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة فهو صدوق ، فالإسناد ضعيف ، حتى بالغ ابن حبان فقال في المجروحين (٦٢/٢ - ٦٣) في شأن عبيد الله بن زحر : (يروى الموضوعات عن الأثبات ، وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات ، وإذا اجتمع في إسناد خير ؛ عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن ؛ لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم ، فلا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة ، بل التنكب عن رواية عبيد الله بن زحر على الأحوال أولى) .

ومن حديث أبي أيوب عزاه في الكنز (رقم ٢١٧٦٥ ، ٢١٧٦٦) لابن جري وعزاه الذهبي في العلو (رقم ٣١) لابن أبي إياس في كتاب (الثواب) .

* وللحديث شاهد عن عبد الله بن السائب رضي الله عنه ، وسيأتي تخريجه هنا (رقم ٢٩٦) إن شاء الله تعالى ، وليس فيه ذكر التسليم .

* وشاهد آخر عن حذيفة بن أسيد قال : رأيت علي بن أبي طالب إذا زالت الشمس صلى أربعاً طوياً ، فسأله فقال : رأيت رسول الله ﷺ يصلّيها فسأله فقال : «إن أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس فلا ترتج حتى يصل الظهر ، فأحب أن يرفع لي إلى الله عمل) .

ذكره في الكنز (رقم ٢١٧٥٥) وعزاه لابن أبي شيبة ، وكذا ذكره الحافظ في (المطالب العالية) (رقم ٥٥٥) ، وذكر محققه أن البوصيري ضعف إسناده لجهالة بعض رواة . وهو في مصنف ابن أبي شيبة (٢٠٠/٢) مختصراً بلفظ : (رأيت علياً إذا زالت الشمس صلى أربعاً طوياً) . وفي سنده من لم يسم وهو الراوي عن حذيفة بن أسيد ، والباقي ثقات .

وجملة القول أن الحديث صحيح بهذه الطرق والشواهد دون ذكر التسليم ، فلم يثبت ، ولم أقف على ما

يشهد له .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في ط : (ركعات) .

أَبْوَابَ السَّمَاءِ تَفْتَحُ عِنْدَ زَوَالِ الشَّمْسِ فَلَا تُرْتَجُ حَتَّى تُصَلِّيَ الظُّهْرُ ، فَاجِبٌ أَنْ يَصْعَدَ
لِي فِي تِلْكَ السَّاعَةِ خَيْرٌ . قُلْتُ : أَفِي كُلِّهِنَّ قِرَاءَةٌ ؟ قَالَ : «نَعَمْ» ، قُلْتُ : هَلْ فِيهِنَّ
تَسْلِيمٌ فَاصِلٌ ، قَالَ : «لا» .

[٢٩٥] - حَدَّثَنَا ^(١) أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، ثنا عُبَيْدَةُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ،
عَنْ سَهْمِ بْنِ مَنجَابٍ ، عَنْ قَزَعَةَ ، عَنْ قَرْنَعٍ ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ
الْأَنْصَارِيِّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(٢) ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - نَحْوَهُ .

[٢٩٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، أَنَا ^(٣) أَبُو دَاوُدَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ أَبِي
الْوَضَّاحِ ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ :
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي أَرْبَعًا بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ الظُّهْرِ وَقَالَ :
«إِنَّهَا سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَاجِبٌ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ» .

قوله (زوال الشمس) : تحركها عن كبد السماء ، وهو بدء وقت صلاة الظهر .
قوله (تُرتج) : أي تغلق .

(١) في ط : (أخبرني) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٩٥] - سبق تخريجه (رقم ٢٩٤) .

(٣) في ط : (حدثنا) .

[٢٩٦] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٧٨) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة
عند الزوال ؛ عن محمد بن المثنى بهذا الإسناد ؛ وقال : (حديث حسن غريب) ، وأخرجه النسائي - كما ذكره
الحافظ المزي في تحفة الأشراف (رقم ٥٣١٨) - عن هارون بن عبد الله عن أبي داود الطيالسي - به .
وذكر الحافظ المزي أن الحديث في رواية أبي الطيب محمد بن الفضل بن العباس لسنن النسائي ، وانظر
مقدمة تفسير النسائي (ج ١/ ص ٥١) .

وإسناده حسن فإن محمد بن مسلم بن أبي الوضَّاح : صدوق يهيم قاله الحافظ ؛ وهو أفضل من ذلك ،
وباقى رجال الإسناد ثقات ، أبو داود هو الطيالسي ، ومجاهد هو ابن جبر ، والحديث صحيح بشاهد ، وانظر
ما سبق هنا (رقم ٢٩٤) .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٤١١/٣) عن الطيالسي - به ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٨٩٠) من
طريق الترمذي - به .

وذكره في الكنز (رقم ٢١٧٥٨) وعزاه لابن زنجويه وابن جرير والديلمي ، عن عبد الله بن السائب
رضي الله عنه .

[٢٩٧] - حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ ، عَنْ
مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ :
أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ^(١) - ﷺ - كَانَ يُصَلِّيَهَا عِنْدَ
الزَّوَالِ وَيُمَدُّ فِيهَا .

قوله (يُمَدُّ فِيهَا) : يطيلها .

[٢٩٧] - حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٤٢٤) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الأربع قبل
الظهر ؛ وحسنه من طريق سفيان ، وأخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٠١٣٩) - من
طريق حصين ، كلاهما عن أبي إسحاق - به . وفي جامع الترمذي : (قبل الظهر أربعاً ، وبعدها ركعتين) ،
وليس في حديث حصين : (وبعدها ركعتين) .

ورجاله ثقات غير شيخ المصنف فهو صدوق وقد توبع ، ومدار الحديث على أبي إسحاق عمرو بن
عبد الله السبيعي عن عاصم بن ضمرة - صدوق - ، وقد سبق تخريجه هنا (رقم ٢٨٨) . وقد جاء من طريق
شعبة كما سبق (وأحاديثه قديمة مسموعة من أبي إسحاق) ، وليس فيه الزيادة المذكورة هنا : (. . .) ويمد
فيها) ، ويشهد لها ما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٠/٢) ، وأحمد (٤٣/٦) ، عن جرير بن عبد الحميد عن
قابوس عن أبيه : أرسل أبي إلى عائشة أي الصلاة كانت أحب إلى رسول الله ﷺ ، أن يواطب عليها قالت : (كاد
يُصلي أربعاً قبل الظهر يطيل فيهن القيام ، ويمحسن فيهن الركوع والسجود) .

وفي سننه قابوس بن أبي ظبيان حصين بن جندب ، وفيه لين ، وفيه امرأة مبهمة .
ورواه ابن ماجه في سننه (رقم ١١٥٦) عن أبي بكر بن أبي شيبة - به .

(١) في ط : (رسول الله) .

(٤٣)

بَابُ صَلَاةِ التَّطَوُّعِ فِي الْبَيْتِ

[٢٩٨] - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ حَرَامِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ^(١) قَالَ :

سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي وَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ : « قَدْ تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَا أُرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً » .

(١) في ط : (سعيد) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف ، وكتب الرجال .
[٢٩٨] - صحيح . أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٣٧٨) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في التطوع في البيت ، عن أبي بشر بكر بن خلف عن عبد الرحمن بن مهدي - به .
وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٤٤٤/١) : (هذا إسناد صحيح رجاله ثقات) .
قلت : العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي صدوق فقيه لكنه اختلط ، ومعاوية بن صالح هو ابن حذير الحضرمي : صدوق له أوهام ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، شيخ المصنف هو ابن عبد العظيم بن إسماعيل ، وحرام بن معاوية هو حكيم بن حكيم بن خالد بن سعد الأنصاري ، وكان معاوية بن صالح يقوله على الوجهين ، وجعلهما البخاري اثنين ووجه الخطيب .
وللحديث شاهد عن زيد بن ثابت يأتي ذكره إن شاء الله تعالى .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٣٤٢/٤) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٢٠٢) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٣٣٩/١) ، وابن سعد في طبقاته (١٩٣/٢/٧) ، والخطيب في الموضح (١١٠/١) ، كلهم من طريق معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث - به .
وشاهد الحديث : ما أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٧٣١) ، ومسلم (٢١٣/٧٨١) ، وغيرهما من حديث زيد بن ثابت مرفوعاً : (. . . فصلوا أيها الناس في بيوتكم ، فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة) ، وهذا لفظ البخاري ، وله ألفاظ أخرى متقاربة .

(٤٤)

بَابُ مَا جَاءَ فِي صَوْمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - [وفيه (١٦) حديثاً]

[٢٩٩] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ :

سَأَلْتُ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] ^(١) عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَتْ : كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ صَامَ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ أَفْطَرَ قَالَتْ : وَمَا صَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِيمٍ إِلَّا رَمَضَانَ .

[٣٠٠] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ :

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٢٩٩] - أخرجه مسلم في صحيحه (١١٥٦/١٧٤ م) : كتاب الصيام ، باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٦٨) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في سرد الصوم ؛ وصححه ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢٣٤٩) : كتاب الصيام ، باب صوم النبي ﷺ - بأي هو وأمي - وذكر اختلاف الناقلين في ذلك ، جميعاً عن قتيبة عن حماد بن زيد عن أيوب عن ابن شقيق - به .

ورواه مسلم (١١٥٦/١٧٤) عن أبي الربيع الزهراني عن حماد عن أيوب وهشام عن محمد بن سيرين عن عبد الله بن شقيق - به (قال حماد : وأظن أيوب قد سمعه من عبد الله بن شقيق) . ورواه النسائي في المجتبى (١٥٢/٤ رقم ٢١٨٣) من طريق هشام بن حسان عن ابن سيرين عن ابن شقيق - به . وقد اتفق عليه الشيخان من وجه آخر .

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٩٦٩) ، ومسلم (١١٥٦/١٧٥) ، وأبو داود في سننه (رقم ٢٤٣٤) ، والنسائي في المجتبى (١٩٩/٤ رقم ٢٣٥١) ، وغيرهم ؛ كلهم من طريق مالك عن أبي النضر عن أبي سلمة عن أم المؤمنين عائشة - به .

وسياقي طرفاً منه هنا (رقم ٣٠٧) .

وعند بعضهم زيادة : (وما رأيته في شهر أكثر منه صياماً في شعبان) .

وله طرق عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

[٣٠٠] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٦٩) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في سرد

كَانَ يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ [وَيُفْطِرُ مِنْهُ] ^(١) حَتَّى نَرَى أَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ شَيْئًا . وَكُنْتُ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ ^(٢) مُصَلِّيًا وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ نَائِمًا .

[٣٠١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي بَشْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ مِنْهُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ مِنْهُ ، وَمَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مُنْذُ قَدِمَ إِلَّا رَمَضَانَ .

[٣٠٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ :

مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ إِلَّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ وَهَكَذَا قَالَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ

: الصوم ؛ وصححه ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢١٣٤) ، عن علي بن حجر بهذا الإسناد . وإسناده صحيح رجاله ثقات ، وعن عنة حميد عن أنس مقبولة كما سبق ، على أنه قد صرح بالسباع كما عند البخاري وغيره .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٩٧٢ - طرفه رقم ١١٤١) ، ومسلم (١١٥٨/١٨٠) مختصراً ، والنسائي في المجتبى (٢١٣/٣ رقم ١٦٢٧) بشطره الأخير ، وأحمد (١٠٤/٣) ، ١١٤ ، ١٥٩ ، ١٧٩ ، ١٨٢ ، ٢٠٨ - ٢٠٩ ، ٢٣٦ ، ٢٥٢ ، ٢٦٤) بتمامه ومختصراً ، وعبد بن حميد (رقم ١٣٢٢ ، ١٣٩٤ ، ١٣٩٥ - منتخب) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢١٣٤) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٣٥٣٥ ، ٣٨١٩ ، ٣٨٢٨ ، ٣٨٥٢) ، وابن حبان (رقم ٩٣٩ - موارد) ، والبيهقي في سننه (١٧/٣) ، والبعوني في (شرح السنة) (رقم ٩٣٢) ، من طرق عن حميد ، وعن ثابت ، كلاهما عن أنس به . وفي الباب عن عائشة ، وعن ابن عباس وسيأتي (رقم ٣٠١) .

(١) سقطت من ط .

(٢) في ط : (أن رأيت) وهو خطأ .

[٣٠١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٩٧١) : كتاب الصيام ، باب ما يُذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره ، وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧٨/١١٥٧) : كتاب الصيام ، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، واستحباب أن لا يخلى شهراً عن صوم ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٢٣٤٦) : كتاب الصيام ، باب صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٧١١) : كتاب الصيام ، باب ما جاء في صيام النبي ﷺ ، كلهم من طريق أبي بشر جعفر بن إياس عن سعيد - به .

وقد جاء من غير هذا الوجه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - به .

[٣٠٢] - صحيح . أخرجه المصنف (رقم ٧٣٦) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في وصال شعبان =

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرُ وَاحِدٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] ^(١) عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ جَمِيعاً عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - .

[٣٠٣] - حَدَّثَنَا هَنَادٌ ، ثَنَا عَبْدُهُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، ثَنَا أَبُو سَلَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ لِلَّهِ ^(٢) فِي شَعْبَانَ ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً بَلْ كَانَ يَصُومُهُ ^(٣) كُلَّهُ .

=برمضان ؛ وقال : (حسن) ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢١٧٥) : كتاب الصيام ، باب ذكر حديث أبي سلمة في ذلك ، و (رقم ٢٣٥٢) باب صوم النبي - ﷺ - - بأبي هو وأمي - وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٦٤٨) : كتاب الصيام ، باب ما جاء في وصال شعبان برمضان ، كلهم من طريق منصور عن سالم بن أبي الجعد - به .

ورجاله ثقات معروفون ، سفيان هو الثوري ، ومنصور هو ابن المعتمر ، وأبو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري .

والحديث أخرجه أيضاً ابن أبي شبة (٢٢/٣ - ٢٣) ، وأحمد (٢٩٣/٦ - ٢٩٤ ، ٣٠٠) ، والطيالسي (رقم ١٦٠٣) ، وعبد بن حميد (رقم ١٥٣٨ - منتخب) بأتم مما هنا ، والدارمي (١٧/٢) ، وأبو يعلى (رقم ٦٩٧٠) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٨٢/٢) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣/رقم ٥٢٧ - ٥٣٠) ، والبيهقي في سننه (٢١٠/٤) ، من طرق عن منصور عن سالم - به .

وأخرجه أبو داود (رقم ٢٣٣٦) ، وأحمد (٣١١/٦) ، والبيهقي (٢١٠/٤) ، كلهم من طريق شعبة عن توبة العنبري عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أم سلمة - به . وفي الباب عن أم المؤمنين عائشة وسيأتي (رقم ٣٠٣ ، ٣٠٧) .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) سقطت من الأصل .

(٣) في الأصل : (يصوم) .

[٣٠٣] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٣٧) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في وصال شعبان برمضان ، عن هناد بهذا الإسناد سواء .

وإسناده حسن ، فإن محمد بن عمرو بن علقمة اللبني : صدوق له أوهام ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، والحديث صحيح فقد جاء من غير وجه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

وقال الترمذي : (وروي عن ابن المبارك أنه قال في هذا الحديث قال : هو جائز في كلام العرب إذا صام أكثر الشهر أن يقال صام الشهر كله ، ويقال قام فلان ليله أجمع ، ولعله تعشى واشتغل ببعض أمره . كأن ابن المبارك قد رأى كلا الحديثين متفقين ، يقول : إنما معنى هذا الحديث أنه كان يصوم أكثر الشهر) .

والحديث أخرجه أيضاً عبد بن حميد (رقم ١٥١٦ - منتخب) عن يزيد بن هارون ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ١٧٧٧) من طريق إسحاق بن جعفر كلاهما عن محمد بن عمرو - به .

وأخرجه مسلم (١١٥٦/١٧٦) ، والنسائي (رقم ٢١٧٩) ، وأحمد (٣٩/٦) ، والحميدي (رقم ١٧٣) ، وأبو يعلى (رقم ٤٦٣٣) ، وابن ماجه (رقم ١٧١٠) ، والبيهقي في سننه (٢٩٢/٤) ، كلهم من =

[٣٠٤] - حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ^(١) بْنُ مُوسَى ، وَطَلْقُ بْنُ غَنَامٍ ، عَنْ شَيْبَانَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرَّابِنِ حَيْشٍ^(٢) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ :

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَقَلَمًا^(٣) كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ .

قوله (غُرَّة) : الغُرَّة أول الشهر .

طريق ابن عيينة عن ابن أبي لبيد عن أبي سلمة عن عائشة ، ولفظ مسلم : (. . .) ، ولم أره صائهاً من شهر قط أكثر من صيامه من شعبان ، كان يصوم شعبان كله ، كان يصوم شعبان إلا قليلاً .
وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٩٧٠) ، ومسلم (١٧٧/٧٨٢ - ص ٨١١ ج ٢) ، والنسائي (رقم ٢١٨٠) ، والطيالسي (رقم ١٤٧٥) ، والطحاوي في شرح المعاني (٨٣/٢) ، والبيهقي في سننه (٤١٠/٤) ، كلهم من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة - به ، ولفظ البخاري : (لم يكن النبي ﷺ يصوم شهراً أكثر من شعبان ، وكان يصوم شعبان كله . . .) .
وتابعه الأوزاعي عن يحيى - به .

وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢١٧٧ ، ٢١٧٨) ، وابن حبان في صحيحه (٥/ص ٢١١ رقم ٣٥٠٧ - الإحسان) ، والطحاوي في شرح المعاني (٨٢/٢ ، ٨٣) ، والبيهقي في سننه (٢٩٢/٤) ، من طرق عن محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة عن عائشة نحوه . وأخرجه ابن حبان (ج ٥/ص ٢٦١ رقم ٣٦٣٥ - الإحسان) - وسيأتي تخريجه هنا (رقم ٣٠٦) - من طريق خالد بن معدان عن ربيعة أنه سأل عائشة عن صيام رسول الله ﷺ قالت : (كان يصوم شعبان كله حتى يصله برمضان . . .) .
وسيأتي هنا (رقم ٣٠٧) من طريق أبي النضر سالم عن أبي سلمة عن عائشة - به . وله شاهد من حديث ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم ، وقد سبق (رقم ٣٠٢) من حديث أم سلمة رضي الله عنها .
(١) في ط : (عبد الله) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف ، وغيرها .
(٢) سقطت (بن حبيش) من الأصل .
(٣) في الأصل : (قل ما) وهما بمعنى .

[٣٠٤] - إسناده حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٤٥٠) : كتاب الصوم ، باب في صوم الثلاث من كل شهر - دون ما في آخره - ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٤٢) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في صوم يوم الجمعة ؛ وقال : (حسن غريب) ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٢٣٦٨) : كتاب الصيام ، وأخرجه أيضاً في كتاب الصوم من السنن الكبرى ، باب صوم النبي ﷺ - بابي هو وأمي - وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٧٢٥) : كتاب الصيام ، باب في صيام يوم الجمعة ، ببعضه - ، كلهم من طريق عاصم بن بهدلة بن أبي النجود عن زرّ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

ورجاله ثقات غير عاصم فهو صدوق له أوهام ، شيخ المصنف هو القاسم بن زكريا بن دينار - نسب لجدّه - ، وشيبان هو ابن عبد الرحمن النحوي .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٤٠٦/١) ، والطيالسي (رقم ٣٥٩ ، ٣٦٠) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢١٢٩) ، وأبو يعلى (رقم ٥٣٠٥) ، وابن حبان (٥/٢٦١ رقم ٣٦٣٧) ، والبيهقي في سننه =

[٣٠٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، أَنَا (١) شُعْبَةُ ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِ

قَالَ :

سَمِعْتُ مُعَاذَةَ قَالَتْ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَكَانَ النَّبِيُّ (٢) - ﷺ - يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ قُلْتُ : مِنْ أَيِّهِ كَانَ يَصُومُ ؟ قَالَتْ : كَانَ لَا يُبَالِي مِنْ أَيِّهِ صَامَ .

قَالَ أَبُو عِيسَى : يَزِيدُ (٣) الرَّشَكُ هُوَ يَزِيدُ الضُّبَعِيُّ الْبَصْرِيُّ وَهُوَ ثِقَةٌ رَوَى (٤) عَنْهُ شُعْبَةُ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ (٥) وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْأَثَمَةِ وَهُوَ يَزِيدُ الْقَاسِمُ وَيُقَالُ الْقَسَامُ . وَالرَّشَكُ بِلُغَةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ هُوَ الْقَسَامُ .

[٣٠٦] - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ : عَمْرُو (٦) بْنُ عَلِيٍّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ

ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، عَنْ رَبِيعَةَ الْجُرَشِيِّ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

= (٢٩٤/٤) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٨٠٣) ، كلهم من طريق عاصم عن زرّ به .
ويحمل هذا الحديث على انه لا يصوم الجمعة منفرداً ، بل مقروناً إلى يوم قبله أو بعده ، جمعاً بينه وبين حديث النبي عن صيامه منفرداً .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في ط : (رسول الله) .

(٣) في الأصل : (ويزيد) بالواو .

(٤) في الأصل : (وروى) بالواو .

(٥) في ط : (يزيد) وهو خطأ والتصحيح من تهذيب التهذيب وغيره .

[٣٠٥] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٩٤/١١٦٠) : كتاب الصيام ، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٤٥٣) : كتاب الصوم ، باب : من قال لا يبالي من أي الشهر وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٦٣) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٧٠٩) : كتاب الصيام ، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ، كلهم من طريق يزيد بن أبي يزيد الرشك عن معاذه - به .

ورواه أيضاً أحمد (١٤٥/٦ - ١٤٦) ، والطيالسي (رقم ١٥٧٢) ، وابن خزيمة (رقم ٢١٣٠) ، وأبو يعلى (رقم ٤٥٨١) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٨٣/٢) ، وابن حبان (٢٦٤/٥) ، ٢٦٥ رقم ٣٦٤٦ ، ٣٦٤٩ ، وأبو القاسم البغوي في (المجدييات) (رقم ١٥٦٥) ، والبيهقي في سننه (٢٩٥/٤) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٨٠٢) ، كلهم من طريق يزيد الرشك عن معاذه - به .

(٦) في (ط) : (عمر بن علي) وهو خطأ . والتصحيح من كتب الرجال .

[٣٠٦] - إسناده صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٤٥) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في صوم الاثنين والخميس ؛ وقال : (حسن غريب) ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢١٨٧) : كتاب الصيام ، باب ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث ، و(رقم ٢٣٦١) باب صوم النبي ﷺ ،

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَحَرَّى صَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ .

[٣٠٧] - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الْمَدِينِيُّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

«مَا (١) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَصُومُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ فِي شَعْبَانَ .

= وأخرجه ابن ماجه (رقم ١٧٣٩) : كتاب الصيام ، باب صيام يوم الاثنين والخميس ، كلهم من طريق ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الغاز الجرشى - به .

ورجال إسناده ثقات ، وقد صرح خالد بن معدان بالتحديث عند ابن حبان ، وربيعة مختلف في صحبته وقد وثقه الدارقطني ، وعبد الله بن داود هو الحرثي ، والحديث صحيحه الحافظ في الفتح (٢٣٦/٤) .

والحديث أخرجه أيضاً أبو يعلى (رقم ٤٧٥١) ، وابن حبان (٢٦١/٥) رقم ٣٦٣٥ - الإحسان ، كلاهما من طريق ثور بن يزيد عن ابن معدان عن ربيعة عن عائشة - به .

وأخرجه أحمد (٨٠/٦ ، ١٠٦) ، والنسائي في المجتبى (رقم ٢٣٦٢) ، وأبو نعيم في (الحلية) (١٢٣/٧) ، كلهم من طريق سفيان عن ثور عن ابن معدان عن عائشة ، وهو منقطع .

وأخرجه النسائي (رقم ٢١٨٦ ، ٢٣٦٠) ، وأحمد (٨٩/٦) ، من طريق بقية عن بحير عن ابن معدان عن جبير بن نفير عنها .

وأخرجه النسائي (رقم ٢٣٦٣) بسند صحيح عن خالد بن سعد عن عائشة قالت : (كان رسول الله ﷺ يتحرى يوم الاثنين والخميس) . وهو صحيح أيضاً من هذا الوجه ، وخالد ثقة . وله طريق آخر :

فقد أخرجه النسائي (رقم ٢٣٦٤) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢١١٦) ، من طريق عاصم عن المسيب بن رافع عن سواء الخزاعي عن عائشة قالت : (كان النبي ﷺ يصوم الاثنين والخميس) . وفي سننه سواء الخزاعي ، روى عنه غير واحد وذكره ابن حبان في الثقات (٣٤٧/٤) ، فحاله مجهول ، ولذا قال عنه الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة ، وإلا فليّن الحديث .

وفي الباب عن أسامة ، وأم سلمة وحفصة وأبي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين . (١) في الأصل : (لما) وهو خطأ .

[٣٠٧] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٩٦٩) : كتاب الصوم ، باب صوم شعبان ، وأخرجه مسلم في صحيحه (١٧٥/١١٥٦) : كتاب الصيام ، باب صيام النبي ﷺ في غير رمضان ، واستحباب أن لا يخلى شهراً عن صوم ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٤٣٤) : كتاب الصوم ، باب ، كيف كان يصوم النبي ﷺ ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ٢٣٥١) : كتاب الصيام ، باب صوم النبي ﷺ بأبي هو وأمي وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ، كلهم من طريق مالك عن أبي النضر سالم - به . وعند النسائي : ... أخبرني مالك وعمرو بن الحارث وذكر آخر قبلها أن أبا النضر حدثهم - به .

وأخرجه أيضاً مالك في الموطأ (٣٠٩/١) ، وأحمد (١٠٧/٦ ، ١٥٣ ، ٢٤٢) ، وابن حبان في صحيحه (٥/ص ٢٦٢ رقم ٣٦٤٠ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٢٩٢/٤) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٧٧٦) ، كلهم من طريق مالك عن أبي النضر - به .

وقد سبق (رقم ٣٠٣) من طرق عن أم المؤمنين عائشة .

ونزيد هنا أنه قد جاء من طريق معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس عنها .

يُعَرِّضُ عَمَلِي وَأَنَا (١) صَائِمٌ .

[٣٠٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ . قَالَ :
 ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ خَيْثَمَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (١) - ﷺ - يَصُومُ مِنَ الشَّهْرِ السَّبْتِ وَالْأَحَدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَمِنَ الشَّهْرِ
 الْآخِرِ الثَّلَاثَاءِ وَالْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسَ .
 [٣١٠] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، نَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

= فقد أخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢٣٥٧ ، ٢٣٥٨) ، وأحمد (٢٠١/٥) ، من طريق أبي غصن
 ثابت بن قيس الغفاري حدثني أبو سعيد المقبري حدثني أسامة بن زيد فذكره مطولاً بتمامه . وسنده حسن إن
 شاء الله تعالى ، رجاله ثقات غير ثابت بن قيس فهو : صدوق بهم .
 ورواه عبد الرزاق (رقم ٧٩١٧) ، والنسائي (رقم ٢٣٥٩) ، من طريق ثابت بن قيس الغفاري حدثني
 أبو سعيد المقبري حدثني أبو هريرة عن أسامة . . . فذكره .
 وليس في رواية النسائي ذكر الاثنين والخميس ، ورفع الأعمال ، وإنما هو في رواية عبد الرزاق .
 وله طريق ثالث :

فقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢١١٩) من طريق عمر بن محمد عن شرحبيل بن سعد عن
 أسامة قال : (كان رسول الله ﷺ يصوم الاثنين والخميس ويقول : «إن هذين اليومين تعرض فيهما الأعمال» .
 وشرحبيل بن سعد : فيه ضعف ، وقال الحافظ : (صدوق اختلط بآخره) .
 (١) في ط : (النبي) .

[٣٠٩] - رجاله موثقون : أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٤٦) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في
 صوم الاثنين والخميس ، وحسنه ؛ عن محمود بن غيلان بهذا الإسناد .
 ورجال إسناده ثقات غير معاوية بن هشام القصار : صدوق له أوهام وهو مقرون بأبي أحمد محمد بن
 عبد الله بن الزبير الأسدي وهو ثقة ثبت إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، وخيثمة هو ابن عبد الرحمن بن
 أبي سبرة ؛ قال ابن القطان : (ينظر في سماعه من عائشة رضي الله عنها) .
 وقال الترمذي : (وروى عبد الرحمن بن مهدي هذا الحديث عن سفیان ولم يرفعه) .
 ويشير بذلك إلى إعلاله بالوقف ، وقال الحافظ في الفتح (٢٢٧/٤) : (وروى موقوفاً وهو أشبهه) . ولا
 شك أن ابن مهدي ثقة ثبت في سفیان الثوري وقد أكثر عنه ، ولم أجد - علمي - ما أشد به عضد هذا الحديث
 وتصحيح رفعه ، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب .

[٣١٠] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٧٥٣) : كتاب الصوم ، باب ما جاء في الرخصة
 في ترك صوم يوم عاشوراء ، عن هارون بن إسحاق بهذا الإسناد ، وقال : (حديث صحيح) .
 ورجال إسناده ثقات ، وقد أخرجه الشيخان كما سيأتي .

فقد أخرجه مالك في الموطأ (٢٩٩/١) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - به . ومن طريق
 مالك ؛ أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٠٠٢) ، وأبو داود في سننه (رقم ٢٤٤٢) ، وابن حبان
 (٢٥٣/٥) رقم ٣٦١٢ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٢٨٨/٤) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٨٣١) ، ومسلم (١١٣/١١٢٥ ، ١١٤) ، والحميدي (رقم =

كَانَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تَصُومُهُ^(١) قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَصُومُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا افْتَرَضَ رَمَضَانُ كَانَ رَمَضَانُ هُوَ الْفَرِيضَةُ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ .

[٣١١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ :

«سَأَلْتُ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] [٢] : أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْصُصُ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا ؟ قَالَتْ : كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ، وَأَيْكُمُ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُطِيقُ» .

[٣١٢] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، أَنَا^(٣) عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ

قوله (عاشوراء) : هو اليوم العاشر من شهر المحرم .

قوله (ديمة) : الديمة المطر الدائم في سكون ، شهت عمله في دوامه مع الاقتصاد بديمة المطر . أي إنه - ﷺ - كان إذا عمل عملاً من أعمال العبادة داوم عليه .

= (٢٠٠) وأحمد (٢٩/٦ - ٣٠ ، ٥٠ ، ١٦٢) ، وابن خزيمة (رقم ٢٠٨٠) ، وأبو يعلى (رقم ٤٦٣٨) ، والدارمي (٢٣/٢) ، وغيرهم من طرق عن هشام عن أبيه - به .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٥٩٢) ، ومسلم (١١٢٥/١١٥) ، وأحمد (٢٤٤/٦) ، والحميدي (رقم ٢٠٠) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٧٤/٢) ، والبيهقي (٢٨٨/٤) ، والخطيب في تاريخه (٨٠/٦) ، من طرق عن الزهري عن عروة - به .

وقد أخرجه أيضاً من طريق عراك بن مالك عن عروة - به .

وفي الباب عن ابن عمر ، وابن عباس ، وجابر بن سمرة ، ومعاوية ، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .

(١) في الأصل : (يصومه) بالمشناة التحتانية .

(٢) سقطت من الأصل .

[٣١١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٩٨٧) : كتاب الصوم ، باب هل يُخْصُ شَيْئاً مِنَ الْأَيَّامِ ؟ ، و (رقم ٦٤٦٦) : كتاب الرقاق ، باب القصد والمداومة على العمل ، وأخرجه مسلم في صحيحه (٢١٧/٧٨٣) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٣٧٠) : كتاب الصلاة ، باب ما يؤمر به من القصد في الصلاة ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الرقائق - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٧٤٠٦) - ، كلهم من طريق منصور عن إبراهيم - به . وأخرجه أيضاً أحمد (٤٣/٦ ، ٥٥ ، ١٨٩) وفي الزهد له (ص ٣٤) ، وابن حبان في صحيحه (١/ص ٢٧٠ رقم ٣٢٢ ، ٥/ص ٢٦٢ رقم ٣٦٣٩ - الإحسان) ، كلهم من طريق منصور - به .

(٣) في ط : (حدثنا) .

[٣١٢] - صحيح . رواه المصنف في جامعه بعد حديث (رقم ٢٨٥٦) عن هارون بن إسحاق بهذا =

أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ :

«دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَعِنْدِي امْرَأَةٌ ، فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : فَلَانَةٌ لَا تَنَامُ اللَّيْلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «عَلَيْكُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَوَاللَّهِ لَا يَمْلُ اللَّهُ»^(١) حَتَّى تَمَلُّوا ، وَكَانَ أَحَبَّ ذَلِكَ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الَّذِي يَدُومُ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ» .

[٣١٣] - حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ : مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ ، ثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ :

= الإسناد ، ولم يسق لفظه ، وصححه . وإسناده صحيح ، رجاله ثقات ، عبدة هو ابن سليمان ، والحديث في الصحيحين من غير هذا الوجه .

فقله أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٣) ، ومسلم (٢٢١/٧٨٥) ، وأحمد في مسنده (٤٦/٦) ، ٥١ ، ١٩٩ ، ٢٣١ ، وفي الزهد له (ص ٥٨) ، وعبد الرزاق (رقم ٢٠٥٦٦ - الجامع) ، والنسائي في المجتبى (رقم ١٦٤٢ ، ٥٠٣٥) ، وابن ماجه في سننه (رقم ٤٢٣٨) ، وابن حبان (١/ ص ٢٧٠ رقم ٣٢٣ - الإحسان) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٦٥/٢ - ٦٦) ، والبيهقي في سننه (١٧/٣) ، والبعوي في (شرح السنة) (رقم ٩٣٣ ، ٩٣٤) ، من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه - به .

وأخرجه مسلم (٢٢٠/٧٨٥) ، وأحمد (٢٤٧/٦) ، وعبد بن حميد (رقم ١٤٨٥ - منتخب) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٦٥/٢) ، والبيهقي (١٧/٣) ، وغيرهم من طريق الزهري عن عروة - به .

وله طرق عن أم المؤمنين عائشة لا مجال لاستقصائها ، وانظر ما سيأتي (رقم ٣١٣) .

والمرأة المذكورة في الحديث هي أم الحولاء بنت تويت ، كما جاء مصرحاً به في بعض الطرق . وفي الباب عن أم سلمة ، وجابر بن عبد الله ، وأبي هريرة ، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .

(٢) سقط لفظ الجلالة من الأصل .

[٣١٣] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٨٥٦) : كتاب الأدب ، باب رقم (٧٣) ، عن أبي هشام الرفاعي بهذا الإسناد ؛ وقال : (حديث حسن غريب) .

وسنده ضعيف فإن أبا هشام محمد بن يزيد بن محمد العجلي الرفاعي ليس بالقوي ، ومحمد بن فضيل

صدوق ، والباقي ثقات ، وعننة الأعمش عن أبي صالح وأمثاله مقبولة . ومتن الحديث صحيح فقد توبع

محمد بن يزيد ، وللحديث طرق وشواهد ، وانظر ما سبق (رقم ٣١٢) .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (٢٨٩/٦) وفي الزهد (٥٧/١) ؛ عن محمد بن فضيل - به .

وأخرجه أبو يعلى (رقم ٤٥٧٣ ، ٦٩٠٥) عن محمد بن عبد الله بن نعيم عن محمد بن فضيل - به .

وللحديث طرق عن أم المؤمنين عائشة - قد ذكرنا طرفاً منها في الحديث السابق - ، وطرق أخرى عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها .

فقد أخرجه أحمد (٣٠٤/٦ ، ٣٠٥ ، ٣١٩ ، ٣٢٠ ، ٣٢١ ، ٣٢٢) ، وعبد الرزاق (رقم ٤٠٩١) ،

والنسائي في المجتبى (رقم ١٦٥٤ ، ١٦٥٥) ، وابن ماجه (رقم ١٢٢٥ ، ٤٢٣٧) ، والطبراني (رقم

١٦٠٩) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٦٩٣٣ ، ٦٩٦٩ ، ٦٩٧٣) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣ / رقم ٥١٣ ،

٥١٤ ، ٥١٥ ، ٥١٦) ، وابن حبان [(رقم ٦٣٧ - موارد) ، (٩٣/٤ رقم ٢٤٩٨ - الإحسان)] ، من طرق =

«سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ : أَيُّ الْعَمَلِ كَانَ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟
قَالَتَا : «مَا دِيمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ» .

[٣١٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، ثني مُعَاوِيَةُ بْنُ
صَالِحٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَاصِمَ بْنَ مُهْمِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ
مَالِكٍ يَقُولُ :

كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةً فَاسْتَاكَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّيَ فَقُمْتُ مَعَهُ ،
فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ الْبَقْرَةَ فَلَا يَمُرُّ بِأَيَّةِ رَحْمَةٍ إِلَّا وَقَفَ فَسَأَلَ وَلَا يَمُرُّ بِأَيَّةِ عَذَابٍ إِلَّا وَقَفَ فَتَعَوَّذَ
ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ ، وَيَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : «سُبْحَانَ ذِي الْجَبْرُوتِ
وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ» ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ رُكُوعِهِ وَيَقُولُ فِي سُجُودِهِ : «سُبْحَانَ
ذِي الْجَبْرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعِظَمَةِ» ، ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ ثُمَّ سُورَةَ سُورَةَ يَفْعُلُ
مِثْلَ ذَلِكَ» .

قوله (ما ديم عليه وإن قل) : دِيمَ : صيغة الماضي المبني للمجهول من دام يدوم ، أي
العمل الذي يدوم عليه فاعله .

قال المباركفوري : وفي الحديث : أن العمل القليل مع المداومة والمواظبة خير من العمل الكثير
مع ترك المراجعة والمحافظة .

= عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أم سلمة - به .
ومن الرواة عن السبيعي في هذا الحديث - كما يعلم من التخريج - شعبة وقد سمع منه قبل الاختلاط
مع تضرّجه بالسماع ، فزالت شبهة اختلاط وتدليس السبيعي .

[٣١٤] - حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٨٧٣) : كتاب الصلاة ، باب ما يقول الرجل في
ركوعه وسجوده ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٠٤٩) : كتاب التطبيق ، باب نوع آخر من الذكر في
الركوع ، و (رقم ١١٣٢) باب نوع آخر ، كلاهما من طريق معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس - به .
ورجال إسناده ثقات غير معاوية بن صالح بن حدير فقال عنه الحافظ : (صدوق له أوهام) وهو أعلى من
ذلك كما يعلم من ترجمته ، وفي سند المصنف عبد الله بن صالح كاتب الليث ، وفيه ضعف ، ولكنه قد توبع
كما يُعلم من التخريج .

وقد أخرجه أيضاً أحمد (٢٤/٦) ، والطبراني في الكبير (ج ١٨ / رقم ١١٣) وفي مسند الشاميين (رقم
٢٠٣٣) وفي الدعاء له (رقم ٥٤٤) ، وابن نصر في (قيام الليل) (ص ٥٥ - مختصر) ، كلهم من طريق
معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس - به .

وانظر ما سبق من حديث حذيفة هنا (رقم ٢٧٦) .

(٤٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٨) أحاديث]

[٣١٥] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا اللَّيْثُ^(١) ، عَنْ ابْنِ^(٢) أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُكٍ أَنَّهُ :

«سَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ عَنْ قِرَاءَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَإِذَا هِيَ تَنْتَعِتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا» .

[٣١٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ ، ثَنَا أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ :

(١) في الأصل : (الليث بن شهاب) وهو خطأ ، والتصحيح من تقريب التهذيب .
(٢) سقطت كلمة (ابن) من ط .

[٣١٥] - ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٤٦٦) : كتاب الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٩٢٣) : كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء : كيف كان قراءة النبي ﷺ ؛ وقال : (حسن صحيح غريب) ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٠٢٢) : كتاب الافتتاح ، باب تزوين القرآن بالصوت ، و(رقم ١٦٢٨ ، ١٦٢٩) : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب ذكر صلاة رسول الله ﷺ بالليل ، وفي سننه الكبرى : كتاب فضائل القرآن (رقم ٨٢) باب الترتيل ، كلهم من طريق عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة عن يعلى بن مملك - به .

وفي سننه يعلى بن مملك : ذكره ابن حبان في الثقات (٥٥٦/٥) ، ولم يرو عنه غير ابن أبي مليكة ففيه جهالة ، ولذا قال عنه الحافظ : (مقبول) يعني حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث .
وقد خولف في متن الحديث ، كما سيأتي هنا (رقم ٣١٧) إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢٩٤/٦ ، ٣٠٠) ، والبخاري في (خلق أفعال العباد) (رقم ١٧١) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١١٥٨) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ١٨٢) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٢٠١/١) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣ / رقم ٦٤٦) ، والحاكم في مستدركه (٣١٠/١) وصححه وأقره الذهبي ، والبيهقي في سننه (١٣/٣) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ١٢١٦) ، كلهم من طريق ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك - به .

[٣١٦] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٠٤٥) : كتاب فضائل القرآن ، باب مدّ القراءة ، =

«قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : كَيْفَ كَانَتْ^(١) قِرَاءَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ؟ قَالَ : مَدًّا .

[٣١٧] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ ، عَنْ ابْنِ^(٢)

قوله (قال : مدًّا) : عند البخاري وأبي داود فقال : كان يمد مدًّا ، وعند النسائي وابن ماجه (يمد صوته مدًّا) .

قال العظيم آبادي في عون المعبود : المراد أنه كان يمد ما كان في كلامه من حروف المد واللين بالقدر المعروف ، وبالشرط المعلوم عن أرباب الوقوف .

= وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٤٦٥) : كتاب الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة ، وأخرجه النسائي في سننه (رقم ١٠١٤) : كتاب الافتتاح ، باب مد الصوت بالقراءة ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٣٥٣) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في القراءة في صلاة الليل ، كلهم من طريق جرير بن حازم عن قتادة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٣/ ١١٩ ، ١٣١ ، ١٩٢ ، ٢٨٩) ، وأبو يعلى (رقم ٢٩٠٦ ، ٣٠٤٧) ، وابن أبي شيبه (١٠/ ٥٢٤) ، والبيهقي في سننه (٢/ ٥٢) ، والدارقطني (١/ ٣٠٨) ، كلهم من طريق جرير بن حازم عن قتادة - به . وفي رواية جرير عن قتادة مقال ، ولكنه قد توبع :

فقد أخرجه البخاري (رقم ٥٠٤٦) ، ومن طريقه البغوي في (شرح السنة) (رقم ١٢١٤) ، والدارقطني في سننه (١/ ٣٠٨) ، من طريق عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا قتادة - به . وأخرجه الطبراني في الصغير (١/ ٢٥٤) من طريق بكار بن يحيى بن أخي همام حدثنا حرب بن شداد وسمعت قتادة - به .

(١) في الأصل : (كان) .

(٢) سقطت كلمة (ابن) من الأصل .

[٣١٧] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٠٠١) : كتاب الحروف والقراءات ، عن سعيد بن يحيى الأموي حدثني أبي حدثنا ابن جريج - به ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٩٢٧) : كتاب القراءات عن رسول الله ﷺ ، باب في فاتحة الكتاب ؛ عن علي بن حجر بالإسناد نفسه ؛ وقال : (هذا حديث غريب ، وبه يقول أبو عبيد ويختاره ، هكذا روى يحيى بن سعيد الأموي وغيره عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة ، وليس إسناده بمتصل لأن الليث بن سعد روى هذا الحديث عن ابن أبي مليكة عن يعلى بن مملك عن أم سلمة ، وحديث الليث أصح ، وليس في حديث الليث : وكان يقرأ مَلِكُ يوم الدين) . ورجاله ثقات غير يحيى بن سعيد بن أبيان فهو صدوق يرغب ، وابن جريج مدلس وقد عنعن ، ولكنه قد توبع فروايتيه أرجح من رواية الليث خلافاً لقول الإمام الترمذي ، وابن أبي مليكة قد روى عن عائشة وأم سلمة وغيرهما بدون واسطة .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٦/ ٣٠٢ ، ٣٢٣) ، وابن أبي شيبه في مصنفه [٢/ ٥٢٠ - ٥٢١] ، (١٠/ ٥٢٤) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٦٩٢٠ ، ٧٠٢٢) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٤٩٣) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (١/ ١٩٩) ، والدارقطني في سننه (١/ ٣٠٧) ، والسهمي في (تاريخ جرجان) (ص ١٠٤ - ١٠٥) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣ / رقم ٦٠٣ ، ٩٣٧) ، والحاكم في مستدركه (٢/ ٢٣١ - ٢٣٣ ، ٢٣٢) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في سننه (٢/ ٤٤) وفي (شعب الإيمان) (رقم ٢١١٤) =

جُرَيْجٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ :
 «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقْطَعُ قِرَاءَتَهُ يَقُولُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ثُمَّ يَقِفُ ثُمَّ يَقُولُ : ﴿ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴾ ثُمَّ يَقِفُ وَكَانَ يَقْرَأُ ﴿ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾»^(١).

[٣١٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ^(٢) ثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ :

سَأَلْتُ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(٣) عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ - أَكَانَ يُسِرُّ بِالْقِرَاءَةِ أَمْ يَجْهَرُ؟ قَالَتْ : كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ، قَدْ كَانَ رُبَّمَا أَسْرَ وَرُبَّمَا جَهَرَ . فَقُلْتُ^(٤) : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً .

= ٢١١٦ ، ٢٣٤٩ ، وأبو عمرو الداني في (القراءات) - كما في الإرواء (رقم ٣٤٣) - ، والخطيب في تاريخه (٣٦٧/٩) ، كلهم من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة - به . وتابعه نافع بن عمر الجمحي وهو ثقة ثبت :

فقد أخرجه أحمد (٢٨٨/٦) عن وكيع عن نافع بن عمر ، وأبي عامر ثنا نافع عن ابن أبي مليكة عن بعض أزواج النبي ﷺ ؛ قال أبو عامر قال نافع : أراها حفصة أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ . . . فذكره .

وهو في مصنف ابن أبي شيبة (٥٢١/٢) عن وكيع - به .
 والقراءتان (مالك ، ومالك) بالألف وبدونها ؛ متواترتان عنه ﷺ .

(١) هكذا في الأصل وهو الصواب ، ووقع في المطبوعة (مالك) .

(٢) سقطت (بن سعيد) من ط .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٤) في الأصل : (قلت) .

[٣١٨] - أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦/٣٠٧) : كتاب الحيض ، باب جواز نوم الجنب ، واستحباب الوضوء له وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٤٣٧) : كتاب الصلاة ، باب في وقت الوتر ، وأخرجه المصنف في جامع (رقم ٤٤٩) : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في قراءة الليل وقال : (حسن صحيح غريب) ونقل المزي قوله : (حسن غريب) ، وكتاب فضائل القرآن (رقم ٢٩٢٤) ، باب ما جاء كيف كان قراءة النبي ﷺ وقال : (حسن غريب) ، والنسائي في المجتبى (رقم ١٦٦٢) : كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب كيف القراءة بالليل ، كلهم من طريق معاوية بن صالح عن عبد الله بن أبي قيس - به .

وأخرجه أيضا أحمد (٧٣/٦ ، ٧٤ ، ١٤٩) ، والبخاري في (خلق أفعال العباد) (رقم ٣٥٨) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١١٦٠) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ١٨٤) ، والحاكم في مستدركه !! (٣١٠/١) وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ، والبيهقي في سننه (١٢/٣) وفي (شعب الإيمان) (رقم ١٩٤٦) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٩١٦) ، كلهم من طريق معاوية بن صالح - به .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٤٢٠٨) من طريق يحيى بن يعمر عن عائشة . . . فذكره مطولاً .

[٣١٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا وَكِيعٌ ، ثنا مِسْعَرٌ ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ الْعَبْدِيِّ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ قَالَتْ :
« كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ - ﷺ - بِاللَّيْلِ (١) وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي » .

[٣٢٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، أَنبَأَنَا (٢) شُعْبَةُ ، عَنْ

قوله (عريشي) : أي سريري ، ويحتمل أنه سقف البيت ، فإن العريش هو كل ما يستظل به ، كعريش الكرم .

(١) سقطت من الأصل .

[٣١٩] - إسناده جيد . أخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٠١٣) : كتاب الافتتاح ، باب رفع الصوت بالقرآن ؛ عن يعقوب بن إبراهيم ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٣٤٩) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في صلاة الليل ؛ عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد ، ثلاثتهم عن وكيع عن مسعر عن أبي العلاء هلال بن خباب العبدي - به .

وإسناده جيد قوي فإن هلال بن خباب صدوق ، والباقي ثقات ، وقال البوصيري في (مصباح الزجاجة) (٤٣٧/١) : (هذا إسناده صحيح رجاله ثقات) .

وأخرجه أيضاً أحمد (٣٤١/٦ - ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، ٤٢٤) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٦٥/١) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ١٨٣) ، والطحاوي في شرح المعاني (٣٤٤/١) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٤ / رقم ٩٩٧ ، ٩٩٨ ، ٩٩٩) ، والحاكم (٥٤/٤) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٥٧/٦) وفي الشعب (رقم ١٩٤٥) ، والبلغوي في (شرح السنة) (رقم ٩١٨) ، كلهم من طريق أبي العلاء العبدي - به .

ورواه البيهقي في الدلائل (٢٥٧/٦) من طريق آخر عن مسعر عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة - به .

فإن كان محفوظاً فهي متابعة قوية لهلال بن خباب العبدي .

ويشهد للحديث ما سيأتي هنا (رقم ٣٢٢) من حديث ابن عباس .

(٢) في ط : (حدثنا) .

[٣٢٠] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٢٨١) : كتاب المغازي ، باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح ؟ ، و (رقم ٤٨٣٥) : كتاب التفسير ، باب ﴿ إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ﴾ ، و (رقم ٥٠٣٤) : كتاب فضائل القرآن ، باب القراءة على الدابة ، و (رقم ٥٠٤٧) باب الترجيع ، و (رقم ٧٥٤٠) : كتاب التوحيد ، باب ذكر النبي ﷺ وروايته عن ربه . وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٣٧/٧٩٤ - ٢٣٩) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح يوم فتح مكة . وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٦٧) : كتاب الصلاة ، باب استحباب الترتيل في القراءة . وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب فضائل القرآن (رقم ٧٩ ، ٨٠) باب الترجيع ، و (رقم ٨٧) باب القراءة على الدابة ، من طرق عن شعبة بن الحجاج - به .

وأخرجه أيضاً أحمد [٨٥/٤ - ٨٦) ، (٥٤/٥ ، ٥٥ ، ٥٦) ، والطيالسي (رقم ٩١٥) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٧٨/٢) وابن حبان (رقم ٧٤٨ - الإحسان) ، وابن نصر في (قيام الليل) (ص ٥٨ -

مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ :

«رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - عَلَى نَاقَتِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ قَالَ : فَقَرَأَ وَرَجَعَ قَالَ : وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ : لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيَّ لَأَخَذْتُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ الصَّوْتِ أَوْ قَالَ اللَّحْنِ » .

[٣٢١] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ الْخُدَّانِيُّ ، عَنْ حُسَامِ بْنِ مِصْكٍ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ :

«مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا حَسَنَ الْوَجْهِ ، حَسَنَ الصَّوْتِ ، وَكَانَ نَبِيُّكُمْ - ﷺ - حَسَنَ الْوَجْهِ حَسَنَ الصَّوْتِ وَكَانَ لَا يُرْجِعُ » .

[٣٢٢] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ ، ثَنَا

قوله (فقرأ ورجع) : ردّد صوته بالقراءة ، فالترجيع : ترديد القارئ الحرف في الحلق .

= مختصر) ، والبيهقي (٥٣/٢) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٢١٥) ، كلهم من طريق شعبة - به . [٣٢١] - ضعيف . تفرد به المصنف .

وهو مرسل ، وفي سنده حسام بن مصك بن ظالم بن شيطان الأزدي ضعفه غير واحد ، ووهاه آخرون ، وتركه بعضهم ؛ وقال الحافظ : (ضعيف يكاد أن يترك) ، ونوح بن قيس صدوق ، والباقي ثقات ، وقد جاء الحديث موصولاً ، ولا يصح كما سيأتي إن شاء الله تعالى . وقد عدّ الذهبي في الميزان (٤٧٧/١) هذا الحديث من مناكير حسام بن مصك .

وقد رواه ابن عدي في (الكامل) (٨٤٠/٢) من طريق العباس بن يزيد البحراني ثَنَا نوح بن قيس ثَنَا حسام بن مصك عن قتادة عن أنس . . . فذكره .

وقال ابن عدي : (وهذا لا أعلم أحداً جَوْدَ إِسْنَادِهِ ويوصله غير عباس البحراني وغيره أرسله) . قلت : البحراني صدوق يخطئ .

وقال الحافظ العراقي في تخريج الإحياء (٢٧١/٢) : (ورويناه متصلًا في الغيلانيات من رواية قتادة عن أنس ، والصواب الأول - يعني المرسل - قاله الدارقطني ، ورواه ابن مردويه في التفسير من حديث علي بن أبي طالب وطرقه كلها ضعيفة) .

وذكره الحافظ ابن حجر في الفتح (٢١٠/٧) وعزاه للترمذي من حديث أنس ، وهو وهم .

[٣٢٢] - حسن صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ١٣٢٧) : كتاب الصلاة ، باب في رفع الصوت بالقراءة في صلاة الليل ، عن محمد بن جعفر الوركاني عن ابن أبي الزناد - به . ورجاله ثقات غير عبد الرحمن بن أبي الزناد ففيه مقال ، وقال الحافظ : (صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد) ، وقد توبع ويشهد له ما سبق (رقم ٣١٩) من حديث أم هانئ .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢٧١/١) والطحاوي في شرح المعاني (٣٤٤/١) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ١٨٣) ، والطبراني في الكبير (رقم ١١٥٤٥) ، والبيهقي في سننه (١٠/٣ - ١١) وفي الشعب =

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] (١) قَالَ :
 «كَانَتْ (٢) قِرَاءَةُ النَّبِيِّ - ﷺ - رُبَّمَا يَسْمَعُهَا (٣) مَنْ فِي الْحُجْرَةِ وَهُوَ فِي الْبَيْتِ» .

= (رقم ٢٣٦٩) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٩١٧) ، من طرق عن ابن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو - به .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١١٥٧) ، والبخاري في (خلق أفعال العباد) (رقم ٣٥٧) ، والبيهقي في سننه (١١/٣) ، من طريق الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن مخمرة بن سليمان أن كريبا أخبره قال : سألت ابن عباس فقلت : كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ بالليل ؟ فقال : كان يقرأ في بعض حجره فيسمع قراءته من كان خارجاً .

وإسناده جيد قوي ، فإن سعيد بن أبي هلال : صدوق ، والباقي ثقات .
 وأخرجه أبو الشيخ (ص ١٨٤) عن أحمد بن عمرو بن أبي عاصم نا يعقوب بن حميد نا عبد الله بن عبد الله الأموي عن مخمرة بن سليمان عن كريب قال : سألت ابن عباس عن قراءة رسول الله ﷺ بالليل ؟ فقال : كان يقرأ في حجرته قراءة ، لو شاء حافظ أن يحفظها لفعل .

وفي سنده ضعف ، فإن الأموي : لين الحديث ، ويعقوب بن حميد بن كاسب : صدوق ربما وهم ، والباقي ثقات .

وأخرجه البيهقي في (شعب الإيمان) (رقم ١٩٤٤) من طريق إسماعيل بن الفضل عن يعقوب بن كاسب - به .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : (كان) .

(٣) في ط : (يسمعه) .

(٤٦)

بَابُ مَا جَاءَ فِي بُكَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٦) أحاديث]

[٣٢٣] - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ ، أَنَا ^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ مُطَرِّفٍ - وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ :
« أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّي وَلَجُوفُهُ أَزِيْرٌ ^(٢) كَأَزِيْرِ ^(٣) الْمَرْجَلِ مِنْ الْبُكَاءِ » .

[٣٢٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ ، ثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ

قوله (أزير كأزير الرجل) : أي خنين - بالخاء المعجمة - وهو صوت البكاء ، والمعنى كصوت غليان القدر ، وقيل أن يجيش جوفه ويغلي بالبكاء .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) في الأصل : (أزين) .

[٣٢٣] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٩٠٤) : كتاب الصلاة ، باب البكاء في الصلاة ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٢١٤) : كتاب السهو ، باب البكاء في الصلاة ، وأيضاً في سننه الكبرى : كتاب الرقاق ، كلاهما عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف - به .

وإسناده صحيح ، رجاله كلهم ثقات معروفون .

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٢٥/٤ ، ٢٦) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٩٠٠) ، وأبو يعلى (رقم ١٥٩٩) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ١٨٧) ، وعبد بن حميد (رقم ٥١٤ - المنتخب) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٥٢٢ - موارد) ، (ج ٢ / ص ٣٠ ، ٦٦ / رقم ٦٦٤ ، ٧٥٠ - الإحسان)] ، والحاكم في مستدركه (٢٦٤/١) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، والبيهقي في سننه (٢٥١/٢) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٧٢٩) ، من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت - به .

وأخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف (رقم ٥٣٤٧) - ، وأبو الشيخ (ص ١٨٨) ، من طريق السري بن يحيى عن عبد الكريم بن رشيد عن مطرف عن أبيه نحوه .

وإسناده جيد قوي ، ابن رشيد صدوق ، والباقي ثقات .

[٣٢٤] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٥٨٢) : كتاب التفسير ، باب ﴿ فكيف إذا جئنا من كل =

الأعمش ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَيْدَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (١) قَالَ :

« قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « أَقْرَأُ عَلَيَّ » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ (٢) أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ ؟ ! قَالَ : « إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي » . فَقَرَأْتُ سُورَةَ النَّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ ﴿ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً ﴾ قَالَ : « فَرَأَيْتَ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ تَهْمِلَانِ » .

[٣٢٥] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثنا جَرِيرٌ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ :

.....
قوله (تهملان) : تفيضان وتذرفان الدمع .

= أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً ، و (رقم ٥٠٤٩) : كتاب فضائل القرآن ، باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره ، و (رقم ٥٠٥٠) باب قول المقرئ للقارئ : حسبك ، و (رقم ٥٠٥٥ ، ٥٠٥٦) باب البكاء عند قراءة القرآن . وأخرجه مسلم في صحيحه (٢٤٨ ، ٢٤٧/٨٠٠) : كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظ للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر . وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٦٦٨) : كتاب العلم ، باب في القصص . وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٠٢٥ ، ٣٠٢٦) : كتاب تفسير القرآن ، باب (ومن سورة النساء) وقال : (حسن صحيح غريب) . وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب التفسير (رقم ١٢٥) ، وفي كتاب فضائل القرآن : (رقم ١٠٠) باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره ، و (رقم ١٠٣) باب قول المقرئ للقارئ : حسبك ، و (رقم ١٠٤) باب قول المقرئ للقارئ : أمسك ، كلهم من طريق الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة - به . وبعض الحديث عن عمرو بن مرة عن إبراهيم - به .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٤١٩٤) : كتاب الزهد ، باب الحزن والبكاء ، من طريق أبي الأحوص عن الأعمش عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود . وأخرجه أيضاً الترمذي في جامعه (رقم ٣٠٢٤) ، والنسائي في فضائل القرآن (رقم ١٠١) ، من حديث أبي الأحوص .

وله طريق آخر عن زر عن ابن مسعود - به .

وله غير هذه الطرق عن ابن مسعود تركناها اختصاراً .

وأخرجه أيضاً أحمد (١/٣٧٤ ، ٣٨٠ ، ٤٣٣) ، والحميدي (رقم ١٠١) ، وأبو يعلى (رقم ٥٠١٩ ، ٥٠٦٩ ، ٥١٥٠ ، ٥٢٢٨) ، والطبراني في الكبير (رقم ٨٤٥٩ - ٨٤٦٧) وفي الصغير (١/٧٥) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٧/٢٠٣) ، والحاكم في مستدركه (٣/٣١٩) وصححه ووافقه الذهبي ، والبيهقي في سننه (١٠/٢٣١) وفي الدلائل ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ١٢٢٠) ، من حديث ابن مسعود . وانظر الدر المنثور (٢/١٦٣) .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) سقط لفظ الجلالة من ط .

[٣٢٥] - حسن صحيح دون ذكر الركوع الواحد . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ١١٩٤) : كتاب =

«انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي حَتَّى لَمْ يَكُنْ يَرُكَّعُ ثُمَّ رَكَعَ فَلَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكُنْ يَسْجُدُ ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُنْ يَكُنْ أَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَلَمْ يَكُنْ يَسْجُدُ ثُمَّ سَجَدَ فَلَمْ يَكُنْ أَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَجَعَلَ يَنْفُخُ وَيَبْكِي وَيَقُولُ :

رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ ، رَبِّ أَلَمْ تَعِدْنِي أَنْ لَا تَعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَنْجَلَتِ الشَّمْسُ فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى

قوله (حتى لم يكد يركع) : قارب أن لا يركع ، والمراد أنه أطل الوقوف والقراءة كثيراً حتى ظنوا أنه لا يركع . ومثله في بقية الحديث ، يعني أنه أطل أركان الصلاة طويلاً مبالغاً فيه حتى ظنوا أنه لا ينتقل من الركن إلى الذي بعده .

قوله (فجعل ينفخ ويبكي) : قال الخطابي في معالم السنن : وفي الحديث دليل على أن النفخ لا يقطع الصلاة إذا لم يكن له هجاء فيكون كلمة تامة . وقوله : (أف) لا تكون كلاماً حتى تشدد الفاء فيكون على ثلاثة أحرف من التأفيف ، كقولك أفٍ لكذا ، فأما والفاء خفيفة فليس بكلام ، والنافخ لا يخرج الفاء في نفخه مشددة ولا يكاد يخرجها فاء صادقة من مخرجها بين الشفة السفلى ومقاديم الأسنان العليا ، ولكنه يفشيها من غير إطباق السن على الشفة ، وما كان كذلك لم يكن كلاماً .

وقد قال عامة الفقهاء : إذا نفخ في صلاته فقال أف فسدت صلاته ، إلا أبا يوسف فإنه قال : صلاته جائزة . انتهى كلام الخطابي .

الصلاة ، باب من قال : يركع ركعتين ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٤٨٢) : كتاب الكسوف ، باب نوع آخر ، و (رقم ١٤٩٦) باب القول في السجود في صلاة الكسوف ، وأخرجه أيضاً في الكبرى - كما في تحفة الأشراف (رقم ٨٦٣٩) - ، من طرق عن عطاء بن السائب عن أبيه - به .

ورجال إسناده ثقات ، غير عطاء بن السائب ، فإنه صدوق ولكنه اختلط ، لكن قد روى عنه هذا الحديث - كما يعلم من التخريج - حماد بن سلمة وسفيان وشعبة وسأعهم من عطاء قديم قبل الاختلاط ، على أنه قد توبع كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وجري في الإسناد هو ابن عبد الحميد الضبي ، والسائب بن مالك أو ابن يزيد ؛ ثقة وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان . والمحفوظ في هذا الحديث ذكر الركوعين في كل ركعة كما سيأتي إن شاء الله .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١٥٩/٢ ، ١٦٣ ، ١٨٨ ، ١٩٨) مختصراً ومطولاً ، وابن أبي شيبه (٤٦٧/٢) مختصراً ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٣٨٩ ، ١٣٩٢ ، ١٣٩٣) ، والطحاوي في (شرح معاني الآثار) (٣٢٩/١) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٥٩٤ ، ٥٩٥ - موارد) ، (ج ٤/ ص ٢١١ - ٢١٢ ، ٢١٥ ، ٢١٦ / رقم ٢٨١٨ ، ٢٨٢٧ - الإحسان)] ، والحاكم في مستدركه (٣٢٩/١) ، والبيهقي في سننه (٣٢٤/٣) ، من طرق عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص - به .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٣٩٣) ، والطحاوي (٣٢٩/١) ، والحاكم (٣٢٩/١) وعنه البيهقي (٣٢٤/٣) ، كلهم من طريق مؤمل بن إسماعيل عن الثوري عن يعلى بن عطاء العامري عن أبيه عن عبد الله بن عمرو . . . فذكره وفيه ذكر الركوع الواحد .

وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ ^(١) [لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ] ^(٢) فَإِذَا أَنْكَسَفَا فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ^(٣) .

[٣٢٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :

قوله (فافزعوا إلى الصلاة) : الجأوا إليها ، واستغيثوا بها على دفع الأمر الحادث .

وقال الحاكم : (غريب صحيح ...) وأقره الذهبي .

قلت : إسناده ضعيف فإن مؤثِّل سيء الحفظ ، وعطاء العامري : مجهول فإنه لم يرو عنه غير ابنه يعلى ؛ وإن كان ذكره ابن حبان في الثقات (٢٠٢/٥) ؛ ولذا قال عنه الحافظ : (مقبول) أي عند المتابعة ، وقد توبع كما سبق برواية عطاء بن السائب عن أبيه - به .

وأخرجه البيهقي (٣٢٤/٣) من طريق أبي عامر العقدي عن سفیان عن يعلى بن عطاء عن أبيه - به . وأخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف (رقم ٨٦٣٩) - ، وأحمد (٢٢٣/٢) ، من طريق أبي إسحاق السبيعي عن السائب عن ابن عمرو فذكره .

والمحفوظ ذكر الركوعين في ركعة : فقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٠٥١) ، ومسلم في صحيحه (٢٠/٩١٠) ، والنسائي في المجتبى (١٣٦/٣ رقم ١٤٧٩) ؛ وغيرهم ؛ من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو فذكر الحديث وفيه : (فرقع النبي ﷺ ركعتين في سجدة ، ثم قام فرقع ركعتين في سجدة ثم جلس ...) .

وللركوعين في ركعة شواهد كثيرة عن ابن عباس وجابر وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .

(١) سقط لفظ الجلالة من الأصل .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٣) سقطت كلمة (تعالى) من ط .

[٣٢٦] - حسن صحيح . أخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٨٤٣) : كتاب الجنائز ، باب في البكاء على الميت ، وفي سننه الكبرى (ق ١٨١ - الأزهريه مخطوط) ، عن هناد بن السري عن أبي الأحوص عن عطاء بن السائب - به .

وإسناد المصنف جيد قوي ، فرجاله ثقات إلا أن عطاء بن السائب صدوق وقد اختلط لكن رواية سفیان الثوري عنه قبل الاختلاط ، أبو أحمد هو الزبيري محمد بن عبد الله بن الزبير وهو ثقة ثبت ولكنه قد يخطئ في حديث الثوري ، وقد توبع ، والمرفوع من الحديث له شاهد .

وقد حسنه الحافظ كما في مختصر زوائد البزار (رقم ٥٧٢) .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٢٦٨/١) ، ٢٧٣ - ٢٧٤ ، ٢٩٧ ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٩٤/٣) ، وعبد بن حميد (رقم ٥٩٣ - منتخب) ، والبزار (رقم ٨٠٨ - كشف) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٧٤٦ - موارد) ، (٤ / ص ٢٥١ رقم ٢٩٠٣) ، من طرق عن عطاء بن السائب عن عكرمة - به .

وذكره الهيثمي في المجمع (١٨/٣) ونسبه للبزار فقط وأعله بعطاء بن السائب .

وكذا أخرج الحديث الضياء المقدسي في (المختارة) كما ذكره شيخنا العلامة الألباني في الصحيحة (رقم

١٦٣٢) . وله شاهد : أخرجه أحمد (٣٤١/٢) ، ٣٦١ ، والبزار (رقم ٧٨١ - كشف) ، والخراطي في =

«أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ابْنَةً لَهُ تَقْضِي ، فَأَحْتَضَنَهَا فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَمَاتَتْ وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَصَاحَتْ (١) أُمُّ أَيْمَنَ فَقَالَ : يَعْنِي النَّبِيُّ (٢) - ﷺ - : «أَتُبْكِينَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -» (٣) ؟ فَقَالَتْ : أَلَسْتُ أَرَاكَ تَبْكِي ؟ قَالَ : «إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي إِذَا هِيَ رَحْمَةٌ إِنَّ الْمُؤْمِنَ بِكُلِّ خَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ إِنَّ نَفْسَهُ تُتْرَعُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللَّهَ [عَزَّ وَجَلَّ]» (٤) .

[٣٢٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ

قوله (ابنة له تقضي) : أي تشرف على الموت ، وإضافة الابنة إلى النبي - ﷺ - مجازية فإنها ابنة بنته زينب ، وقيل غير ذلك ، والله أعلم ، وانظر ما سيأتي (رقم ٣٢٨) .

«فضيلة الشكر» (رقم ٢٧) ، وابن أبي الدنيا في (الشكر) (رقم ٨٤) ، والبيهقي في الشعب ، كلهم من طريق مرو بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : (إن الله عز وجل يقول : (إن عبدي المؤمن عندي بمنزلة كل خير يحمدني وأنا أنزع نفسه من بين جنبيه) . وهو حديث صحيح ، رجاله ثقات . قال النسائي في الكبرى : «عطاء بن السائب قد كان اختلط ، وأثبت الناس فيه سفیان الثوري ، وشعبة بن الحجاج» .

(١) في الأصل : (وصاحب) بالموحدة التحتانية .

(٢) سقطت من ط .

(٣) ما بين العقوفين سقط من ط .

(٤) في الأصل : تعالى .

[٣٢٧] - إسناده ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣١٦٣) : كتاب الجنائز ، باب في تقبيل الميت ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٩٨٩) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في تقبيل الميت ؛ وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٤٥٦) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في تقبيل الميت ، كلهم من طريق سفیان عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم العدوي - به . وفي سنده عاصم هذا وهو ضعيف ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٤٣/٦ ، ٥٥ - ٥٦ ، ٢٠٦) ، والطيالسي (رقم ١٤١٥) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٦٧٧٥) ، وعنه عبد بن حميد (رقم ١٥٢٦ - منتخب) ، وابن سعد في طبقاته (٢٨٨/٣) ، وابن أبي شيبه في مصنفه (٣٨٥/٣) ، والحاكم في مستدركه (٣٦١/١) ، والبيهقي في سننه (٤٠٧/٣) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٤٧٠) ، من طرق عن عاصم بن عبيد الله - به . وقال الحاكم : (هذا حديث متداول بين الأئمة إلا أن الشيخين لم يحتجا بعاصم بن عبيد الله ...) وأقره الذهبي .

وقد اضطرب فيه عاصم : فأخرجه البزار (رقم ٨٠٩ - كشف) من طريق العمري عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال : رأيت النبي ﷺ قبل عثمان بن مظعون .

وذكره الهيثمي في المجمع (٢٠/٣) وقال : (وإسناده حسن) !! ، وجاء في المطبوع عن معاذ بن

عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] (١) :
«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَبَلَ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ وَهُوَ مَيِّتٌ وَهُوَ يَبْكِي - أَوْ قَالَ :
عَيْنَاهُ تُهْرَاقَانِ» .

[٣٢٨] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَنَا أَبُو عَامِرٍ ، ثَنَا فُلَيْحٌ - وَهُوَ ابْنُ
سُلَيْمَانَ - عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
«شَهِدْنَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَرَسُولَ اللَّهِ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ (٢)
تَدْمَعَانِ فَقَالَ : «أَفِيكُمْ رَجُلٌ لَمْ يُقَارَفِ اللَّيْلَةَ» قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَنَا ، قَالَ : «انْزِلْ»
فَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا» .

قوله (تهراقان) : أي تذرفان ، وتسيل دموعهما .
قوله (لم يقارف الليلة) : أي لم يجامع أهله ، كنى بالمقارفة عن الجماع .

= ربيعة !! ، وهو خطأ ، والصواب عامر بن ربيعة . على أن إسناده ضعيف لحال عاصم بن عبيد الله كما
سبق .

وقال الحافظ في مختصر زوائد البزار (رقم ٥٤٩) : (إسناده لين) .

أما تقبيل الميت الصالح : فقد صح أن أبا بكر قبل النبي ﷺ بعد وفاته ، كما رواه البخاري في صحيحه
(رقم ١٢٤١ ، ١٢٤٢) ، وكذا رواه غيره .

وقد تعجل شيخنا الألباني فصيح الحديث ، باعتبار أن طريق البزار حسن !! ، وكذا جعله الشيخ
شعيب الأرنؤوط شاهداً لحديث عائشة فحسن الحديث ، ومداره كما رأيت على عاصم بن عبيد الله ،
فالحديث ضعيف .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : (عينته) وهو خطأ .

[٣٢٨] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٢٨٥) : كتاب الجنائز ، باب قول النبي ﷺ : «يُعَذَّبُ
الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته» ، و(رقم ١٣٤٢) باب من يدخل قبر المرأة ، كلاهما عن
فليح بن سليمان عن هلال بن علي بن أبي ميمونة - به .

وفليح بن سليمان فيه ضعف ، ولكنه قد توبع كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وباقي رجال الإسناد
ثقات ، وأبو عامر العقدي هو عبد الملك بن عمرو القيسي .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (١٢٦/٣ ، ٢٢٨) ، والطحاوي (رقم ٢١١٦) ، والطحاوي في (المشكل)
(٢٠٤/٣) ، والحاكم في مستدركه (٤٧/٤) ، والبيهقي في سننه (٥٣/٤) ، والبعوي في (شرح السنة) (رقم
١٥١٣) ، وابن حزم في المحلى (١٤٤/٥ - ١٤٥) ، من طرق عن فليح بن سليمان عن هلال - به .

وقال الحاكم : (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي .

وأخرجه أحمد (٢٢٩/١ ، ٢٧٠) ، والطحاوي في المشكل (٢٠٢/٣) ، والحاكم في مستدركه
(٤٧/٤) ، وابن حزم في (المحلى) (١٤٥/٥) ، من طرق عن حماد عن ثابت عن أنس مرفوعاً : (لا يدخل
القبر رجل قارف أهله) . فلم يدخل عثمان بن عفان رضي الله عنه القبر .

(٤٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه حديثان]

[٣٢٩] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَنَا^(١) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -]^(٢) قَالَتْ :

«إِنَّمَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ لَيْفٌ» .

[٣٣٠] - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ : زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

قوله (من آدم) : بفتحتين : جمع أديم ، وهو الجلد المدبوغ أو مطلق الجلد .

= وفيه : أن رقية رضي الله عنها لما ماتت ...

وقال الحاكم : (صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) . وبيّض له الذهبي .

والصواب أنها أم كلثوم زوجة عثمان ، وانظر الفتح (١٥٨/٣) للحافظ ابن حجر .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٢٩] - أخرجه مسلم في صحيحه (٣٨/٢٠٨٢) : كتاب اللباس والزينة ، باب التواضع في اللباس ؛ والاقتصار على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراش وغيرها ... ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٧٦١) : كتاب اللباس ، باب ما جاء في فراش النبي ﷺ - وقال : (حسن صحيح) - ، كلاهما عن علي بن حجر بهذا الإسناد .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٤٥٦) ، ومسلم (٣٧/٢٠٨٢) ، ٣٨ مكرر) ، وأبو داود في سننه (رقم ٤١٤٦ ، ٤١٤٧) ، والترمذي في جامعه (رقم ٢٤٦٩) وصححه ، وابن ماجه في سننه (رقم ٤١٥١) ، وأحمد في مسنده (٤٨/٦ ، ٥٦ ، ٧٣ ، ١٠٨ ، ٢٠٧ ، ٢١٢) ، وأبو يعلى (رقم ٤٤٠٤ ، ٤٩٥٨) ، وابن سعد في طبقاته (١٥٧/٢/١) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ١٥٦ ، ١٦٢) ، وعبد بن حميد (رقم ١٥٠٦ - منتخب) ، وابن أبي شيبه في مصنفه (٢١٨/١٣ - ٢١٩) ، والمروزي في زوائد الزهد لابن المبارك (رقم ١٠٠٠) ، وغيرهم ، من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به . وفي لفظ : (كان ضجاع ...) والضَّجَاجُ : ما يرقد أو يضطجع عليه .

[٣٣٠] - إسناد ضعيف جداً . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وفي سننه عبد الله بن ميمون بن داود القَدَّاح وهو منكر الحديث متروك ، والباقي ثقات : جعفر بن محمد هو ابن علي بن الحسين الهاشمي وهو صدوق ، فقيه إمام ، وأبوه المعروف بأبي جعفر الباقر .

وذكره الحافظ ابن كثير في تاريخه (٥٣/٦) وسكت عليه ، ووقع في إسناد عبد الله بن مهدي وهو خطأ

مَيْمُون^(١) ، أَنَا^(٢) جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

«سُئِلَتْ عَائِشَةُ مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِكَ^(٣) ؟ قَالَتْ : مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهُ مِنْ^(٤) لَيْفٍ ، وَسُئِلَتْ حَفْصَةُ مَا كَانَ فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِكَ ؟ قَالَتْ : مِسْحًا نَثِيهِ ثَنِيَّتَيْنِ^(٥) ، فَيَنَامُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ قُلْتُ : لَوْ ثَنَيْتُهُ أَرْبَعَ ثَنِيَّاتٍ لَكَانَ^(٦) أَوْطًا^(٧) لَهُ فَثَنَيْتُهُ^(٨) لَهُ بِأَرْبَعِ ثَنِيَّاتٍ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : «مَا فَرَشْتُمَا^(٩) لِي اللَّيْلَةَ ؟ قَالَتْ : قُلْنَا : هُوَ فِرَاشُكَ إِلَّا أَنَا ثَنَيْتَاهُ بِأَرْبَعِ ثَنِيَّاتٍ ، قُلْنَا : هُوَ أَوْطًا لَكَ ، قَالَ : «رُدُّوهُ لِحَالَتِهِ^(١٠) الْأُولَى فَإِنَّهُ مَنَعَنِي وَطَأْتُهُ صَلَاتِي اللَّيْلَةَ» .

قوله (مسحاً) : المسح : الكساء من الشعر ، وهو كساء خشن يعد للفراش .
قوله (أوطاً) : الوطيء من الفراش : اللين لا يؤذي جنب النائم .

= من الطابع أو الناسخ ، والله أعلم . وصدر الحديث صحيح كما سبق هنا (رقم ٣٢٩) من حديث عائشة رضي الله عنها .

وأخرج أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ١٥٧) من حديث حفصة نحوه مطولاً ، وهو ضعيف .
وأخرج أحمد في الزهد (٥٣/١) ، وابن سعد في طبقاته (١٥٧/٢/١) ، وأبو الشيخ (ص ١٥٦) ، والحسن بن عرفة في جزئه (رقم ٢٠) ، كلهم من طريق عباد بن عباد المهلب عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : دخلت علي امرأة من الأنصار فرأت فراش رسول الله ﷺ عباءة مثنية ، فرجعت إلى منزلها فبعثت إلى بفراش حشوه الصوف ، فدخل علي رسول الله ﷺ فقال : «ما هذا ؟ . فقلت : فلانة الأنصارية دخلت علي فرأت فراشك فبعثت بهذا فقال : «ردّيه» . فلم أردّه وأعجبني أن يكون في بيتي ، حتى قال لي ذلك ثلاث مرات ، فقال : «يا عائشة رديه فوالله لو شئت لأجرى الله معي جبال الذهب والفضة» . فرددته . وفي سنده مجالد بن سعيد وهو ضعيف .

وقال ابن سعد في طبقاته (١٥٧/٢/١) أخبرنا عمر بن حفص عن أم شبيب عن عائشة أنها كانت تفرش للنبي ﷺ عباءة بائتين ، فجاء ليلة وقد ربّعتها ، فنام عليها فقال : «يا عائشة ما لفراشي الليلة ليس كما كان ؟ قلت : يا رسول الله ربّعتها ! . قال : «فأعيديه كما كان» . وهو ضعيف منقطع .

(١) في ط : بن مهدي ، وهو خطأ .

(٢) في ط : (حدثنا) .

(٣) سقطت من ط .

(٤) زيادة من ط .

(٥) في الأصل (ثنيين) .

(٦) في الأصل : (كان) .

(٧) في الأصل : (أوطاء) .

(٨) في الأصل : (فثنياه) وهو خطأ .

(٩) في الأصل : (ما فرشتموه ني) .

(١٠) في الأصل : (لحالته) .

(٤٨)

بَابُ مَا جَاءَ فِي تَوَاضُعِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه ١٣ حديثاً]

[٣٣١] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ

قَالُوا : أَنَا ^(١) سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَبْدِ اللَّهِ ^(٢) بْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ :

«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى عِيسَى ^(٣) ابْنَ ^(٤) مَرْيَمَ ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ^(٥) ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» .

[٣٣٢] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ ^(٦) بْنُ حُجْرٍ ، أَنَا ^(٧) سُوَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ هَمِيدٍ ، عَنْ

قوله (لا تطروني) : من الإطراء وهو مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه ، والمعنى لا تبالغوا في مدحي ، كما أفرط النصاري في عيسى عليه السلام وجعلوه ولداً أو إلهاً .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) سقطت (عبد الله) من ط .

(٣) سقطت (عيسى) من ط .

(٤) في الأصل : (بن) .

(٥) في الأصل : (عبد الله) .

[٣٣١] - أخرجه الحميدي في مسنده (رقم ٢٧) ، وعنه البخاري في صحيحه (رقم ٣٤٤٥) : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله : ﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ اتَّخَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ ، عن سفیان بن عیینة عن الزهري - به . والحديث طرف من حديث السقيفة وقد أخرجه البخاري (رقم ٦٨٣٠) .

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٢٣/١ ، ٢٤ ، ٤٧ ، ٥٥) ، والدارمي (٢/٣٢٠) ، وعبد الرزاق (رقم ٢٠٥٢٤) ، وأبو يعلى (رقم ١٥٣) ، ولطياصي (رقم ٢٤) ، والبخاري (رقم ١٩٤ - البحر الزخار) ، والبيهقي في (الدلائل) (٤٩٨/٥) ، والبعثي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٨١) ، من طرق عن الزهري - به .

(٦) سقطت لفظة (بن) من ط .

(٧) في ط : (حدثنا) .

[٣٣٢] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٨١٨) : كتاب الأدب ، باب في الجلوس في =

أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(١) :

«أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ لَهُ^(٢) : إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً . فَقَالَ :
«اجْلِسِي فِي أَيِّ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ شِئْتَ أَجْلِسُ إِلَيْكَ» .

[٣٣٣] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، أَنَا^(٣) عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ، عَنْ مُسْلِمٍ الْأَعْوَرِ ،
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(٤) قَالَ :

= الطرقات ، من طريق حميد عن أنس .

وإسناده صحيح ، وعن عنه حميد عن أنس مقبولة كما سبق بيانه ، وانظر هنا (رقم ٢ ، ٢٤) ، وفي تفسير
النسائي (رقم ٩٧) .

وفي إسناده المصنف : سويد بن عبد العزيز ؛ وهو ضعيف ولكنه قد توبع كما لا يخفى ، وقد أخرجه
مسلم من غير هذا الوجه . وعلقه البخاري في صحيحه (رقم ٦٠٧٢) : وقال محمد بن عيسى حدثنا هشيم
أخبرنا حميد الطويل حدثنا أنس بن مالك قال : كانت الأمة من إماء أهل المدينة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ
فتنطلق به حيث شاءت . هكذا ذكره مختصراً .

وقد أخرج الحديث أيضاً أحمد في مسنده (٩٨/٣ ، ١١٩ ، ٢١٤) مختصراً وبتمامه ، والبعوي في (شرح
السنن) (رقم ٣٦٧٢) ، من طريق حميد عن أنس - به .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٦/٢٣٢٦) ، وأبو داود (رقم ٤٨١٩) ، وأحمد (٢٨٥/٣) ، وعبد بن
حميد (رقم ١٣٤٩ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٣٤٧٢ ، ٣٥١٨) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ
(ص ٣٠) ، وابن أبي الدنيا في (التواضع والخمول) (رقم ١٩٤) ، والبيهقي في (الدلائل) (١/٣٣١ -
٣٣٢) ، من طرق عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس - به .

ولفظ مسلم : أَنَّ امْرَأَةً كَانَ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ . فقالت : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ : «يَا أُمَ
فُلَانٍ ! انْظُرِي أَيَّ السُّكَّكَ شِئْتَ ، حَتَّى أَقْضِيَ لَكَ حَاجَتَكَ» . فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من
حاجتها .

وأخرجه مختصراً - كنحو رواية البخاري المتقدمة ، وأحمد (٩٨/٣) - : أحمد (١٧٤/٣) ، ٢١٥ -
٢١٦) ، وابن ماجه (رقم ٤١٧٧) ، وأبو يعلى (رقم ٣٩٨٢) ، وأبو الشيخ (ص ٣٠ ، ٣١) ، من طرق عن
شعبة عن علي بن زيد بن جدعان عن أنس - به .
وعلي بن زيد : ضعيف .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) زيادة من ط .

(٣) في ط : (حدثنا) .

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٣٣] - ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٠١٧) : كتاب الجنائز ، باب (رقم ٣٢) ؛ عن
علي بن حجر بهذا الإسناد ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٢٢٩٦) : كتاب التجارات ، باب ما للعبد أن
يعطي ويتصدق ، و (رقم ٤١٧٨) : كتاب الزهد ، باب البراءة من الكبر ، والتواضع ، كلاهما من طريق
مسلم بن كيسان البراء الأعور عن أنس بن مالك - به .

ومسلم الأعور هذا : ضعيف والباقي ثقات .

=

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعُودُ الْمَرْضَى^(١) وَيَشْهَدُ الْجَنَائِزَ^(٢) وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ ، وَيُجِيبُ دَعْوَةَ الْعَبْدِ ، وَكَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى حِمَارٍ مَخْطُومٍ يَحْبِلُ مِنْ لَيْفٍ وَعَلَيْهِ^(٣) إِكَافٌ مِنْ لَيْفٍ » .

[٣٣٤] - حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْكُوفِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(٤) قَالَ :

قوله (مخطوم) : أي ذي خطم وهو الزمام : الحبل من الليف وغيره .

قوله (الإكاف) : هو ما يوضع على الدابة للركوب عليه ، يشبه الرحل ، فالإكاف للحمار ؛

كالسرج للفرس .

= وقال المصنف : (هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث مسلم عن أنس ، ومسلم الأعور يضعف وهو مسلم بن كيسان تُكَلِّمُ فيه ، وقد روى عنه شعبة وسفيان الملائني) .

وأخرجه أيضاً عبد بن حميد (رقم ١٢٢٩ ، ١٢٣٠ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٤٢٤٣) ، والطيالسي (رقم ٢١٤٨) ، وابن سعد في طبقاته (١/٩٤ ، ٩٥) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ٦١ - ٦٢ ، ٦٤ ، ١٥٣ ، ٢٣٦) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٨/١٣١) ، وأبو القاسم البغوي في (الجعديات) (رقم ٨٧٤ ، ٨٧٥) ، ومن طريقة البغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٧٣) ، وابن أبي الدنيا في (التواضع والخمول) (رقم ١١٣) ، والبيهقي في (الدلائل) (١/٣٣٠) ، ولؤلؤ في جزئه (رقم ٣) ، كلهم من طريق مسلم الأعور عن أنس - به .

وقد اضطرب في اسم الغزوة ، فتارة يوم قريظة ، وتارة يوم خيبر أو النضير .

وله طريق آخر :

فقد أخرجه البغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٧٤) من طريق أبي عصام رَوَدَ بن الجراح عن الحسن بن عمارة عن ثابت البناني عن أنس قال : رأيت رسول الله ﷺ يركب الحمار العُرْيَ ويحجب دعوة المملوك ، وينام على الأرض ويجلس على الأرض ويأكل على الأرض ويقول : لو دعيت إلى كراع جئت ، ولو أهدني إلي ذراع لقبلت .

وفي سنده رواد وفيه ضعف ، والحسن بن عمارة ، متروك . فلا يصلح .

ولبعض الحديث شواهد .

(١) في الأصل : (المريض) .

(٢) في الأصل : (الجنائزة) .

(٣) في الأصل : (عليه) .

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٣٤] - صحيح . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة الباقية .

وإسناده منقطع ، فإن سليمان بن مهران الأعمش لم يسمع من أنس ، ولكن متن الحديث صحيح كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

وقد أخرجه أبو يعلى (رقم ٤٠٠٨) عن زهير بن حرب وأبي بكر بن أبي شيبة كلاهما عن محمد بن

فضيل - به .

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (١) - ﷺ - يُدْعَى إِلَى خُبْرِ الشَّعِيرِ وَالْإِهَالَةِ السِّنْحَةِ فَيَجِيبُ . وَلَقَدْ كَانَ (٢) لَهُ دِرْعٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ ، فَمَا وَجَدَ مَا يَفْكُهَا حَتَّى مَاتَ » .

[٣٣٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ صَبِيحٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبَانَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (٣) قَالَ :

قوله (إِهالة) : كل دهن يؤدم به ، أو الدسم الجامد .
قوله (السنحة) : هي الدهن المتغيرة الرائحة من طول المكث .

= وأخرجه أيضاً أبو يعلى (رقم ٤٠١٥) وعنه أبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٢٣٤ - ٢٣٥) ، عن واصل بن عبد الأعلى بإسناد المصنف سواء .
وفي الموضعين : (يفتكها) بدلاً من (يفكها) .
وكذا في مسند الإمام أحمد (١٠٢/٣) عن محمد بن فضيل بهذا الإسناد السابق .
وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٥٠٨ ، ٢٠٦٩) ، والترمذي في جامعه (رقم ١٢١٥) وصححه ، والنسائي في المجتبى (رقم ٤٦١٠) ، وابن ماجه (رقم ٢٤٣٧) ، وأحمد (١٣٣/٣) ، ٢٠٨ ، ٢٣٢ ، ٢٣٨ ، وأبو يعلى (رقم ٣٠٥٩ ، ٣٠٦١) ، وأبو الشيخ (ص ٢٦٣ ، ٢٧٨) ، والبيهقي في سننه (٣٦/٦) ، ٣٦ - ٣٧) ، من طرق عن قتادة عن أنس - به .
وفي الباب عن عائشة وابن عباس وأسماء ، وغيرهم ، رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .

(١) في ط : (النبي) .

(٢) في الأصل : (كانت) .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٣٥] - حسن . أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٢٨٩٠) : كتاب المناسك ، باب الحج على الرحل ، عن علي بن محمد عن وكيع عن الربيع بن صبيح - به .
وسياقي هنا (رقم ٣٤١) عن إسحاق بن منصور عن الطيالسي عن الربيع - به .
وفي سننه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف ، وكذا الربيع بن صبيح : سيء الحفظ ، والباقي ثقات .
ومتن الحديث حسن ، وسياقي له طريق غير هذا ، وشاهد من حديث ابن عباس وغيره .
وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبه في مصنفه (١٠٦/٤) ، وابن سعد في طبقاته (١٢٧/٢) ، وأبو الشيخ (ص ١٦١) ، وأبو يعلى في مسنده - كما في البداية والنهاية (١١٣/٥) - ، وأحمد بن منيع في مسنده - كما قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٦/٣) - ، والعقيلي في (الضعفاء) (٨/٢) ، وابن عدي في (الكامل) (٣/٩٩٣ ، ٩٩٤) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٥٤/٣) ، ٣٠٨/٦) ، والبيهقي في (الدلائل) (٤٤٤/٥) ، من طرق عن الربيع بن صبيح عن الرقاشي عن أنس - به .

وقال البزار - كما في البداية (١١٢/٥) - وجدت في كتابي عن عمرو بن مالك عن يزيد بن زريع عن هشام عن عروة عن ثابت (كذا وصوابه عزة بن ثابت) عن ثمامة عن أنس أن النبي ﷺ حجَّ على رجل رث وتحتة قطيفة ، وقال : (حجة لا رياء فيها ولا سمعة) .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٥١٧) من طريق يزيد بن زريع حدثنا عزة بن ثابت عن =

حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى رَحْلٍ رَثٍّ وَعَلَيْهِ قَطِيفَةٌ لَا تُسَاوِي أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ،
فَقَالَ : «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا لَا رِيَاءَ فِيهِ وَلَا سُمْعَةً» .

قوله (رَحْلٍ رَثٍّ) : الرحل ؛ ما يوضع على ظهر البعير للركوب عليه ، وهو القتب ، وهو للبعير كالسرج للفرس . رَثٍّ : أي خَلِقَ بالي عتيق .

ثمالة بن عبد الله قال : حج أنس على رحل ، ولم يكن شحيحاً ، وحدث أن رسول الله ﷺ حج على رحل وكانت زاملته .

ورواه ابن عدي في (الكامل) (٩٠٨/٣) بسند حسن عن الأعمش عن أبي الضحى عن أنس بن مالك ، وعن مسروق قالوا : (حج النبي ﷺ على رحل وقطيفة لا تساوي أربعة دراهم وقال في حجته : اللهم حجة لا رياء وسمعة) .

وله شاهد من حديث ابن عباس :

وقد أخرجه العقيلي في (الضعفاء) (١٢٧/١) ، والطبراني في الأوسط ، من طريق أحمد بن محمد بن أبي بزة عن محمد بن يزيد بن خنيس عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس . . . فذكره .
وذكره الهيثمي في المجمع (٢٢١/٣) وقال : (وفيه أحمد بن محمد بن القاسم بن أبي بزة ولم أعرفه) .
قلت : ابن أبي بزة هذا ؛ ذكره العقيلي وقال : (منكر الحديث ويوصل الأحاديث) ، وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٧١/٢) : (ضعيف الحديث . . . ولست أحدث عنه) .

وانظر ترجمته في الميزان (١٤٤/١ - ١٤٥) للحافظ الذهبي ، ولسانه (٢٨٣/١ - ٢٨٤) للحافظ ابن حجر .

وفي سنده أيضاً محمد بن يزيد بن خنيس ، قال عنه أبو حاتم (١٢٧/٨) : (ثقة) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٦١/٩) وقال : (وكان من خيار الناس ، ربما أخطأ ، يجب أن يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره ولم يرو عنه إلا ثقة) ، وقال عنه الحافظ ابن حجر : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فليّن الحديث ، قلت : بل هو حسن الحديث إذا لم يخالف .

وقد ذكر الحديث هذا ابن أبي حاتم في العلل (١/ ص ٢٨٧ رقم ٨٥٦) وقال : (قال أبي : هذا حدث باطل ، ليس هو من حديث ابن جريج) .

وقد ذكر العقيلي في (الضعفاء) (١٢٧/١) عن شيخه أبي يحيى بن أبي ميسرة قال : سمعت ابن أبي بزة يحدث به عن ابن خنيس فقال فيه : عن ابن عباس ، فقلت له : إنما حدثناه عن عطاء ، فلم يقبل ، وكان يحدث به عن ابن عباس) .

وقد جاء نحو هذا الحديث عن بشر بن قدامة الضبابي :

وقد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢٨٣٦) ، وأبو نعيم في (معركة الصحابة) (رقم ١١٦٤) ، والبيهقي في سننه (٣٣٢/٤ - ٣٣٣) ، والذهبي في (الميزان) (١٣٠/٢ - ١٣١) ، كلهم من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن سعيد بن بشر القرشي عن عبد الله بن حكيم الكناي عن بشر بن قدامة الضبابي قال : أبصرت عيناى جئى رسول الله ﷺ واقفاً . . . فذكره مطولاً .

وزاد نسبه في الكنز (رقم ١٢٥٥٩) للباوردي وابن مندة ، وكذا الحافظ في الإصابة (١٥٤/١) ، وانظر لسان الميزان (٢٤/٣) .

وفي سنده سعيد بن بشر ، وشيخه عبد الله بن حكيم وهما مجهولان .

[٣٣٦] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَا (١) عَفَّانُ ، أَنَا (٢) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (٣) قَالَ :
 «لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَتِهِ (٤) لِذَلِكَ » .

[٣٣٧] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، ثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَجَلِيُّ ، ثَنِي (٥) رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ - زَوْجِ خَدِيجَةَ - يُكْنَى أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي هَالَةَ (٥) ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ :

سَأَلْتُ خَالَي هِنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ ، وَكَانَ وَصَافًا عَنْ حَلِيَّةِ النَّبِيِّ (٦) - ﷺ - وَأَنَا أَشْتَهِي أَنْ يَصِفَ لِي مِنْهَا شَيْئًا فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - فَخَمًا مُفَخَّمًا يَتَلَالُ وَجْهَهُ تَلَالُؤُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوْلِهِ . قَالَ الْحَسَنُ فَكَتَمْتُهَا الْحُسَيْنَ زَمَانًا ، ثُمَّ حَدَّثْتُهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ . فَسَأَلَهُ عَمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ ، وَوَجَدْتُهُ قَدْ سَأَلَ أَبَاهُ عَنْ مَدْخَلِهِ

قوله (حلية النبي) : أي صفته ، وقد تطلق على ما يتحل به الإنسان من ذهب أو فضة أو ملابس ، والمراد هنا الأول .

قوله (عن مدخله وعن مخرجه) : مدخله : يقصد ما يفعله في بيته ، ومخرجه : ما يفعله خارج بيته إذا كان مع الناس .

= وجملته القول أن الحديث لا يقل عن رتبة الحسن ، فبعض هذه الطرق يصلح للاعتبار ، خاصة طريقي أنس .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٣) في الأصل : (كراهيته) .

[٣٣٦] - إسناده صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٧٥٤) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في كراهية قيام الرجل للرجل ؛ عن عبد الله بن عبد الرحمن بهذا الإسناد ، وقال : (حديث حسن صحيح غريب) . وسنده صحيح على شرط مسلم ، رجاله ثقات ، شيخ المصنف هو الدارمي ، وعن عنة حميد عن أنس مقبولة ، كما سبق ذكره مراراً .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١٣٢/٣ ، ٢٥٠ - ٢٥١) ، وأبو يعلى (رقم ٣٧٨٤) ، وعنه أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٦٣) ، وأخرجه أيضاً البخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٩٤٦) ، والضياء المقدسي في (المختارة) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٣٢٩) ، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن حميد عن أنس - به .

(٤) في ط : (أبناؤا) . (٥) في ط : (أبي) بدون لام . (٦) في ط : (رسول الله) .

[٣٣٧] - سبق تخريجه (رقم ٨ ، ٢٢٦) وسيأتي (رقم ٣٥٢) .

وَعَنْ^(١) مَخْرَجِهِ وَشَكْلِهِ فَلَمْ يَدْعُ مِنْهُ شَيْئًا . قَالَ الْحُسَيْنُ : فَسَأَلْتُ أَبِي عَنْ دُخُولِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى مَنْزِلِهِ جَزَأً دُخُولُهُ ثَلَاثَةَ أَجْرَاءٍ . جُزْءًا لِلَّهِ [عَزَّوَجَلَّ]^(٢) وَجُزْءًا لِلْأَهْلِ ، وَجُزْءًا لِنَفْسِهِ ، ثُمَّ جُزْءًا جُزْأَهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَيُرَدُّ ذَلِكَ بِالْخَاصَّةِ عَلَى الْعَامَّةِ ، وَلَا يَذْخِرُ عَنْهُمْ شَيْئًا ، وَكَانَ مِنْ سِيرَتِهِ فِي جُزْءِ الْأُمَّةِ إِثَارُ أَهْلِ الْفَضْلِ بِإِذْنِهِ ، وَقَسَمَهُ عَلَى قَدَرِ فَضْلِهِمْ فِي الدِّينِ ، فَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَةِ ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَاجَتَيْنِ ، وَمِنْهُمْ ذُو الْحَوَائِجِ ، فَيَتَشَاغَلُ بِهِمْ - وَيَشْغَلُهُمْ فِيمَا يُصْلِحُهُمْ وَالْأُمَّةَ - مِنْ مُسَاءَلَتِهِمْ^(٣) عَنْهُ وَإِخْبَارِهِمْ بِالَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ ، وَيَقُولُ : لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ . وَأُبْلَغُونِي^(٤) حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ، فَإِنَّهُ مَنْ أُبْلَغَ سُلْطَانًا حَاجَةً مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا^(٥) يُذَكِّرُ عَنْدَهُ إِلَّا ذَلِكَ وَلَا يَقْبَلُ مِنْ أَحَدٍ غَيْرِهِ . يَدْخُلُونَ رَوَادًا وَلَا يَفْتَرِقُونَ إِلَّا عَنْ ذَوَاقٍ ، وَيَخْرُجُونَ أَدْلَةً يَعْنِي عَلَى الْخَيْرِ . قَالَ : فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَخْرَجِهِ كَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ فِيهِ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْزَنُ لِسَانَهُ إِلَّا فِيمَا يَعْنِيهِ ، وَيُؤَلِّفُهُمْ وَلَا يُنْفَرُهُمْ ، وَيُكْرِمُ كَرِيمَ كُلِّ قَوْمٍ وَيُوَلِّيهِ

قوله (فيرد ذلك بالخاصة على العامة) : أي يهتم بأمر الخاصة وشأنهم وقضاء حاجتهم على أمر العامة وحاجتهم إذا تساوت الحاجتان ، فإذا كانت حاجة الرجل من العامة أولى بالنظر فيها من حاجة الرجل من الخاصة قدمه عليه واهتم به أو ساوى بينهما ، وهذا يوضحه ما بعده : (وكان من سيرته في جزء الأمة إثارة أهل الفضل بإذنه ، وقسمه على قدر فضلهم في الدين) فالخاصة عنده - ﷺ - هم أهل الفضل والتقوى والورع ، وهؤلاء أولى بالاهتمام ؛ لزيادة فضلهم ، وليقتدي بهم من بعدهم ، وليزداد غيرهم في التقوى والورع والفضل حتى يكونوا عنده - ﷺ - مثلهم . والله تعالى أعلم .

قوله (يدخلون رواداً . . . ويخرجون أدلة) : رواد جمع رائد وهو الذي يتقدم القوم ، يبصر لهم الكلا ومساقط الغيث ، والمعنى : يدخلون عليه طالبين العلم وملتمسين الحكم من عنده - ﷺ - ويخرجون أدلة هداة للناس .

قوله (ولا يفترون إلا عن ذواق) : الذواق هو ما يُذاق من طعام أو شراب ، ولكن قال في النهاية : ضرب الذواق مثلاً لما ينالون عنده من الخير ؛ أي لا يفترون إلا عن علم وأدب يتعلمونه ، يقوم لأنفسهم وأرواحهم مقام الطعام والشراب لأجسامهم .

قوله (يخزن لسانه) : يحفظ لسانه ويمسكه عن الكلام ، شبه اللسان بشيء يخزن ويوضع في مخزن .

(٢) سقطت من ط .

(٣) في الأصل : (مستلثهم) .

(١) سقطت (عن) من ط .

(٤) في الأصل : (مستلثهم) .

(٥) في ط : (لا) فقط .

عَلَيْهِمْ ، وَيُحَذِّرُ النَّاسَ وَيَحْتَرِسُ مِنْهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَطْوَِي عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ^(١) بِشْرَهُ وَخُلُقَهُ^(٢) . وَيَتَفَقَّدُ أَصْحَابَهُ ، وَيَسْأَلُ النَّاسَ عَمَّا^(٣) فِي النَّاسِ وَيُحَسِّنُ الْحَسَنَ وَيَقْوِيهِ ، وَيَقْبِحُ الْقَبِيحَ وَيُؤْهِمُهُ ، مُعْتَدِلُ الْأَمْرِ غَيْرٌ مُخْتَلِفٍ ، لَا^(٤) يَغْفُلُ مَخَافَةَ أَنْ يَغْفُلُوا أَوْ يَمِيلُوا^(٥) ، لِكُلِّ حَالٍ عِنْدَهُ عِتَادٌ ، لَا يَقْصُرُ عَنِ الْحَقِّ وَلَا يُجَاوِزُهُ ، الَّذِينَ^(٦) يَلُونَهُ مِنَ النَّاسِ خِيَارُهُمْ ؛ أَفْضَلُهُمْ عِنْدَهُ أَعْمَهُمْ نَصِيحَتُهُ^(٧) ، وَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنَزَلُهُ أَحْسَنُهُمْ مُوَاسَاةً وَمُؤَاوَرَةً . قَالَ : فَسَأَلْتُهُ عَنْ مَجْلِسِهِ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَقُومُ وَلَا يَجْلِسُ إِلَّا عَلَى ذِكْرٍ وَإِذَا انْتَهَى إِلَى قَوْمٍ جَلَسَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ ، وَيَأْمُرُ بِذَلِكَ ، يُعْطِي كُلَّ جُلُوسَاتِهِ بِنَصِيحِهِ ، لَا يَحْسِبُ جُلُوسَهُ أَنْ أَحَدًا أَكْرَمَ عَلَيْهِ مِنْهُ . مَنْ جَالَسَهُ أَوْ فَاوَضَهُ فِي حَاجَةٍ صَابِرَهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الْمُنْصَرَفُ عَنْهُ ، وَمَنْ سَأَلَهُ حَاجَةً لَمْ يَرُدَّهُ إِلَّا بِهَا أَوْ بِمَسْئُورٍ مِنَ الْقَوْلِ ، قَدْ وَسِعَ النَّاسَ بَسْطُهُ وَخُلُقُهُ فَصَارَ لَهُمْ أَبًا وَصَارُوا عِنْدَهُ فِي الْحَقِّ سَوَاءً . مَجْلِسُهُ مَجْلِسُ عِلْمٍ [وَجِلْمٍ]^(٨) وَحَيَاءٍ ، [وَأَمَانَةٍ وَصَبْرٍ]^(٩) لَا تَرْفَعُ فِيهِ الْأَصْوَاتُ وَلَا تُؤَبَّنُ فِيهِ الْحُرُمُ وَلَا تُتْنَى فَلَائِهِ ، مُتَعَادِلِينَ ؛ بَلْ^(١٠) كَانُوا يَتَفَاضَلُونَ فِيهِ بِالتَّقْوَى ، مُتَوَاضِعِينَ ، يُوقِرُونَ فِيهِ الْكَبِيرَ وَيَرْحَمُونَ فِيهِ الصَّغِيرَ ، وَيُؤَثِّرُونَ ذَا الْحَاجَةِ وَيَحْفَظُونَ الْغَرِيبَ .

قوله (قد وسع الناس بسطه وخلقه) : أي وسع الناس بطلاقة وجهه وبشره وخلقه اللين معهم فارتاحوا إليه .

قوله (لا تؤبن فيه الحرُم) : الحرم جمع حرام ، والمعنى . أنه كان مجلسه يسان عن رفث القول وقبيحه .

قوله (ولا تتنى فلتاته) : لا تشاع ولا تنشر .

(١) في الأصل : (منه) .

(٢) في الأصل : (ولا خُلُقَهُ) .

(٣) في الأصل : (حما) .

(٤) في الأصل : (ولا) .

(٥) في الأصل : (ويميلو) .

(٦) سقطت (الذين) من ط .

(٧) في الأصل «يصحه» .

(٨) زيادة من ط .

(٩) ما بين المعقوفين : (وصبر وأمانة) في الأصل .

(١٠) سقطت من الأصل .

[٣٣٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ ، ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ ، ثنا سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ : « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « تَوَاهِدِي إِلَى كُرَاعٍ لَقِبْتُ وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لَأَجَبْتُ » .

قوله (كراع) : كراع الشاة أو الدابة هو مستدق الساق من الرجل ، ومن حدّ الرسغ من اليد ، أو هو ما دون الكعب .

وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير .
وفي الحديث دليل على حسن خلقه - ﷺ - وتواضعه وجبره لقلوب الناس ، وعلى قبول الهدية ، وإجابة من يدعو الرجل إلى منزله .
وقد جاء في رواية الجمع بين الكراع والذراع ، وعلق عليها الحافظ في الفتح (١٩٩/٥) - (٢٠٠) بقوله وخصّ الذراع والكراع ليجمع بين الحقير والخطير ، لأن الذراع كانت أحب إليه من غيرها ، والكراع لا قيمة له .

(١) ما بين المعقوفين زيادة من ط .

[٣٣٨] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٣٣٨) : كتاب الأحكام ، باب ما جاء في قبول الهدية وإجابة الدعوة ؛ عن أبي بكر محمد بن عبد الله بن بزيع بهذا الإسناد سواء ، وقال : (حديث حسن صحيح) .

ورجال إسناده ثقات ، وسعيد هو ابن أبي عروبة مدلس وقد اختلط ، لكن قد روى عنه هذا الحديث غير واحد ممن سمعوا منه قديماً مثل روح ويزيد بن زريع ، وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢٧٢/١) : (رواه شعبة عن قتادة عن أنس) وكفى بها ، على أن للحديث طرقات عن أنس ، وله شواهد كثيرة .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢٠٩/٣) عن روح وعبد الوهاب ، وابن سعد في طبقاته (١٠٧/٢/١) عن روح ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ١٠٦٥ - موارد) ، (٣٤٩/٧ رقم ٥٢٦٨ - الإحسان)] من طريق يزيد بن زريع ، كلهم من طريق ابن أبي عروبة عن قتادة عن أنس - به .
وأخرجه ابن سعد في طبقاته (٩٥/٢/١) عن عمر بن حبيب العدوي حدثنا شعبة بن الحجاج عن حبيب بن أبي ثابت عن أنس نحوه .

وفي سننه العدوي وهو ضعيف ، والباقي ثقات .
وأخرجه أبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ٢٣٤) ، والبيهقي في سننه (١٦٩/٦) ، من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس .

وسعيد بن بشير هو الأزدي وهو ضعيف .
وأخرجه الطبراني في الأوسط والبخاري بنحوه من طريق آخر وفيه عائد بن شريح وهو ضعيف وانظر مجمع الزوائد (١٤٦/٤) .

وللحديث شواهد كثيرة منها :

ما أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٥٦٨ ، ٥١٧٨) ، وأحمد (٢/٤٢٤ ، ٤٧٩ ، ٤٨١ ، ٥١٢) ، وابن أبي شيبة (٥٥٦/٦) ، وأبو الشيخ (ص ٢٣٤) ، وابن عدي في (الكامل) (١٦٨٨/٥ ، ١٩٣٧) ، والبيهقي في سننه (١٦٩/٦) ، والبخاري في شرح السنة (رقم ١٦٠٩) ، والخطيب في تاريخه (١٤/١٢) ، =

[٣٣٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُكَدِّرِ ، عَنْ جَابِرٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ :

«جَاءَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْسَ ^(٢) بِرَأْيٍ بَغْلٍ وَلَا بِرَذْوَنٍ» .

[٣٤٠] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَا ^(٣) أَبُو نُعَيْمٍ ، ثَنَا ^(٤) يَحْيَى بْنُ أَبِي
الْهِثَمِ الْعَطَّارِ قَالَ :

قوله (بِرَذْوَنٍ) : ضرب من الدوابِّ يخالف الخيل ، عظيم الخلقة ، وله سيرة خاصة ، وسيرته
البرذنة . والبراذين من الخيل : ما كان من غير نتاج العراب ، وبرذن الفرس : مشى مشي البراذين .

= وغيرهم من حديث أبي هريرة .

وأخرجه الطبراني في الكبير (رقم ١١٢٣٦) وفي الأوسط من حديث ابن عباس ، وفي سننه عبد الله بن
المؤمل ، وهو ضعيف ، وانظر مجمع الزوائد (٥٣/٤) ، (٢١/٩) .

وأخرج الطبراني في الكبير (رقم ٣٩٢/ج ٢٥) من حديث أم حكيم بنت وداع الخزاعية ، وفي سننه من
لا يعرف ، وانظر مجمع الزوائد (١٤٩/٤) .

وقال الترمذي في جامعهم عقب الحديث : وفي الباب عن علي وعائشة والمغيرة بن شعبة وسلمان
ومعاوية بن حيدة وعبد الرحمن بن علقمة .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : (ليس) ، وهو خطأ .

[٣٣٩] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٦٦٤ - طرفه ١٩٤) : كتاب المرضي ، باب عيادة

المرضى ركباً ومشياً وردفاً على الحمار ؛ عن عمرو بن العباس ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٠٩٦) :
كتاب الجنائز ، باب المشي في العيادة ؛ عن أحمد بن حنبل ، وأخرجه المصنف في جامعهم (رقم ٣٨٥١) : كتاب
المناقب ، باب في مناقب جابر بن عبد الله رضي الله عنه ؛ عن محمد بن بشار ، وأخرجه النسائي في سننه
الكبرى : كتاب الطب - كما في تحفة الأشراف (رقم ٣٠٢١) - عن عمرو بن علي ، أربعتهم عن
عبد الرحمن بن مهدي عن الثوري - به .

وهذا القدر من حديث جابر الطويل ، وقد أتى النبي ﷺ ليعوده ... الحديث ، وقد أفرد المزي هذا
القدر الذي ذكره المصنف ، وجعله الحميدي من جملة الحديث الذي أوله (مرضت فأتاني رسول الله ﷺ
يعودني وأبو بكر وهما ماشيان ...) ، وصوبه الحافظ في الفتح (١٢٣/١٠) .

وقال المصنف عقب الحديث : (حسن صحيح) .

والحديث في مسند الإمام أحمد (٣٧٣/٣) ، وأخرجه أبو يعلى (رقم ٢١٤٠) عن أبي خيثمة حدثنا

عبد الرحمن بن مهدي - به .

وانظر تفسير النسائي (رقم ١١١ ، ١٥٤ ، ذيل التفسير رقم ٩) .

(٣) في ط : (حدثنا) .

(٤) في ط : (أنبأنا) .

= [٣٤٠] - إسناده صحيح . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

«سَمِعْتُ يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : سَمَّاني رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُونُسَ وَأَقْعَدَنِي فِي حِجْرِهِ وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي» .

[٣٤١] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ^(١) ، أَنبَأَنَا^(٢) الرَّبِيعُ ، وَهُوَ ابْنُ صَبِيحٍ ، ثنا يَزِيدُ^(٣) الرَّقَاشِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(٤) .

«أَنَّ النَّبِيَّ^(٥) - ﷺ - حَجَّ عَلَى رَحْلِ رَثٍّ ، وَقَطِيفَةٍ كُنَّا نَرَى ثَمَنَهَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمَ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ قَالَ : «لَبَّيْكَ بِحُجَّةٍ لَا سُمْعَةَ فِيهَا وَلَا رِيَاءَ» .

[٣٤٢] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ^(٦) ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، ثنا مَعْمَرٌ ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

= رجال إسناده ثقات ، شيخ المصنف هو الدارمي ، أبو نعيم هو الفضل بن دكين الملائي ، ويوسف صحابي صغير ، وأبوه عبد الله بن سلام الصحابي المعروف ، رضي الله عنهما وعن الصحابة أجمعين . وقد أخرجه أحمد في مسنده (٣٥/٤ ، ٦/٦) ، والحميدي (رقم ٨٦٩) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٢ / رقم ٧٢٩ - ٧٣١) ، من طرق عن ابن أبي الهيثم العطار عن يوسف - به .

وزاد في رواية الطبراني (رقم ٧٣١) : (. . . ودعا لي بالبركة) ، وفي هذا الإسناد سفيان بن وكيع وهو ضعيف قال الحافظ : (كان صدوقاً إلا أنه ابتلي بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل ، فسقط حديثه) .

وأخرجه أحمد (٣٥/٤ ، ٦/٦) أيضاً ، والطبراني في الكبير (رقم ٧٣٣ ، ٧٣٤) ، من طريق مسعر عن النضير بن قيس عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال : سماني رسول الله ﷺ يوسف . وفي مسنده النضير هذا ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٥٤٧/٧) وقال : (يروي المقاطيع) ، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥١٠/٨) ، والبخاري في التاريخ الكبير (١٣٥/٢/٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً . وله طريق ثالث عند أحمد (٣٥/٤) من طريق شهر بن حوشب عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن

سلام . . . وذكر الحديث المار .

(١) (الطيالسي) زيادة من ط .

(٢) في ط : (حدثنا) .

(٣) في الأصل : (يريد) ، وهو خطأ .

(٤) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٥) في ط : (رسول الله) .

[٣٤١] - سبق تخريجه هنا (رقم ٣٣٥) .

(٦) سقطت : (بن منصور) من الأصل .

[٣٤٢] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٤٥/٢٠٤١) : كتاب الأشربة ، باب جواز أكل المرق ،

واستحباب أكل اليقطين ، وإيثار أهل المائدة بعضهم بعضاً وإن كانوا ضيفاناً ، إذا لم يكره ذلك صاحب

الطعام عن حجاج بن الشاعر وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر عن ثابت البناني وعاصم الأحول =

«أَنَّ رَجُلًا خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَرَّبَ مِنْهُ (١) ثَرِيدًا ، عَلَيْهِ دُبَاءٌ قَالَ (٢) : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْخُذُ الدُّبَاءَ وَكَانَ يُحِبُّ الدُّبَاءَ . قَالَ ثَابِتٌ : فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ : فَمَا صُنِعَ لِي طَعَامٌ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَاءٌ إِلَّا صُنِعَ» .

[٣٤٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنِي (٣) مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةَ قَالَتْ :

قوله (دباء) : هو اليقطين ، وهو القرع .

= عن أنس .

وأخرجه أيضاً البخاري في صحيحه (رقم ٢٠٩٢ ، ...) ، ومسلم (١٤٤/٢٠٤١ ، ١٤٥) ، وأبو داود في سننه (رقم ٣٧٨٢) ، والترمذي في جامعه (رقم ١٨٥٠) وصححه ، والنسائي في الكبرى : كتاب الوليمة (ص ٨٦ ب - مخطوط) ، وابن ماجه في سننه (رقم ٣٣٠٢ ، ٣٣٠٣) ، والإمام أحمد في مسنده (١٠٨/٣ ، ١٦٠ ، ١٧٤ ، ١٧٧ ، ١٨٠ ، ٢٠٤ ، ٢٢٥ - ٢٢٦ ، ٢٥٢ ، ٢٦٤ ، ٢٧٩ ، ٢٨٩ - ٢٩٠) ، ومالك في الموطأ (٥٤٦/٢) ، وعبد الرزاق (رقم ١٩٦٦٧) ، والدارمي (١٠١/٢) ، وعبد بن حميد (رقم ١٢٧٧ ، ١٣١٦ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٢٨٨٣ ، ٢٩٢٤ ، ٣٠٠٦ ، ٣٢٠١ ، ٣٢٤٣ ، ٣٣٩٩ ، ٣٩٠٦) ، والطيالسي (رقم ١٩٧٦) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٤) ، وابن سعد في طبقاته (١٠٨/٢/١) ، والبيهقي في سننه (٢٧٣/٧ - ٢٧٤) وفي الأدب (رقم ٦٥٠) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٢٨٥٨ - ٢٨٦١) ، وغيرهم ، من طرق عن أنس بن مالك مختصراً ومطولاً .

وانظر ما سبق هنا (رقم ١٦١ ، ١٦٣) .

وانظر شرح الحافظ في (الفتح) (٥٢٤/٩ - ٥٢٦) .

(١) في الأصل : (له) .

(٢) سقطت من الأصل .

(٣) في ط : (حدثنا) .

[٣٤٣] - حسن . أخرجه البخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٥٤١) حدثنا عبد الله قال : حدثني

معاوية بن صالح - به .

وفي سننه عبد الله بن صالح كاتب الليث وهو سيء الحفظ ، ولكنه قد توبع كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، ومعاوية بن صالح بن حدير : صدوق له أوهام ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، شيخ المصنف هو البخاري ، ويحيى بن سعيد هو الأنصاري وعمرة هي بنت عبد الرحمن الأنصارية .

والحديث أخرجه أيضاً أبو يعلى (رقم ٤٨٧٣) من طريق الليث بن سعد ، وابن حبان في صحيحه

[(رقم ٢١٣٦ - موارد) ، (٤٧٥/٧ رقم ٥٦٤٨ - الإحسان)] من طريق ابن وهب ، وأبو نعيم في (الحلية)

(٣٣١/٨) من طريق ابن وهب ، والبيهقي في (الدلائل) (٣٢٨/١) من طريق عبد الله بن صالح ، والبخاري

في (شرح السنة) (رقم ٣٦٧٦) من طريق الترمذي عن البخاري عن عبد الله بن صالح ، ثلاثتهم عن

معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة - به .

«قِيلَ لِعَائِشَةَ : مَاذَا كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِهِ ؟ ، قَالَتْ : كَانَ بَشَرًا مِنْ الْبَشَرِ : يَقْلِي ثَوْبَهُ ، وَيَحْلُبُ شَاتَهُ ، وَيَخْدُمُ نَفْسَهُ» .

= وعزاه الحافظ في الفتح (٤٦١/١٠) للبخاري .
وأخرجه أحمد (٢٥٦/٦) عن حماد بن خالد عن الليث عن معاوية بن صالح عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة بنحو اللفظ المتقدم ، وسنده حسن .
ويحتمل أنه عند يحيى بن سعيد عن عمرة والقاسم ، وعلى كل لا يضر هذا الاختلاف إن شاء الله تعالى فهو اختلاف بين ثقتين .
وقد وقع في الصحيحة (رقم ٦٧١) للشيخ العلامة الألباني عن رواية البخاري في (الأدب المفرد) ، وعنه الترمذي ها هنا في (الشئائل) ، أنها من طريق عروة عن عائشة ، وهذا خطأ . وكذا وقع في شرح السنة ... عبد الله بن صالح عن يحيى بن سعيد عن عمرة ... ، بإسقاط (معاوية بن صالح) فليصوب .
وأخرج البخاري في صحيحه (رقم ٦٧٦ ، ٥٣٦٣ ، ٦٠٣٩) ، وغيره من طرق عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن الأسود قال : سألت عائشة ؛ ما كان النبي ﷺ يصنع في بيته ؟ قالت : (كان يكون في مهنة أهله - تعني خدمة أهله - فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة) .
وقد جاء من غير وجه عنها بألفاظ متقاربة ، ومنها : (كان النبي ﷺ يخفض نعله ويخيط ثوبه ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته) .
وانظر مسند الإمام أحمد (١٠٦/٦ ، ١٢١ ، ١٦٧ ، ٢٠٦ ، ٢٤١ - ٢٤٢ ، ٢٦٠) وفي الزهد (٣٥/١) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٥٣٨ - ٥٤٠) ، والترمذي في جامعه (رقم ٢٤٨٩) وصححه ، والطيالسي (رقم ١٣٨٤) ، وعبد الرزاق (رقم ٢٠٤٩٢) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢٠ ، ٢٠ - ٢١ ، ٢١ - ٦٢) ، وعبد بن حيمد (رقم ١٤٨٢ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٤٦٥٣ ، ٤٨٤٧) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٢١٣٣ - ٢١٣٥ - موارد) ، (ج ٧ / ص ٤٧٤ ، ٤٧٥ / رقم ٥٦٤٧ ، ٥٦٤٨ - الإحسان)] ، وابن سعد في طبقاته (٩١/٢/١) ، والبعقوي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٧٥ ، ٣٦٧٨) .

(٤٩)

بَابُ مَا جَاءَ فِي خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (١٥) حديثاً]

[٣٤٤] - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، ثنا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَارِجَةَ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ :

«دَخَلَ نَفَرٌ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فَقَالُوا لَهُ : حَدَّثْنَا أَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ : مَاذَا أُحَدِّثُكُمْ ؟ كُنْتُ جَارَهُ^(١) فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بَعَثَ إِلَيَّ فَكَتَبْتُ لَهُ ، فَكُنَّا إِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا^(٢) مَعَنَا ، وَإِذَا ذَكَرْنَا الْآخِرَةَ ذَكَرَهَا مَعَنَا ، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا ، فَكُلُّ هَذَا أُحَدِّثُكُمْ عَنِ النَّبِيِّ^(٣) - ﷺ - . » .

(١) في الأصل : (جازه) ، وهو خطأ .

(٢) في الأصل : (ذكرنا) ، وهو خطأ .

(٣) في ط : (رسول الله) .

[٣٤٤] - ضعيف . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وفي سنده ؛ سليمان بن خارجة بن زيد الأنصاري ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٣٨٨/٦) ، ولم يرو عنه غير الوليد بن أبي الوليد ، فهو مجهول ، ولذا قال الحافظ عنه : (مقبول) ؛ يعني عند المتابعة وإلا فليّن الحديث .

وفي الإسناد أيضاً الوليد بن أبي الوليد ، وقد روى عنه جمع ، ذكره ابن حبان في الثقات (٥٥٢/٧) وقال : (ربما خالف على قلة روايته) ، وذكره أيضاً في (٤٩٤/٥) ، وذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٠/٩) وقال : (سئل أبو زرعة عنه فقال : ثقة) ، ومع ذلك قال الحافظ في التقریب : (لين الحديث) ، وهو صدوق على الأقل ، ولم يذكر الحافظ المزي في تهذيبه ، ولا الحافظ ابن حجر في تهذيبه أيضاً ؛ توثيق أبي زرعة ، ولذا ليّنه الحافظ .

وباقى رجال الإسناد ثقات معروفون .

والحديث أخرجه أيضاً ابن سعد في طبقاته (٩٠/٢/١) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (١٨) ، ١٨ - ١٩ ، ٢٩ والطبراني في الكبير (رقم ٤٨٨٢) ، والبيهقي في (الدلائل) (٣٢٤/١) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٧٩) ، كلهم من طريق الليث بن سعد عن الوليد بن أبي الوليد عن سليمان - به .

[٣٤٥] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بَكِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ زِيَادِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرَظِيِّ ^(١) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ :

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَى أَشَرِّ الْقَوْمِ يَتَأَلَّفُهُمْ بِذَلِكَ ، فَكَانَ يُقْبَلُ بِوَجْهِهِ وَحَدِيثِهِ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنِّي خَيْرُ الْقَوْمِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ [أَنَا خَيْرٌ أَوْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : «أَبُو بَكْرٍ» فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ] ^(٢) أَنَا خَيْرٌ أَمْ ^(٣) عُمَرُ ؟ فَقَالَ : عُمَرُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَنَا خَيْرٌ أَمْ ^(٣) عُثْمَانُ فَقَالَ ^(٤) : عُثْمَانُ ، فَلَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - [^(٥) فَصَدَّقَنِي فَلَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ سَأَلْتُهُ » .

[٣٤٦] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ الضُّبَيْعِيُّ ، عَنْ ثَابِتٍ ،

= وذكره الحافظ ابن كثير في تاريخه (٤٢/٦) وسكت عليه !! .

وذكره الحافظ الهيثمي في المجمع (١٧/٩) وعزاه للطبراني وقال : (وإسناده حسن) !! .

(١) في ط : (القرضي) ، وهو خطأ والتصحيح من تحفة الأشراف وكتب الرجال .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ط .

(٣) في ط : (أو) .

(٤) في ط : (قال) .

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٣٤٥] - رواه موثقون . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة .

ورجال إسناده ثقات غير يونس بن بكير وهو صدوق يخطيء ، ومحمد بن إسحاق (صاحب المغازي) صدوق ولكنه يدلّس وقد عنعن هنا ، فهو علة هذا الإسناد إلا أن يصرّح بالسماع ، ولولا هذا لكان الإسناد حسناً ، وشيخ المصنف هو الخطمي قاضي نيسابور ، وزيد بن أبي زياد ميسرة المخزومي المدني .

وقد ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٥/٩) وقال : (رواه الطبراني وإسناده حسن) .

قلت : إن كان قد صرح ابن إسحاق بالتحديث فالإسناد حسن وإلا فلا ، فإني لم أقف على مسند

عمرو بن العاص من معجم الطبراني لا مطبوعاً ، ولا مخطوطاً .

وقد أخرج البخاري في صحيحه (رقم ٣٦٦٢ ، ٤٣٥٨) ، ومسلم (٨/٢٣٨٤) ، والترمذي في جامعه (رقم ٣٨٨٥ ، ٣٨٨٦) ، والنسائي في الكبرى : كتاب المناقب (ص ١٠٦ ب - مخطوط) ، وعبد بن حميد (رقم ٢٩٥ - منتخب) ، وأحمد (٢٠٣/٤) ، والطبراني في الكبير (ج ٢٣ / رقم ١١٣ - ١١٦) ، وابن حبان في صحيحه (٩/ ص ١٨ رقم ٦٨٤٦ - الإحسان) ، والبعثي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٦٩) ، وغيرهم ، من حديث عمرو بن العاص أن النبي لما بعثه على جيش في غزوة ذات السلاسل ، فأتى النبي ﷺ فقال : أي الناس أحب إليك ؟ قال : «عائشة» . قلت : من الرجال ؟ قال : «أبوها» . قلت : ثم من ؟ قال : «عمر» . فعذّ رجالاً ، فسكت خائفة أن يجعلني في آخرهم .

[٣٤٦] - أخرجه مسلم في صحيحه (٨١/٢٣٣٠) : كتاب الفضائل ، باب طيب رائحة النبي ﷺ

ولن مسّه والتبرك بمسحه ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٠١٥) : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في خلق النبي ﷺ ، كلاهما عن قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي - به .

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ :

« خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَشْرَ سِنِينَ فَمَا قَالَ لِي أَفْ قَطُّ ؛ وَمَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ ، [لَمْ صَنَعْتَهُ] ^(٢) ، وَلَا لِشَيْءٍ تَرَكْتُهُ لَمْ تَرَكْتُهُ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا ، وَلَا مَسَسْتُ خَزَأً وَلَا حَرِيرًا وَلَا شَيْئًا [كَانَ] ^(٣) أَلَيْنَ مِنْ كَفَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا شَمَمْتُ مِسْكَاً قَطُّ وَلَا عِطْراً كَانَ أَطْيَبَ مِنْ عَرَقِ رَسُولِ اللَّهِ ^(٤) - ﷺ - . » .

[٣٤٧] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ هُوَ ^(٥) الضَّبِّيُّ - وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ - قَالَا : حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ سَلَمِ الْعُلَوِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(٦) .

قوله (أف) : (بضم الهمزة وتشديد الفاء مع كسرهما بالتونين وبدون تنوين) : وهي كلمة تبرم وملال ، يقال لكل ما يتضجر منه ، ويستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث .
قوله (الخنز) : ثياب تعمل من صوف وحرير (أو إبريسم) .

وقال الترمذي : (وهذا حديث حسن صحيح) .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٩٧٣ ، ٢٧٦٨ ، ٣٥٦١ ، ٦٠٣٨ ، ٦٩١١) ، ومسلم [(٢٣٠٩/٥١ - ٥٣) ، (٢٣١٠/٥٤ ، ٥٥) ، (٢٣٣٠/٨١ ، ٨٢)] ، وأبو داود في سننه (رقم ٤٧٧٣ ، ٤٧٧٤) ، وابن المبارك في (الزهد) (رقم ٦١٦) ، وعبد الرزاق (رقم ١٧٩٤٦ ، ١٧٩٤٧) ، وابن سعد في طبقاته (١/٢/٩٩ ، ١٠٢) ، (١٠/٧ ، ١١ ، ١٢) ، وعبد بن حميد (رقم ١٢٦٨ ، ١٣٦١ ، ١٣٦٣ - منتخب) ، وأحمد (٣/١٠١ ، ١٠٧ ، ١٢٤ ، ١٧٤ ، ١٩٥ ، ٢٠٠ ، ٢٢٢ ، ٢٢٧ ، ٢٣١ ، ٢٥٥ ، ٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩ ، ٢٦٥ ، ٢٦٧ ، ٢٧٠) ، والدارمي (١/٣١) ، وأبو يعلى (رقم ٢٧٨٤ ، ٢٩٩٢ ، ٣٣٦٧ ، ٣٤٠٠ ، ٣٧٦١ ، ٣٧٦٢ ، ٣٨٦٦) ، وأبو الشيخ (ص ٢٢ ، ٣٢ ، ٣٣) ، وابن حبان (٨/٧٢ ، ٧٣ رقم ٦٢٧٠ ، ٦٢٧١ - الإحسان) ، والطبراني في الصغير (٢/١١٨) ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٥٨ ، ٣٦٦٤ ، ٣٦٦٥) ، وابن الجوزي في (مشيخته) (ص ٩٧ - ٩٨) ، من طرق عن أنس بن مالك رضي الله عنه مختصراً ومطولاً .
وفي الباب عن البراء ، وعائشة رضي الله عنها .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل . (٤) في ط : (النبى) .

(٢) زيادة من ط . (٥) سقطت : (هو) من ط .

(٣) سقط من الأصل . (٦) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٣٤٧] - إسناده ضعيف . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤١٨٢) : كتاب الترجل ، باب في الخلق للرجال ، و (رقم ٤٧٨٩) : كتاب الأدب ، باب في حسن العشرة ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب عمل

عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ كَانَ عِنْدَهُ رَجُلٌ بِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يَكَادُ يُوَاجِهُهُ أَحَدًا بِشَيْءٍ يَكْرَهُهُ ، فَلَمَّا قَامَ قَالَ لِلْقَوْمِ : «لَوْ قُلْتُمْ لَهُ يَدْعُ هَذِهِ الصُّفْرَةَ» .

[٣٤٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ [وَأَسْمُهُ عَبْدُ بْنُ عَبْدِ] ^(١) عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا ، وَلَا صَخَّابًا فِي الْأَسْوَاقِ وَلَا يَجْزِي بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ؛ وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَصْفَحُ» .

قوله (أثر صفرة) : أي بقية صفرة من زعفران .
قوله (فاحشاً ولا متفحشاً) : الفاحش . ذو الفحش في كلامه وأفعاله وصفاته ، والمتفحش الذي يتكلف ذلك ويتعمده .
قوله (ولاصخاباً) : الصخب والسخب : الضجة وشدة الصوت ، واضطراب الأصوات للخصام .

اليوم واللييلة (رقم ٢٣٥ ، ٢٣٦) باب ترك مواجهة الإنسان بما يكره ، كلهم من طريق حماد بن زيد عن سلم بن قيس العلوي عن أنس - به .
وفي سنده سلم بن قيس العلوي وهو ضعيف ، وباقي رجال الإسناد ثقات .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (١٣٣/٣ ، ١٥٤ ، ١٦٠) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٤٣٧) ، وأبو الشيخ (ص ٧٠) ، وابن عدي في (الكامل) (١١٧٦/٣) ، وأبو يعلى (رقم ٤٢٧٧) ، والطيالسي (رقم ٢١٢٦) ، وابن السني في (عمل اليوم واللييلة) (رقم ٣٢٨) ، والمزي في (تهذيب الكمال) - ترجمة سلم بن قيس العلوي - ، كلهم من طريق حماد بن زيد عن سلم - به .
(١) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٣٤٨] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٠١٦) : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في خلق النبي ﷺ ، عن محمد بن بشار بهذا الإسناد ، وقال : (حديث حسن صحيح) . ورجال إسناده ثقات ، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي وهو مدلس وقد اختلط ، ولكن الراوي عنه شعبة بن الحجاج وأحاديثه عنه قديمة مسموعة ، وأبو عبد الله الجدلي هو عبد أو عبد الرحمن بن عبد وهو ثقة وقد رمي بالتشيع ولا يقدح ذلك في روايته ، والحديث أيضاً له شواهد .

والحديث رواه أيضاً أحمد (١٧٤/٦ ، ٢٣٦ ، ٢٤٦) ، وفي «الزهد» (٣٥/١) وابن شيبه في مصنفه (٣٣٠/٨) ، وابن شيبه (٦٣٧/٢) ، والطيالسي (رقم ١٥٢٠) ، وابن سعد في طبقاته (٩٠/٢/١) ، وابن حبان [١٢٠/٨] رقم ٦٤٠٩ - الإحسان) ، (رقم ٢١٣١ - موارد) ، والبيهقي (٤٥/٧) ، من طرق عن أبي إسحاق عن الجدلي - به .

وله شواهد من حديث أنس وابن عمر وأبي ذر ، وغيرهم ، وانظر أخلاق النبي لأبي الشيخ (ص ٣٧) . =

[٣٤٩] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ ، ثنا عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ

عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ :

«مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا ضَرَبَ خَادِمًا وَلَا امْرَأَةً» .

[٣٥٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الضَّيِّي ، ثنا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ مَنْصُورٍ ،

عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

= وأخرج البخاري في صحيحه (رقم ٢١٢٥ ، ٤٨٣٨) وفي (الأدب المفرد) له (رقم ٢٤٦ ، ٢٤٧) ، وابن سعد في طبقاته (١/٢/٨٨) ، وأحمد (٢/١٧٤) ، والطبري في تفسيره (٩/٥٧) ، وابن أبي حاتم في تفسيره - كما قال ابن كثير (٣/٤٩٧) - ، وابن شبة في تاريخ المدينة (٢/٦٣٣ - ٦٣٤) ، والبيهقي في (الدلائل) (٧/٣٧٣ ، ٣٧٤ ، ٣٧٥) ، وغيرهم من طريق عطاء بن يسار قال : لقيت عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما ، قلت : أخبرني عن صفة رسول الله ﷺ في التوراة . قال : أجل ؛ والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن : (يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحرزاً للأمينين ، أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ، ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ، ولا يدفع بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويغفر) ، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا : ألا إله إلا الله ، ويفتح بها أعين عمي وأذان صم وقلوب غلف) .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٤٩] - أخرجه مسلم في صحيحه (٢٣٢٨/٧٩) : كتاب الفضائل ، باب مباحثته ﷺ للأنام ؛

واختياره من المباح أسهله ؛ وانتقامه لله عند انتهاك حرماته ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب عشرة النساء ، باب ضرب الرجل زوجته (رقم ٢٨٣) ، كلاهما من طريق هشام بن عروة عن أبيه - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٦/٣١ - ٣٢ ، ٢٠٦ ، ٢٢٩ ، ٢٨١) ، وابن أبي شبة في مصنفه (٨/٣٦٨ -

٣٦٩) ، وابن ماجه (رقم ١٩٨٤) ، وابن سعد في طبقاته (١/٢/٩٢) ، والدارمي (٢/١٤٧) ، وأبو الشيخ

في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٣٥) ، وابن أبي داود في (مسند عائشة) (رقم ٨٦) ، والبيهقي في سننه

[٧/٤٥٠] ، (١٠/١٩٢) وفي (الأدب) له (رقم ١٨٥) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٣٦٦٧) ، من

طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - به .

وأخرجه النسائي في عشرة النساء (من الكبرى) (رقم ٢٨٢) ، وأبو يعلى (رقم ٤٣٧٥) ، والطبراني في

الصغير (٢/١٩) ، كلهم من طريق هشام بن عروة عن بكر بن وائل عن الزهري عن عروة عن عائشة - به

نحوه .

وأخرجه أحمد (٦/١٣٠ ، ٢٣٢) ، وعبد الرزاق (رقم ١٧٩٤٢) ، وأبو داود في سننه (رقم ٤٧٨٦) ،

والنسائي في (العشرة) (رقم ٢٨١) ، وعبد بن حميد (رقم ١٤٨١ - منتخب) ، وابن سعد في طبقاته

(٢/٩٢) ، من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة مختصراً ومطولاً .

وانظر ما سيأتي هنا (رقم ٣٥٠) .

[٣٥٠] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٦٠) : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ ، و(رقم

٦١٢٦) : كتاب الأدب ، باب قول النبي ﷺ «يسروا ولا تعسروا» وكان يحب التخفيف والتسري على

الناس ، و(رقم ٦٧٨٦) : كتاب الحدود ، باب إقامة الحدود والانتقام لحرمات الله ، و(رقم ٦٨٥٣) باب =

«مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مُتَّصِرًا مِنْ مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا قَطُّ مَا لَمْ يُنْتَهَكْ مِنْ حَاَرِمِ اللَّهِ [تَعَالَى] شَيْءٌ، فَإِذَا انْتَهَكَ مِنْ حَاَرِمِ اللَّهِ [تَعَالَى] شَيْءٌ، كَانَ مِنْ أَشَدِّهِمْ فِي ذَلِكَ غَضَبًا وَمَا خَيْرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا اخْتَارَ أَيْسَرُهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ مَأْثَمًا» (٢).

[٣٥١] - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] [٣] قَالَتْ :

= كم التعزير والأدب ؟ .

وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٧/٢٣٢٧) : كتاب الفضائل ، باب مباحثته ﷺ للأثم واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه .

وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٧٨٥) : كتاب الأدب ، باب في التجاوز في الأمر ، وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب عشرة النساء (رقم ٢٨١) ، من طرق ؛ كلهم عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة عن عائشة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٨٥/٦ ، ١١٤ ، ١١٥ - ١١٦ ، ١٣٠ ، ١٨١ - ١٨٢ ، ١٨٩ ، ٢٢٣ ، ٢٣٢ ، ٢٦٢ - ٢٦٣) ، ومالك في الموطأ (٢/ ص ٩٠٢ - ٩٠٣) ، وعبد الرزاق (رقم ١٧٩٤٢) ، وابن سعد في طبقاته (٩١/٢/١ ، ٩٢) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٢٧٤) ، وأبو يعلى (رقم ٤٣٧٥ ، ٤٣٨٢ ، ٤٤٥٢) ، والحميدي (رقم ٢٥٨) ، وعبد بن حميد (رقم ١٤٨١ - منتخب) ، وأبو الشيخ (ص ٣٥ ، ٣٥ - ٣٦) ، وابن حبان في صحيحه (٨/١٢٠/ رقم ٦٤١٠ - الإحسان) ، من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة - به .

وأخرجه أحمد (٣١/٦ - ٣٢ ، ١٦٢ ، ١٩١ ، ٢٠٩ ، ٢٢٩ ، ٢٨١) ، ومسلم (٧٨/٢٣٢٧) ، وغيرهما من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

وانظر ما مضى (رقم ٣٤٩) .

وأخرج أحمد (١١٣/٦) من طريق عطاء بن يسار عنها بلفظ : (لا يخير بين أمرين إلا اختار أَرشدَهما) ، ورجال إسناده ثقات .

(١) سقط من ط .

(٢) في الأصل : (ماءثماً) .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٥١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٠٣٢) : كتاب الأدب ، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفاحشاً ، و (رقم ٦٠٥٤) باب ما يجوز من اغتيال أهل الفساد والرَّيب ، و (رقم ٦١٣١) باب المداراة مع الناس . وأخرجه مسلم في صحيحه (٧٣/٢٥٩١) : كتاب البر والصلة والآداب ، باب مداراة من يتقى فحشه . وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٤٧٩١) : كتاب الأدب ، باب في حسن العشرة . وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٩٩٦) : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في المداراة ؛ وقال : (حسن صحيح) .

كلهم من طريق محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٣٨/٦) ، وعبد الرزاق (رقم ٢٠١٤٤) ، والطبراني (رقم ١٤٥٥) ، والبخاري

في (الأدب المفرد) (رقم ١٣١١) ، والحميدي (رقم ٢٤٩) ، وعبد بن حميد (رقم ١٥١١ - منتخب) ، وابن أبي شيبه في (مصنفه) (٣٢٩/٨) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣٣٥/٦) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم=

اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالَ : بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ - أَوْ أَخُو الْعَشِيرَةِ ^(١) ، ثُمَّ أَذِنَ لَهُ [فَلَمَّا دَخَلَ] ^(٢) أَلَانَ ^(٣) لَهُ الْقَوْلَ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتُ مَا قُلْتُ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ فَقَالَ : «يَا عَائِشَةُ إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ أَوْ وَدَعَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ» .

[٣٥٢] - حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ ، ثَنَا جُمَيْعُ بْنُ عُمَيْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَجَلِيُّ ، حَدَّثَنِي ^(٤) رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ وَلَدِ أَبِي هَالَةَ - زَوْجِ جَدِيحَةَ - وَيُكْنَى ^(٥) أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَازِي ^(٦) هَالَةَ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] ^(٧) قَالَ :

«قَالَ الْحُسَيْنُ [بْنُ عَلِيٍّ] ^(٨) : سَأَلْتُ أَبِي عَنْ سِيرَةِ رَسُولِ اللَّهِ ^(٩) - ﷺ - فِي جُلُوسَاتِهِ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - دَائِمَ الْبَشْرِ ، سَهْلَ الْخُلُقِ ، لَيِّنَ الْجَانِبِ ، لَيْسَ بِقَطُّ

قوله (بئس ابن العشيرة - أو أخو العشيرة) : الشك من الراوي ، وفي الروايات الأخرى ، بئس أخو العشيرة بغير شك .
قوله (ليس بقط) : اللفظ : سيء الخلق الشرس .

= (٣٥٦٣) ، كلهم من طريق ابن المنكدر عن عروة عن عائشة .

وأخرجه أحمد (٧٩/٦ - ٨٠ ، ١١١ ، ١٥٨ - ١٥٩ ، ١٧٣) ، وأبو داود في سننه (رقم ٤٧٩٢ ، ٤٧٩٣) ، والنسائي في (عمل اليوم والليلة) (رقم ٢٣٧ ، ٢٣٨) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٣٣٨ ، ٧٥٥) ، وأبو يعلى (رقم ٤٦١٨ ، ٤٨٢٣ ، ٤٨٣٢) ، وابن السني (رقم ٣٣٠) ، وابن حبان (٧/ ص ٤٨١ رقم ٥٦٦٦ - الإحسان) ، من طرق عن أم المؤمنين عائشة بألفاظ متقاربة .
وفي الباب عن صفوان بن عسال ، وأنس بن مالك .
وانظر مجمع الزوائد (١٧/٨) ، حلية الأولياء (٤/ ١٩١ ، ٢٨٥/٦) ، موطأ مالك (٢/ ٩٠٣) ، المطالب العالية (رقم ٢٨٠٤) ، وتاريخ أصبهان (١/ ٢١٥) .

(١) في الأصل : (أخ العشيرة) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٣) في الأصل : (فألان) ، والصحيح ما أثبتناه .

(٤) في ط : (أبناؤنا) .

(٥) في الأصل : (يكنى) بدون واو .

(٦) في ط : (عن ابن أبي هالة) .

(٧) ما بين المعقوفين سقط من ط .

(٨) سقط من ط .

(٩) في ط : (النبي) .

[٣٥٢] - سبق تخريجه (رقم ٨ ، ٢٢٦ ، ٣٣٧) .

وَلَا غَلِيظٌ وَلَا صَخَابٌ وَلَا فَحَاشٍ وَلَا عِيَابٌ وَلَا مُشَاحٌ يَتَغَاوُلُ عَمَّا لَا يَشْتَهِي ، وَلَا يُؤَيِّسُ (٧) مِنْهُ رَاجِيَهُ (٢) ، وَلَا يُخَيِّبُ فِيهِ ، قَدْ تَرَكَ نَفْسَهُ مِنْ ثَلَاثٍ : الْمِرَاءُ وَالْإِكْثَارُ (٣) وَمَا لَا يَعْنِيهِ ، وَتَرَكَ النَّاسَ مِنْ ثَلَاثٍ : كَانَ لَا يَذُمُّ أَحَدًا وَلَا يَعِيبُهُ (٤) وَلَا يَطْلُبُ عَوْرَتَهُ ، وَلَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا فِيْمَا رَجَا ثَوَابَهُ وَإِذَا تَكَلَّمَ أَطْرَقَ جُلَسَاؤُهُ (٥) كَأَنَّمَا عَلَى رُؤُوسِهِمُ الطَّيْرُ ، فَإِذَا سَكَتَ تَكَلَّمُوا ، لَا يَتَنَازَعُونَ عِنْدَهُ الْحَدِيثَ ، وَمَنْ تَكَلَّمَ عِنْدَهُ انْصَتُوا لَهُ حَتَّى يَفْرَغَ ، حَدِيثُهُمْ عِنْدَهُ حَدِيثُ أَوْلِهِمْ ، يَضْحَكُ مِمَّا يَضْحَكُونَ مِنْهُ وَيَتَعَجَّبُ مِمَّا يَتَعَجَّبُونَ مِنْهُ (٦) وَيَصْزُرُ لِلْغَرِيبِ عَلَى الْجَفْوَةِ فِي مَنْطِقِهِ وَمَسْأَلَتِهِ ، حَتَّى إِنْ كَانَ أَصْحَابُهُ لَيَسْتَجْلِبُونَهُمْ وَيَقُولُ : إِذَا رَأَيْتُمْ طَالِبَ حَاجَةٍ يَطْلُبُهَا فَأَرْفُدُوهُ (٧) وَلَا يَقْبَلِ الشَّاءَ إِلَّا مِنْ مُكَافِئٍ (٨) ، وَلَا يَقْطَعُ عَلَى أَحَدٍ حَدِيثَهُ حَتَّى يُجُوزَ (٩) فَيَقْطَعَهُ بِنَهْيٍ أَوْ قِيَامٍ .

قوله (مشاح) : مفاعلة من الشح وهو شدة البخل .

قوله (أطرق) : الإطراق أن يقلب بصره إلى صدره ويسكت .

قوله (كان على رؤوسهم الطير) أي أنهم في سكونهم أمامه - ﷺ - كان الطيور على رؤوسهم فيخافون إن تحرك أحدهم أدنى حركة أن يهيج الطير من فوق رأسه .

قوله (لا يتنازعون عنده الحديث) : لا يتجادلون الحديث عنده ، فيتحدث أحدهم أثناء حديث الآخر .

قوله (الجفوة) : الغلظة وسوء الخلق .

قوله (إن كان أصحابه ليستجلبونهم) : يتمنون أن يأتي هؤلاء الأعراب ليستفيدوا من أسئلتهم لرسول الله - ﷺ - .

قوله (فأرفدوه) : أعينوه على بلوغ حاجته .

قوله (لا يقبل الشاء إلا من مكافئ) : معناه إذا أنعم على رجل نعمة فكافأه بالثناء عليه قبل منه ثناءه ، وإذا أننى عليه قبل أن ينعم عليه لم يقبل ثناءه .

قوله (حتى يجوز) : حتى يتعدى الحق ويتجاوز .

(١) في الأصل : (يويس) .

(٢) سقطت من الأصل .

(٣) في الأصل : الإكبار .

(٤) في الأصل : (فلا يعيبه) .

(٥) في الأصل : (جلسائه) .

(٦) سقطت من الأصل .

(٧) في الأصل : (فأرفدوه) .

(٨) في الأصل : (مكافي) .

(٩) في الأصل : (يجوز) بالراء المهملة .

[٣٥٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ :

«سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : مَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئاً قَطُّ فَقَالَ «لَا» .

[٣٥٤] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ - أَبُو الْقَاسِمِ الْقُرَشِيُّ الْمَكِّيُّ - ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -] (١) قَالَ :

[٣٥٣] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٠٣٤) : كتاب الأدب ، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ، وأخرجه مسلم في صحيحه (٥٦/٢٣١١) : كتاب الفضائل ، باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال : لا ، وكثرة عطائه ، كلاهما من طريق سفیان الثوري عن ابن المنكدر عن جابر - به .
والحديث محفوظ أيضاً من طريق سفیان بن عيينة عن ابن المنكدر عن جابر ، وقد أخرجه مسلم وغيره .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٣٠٧/٣) ، وفي الزهد (٣٦/١) وابن أبي شيبة في مصنفه (٥١٥/١١) ، وابن سعد في طبقاته (٩٣/٢/١) ، والحميدي (رقم ١٢٢٨) ، والطيالسي (رقم ١٧٢٠) ، والدارمي (٣٤/١) ، وأبو يعلى (رقم ٢٠٠١) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٥١) ، وابن حبان في صحيحه (ج ٨/ص ٩٨ ، ٩٩/رقم ٦٣٤٢ ، ٦٣٤٣ - الإحسان) ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٨٥) ، (٣٦٨٦) ، من طرق عن سفیان عن ابن المنكدر عن جابر - به .
وله طرق عند ابن سعد عن ابن المنكدر - به .

وفي الباب عن أنس بن مالك ، وسهل بن سعد ، ومالك بن ربيعة ، وعائشة رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .
(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٥٤] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦) : كتاب بدء الوحي ، و (رقم ١٩٠٢) : كتاب الصوم ، باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان ، و (رقم ٣٢٢٠) : كتاب بدء الخلق ، باب ذكر الملائكة ، و (رقم ٣٥٥٤) : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ ، و (رقم ٤٩٩٧) : كتاب فضائل القرآن ، باب كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ .
وأخرجه مسلم في صحيحه (٥٠/٢٣٠٨) : كتاب الفضائل ، باب كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير من الريح المرسلة .

وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢٠٩٥) : كتاب الصيام ، باب الفضل والجود في شهر رمضان ، وأخرجه في سننه الكبرى : كتاب فضائل القرآن ، باب عرض جبريل القرآن حديث (رقم ١٨) ، كلهم من طريق محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس - به .
وأخرجه أيضاً أحمد (٢٣٠/١ - ٢٣١ ، ٢٨٨ ، ٣٢٦ ، ٣٦٦ - ٣٦٧ ، ٣٧٣) ، وعبد الرزاق (رقم ٢٠٧٠٦) ، وابن أبي شيبة في (المصنف) (١٠١/٩ - ١٠٢ ، ١٠٢) ، وابن سعد [(٩٣/٢/١) ، (٣/٢/٢)] ، وعبد بن حميد (رقم ٦٤٦ ، ٦٤٧ - منتخب) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٨٨٩) ، وأبو يعلى (رقم ٢٥٥٢) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ٥٠) ، وابن حبان في صحيحه (٥/ص ١٨٥) ، رقم ٣٤٣١) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣٦٢/٥) ، والبيهقي في سننه (٣٠٥/٤) وفي (الدلائل) (٣٢٦/١) ، =

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى [١] عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَجْوَدَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، حَتَّى يَنْسَلَخَ فَيَأْتِيَهُ جِبْرِيلُ (٢) فَيَعْرِضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (٣) - أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

[٣٥٥] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا (٤) جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ ثَابِتٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (٥) قَالَ :
«كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَا يَدْخِرُ شَيْئًا لِغَدٍ» .

قوله (حتى ينسلخ) : أي ينتهي ولا يبقى منه شيء .

قال المباركفوري في شرح الحديث : لساحة نفسه ومزيد ثقته بربه ، (لغد) أي ملكاً بل تملكاً ، فلا ينافي أنه أدخر قوت سنة لعياله ، فإنه كان خازناً قاسماً ، فلما وقع المال بيده قسم لهم كما قسم لغيرهم ، فإن لهم حقاً في الفيء .

وقال ابن دقيق العيد : يحمل حديث : (لا يدخر شيئاً لغد ، على الادخار لنفسه ، وحديث : (ويحبس لأهله قوت سنتهم على الادخار لغيره ، ولو كان له في ذلك مشاركة لكن المعنى أنه المقصد بالادخار دونه حتى لو لم يوجدوا لم يدخر . (انتهى من تحفة الأحوذى) .

= كلهم من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة - به .

(١) سقطت من الأصل .

(٢) في الأصل : (جبرئيل) .

(٣) سقطت من الأصل .

(٤) في ط : (أخبرنا) .

(٥) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٥٥] - جيد قوي . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٣٦٢) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة النبي ﷺ وأهله ؛ عن قتيبة بهذا الإسناد ، وقال : (هذا حديث غريب وقد روي هذا الحديث عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن النبي ﷺ مرسلًا) .

ورجاله ثقات غير جعفر بن سليمان الضبي فهو صدوق ، والإسناد على شرط مسلم .

والحديث أخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه [(رقم ٢١٣٩ ، ٢٥٥٠ - موارد) ، (٩٢/٨) / رقم ٦٣٢٢ - الإحسان] ، والبيهقي في الشعب (رقم ١٤٦٤ ، ١٤٧٨) ، والبعوي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٩٠) ، والخطيب في تاريخه (٩٨/٧) ، كلهم من طريق قتيبة عن جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس - به . ولم ينفرد به قتيبة بل قد توبع :

فقد رواه أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢٧٩) بسند صحيح عن قيس بن حفص ، نا جعفر بن

سليمان - به .

[٣٥٦] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ ^(١) الْمَدِينِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(٢) :

«أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ^(٣) - صَلَّى اللَّهُ [تَعَالَى] ^(٤) عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - «مَا عِنْدِي شَيْءٌ وَلَكِنْ أَتْبِعْ عَلَيَّ فَإِذَا جَاءَنِي شَيْءٌ قَضَيْتُهُ» ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أُعْطِيتُهُ فَمَا كَلَّفَكَ اللَّهُ مَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ ، فَكَرِهَ [النَّبِيُّ] ^(٥) - ﷺ - قَوْلَ عُمَرَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفَقَ وَلَا تَخَفُ مِنَ ذِي الْعَرْشِ إِقْلَالًا فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - [وَعَرِفَ فِي وَجْهِهِ الْبُشْرُ] ^(٦) لِقَوْلِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ قَالَ : بِهَذَا أُمِرْتُ .

= وقيس بن حفص هو الدارمي وهو ثقة .

وذكره الحافظ ابن كثير في تاريخه (٥٤/٦) وقال : (وهذا الحديث في الصحيحين) ، وهو خطأ أو سبق قلم منه - رحمه الله تعالى - بل إن جعفر بن سليمان الضبي لم يخرج له البخاري شيئاً .
 ثم قال الحافظ ابن كثير : (والمراد أنه كان لا يدخر شيئاً لغد مما يسرع إليه الفساد كالأطعمة ونحوها ، لما ثبت في الصحيحين . . . فكان يعزل نفقة أهله سنة ثم يجعل ما بقي في الكراع والسلاح عُدَّة في سبيل الله عز وجل) .

(١) في ط : (علقة) وهو خطأ ، والصحيح أبي علقمة الفروي المدني ، كما في كتب الرجال .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٣) في ط : (النبي) .

(٤) سقطت من ط .

(٥) سقطت من ط .

(٦) في الأصل : (وعرف البشر في وجهه) .

[٣٥٦] - ضعيف . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وفي سنده موسى بن أبي علقمة الفروي وهو مجهول ، وابنه هارون : لا بأس به ، وهشام بن سعد : صدوق له أوهام ، وباقي رجال الإسناد ثقات .

وقد أخرجه البزار في مسنده [(رقم ٣٦٦٢ - كشف) ، (رقم ٢٧٣ - البحر الزخار)] حدثنا يحيى بن قطن الأيلي ، نا إسحاق بن إبراهيم ، نا هشام بن سعد - به . وفي سنده إسحاق بن إبراهيم الحنيني نزيل طرسوس وهو ضعيف ، وذكره ابن حبان في الثقات (١١٥/٨) وقال : (كان ممن يخطئ) .
 وشيخ البزار لم أعرفه .

وأخرجه أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٥٣) حدثنا محمد بن عمر القافلائي ، نا عبد الله بن شبيب حدثني عبد الجبار بن سعيد وإبراهيم بن عبد الرحمن السلمي ، عن يحيى بن محمد بن حكيم ، عن هشام بن سعد - به .

وفي سنده عبد الله بن شبيب وهو : واه ، قال عنه أبو أحمد الحاكم : ذاهب الحديث ، وقال فضلك الرازي : يحل ضرب عنقه ، وقال ابن حبان في المجروحين (٤٧/٢) : (يقلب الأخبار ويسرقها ، لا يجوز =

[٣٥٧] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثَنَا ^(١) شَرِيكٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ ابْنِ عَفْرَاءَ قَالَتْ :
 أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - بِقِنَاعٍ مِنْ رُطْبٍ وَأُجْرٍ زُغْبٍ فَأَعْطَانِي مِلءَ كَفِّهِ حُلِيًّا وَذَهَبًا ^(٢) .

[٣٥٨] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا : أَنَا ^(٣) عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ ^(٤) أَبِيهِ ، عَنْ ^(٥) عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا :

قوله (بقناع) : القناع : الطبق الذي يؤكل عليه .
 قوله (وأُجْرٍ زُغْبٍ) : أُجْرٍ : جمع جَرَوْ وهو الصغير من كل شيء وقيل : من القثاء خاصة .
 وزُغْبٍ : جمع أَزْغَب وهو الذي عليه زغبه ، والزغب هو الشعيرات الدقيقة التي تكون على الثمرة عند بدء ظهورها وتزول عندما تنمو .

= الاحتجاج به لكثرة ما خالف أقرانه في الروايات عن الأثبات) ، وانظر ترجمته في (ميزان الاعتدال) (٢٣٨/٢) ، ولسانه (٢٩٩/٣ ، ٣٠٠) .

وفي سنده أيضاً يحيى بن محمد بن حكيم ، ولم أقف على ترجمة له .
 ولا يصلح هذا الإسناد للاعتبار .

والحديث ذكره الهيثمي في المجمع (٢٤٢/١٠) من رواية البزار ، وذكره الحافظ ابن كثير في تاريخه (٥٦/٦) من رواية الترمذي هذه ، وسكت عليها .

(١) في ط : (أخبرنا) .

(٢) في الأصل : (ذجباً) ، وهو خطأ .

[٣٥٧] - سبق تخريجه (رقم ٢٠٤) .

(٣) في ط : (حدثنا) .

(٤) في ط : (ابن أبيه) ، وهو خطأ .

(٥) سقطت من ط .

[٣٥٨] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٥٨٥) : كتاب الهبة ، باب المكافأة في الهبة ، وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٥٣٦) : كتاب البيوع والإجازات ، باب في قبول الهدايا ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٩٥٣) : كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في قبول الهدية والمكافأة عليها ؛ وصححه ، كلهم من طريق عيسى بن يونس عن هشام بن عروة - به .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٩٠/٦) ، وابن أبي شيبة (٥٥١/٦) ، وعبد بن حميد (رقم ١٥٠٣ - منتخب) ، وابن أبي داود في (مسند عائشة) (رقم ١) ، وابن عدي في (الكامل) (٦٩٦/٢ - ٦٩٧) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ٢٣٣ - ٢٣٤) ، والبيهقي في سننه (١٨٠/٦) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ١٦١٠) ، والخطيب في تاريخه (٢٢٣/٤) ، كلهم من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة - به .

وله غير هذا الطريق عن عائشة .

«أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا» .

= وله شواهد كثيرة عن أنس ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وسلمان الفارسي ، وغيرهم ، رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .
وانظر (الفصول في سيرة الرسول ﷺ) (ص ٢٨٦) بتحقيقنا ، وانظر مجمع الزوائد (٣/ ٩٠ ، ١٤٧/٤ ، ١٤٨) ، والتلخيص الحبير وغيرها .

(٥٠)

بَابُ مَا جَاءَ فِي حَيَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - [وفيه حديثان]

[٣٥٩] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا أَبُو دَاوُدَ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ :
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عُتْبَةَ ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ :
«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (١) - ﷺ - أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا
عَرَفَ (٢) فِي وَجْهِهِ» .

قوله (خدرها) : الخدر هو الستر الذي يجعل للبكر في جنب البيت حتى تصان عن الأعين .

(١) سقطت من ط .

(٢) في الأصل : (عرفناه) .

[٣٥٩] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٦٢) : كتاب المناقب ، باب صفة النبي ﷺ ، و (رقم ٦١٠٢) : كتاب الأدب ، باب من لم يواجه الناس بالعتاب ، و (رقم ٦١١٩) باب الحياء . وأخرجه مسلم في صحيحه (٦٧/٢٣٢٠) : كتاب الفضائل ، باب كثرة حيائه ﷺ . وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٤١٨٠) : كتاب الزهد ، باب الحياء .

كلهم من طريق شعبة عن قتادة - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٧١/٣ ، ٧٩ ، ٨٨ ، ٩١ ، ٩٢) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣٣٥/٨) - (٣٣٦) ، والطيالسي (رقم ٢٢٢٢) ، والبخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٥٩٩) ، وابن سعد في طبقاته (٩٢/٢/١) ، وعبد بن حميد (رقم ٩٧٨ - منتخب) ، وابن المبارك في (الزهد) (رقم ٦٧٦) ، وأبو يعلى (رقم ٩٩١ ، ١١٥٦) ، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (ص ٣٩ - ٤٠ ، ٤٠ ، ٤١) ، وابن حبان في صحيحه (٧٣/٨) ، رقم ٧٤ / ٦٢٧٣ - ٦٢٧٥ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (١٩٢/١٠) وفي الدلائل (٣١٦/١) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٣٦٩٣) ، وغيرهم ، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

ورواه الطبراني في الكبير (ج ١٨ / رقم ٥٠٧ ، ٥٠٨) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٢٥١/٢) ، من طريق قتادة عن أبي السوار العدوي عن عمران بن حصين بهذا اللفظ .

فيحتمل أنه عند قتادة من الوجهين ، وإلا رواية الصحيحين أصح ، وانظر مجمع الزوائد (١٧/٩) .
وللحديث شواهد منها :

ما أخرجه البزار (رقم ١٩٦٨ ، ٢٤٥٨ - كشف) ، وأبو الشيخ (ص ٤٠ ، ٤٠ - ٤١) ، وأبو يعلى =

[٣٦٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ ، ثنا وَكِيعٌ ، أَنَا^(١) سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطَمِيِّ ، عَنْ مَوْلَى لِعَائِشَةَ قَالَتْ : «قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا نَظَرْتُ إِلَى فَرْجِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَوْ قَالَتْ : مَا رَأَيْتُ فَرْجَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَطُّ» .

= (رقم ٣١٢٤) ، من حديث أنس .

وانظر مجمع الزوائد (٨/ ٢٦ ، ٩/ ١٧) .

(١) في ط : (حدثنا) .

[٣٦٠] - ضعيف . أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٦٦٢) : كتاب الطهارة وسننها ، باب النهي أن يرى عورة أخيه ، و (رقم ١٩٢٢) : كتاب النكاح ، باب التستر عند الجماع ، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن وكيع عن سفیان الثوري - به .

وقال ابن أبي شيبة : كان أبو نعيم يقول : عن مولاة لعائشة . وفي سننه من لم يسم وهو مولى أو مولاة عائشة ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وقد جاء من غير هذا الطريق ولا يصح كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

والخير أخرجه أيضاً أحمد (٦٣/ ٦ ، ١٩٠) ، وابن سعد في طبقاته (١٠٣/ ٢/ ١) ، وابن أبي شيبة (مصنفه) (١٠٦/ ١) ، والحاكم - كما ذكر البوصيري في مصباح الزجاجة (٩٦/ ٢) - ، والبيهقي في سننه (٩٤/ ٧) ، كلهم من طريق سفیان عن منصور عن موسى الخطمي عن مولى أو مولاة عائشة عنها - به . وأخرجه الطبراني في الصغير (٥٣/ ١) ، وعنه أبو نعيم في (الحلية) (٢٤٧/ ٨) ، وابن عدي في (الكامل) (٤٧٩/ ٢) ، والخطيب في تاريخه (٢٢٥/ ٤) ، كلهم من طريق بركة بن محمد الحلبي عن يوسف بن أسباط عن الثوري عن محمد بن جحادة عن قتادة عن أنس عن عائشة قالت : (ما رأيت عورة رسول الله ﷺ قط) .

وقال الطبراني : (تفرد به بركة بن محمد) .

قلت : بركة هذا لا خير فيه ولا بركة ، وهو متهم بالكذب وسرقة الحديث ، بل قال الدارقطني : كان يضع الحديث ، وانظر ترجمته في الميزان (٣٠٣/ ١ - ٣٠٤) ، ولسانه (٨/ ٢ ، ٩) .

وله طريق آخر عند أبي الشيخ (ص ٢٣٣) من طريق ابن عباس عن عائشة قالت : ما أتى رسول الله ﷺ أحداً من نسائه إلا متقنعاً ، يرخي الثوب على رأسه ، وما رأيته من رسول الله ﷺ ولا رآه مني .

وفي سننه : أبو صالح باذام وهو ضعيف ، ومحمد بن القاسم الأسدي ؛ قال في التقييب : (كذبه) . وما يدل على بطلانه ، ما رواه البخاري في صحيحه (رقم ٢٥٠) ، ومسلم في صحيحه (٤٣/ ٣٢١) - (٤٦) ، وغيرهما من حديث أم المؤمنين عائشة قالت : كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ، تختلف أيدينا فيه من الجنابة .

قال الحافظ في الفتح (١ / ٣٦٤) : (واستدل به الداودي على جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته وعكسه ، ويؤيده ما رواه ابن حبان من طريق سليمان بن موسى أنه سئل عن الرجل ينظر إلى فرج امرأته فقال : سألت عطاء ، فقال سألت عائشة : فذكرت هذا الحديث بمعناه ، وهو نص في المسألة ، والله أعلم) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي حِجَامَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٦) أحاديث]

[٣٦١] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ فَقَالَ [أَنْسُ] ^(١) .
 « اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاஜِهِ وَقَالَ : « إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةُ أَوْ إِنْ مِنْ أَمَثَلِ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ » ^(٢) الْحِجَامَةُ » .

قوله (احتجم) : الحِجَامَةُ بكسر الحاء : هي شرط الجلد وإخراج الدم بالمحجمة أو المحجم ، وهي مشروط الحجام والآلة التي يجتمع فيها دم الحجمة عند المص .
 قوله (بصاعين) : الصاع مكيال يسع أربعة أمداد .
 والخراج : هو ما يعود به العبد على مالكة نتيجة عمله .

(١) سقطت من ط .

(٢) في الأصل : (دوائكم) .

[٣٦١] - أخرجه مسلم في صحيحه (٦٢/١٥٧٧) : كتاب المساقاة ، باب حل أجرة الحجمة ؛ عن يحيى بن أيوب وقتيبة وعلي بن حجر ، ثلاثتهم عن ابن جعفر - به .
 وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٢٧٨) : كتاب البيوع ، باب ما جاء في الرخصة في كسب الحجام ، عن علي بن حجر بهذا الإسناد ، وقال : (حسن صحيح) .
 وأخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار) (١٣١/٤) حدثنا نصر بن مرزوق ، ثنا علي بن معبد ، ثنا إسماعيل بن جعفر - به .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٦٩٦ - طرفه ٢١٠٢) ، ومسلم (٦٢/١٥٧٧ ، ٦٣ ، ٦٤) ، وأبو داود في سننه (رقم ٣٤٢٤) ، وأحمد (١٠٠/٣ ، ١٠٧ ، ١٨٢) ، والحميدي (رقم ١٢١٧) ، والطبراني (رقم ٢١٢٩) ، وعبد بن حميد (رقم ١٤٠٣ - منتخب) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٥/٦ - ٢٦٦) ، ومالك في الموطأ (٩٧٤/٢) ، وأبو يعلى (رقم ٣٧٤٦ ، ٣٧٥٨ ، ٣٨٥٠) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (١٣١/٤) ، وابن سعد في طبقاته (١٤٣/٢/١) ، والبيهقي في سننه (٣٣٧/٩) ، وغيرهم ؛ من طرق عن حميد عن أنس - به .

[٣٦٢] - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، ثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، ثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ عَلِيٍّ :
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - اِحْتَجَمَ وَأَمَرَنِي فَأَعْطَيْتُ الْحَجَّامَ أَجْرَهُ» .

[٣٦٣] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهمدانيُّ ، ثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ جَابِرٍ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَظْنَهُ قَالَ :

= وله طرق أخرى عن أنس .

وفي الباب عن ابن عباس وجابر وغيرهما رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .
[٣٦٢] - إسناده ضعيف . أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٢١٦٣) : كتاب التجارات ، باب كسب الحجام ، بهذا الإسناد ؛ وعن محمد بن عبادة الواسطي عن يزيد بن هارون كلاهما عن ورقاء بن عمر الشكري - به .

وفي سننه عبد الأعلى بن عامر الثعلبي وفيه ضعف ، وأبو جميلة ميسرة بن يعقوب الطهوي ؛ حاله لا يعرف ؛ وقد روى عنه جمع ولم يوثقه غير ابن حبان فقد ذكره في الثقات (٤٢٧/٥) ، ورقاء : صدوق ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، أبو داود هو الطيالسي .
أما احتجام النبي ﷺ وإعطاء الحجام أجرته ، فهو صحيح كما سبق (رقم ٣٦١) ، وكما سيأتي (رقم ٣٦٤ ، ٣٦٣) .

والحديث أخرجه أيضاً الطيالسي في مسنده (رقم ١٥٣) ، وأحمد (٩٠/١) ، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣٤/١) ، والبخاري (رقم ٧٦٣ - البحر الزخار) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (١٣٠/٤) ، والبيهقي في سننه (٣٣٨/٩) ، كلهم من طريق ورقاء عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٦٧/٦) ، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (١٣٥/١) ، من طريق أبي جناب الكلبي عن أبي جميلة عن علي نحوه .
وذكره الهيثمي في المجمع (٩٤/٤) وقال : (وفيه أبو جناب - الأصل : جناب - الكلبي وهو مدلس وقد وثقه جماعة) .

قلت : أبو جناب هو يحيى بن أبي حية وهو ضعيف ، وفيه أيضاً أبو جميلة وقد سبق المقال عليه .

[٣٦٣] - صحيح . تفرد به المصنف من هذا الوجه .

وفي سننه جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي وهو ضعيف رافضي ، وشيخ المصنف صدوق وقد توبع ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، عبدة هو ابن سليمان الكلابي ، والشعبي هو عامر بن شراحيل والحديث في الصحيح بغير هذا السياق عن ابن عباس كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وله طرق وشواهد يصح بها .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢٣٤/١ ، ٢٤١ ، ٣١٦ ، ٣٢٤) ، وأبو يعلى (رقم ٢٣٦٢) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (١٣٠/٤) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٥٨٤ - ١٢٥٨٩) ، من طرق عن جابر الجعفي عن الشعبي عن ابن عباس - به بالفاظ متقاربة .

وأخرجه عبد الرزاق (رقم ١٩٨١٨) ، وابن أبي شيبة (٢٦٦/٦ - ٢٦٧) وأحمد (٣٣٣/١) ، والبيهقي في سننه (٣٣٨/٩) ، وغيرهم من طريق ابن سيرين عن ابن عباس : دون ذكر الأخدعين والكاهل .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢١٠٣ ، طرفه رقم ١٨٣٥) ، ومسلم في كتاب الحج من =

«إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - احْتَجَمَ عَلَى (١) الْأَخْدَعِينَ وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ» .

[٣٦٤] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، ثنا عَبْدُهُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ نَافِعٍ ،

عَنِ ابْنِ عُمَرَ :

«أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَعَا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ ، وَسَأَلَهُ : كَمْ خَرَجْتُكَ ، فَقَالَ : «ثَلَاثَةٌ أَصْعٍ فَوَضَعَ عَنْهُ صَاعًا وَأَعْطَاهُ أَجْرَهُ» .

قوله (الأخدعين) : مثنى أخدع ، وهما عرقان في جانبي العنق قد خفيا ، وقيل هما الودجان . والكاهل : مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق .

= صححه (١٢٠٢/٨٧) وفي كتاب المساقاة (١٢٠٢/٦٥ ، ٦٦) ، وابن أبي شيبة (٢٦٨/٦) ، وأحمد (٢١٥/١) ، ٢٢٢ ، ٢٢١ ، ٢٣٦ ، ٢٤٤ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥٨ ، ٢٥٩ - ٢٦٠ ، ٢٨٠ ، ٢٨٦ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣ ، ٢٩٩ ، ٣٠٥ - ٣٠٦ ، ٣١٥ ، ٣٢٧ ، ٣٤٤ ، ٣٤٦ ، ٣٥١ ، ٣٧٢ ، ٣٧٤) ، والحميدي (رقم ٥٠٠ ، ٥٠١) ، وأبو داود في سننه (١٨٣٥ ، ١٨٣٦ ، ٣٤٢٣) ، والترمذي في جامعه (رقم ٧٧٥ - ٧٧٧ ، ٨٣٩) ، والنسائي في المجتبى (رقم ٢٨٤٥ - ٢٨٤٧) ، وابن ماجه (رقم ١٦٨٢ ، ٣٠٨١) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ٢٦٥١ ، ٢٦٥٥ ، ٢٦٥٧) ، وعبد بن حميد (رقم ٦٢٢ - منتخب) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٢٣٩٠ ، ٢٤٤٩) ، والطحاوي (١٢٩/٤ ، ١٣٠) ، وابن سعد في طبقاته (١٤٣/٢/١) ، ١٤٤ ، ١٤٥) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٠٩٠٨ ، ١١٨٦٩ ، ١١٨٩٦ ، ١١٩٣٤ ، ... ، ...) ، وابن حبان (رقم ٣٥٢٣ ، ٣٩٣٩) ، ٣٩٤٠ - الإحسان) ، والدارقطني في سننه (٢/٢٣٩) ، والحازمي في الاعتبار (٢٦٦) ، والحاكم ٤/٤٠٥) ، والبيهقي (٤/٢٦٣ ، ٩/٣٣٨) ، وغيرهم ، من طرق عن ابن عباس مختصراً ومطولاً وليس فيه ذكر الأخدعين والكاهل ، ولكنها زيادة صحيحة أيضاً :

فقد أخرجه أبو يعلى (رقم ٢٣٦٠) من طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس بلفظ : (احتجم رسول الله ﷺ وهو محرم في الأخدعين والكاهل وأعطى الحجَّام أجره ، ولو كان حراماً لم يعطه) . وفي سننه يحيى بن يمان ، ويزيد بن أبي زياد وهما ضعيفان ، وقد أخرج لهما مسلم ، ولا بأس بهما في الشواهد .

وأخرجه أحمد في مسنده (١/٣٣٣ رقم ٣٠٧٨) من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس بلفظ : (احتجم رسول الله ﷺ في الأخدعين وبين الكتفين) فذكره ، وسنده صحيح . ويشهد لهذه الزيادة ما سيأتي هنا (رقم ٣٦٤) من حديث جابر ، و (رقم ٣٦٥) من حديث انس . وفي الباب عن أبي كبشة الأنماري .

(١) في الأصل : (في) .

[٣٦٤] - صحيح لغیره . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

ورجال إسناده ثقات غير محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ففيه ضعف لسوء حفظه ، وشيخ المصنف : =

[٣٦٥] - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ ، ثَنَا هَمَّامٌ ، وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَا : ثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) قَالَ :

= صدوق ، وقد توبع .

فقد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٦٦/٦) عن علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى - به .

وله شاهد من حديث جابر :

وقد أخرجه أحمد (٣٥٣/٣) ، وابن سعد في طبقاته (١٤٣/٢/١) ، والطيالسي (رقم ١٧٢٣) ، وأبو يعلى (رقم ١٧٧٧ ، ٢٠٥٧) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (١٣٠/٤) ، كلهم من طريق أبي عوانة عن أبي بشر عن سليمان بن قيس عن جابر قال : دعا رسول الله ﷺ أبا طيبة فحجمه ، فسأله عن ضربته فقال : ثلاثة أصع . قال : فوضع عنه صاعاً .

ورجال إسناده ثقات ، لكن قال البخاري في تاريخه (٣١/٢/٢ ، ٣٢) في ترجمة سليمان بن قيس الشكري : (وروى أبو بشر وقتادة والجعد أبو عثمان عن كتاب سليمان) .

ونقل الحافظ ابن حجر في تهذيبه عن البخاري أنه قال : (يقال إنه مات في حياة جابر بن عبد الله ، ولم يسمع منه قتادة ولا أبو بشر ...) .

وقال أبو حاتم - كما في الجرح والتعديل (١٣٦/٤) - : (جالس سليمان الشكري جابراً فسمع منه وكتب عنه صحيفة فتوفي وبقيت الصحيفة عند امرأته ...) .

وذكره ابن حبان في الثقات (٣٠٩/٤) وقال : (ولم يره أبو بشر) .

وانظر مجمع الزوائد (٩٤/٤) . فلولا هذه العلة لكان الإسناد صحيحاً ، ولكن الحديث صحيح بطريقه ، ويشهد له في الجملة ما سبق (رقم ٣٦١) .

وقد أخرجه أبو يعلى (رقم ٢٢٠٥) بسند ضعيف من طريق الهيثم بن أبي الهيثم عن جابر أن رسول الله ﷺ احتجم في الأخدعين وبين الكتفين ، وأعطى الحجام أجره ، ولو كان حراماً لم يعطه) .

وعند ابن سعد (١٤٣/٢/١) ، وغيره ، من طريق أبي الزبير عن جابر قال : حجم أبو طيبة رسول الله ﷺ ، فقال : «كم خراجك» ؟ قال : كذا وكذا ، فوضع عنه من خراجه ولم ينهه .

وعند الطبراني في الأوسط - كما في مجمع الزوائد (١٦٩/٣) - من حديث جابر أن النبي ﷺ أمر أبا طيبة فوضع المحاجم مع غيبوبة الشمس ، ثم أمره مع إفطار الصائم فحجم ، ثم سأله : «كم خراجك» ؟ .

قال : صاعين ، فوضع النبي ﷺ صاعاً .

وقال الهيثمي : (رجاله رجال الصحيح) .

وهو في صحيح ابن حبان (٢٢٠/٥ / رقم ٣٥٢٨ - الإحسان) قريب من هذا اللفظ .

قلت : وكذا أخرج ابن أبي شيبة (٢٦٧/٦) ، وعبد الله في زوائد مسند أبيه (١٣٥/١) ، من حديث علي بلفظ : (...) كم خراجك ؟ قال : صاعان ، قال : فوضع عنه صاعاً ... فأمرني فأعطيته صاعاً .

وسنده ضعيف ، وقد سبق ذكره في تخريج حديث (رقم ٣٦٢) .

وقال الحافظ في الفتح (٤٦٠/٤) : (فإن صح جمع بينها بأنه كان صاعين وزيادة ، فمن قال صاعين ألغى الكسر ، ومن قال ثلاثة جره) .

قلت : فإن ساغ هذا الجمع ، وإلا فحديث جابر أصح .

(١) ما بين المعقوفين زيادة من ط .

[٣٦٥] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٠٥١) : كتاب الطب ، باب ما جاء في =

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ» .

= الحجامة ، عن عبد القدوس بهذا الإسناد ، وقال : (حسن غريب) .
وسنده حسن فإن عمرو بن عاصم صدوق ، وفي حفظه شيء ، وشيخ المصنف صدوق وقد توبع ،
وجري بن حازم ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، ولكنه ها هنا مقرون بهام وهو ثقة في قتادة وغيره ،
وللحديث ما يشهد لصحته كما سيأتي إن شاء الله تعالى .
وقد أخرجه أيضاً الحاكم في مستدركه (٢١٠/٤) عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن محمد بن إسحاق
الصاغاني ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ٣٢٣٤) من طريق الترمذي ، كلاهما عن عمرو بن عاصم عن
همام وجري عن قتادة - به .

وقال الحاكم : (حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه) وأقره الذهبي .
وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٨٦٠) : كتاب الطب ، باب في موضع الحجامة ؛ عن مسلم بن
إبراهيم ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٤٨٣) : كتاب الطب ، باب موضع الحجامة ؛ من طريق
وكيع ، كلاهما عن جري (وحده) عن قتادة عن أنس مختصراً بلفظ : (أن النبي ﷺ احتجم في الأخدعين ،
وعلى الكاهل) .

وأخرجه أيضاً أحمد (١١٩/٣ ، ١٩٢) ، وابن سعد في طبقاته (١٤٥/٢/١) ، والطبائسي (رقم
١٩٩٤) ، وأبو يعلى (رقم ٣٠٤٨) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ١٤٠١ - موارد) ، (٦٢٥/٧) رقم
٦٠٤٥ - الإحسان)] ، من طرق عن جري بن حازم عن قتادة عن أنس مختصراً بلفظ أبي داود ، وابن ماجه أو
نحوه .

ويشهد لهذا الشطر الأول ما سبق تخريجه هنا (رقم ٣٦٣) .
والشطر الثاني صحيح أيضاً فله شاهد من حديث ابن عباس .
وقد أخرجه أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢٥٨) ، والحاكم في مستدركه (٤٠٩/٤) ،
والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ٣٢٣٥) ، كلهم من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن
النبي ﷺ كان يستحب الحجامة لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين .
وقال الحاكم : (حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ، وتعبه الذهبي بقوله : (لا) .
قلت : في سنده عباد بن منصور وهو ضعيف وكان يدلس .

وقد جاء من قوله ﷺ : وقد أخرجه أحمد (٣٥٤/١) ، والترمذي في جامعه (رقم ٢٠٥٣) وحسنه ،
والطبائسي (رقم ٢٦٦٦) ، وعبد بن حميد (رقم ٥٧٤ - منتخب) ، والحاكم في مستدركه (٢١٠/٤) وصححه
وأقره الذهبي ، والبيهقي في سننه (٣٤٠/٩) ، كلهم من طريق عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس
مرفوعاً وفيه : «... إن خيراً ما تجتمعون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة ويوم إحدى وعشرين ...» .
وذكره الحافظ في الفتح (١٥٠/١٠) وقال : (ورجاله ثقات لكنه معلول) .
قلت : علته عباد بن منصور هذا ، والله أعلم .

وشاهد آخر :

وقد أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٣٨٦١) ، ومن طريقه البيهقي (٣٤٠/٩) ، وأخرجه الحاكم
(٢١٠/٤) مختصراً وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ، كلهم من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحي
عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : (من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين كان
شفاء من كل داء) .

[٣٦٦] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَنَا^(١) عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :
« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ بِمَلَلٍ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ » .

قوله (بملل) : هو محل بين مكة والمدينة على بعد سبعة عشر ميلاً من المدينة ، كما في النهاية .

= وإسناده حسن في الشواهد ورجاله رجال مسلم ، فإن الجمحي فيه مقال ، وقال الحافظ : (صدوق له أوهام وأفراط ابن حبان في تضعيفه) .
وشاهد من حديث أنس مرفوعاً بلفظ : (من أراد الحجامة فليتحجر سبعة عشر أو تسعة عشر أو إحدى وعشرين ، ولا يتبيغ بأحدكم الدم فيقتله) .
وقد أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٤٨٦) من طريق النّهّاس بن قهّم عن أنس والنّهّاس : ضعيف .
ووهم البوصيري في الزوائد (١٢٧/٣) وعزاه للشيخان وغيرهما عدا قوله : (لا يتبيغ بأحدكم ...) .
وجاء نحوه من حديث ابن عباس .
وقد أخرجه البزار [(رقم ٣٠٢٣ - كشف) ، (رقم ١١٤٦ - مختصر زوائد البزار)] ، والطبراني في الكبير (رقم ١١٠٧٦) ، من طريق يعقوب القمي عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ : (احتجموا الخمس عشرة أو لسبع عشرة أو تسع عشرة أو إحدى وعشرين ، لا يتبيغ بكم الدم فيقتلكم) .
وسنده ضعيف لضعف الليث بن أبي سليم ، وانظر مجمع الزوائد (٩٣/٥) .
وجملة القول أن الحديث صحيح بهذه الطرق والشواهد ، بل الصحة تثبت بأقل من هذا ، والله سبحانه وتعالى أعلم .
(١) في ط : (أنبأنا) .

[٣٦٦] - صحيح . أخرجه أبو داود (رقم ١٨٣٧) : كتاب المناسك (الحج) ، باب المحرم يحتجم ؛ عن أحمد بن حنبل ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٢٨٤٩) : كتاب مناسك الحج ، باب حجامة المحرم على ظهر القدم ؛ وأخرجه أيضاً في الكبرى : كتاب الطب - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٣٣٥) - عن إسحاق بن إبراهيم ، كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر - به .
ورجلاه ثقات رجال الشيخين ، وهناك زيادة في آخر الحديث : (من وجع كان به) .
وقد أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١٦٤/٣) ، وأبو يعلى (رقم ٣٠٤١) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ١٤٠٠ - موارد) ، (١٠٧/٦ رقم ٣٩٤١ - الإحسان)] ، والبيهقي في سننه (٣٣٩/٩) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ١٩٨٦) ، كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر - به .
وقد وقع في (موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان) (معمر عن الزهري عن أنس) وهو خطأ ؛ وصوابه قتادة عن أنس ، كما في الإحسان وغيرها من المصادر السابقة .
وللحديث شواهد قد ذكر بعضها فيما سبق .

بَابُ مَا جَاءَ فِي أَسْمَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٣) أحاديث]

[٣٦٧] - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قَالُوا : ثنا سُفْيَانُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

« قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنَّ لِي أَسْمَاءً ؛ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَلْجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِيَ الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُخْشَرُ النَّاسُ عَلَى قَدَمَيَّ ، وَأَنَا الْعَاقِبُ [الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ] ^(١) .

(١) كذا في الأصل ، في ط : (العاقب ، والعاقب الذي ليس بعده نبي) .

[٣٦٧] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٣٢) : كتاب المناقب ، باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ ، و (رقم ٤٨٩٦) : كتاب التفسير ، باب (يأتي من بعدي اسمه أحمد) . وأخرجه مسلم في صحيحه (١٢٤/٢٣٥٤ ، ١٢٥) : كتاب الفضائل ، باب في أسمائه ﷺ . وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٨٤٠) : كتاب الأدب ، باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ ، وصححه . وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب التفسير (رقم ٦١٠) ، من طرق عن الزهري عن محمد بن جابر بن مطعم عن أبيه - به . وأخرجه أيضاً أحمد (٨٠/٤ ، ٨٤) ، وعبد الرزاق (رقم ١٩٦٥٧) ، وابن أبي شيبة في (المصنف) (٤٥٧/١١) ، والطبري في تاريخه (١٧٨/٣ ، ١٧٩) ، وابن سعد في طبقاته (٦٥/١/١) ، وابن شبة في تاريخ المدينة (٦٣١/٢) ، والحميدي (رقم ٥٥٥) ، وأبو يعلى (رقم ٧٣٩٥) ، والدارمي (٣١٧/٢) - (٣١٨) ، والدولابي في (الكافي) (١/ص ٢) ، وابن حبان في صحيحه (٧٥/٨) رقم ٦٢٨٠ - الإحسان) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٥٢٠ - ١٥٣٠ ، ١٥٣٢) ، وفي مسند الشاميين (رقم ٣١٩٤) - كما ذكر الشيخ الأخ رحمدي السلفي - ، وأبو نعيم في الدلائل (رقم ١٩ - منتخب) ، والبيهقي في (الدلائل) (١٥٢/١) ، (١٥٣ ، ١٥٤) وابن فارس في (أسماء الرسول) (ص ٣١) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٣٦٢٩) ، (٣٦٣٠) ، وابن عساکر في تاريخه (١/١ ص ١٦ / السيرة) ، كلهم من طريق الزهري عن محمد بن جابر بن مطعم عن أبيه - به .

وأخرجه مالك في الموطأ (١٠٠٢/٢) عن الزهري عن محمد بن جابر بن مطعم مرسلًا .

وأخرجه أحمد (٨١/٤ ، ٨٣ - ٨٤) ، وابن سعد في طبقاته (٦٥/١/١) ، والطيلاسي في مسنده (رقم ٩٤٢) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٥٦٣ ، ١٥٦٤) ، والحاكم في مستدركه (٦٠٤/٢) وصححه وأقره الذهبي ، والبيهقي في (الدلائل) (١٥٥/١) ، (١٥٦) ، وابن عساکر في تاريخه (١/ القسم الأول / ص ١٧ ، =

[٣٦٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ :

«لَقِيتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي بَعْضِ طُرُقِ (١) الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : أَنَا (٢) مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا نَبِيُّ الرَّحْمَةِ ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ ، وَأَنَا الْمُقَفِّي ، وَأَنَا الْحَاشِرُ وَنَبِيُّ الْمَلَأِجِمِ » .

قوله (المُقَفِّي) : قال شمر : هو بمعنى العاقب . وقال ابن الأعرابي : هو المتبع للأنبياء ؛ يقال : قفوتُه أقفوه ، وقفيتُه أقفيه إذا اتبعته ، وقافية كل شيء آخره .

وقال ابن الأثير : هو المؤلِّي الذاهب ، وقد قَفَى يُقَفِّي فهو مُقَفَّفٌ : يعني أنه آخر الأنبياء المتبع لهم ، فإذا قَفَى فلا نبي بعده .

وقال تعالى : ﴿ ثُمَّ قَفَيْنَا عَلَى آثارِهِمْ بَرَسَلْنَا ﴾ .

قوله (الملاحم) : جمع ملحمة وهي الحرب وموضع القتال ، مأخوذ من اشتباك الناس واختلاطهم فيها ، كاشتباك الحُمة الثوب بالسدى .

= ١٨ - السيرة النبوية ، كلهم من طريق نافع بن جبير عن أبيه - به نحوه .

وفي الباب عن أبي موسى ، وعن حذيفة وسياتي هنا (رقم ٣٦٨ ، ٣٦٩) وغيرهما .

[تنبيه] : وقع في رواية جامع الترمذي بإسناد المصنف ها هنا في الشائل . . . وأنا العاقب الذي ليس بعدي نبي) . وكذا وقع عند غير الترمذي كما يعلم من التخريج ، وهو صريح في الرفع ، وقد ذهب البعض إلى أن تفسير معنى العاقب ؛ مدرج من قول الزهري ، ويؤيده رواية مسلم عن عقيل قال : قلت للزهري : وما العاقب ؟ قال : الذي ليس بعده نبي . وفي رواية أخرى زيادة : وقد سباه الله رؤوفاً رحيماً .

وقال البيهقي في الدلائل (١/١٥٤) : (من قول الزهري) ، وقال أيضاً البيهقي : (ويحتمل أن يكون تفسير العاقب من قول الزهري ، كما بينه معمر) ، وانظر الدلائل (١/١٥٣) ، والفتح (٦/٥٥٧) . ووقع في رواية نافع بن جبير : (فإنه عقب الأنبياء) . قال الحافظ : (وهو محتمل للرفع والوقف) .

(١) في الأصل : (طريق) .

(٢) سقطت من الأصل .

[٣٦٨] - حسن صحيح . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وإسناده حسن ففي سنده عاصم بن بهدلة بن أبي النجود ؛ وهو صدوق له أوهام ، وشيخ المصنف هو محمد بن أبي عتَّاب البغدادي أبو بكر الأعين واسم أبيه طريف ؛ وقيل حسن بن طريف ، وهو صدوق وقد توبع ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، أبو وائل وهو شقيق بن سلمة ، وسياتي هنا (رقم ٣٦٩) من طريق عاصم عن زر عن حذيفة - به ، فيحمل على أن عاصم بن بهدلة رواه عن أبي وائل ، وزر بن حبيش ، كلاهما عن حذيفة ، وإلا فإن حماد بن سلمة وإسرائيل قد رواه عن عاصم عن زر عن حذيفة - به .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٥/٤٠٥) ، والبخاري (رقم ٢٣٧٨ - كشف) ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ٣٦٣١) ، وابن عساكر في تاريخه (السيرة النبوية / القسم الأول / ص ٢١) ، كلهم من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل عن حذيفة - به . وذكره الهيثمي في المجمع (٨/٢٨٤) .

[٣٦٩] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ ، أَنَا (١) حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ .

هَكَذَا قَالَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ : عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ زُرٍّ ، عَنْ حُذَيْفَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (٢) .

= وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري :
وقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٣٥٥/١٢٦) ، وابن أبي شيبة (٤٥٧/١١ - ٤٥٨) ، وأحمد (٣٩٥/٤ ، ٤٠٤ ، ٤٠٧) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) (٦٣٢/٢) ، وابن سعد في طبقاته (٦٥/١/١) ، والطيالسي (رقم ٤٩٢) ، وأبو يعلى (رقم ٧٢٤٤) ، والدولابي في (الكنى) (٣ - ٢/١) ، وأبي نعيم في (الحلية) (٩٩/٥ - ١٠٠) ، وابن حبان في صحيحه (٧٥/٨ رقم ٦٢٨١ - الإحسان) ، والحاكم في مستدركه (٦٠٤/٢) وصححه وأقره الذهبي ، والبيهقي في (الدلائل) (١٥٦/١ - ١٥٧) ، وابن عساكر في تاريخه (السيرة / القسم الأول / ص ١٩ ، ٢٠) ، كلهم من طريق عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى ، ولفظ مسلم : (كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء فقال : أنا محمد ، وأحمد ، والمُقَفِّي ، والحاشر ، ونبي التوبة ، ونبي الرحمة) .
وعند ابن أبي شيبة ، والدولابي ، وأبي نعيم ، والحاكم ، وغيرهم ، ورواية لأحمد : (نبي التوبة ، ونبي الملحمة) . وعند ابن سعد الجمع بينهما : (ونبي الرحمة والتوبة والملحمة) . وسنده حسن .
(١) في ط : (أنيابا) .
(٢) زيادة من ط .

[٣٦٩] - إسناده حسن . تفرد به المصنف دون باقي الستة .
وإسناده حسن كسابقه ، رجاله كلهم ثقات غير عاصم بن أبي النجود فصدوق له أوهام ، زَرَّ هو ابن حبيش ، وقد تابع حماد بن سلمة على ذكر (زَرَّ) ؛ إسرائيل .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٤٠٥/٥) ، وابن أبي شيبة (٤٥٧/١١) ، وابن سعد في طبقاته (٦٥/١/١) ، والبخاري (رقم ٢٣٧٩ - كشف) ، والدولابي في (الكنى) (٣/١) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٢٠٩٥ - موارد) ، (٧٦/٨ رقم ٦٢٨٢ - الإحسان) ، وابن عساكر في تاريخه (السيرة النبوية / القسم الأول / ص ٢٠) ، كلهم من طريق عاصم عن زَرَّ عن حذيفة نحوه ولفظه : (. . . أنا محمد وأنا أحمد والحاشر والمقفي ونبي الرحمة) .
وقال البزار : (لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا من حديث عاصم . . . وإنما أتى هذا الاختلاف من اضطراب عاصم ، لأنه غير حافظ) .
وانظر ما سبق هنا (رقم ٣٦٧ ، ٣٦٨) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي عَيْشِ النَّبِيِّ ﷺ -

[وفيه (٩) أحاديث]

[٣٧٠] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ :

«الَسْتُمْ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ ؟ ! لَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ - وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بَطْنَهُ» .

[٣٧١] - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ ، ثَنَا عَبْدَةُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

«إِنْ كُنَّا آلُ مُحَمَّدٍ نَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ ؛ إِنْ هُوَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْمَاءُ» .

قوله (الدقل) : هو رديء التمر .

[٣٧٠] - سبق تخريجه (رقم ١٥٣) .

[٣٧١] - أخرجه مسلم في صحيحه (٢٦/٢٩٧٢) : كتاب الزهد والرقائق ، عن عمرو الناقد عن عبدة بن سليمان ويحيى بن يمان كلاهما عن هشام بن عروة - به .

وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٤٧١) : كتاب صفة القيامة ، باب (رقم ٣٤) عن هارون بن إسحاق الهمداني بهذا الإسناد ، وقال : (هذا حديث صحيح) .

وأخرجه أيضاً البخاري في صحيحه (رقم ٦٤٥٨) : كتاب الرقاق ، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وتخليهم عن الدنيا ؛ عن محمد بن المثنى عن يحيى القطان عن هشام بن عروة - به ، بلفظ : (كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه ناراً ، إنما هو التمر والماء ، إلا أن نؤق بالحنيم) .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٥٦٧ ، ٦٤٥٩) ، ومسلم (٢٨/٢٩٧٢) ، وغيرهما من طريق يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة أنها كانت تقول : (والله يا ابن أخي إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثم الهلال ، ثلاثة أهلة في شهرين ، وما أوقد في أبيات رسول الله ﷺ نار . قال : قلت يا خالة فما كان يُعِيشُكُمْ ؟ قالت : (الأسودان التمر والماء) ، إلا أنه قد كان لرسول الله ﷺ جيران من الأنصار ، وكانت لهم منائح ، فكانوا يرسلون إلى رسول الله ﷺ من ألبانها ، فيسقيناه .

[٣٧٢] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، ثَنَا سَيَّارٌ ، ثَنَا سَهْلُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ :

«شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْجُوعَ وَرَفَعْنَا عَنْ بَطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ ، فَرَفَعَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَطْنِهِ عَنْ حَجَرَيْنِ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي طَلْحَةَ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا
الْوَجْهِ ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ : وَرَفَعْنَا عَنْ بَطُونِنَا عَنْ حَجَرٍ حَجَرٍ ، قَالَ (١) : كَانَ أَحَدُهُمْ يَشُدُّ
فِي بَطْنِهِ الْحَجَرَ مِنَ الْجَهْدِ وَالضَّعْفِ الَّذِي بِهِ مِنَ الْجُوعِ .

= وللحديث طرق أخرى عن عائشة ، وانظر مسند الإمام أحمد (٨٦/٦ ، ١٠٨ ، ١٨٢ ، ٢٣٧ ، ٢٤٤ ،
وابن ماجه (رقم ٤١٤٥) ، وعبد بن حميد (رقم ١٥١٠ - منتخب) ، والطيالسي (رقم ١٤٧٢) ،
وابن سعد في طبقاته (١١٥/٢/١ ، ١١٨) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢٧٣ - ٢٧٤ ، ٢٧٤ ،
٢٧٥ - ٢٧٨) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٤٠٧٤) ، وغيرهم .
(١) سقطت من الأصل .

[٣٧٢] - فيه ضعف . أخرجه المصنف (رقم ٢٣٧١) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة أصحاب
النبي ﷺ عن عبد الله بن أبي زياد بهذا الإسناد ؛ وقال : (غريب) .

وفي سنده سيّار بن حاتم العنزي وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٢٩٨/٨) ، وقال أبو داود عن
القواريري : لم يكن له عقل ، قلت يتهم بالكذب ؟ قال : لا . وقال أبو أحمد الحاكم : في حديثه بعض
المناكير ، وقال العقيلي : أحاديثه مناكير ضعفه ابن المديني ، وقال الأزدي : عنده مناكير ، ومع هذا قال
الحافظ : صدوق له أوهام .

وشيوخ المصنف هو عبد الله بن الحكم بن أبي زياد القَطَوَانِي الدِّهْقَانِ ، وهو صدوق ، وسهل بن أسلم
العدوي : صدوق ، ويزيد بن أبي منصور الأزدي البصري : لا بأس به ، وأنس بن مالك هو الصحابي
الجليل ، وكذا أبو طلحة زيد بن سهل ، رضي الله عنهما وعن الصحابة أجمعين .

والحديث أخرجه أيضاً أبو الشيخ (ص ٢٦٥) عن محمد بن يحيى عن عبد الله بن أبي زياد - به .
وأخرجه البغوي في (شرح السنة) (رقم ٤٠٧٩) من طريق الترمذي - به .

وقد ورد غير هذا الحديث في وضع الحجر على البطن من الجوع (الْعَرَثُ) ، وقد ذكر ذلك شيخنا
العلامة الألباني في الصحيحة (رقم ١٦١٥) .

والحديث الأول أورده عن (معجم) ابن الأعرابي ، من طريق زينب بنت أبي طليق : نا حيان بن حية
عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يربط الحجر على بطنه من الْعَرَثِ .
فقال الشيخ الألباني : وهذا إسناد غريب ، من دون أبي هريرة لم أعرفها .

قلت : وقد وقع تصحيف وتحريف فالراوي عن أبي هريرة هو : حِبَّانُ بْنُ جَزْءٍ ؛ وقد ذكره ابن حبان في
الثقات (١٨١/٤) ، وترجمه البخاري في التاريخ الكبير (٨٩/١/٢) ووقع عنده (بن جزيء) في آخر الترجمة ،
ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وكذا في الجرح والتعديل (٢٦٨/٣) ، ورجح العلامة المعلمي اليماني في
تعليقه أنه (ابن جزيء) ، وقد روى عنه جمع منهم زينب بنت أبي طليق ، وقال عنه الحافظ في التقریب :
(صدوق) ! . وقد أخرجه ابن سعد في طبقاته (١١٤/٢/١) عن الضحاك بن مخلد أبي عاصم عن زينب بنت
أبي طليق أم الحصين قالت : حدثني حبان بن جزء أبو بحر (هكذا وقع) عن أبي هريرة - به .

[٣٧٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، ثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، ثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ ، ثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ :

[٣٧٣] - صحيح . وقد ذكرت تخريجه في تفسير النسائي (رقم ٧١٧) ، وقد اقتصر بعض المصنفين على موضع الحاجة منه فأخرجه مختصراً كما يُعَلَّم من التخرّيج .

فقد أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٥١٢٨) : كتاب الأدب ، باب في المشورة ، مقتصراً على قوله : (المستشار مؤتمن) عن محمد بن المثنى عن يحيى بن أبي بكير عن شيبان بن عبد الرحمن النحوي - به . وأخرجه المصنف (الترمذي) في جامعه (رقم ٢٣٦٩) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ عن محمد بن إسماعيل بهذا الإسناد والمتن سواء ؛ وقال : (هذا حديث حسن صحيح غريب) . وأخرجه المصنف (رقم ٢٣٧٠) عن صالح بن عبد الله حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن مرسل - ليس فيه عن أبي هريرة - ، وأخرجه حماد بن إسحاق في (تركة النبي) (ص ٦٦) عن عارم عن أبي عوانة - به مرسل . وأخرجه أيضاً في جامعه (رقم ٢٨٢٢) : كتاب الأدب ، باب إن المستشار مؤتمن ؛ بقوله : (المستشار مؤتمن) ؛ عن أحمد بن منيع حدثنا الحسن بن موسى حدثنا شيبان - به . وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب التفسير (رقم ٧١٧) عن أبي علي محمد بن يحيى ، نا عبد الله بن عثمان عن أبي حمزة محمد بن ميمون السكري عن عبد الملك بن عمير - به مختصراً بقوله : (هذا والذي نفسي بيده النعم الذي تسألون عنه يوم القيامة : الظل البارد ، والرطب البارد عليه الماء البارد) . وأخرجه النسائي أيضاً في الكبرى : كتاب الوليمة - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٤٩٧٧) - عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق عن أبيه عن أبي حمزة السكري - به نحوه بتمامه . وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٧٤٥) : كتاب الأدب ، باب المستشار مؤتمن ، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يحيى بن أبي بكير عن شيبان ؛ كرواية أبي داود .

وأخرجه أيضاً البخاري في (الأدب المفرد) (رقم ٢٥٦) ، والطبري في تفسيره (١٨٥/٣٠) مختصراً كرواية تفسير النسائي ، والطحاوي في (مشكل الآثار) (رقم ٤٧٢) ، والطبراني في الكبير (ج ١٩ / رقم ٥٧٠) ، والحاكم في مستدركه (١٣١/٤) بتمامه ، والبيهقي في (الشعب) (رقم ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٦١٢) ، وفي تفسيره (٤/٥٢١ - ٥٢٢) ، كلهم من طريق شيبان النحوي عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وقال الحاكم : (هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه) ، وأقره الذهبي وأخرجه أبو الشيخ (ص ٢٧٠ - ٢٧١) من طريق جبارة عن شريك عن عبد الملك بن عمير - به نحو أوله إلى قوله : (... هذا من النعيم) . وسنده ضعيف .

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٤٠/٢٠٣٨) ، وأبو يعلى (رقم ٦١٧٧ ، ٦١٨١) ، وابن ماجه في سننه (رقم ٣١٨٠) ، والطبري (١٨٥/٣٠) ، والطحاوي في (المشكل) (رقم ٤٧٤) ، والطبراني في الكبير (ج ١٩ / رقم ٥٧١) ، والبيهقي في (شعب الإيمان) (رقم ٤٢٨٢) ، كلهم من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة - به مختصراً ومطولاً .

وقد ورد من مسند أبي بكر الصديق :-

فأخرجه المروزي في (مسند أبي بكر) (رقم ٥٥) ، وأبو يعلى (رقم ٧٨) ، والطبراني في الكبير (١٩ / رقم ٥٦٧) ، من طريق يحيى بن عبيد الله عن أبيه عن ثابي هريرة حدثني أبو بكر ... فذكره مطولاً . وفي سنده يحيى بن عبيد الله بن موهب وهو متروك ، وأبوه : لم يوثقه غير ابن حبان ، ولذا قال عنه الحافظ : (مقبول) =

= يعني عند المتابعة ، وإلا فلين الحديث .

وللحديث شواهد أخرى كثيرة منها :-

ما أخرجه البزار في مسنده [(رقم ٣٦٨١ - كشف) ، (رقم ٢٠٥ - البحر الزخار) ، (رقم ٢٣٣٢ - مختصر زوائد البزار)] ، وأبو يعلى (رقم ٢٥٠) ، والعقيلي في (الضعفاء) (٢/ ٢٨٦ - ٢٨٧) ، وابن أبي حاتم - كما ذكر ابن كثير في تفسيره (٤/ ٥٤٦) - ، والطبراني في الكبير (١٩/ ٥٦٨) ، والحاكم في المستدرک (٣/ ٢٨٦) ، والبيهقي في (الدلائل) (١/ ٣٦٢) ، كلهم من طريق أبي خلف عبد الله بن عيسى الخزاز عن يونس بن عبيد عن عكرمة عن ابن عباس سمعت عمر بن الخطاب ... فذكره مطولاً . وفي سنده عبد الله بن عيسى وهو ضعيف .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه (رقم ٢٥٣٦ - موارد) من طريق أخرى عن عبد الله بن كيسان عن عكرمة عن ابن عباس ... فذكره مطولاً ، وجعل القصة لأبي أيوب بدلاً من أبي الهيثم ، وعزاه السيوطي في الدر (٦/ ٣٨٩) لابن مردويه .

وما أخرجه أحمد (٥/ ٨١) ، والطبري في تفسيره (٣٠/ ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٨٦) ، والطحاوي في (المشکل) (رقم ٤٦٨) ، وابن عدي في (الکامل) (٢/ ٨٤٧) ، والبيهقي في (الشعب) (رقم ٤٢٨١) ، كلهم من طريق حشر بن نباتة عن أبي نصيرة عن أبي عسيب مولى النبي ﷺ - به .

وسنده حسن ، فإن حشر صدوق يهم ، والباقي ثقات ، أبو نصيرة هو مسلم بن عبيد الواسطي . وزاد السيوطي نسبته في الدر المثنو (٦/ ٣٨٩) للبغوي في معجمه ، وابن منده في المعرفة ، وابن عساكر ، وابن مردويه عن أبي عسيب - به .

وما أخرجه أحمد (٣/ ٣٣٨ ، ٣٥١ ، ٣٩١) ، والنسائي في المجتبى (رقم ٣٦٣٩) ، وأبو يعلى (رقم ١٧٩٠ ، ٢١٦١) ، والطبري في تفسيره (٣٠/ ١٨٥) ، وابن حبان (رقم ٢٥٣١ - موارد) ، والطبراني في الكبير (١٩/ رقم ٥٧٢) ، والطحاوي في (المشکل) (رقم ٤٧٠ ، ٤٧١) ، والبيهقي في (الشعب) (رقم ٤٢٧٩) ، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مختصراً .

وسنده حسن . وقد زاد السيوطي نسبته في الدر (٦/ ٣٨٨) لابن المنذر وابن مردويه عن جابر . وأخرجه أبو الشيخ (ص ٢٦٩ - ٢٧٠) من طريق الجريري عن أبي نضرة عن جابر مطولاً . وفي الباب عن أبي مسعود مرفوعاً بلفظ : (المستشار مؤتمن) .

وقد أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٧٤٦) ، وأحمد (٥/ ٢٧٤) ، والدارمي (٢/ ٢١٩) ، وعبد بن حميد (رقم ٢٣٥ - متعجب) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ١٩٩١ - موارد) ، وابن عدي في (الکامل) (٤/ ١٣٣٥) ، والطبراني في الكبير (١٧/ رقم ٦٣٧ ، ٦٣٨) ، والحاكم - كما في مصباح الزجاجة (٣/ ١٨٢) - ، والبيهقي في سننه (١٠/ ١١٢) ، كلهم من طريق شريك بن عبد الله عن الأعمش عن أبي عمرو سعد بن إياس الشيباني عن أبي مسعود - به .

وفي سنده ضعف لحال شريك القاضي النخعي . وأخرجه أيضاً مختصراً باللفظ السابق : أبو نعيم في الحلية (٦/ ١٩٠) ، وعلقه ابن عدي (٣/ ١١٥٤) ، من طريق سلام بن أبي مطيع عن قتادة عن الحسن عن سمرة - به . وفي رواية سلام عن قتادة ضعف ، مع عننة قتادة والحسن فهما يدلسان .

وأخرجه الترمذي في جامعه (رقم ٢٨٢٣) واستغربه ، وأبو يعلى في مسنده (٦/ ٦٩٠٦) ، والطبراني في الكبير (٢٣/ رقم ٨٩٠) ، من حديث أم سلمة ، وسنده ضعيف ويشهد له ما قبله .

وفي الباب أيضاً عن أبي الهيثم بن التيهان ، وابن عمر ، وابن الزبير ، وسفينة ، والنعمان بن بشير ، وجابر بن سمرة ، وأبي سعيد ، وأبي أيوب ، وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين .

=

«خَرَجَ النَّبِيُّ (١) - ﷺ - فِي سَاعَةٍ لَا يَخْرُجُ فِيهَا وَلَا يَلْقَاهُ فِيهَا أَحَدٌ ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ قَالَ : خَرَجْتُ أَلْقَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنْظَرُ فِي وَجْهِهِ ، وَالتَّسْلِيمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ عُمَرُ ، فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ يَا عُمَرُ ؟ قَالَ : الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ (٢) - ﷺ - : وَأَنَا قَدْ وَجَدْتُ بَعْضَ ذَلِكَ . فَانْطَلَقُوا إِلَى مَنْزِلِ أَبِي الْهَيْثَمِ بْنِ التِّهَانَ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ النَّخِيلِ [وَالشَّجَرِ] (٣) وَالشَّاءِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ خَدَمٌ فَلَمْ يَجِدُوهُ ، فَقَالُوا لِامْرَأَتِهِ : أَيْنَ صَاحِبُكَ ؟ فَقَالَتْ : انْطَلَقَ يَسْتَعِذُّ لَنَا الْمَاءَ ، فَلَمْ يَلْبَثُوا أَنْ جَاءَ أَبُو الْهَيْثَمِ بِقِرْبَةٍ يَزْعُمُهَا فَوَضَعَهَا ، ثُمَّ جَاءَ يَلْتَزِمُ النَّبِيَّ - ﷺ - : وَفِي يَدَيْهِ بَابِيهِ وَأُمِّهِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِمْ إِلَى حَدِيثِهِ ، فَبَسَطَ لَهُمْ بِسَاطًا ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى نَحْلَةٍ فَجَاءَ بِقَنَوِ فَوَضَعَهُ ، فَقَالَ

قوله (أين صاحبك) : يعني زوجك .

قوله (يستعذب لنا الماء) : يطلب الماء العذب .

قوله (يزعُمها) : يتدافع بها ويحملها لثقلها . وقيل زعب بحمله : إذا استقام .

قوله (يلتزم النبي ﷺ ويفديه) : أي يعانقه ويضمه ، ويقول له : فداك أبي وأمي .

قوله (بقنو) : القنو هو العنق بما فيه من رطب وغيره .

= وانظر الدر المنثور [٣٨٨/٦ - ٣٩١] ، ومجمع الزوائد [٩٦/٨ ، ٩٧] ، [٣١٦/١٠ - ٣٢١] ، والطبراني في الكبير [١٧/ ص ٢٢٩] ، [١٩/ رقم ٥٦٦ ، ٥٦٩ ، ٥٧٣] ، وابن عدي في (الكامل) [٢٠١/١] ، [٤٧٨/٢] ، [١٠١٣/٣] ، [١١٥٤] ، وأحمد في الزهد [٧٨/١] ، والطحاوي في (مشكل الآثار) (رقم ٤٦٧ ، ٤٧٣) ، والدولابي في الكنى [٦١/١] ، [٩٤] ، والبزار (رقم ٢٠٢٧ - كشف) ، والبيهقي في (الشعب) (رقم ٤٢٨٥ ، ٤٢٨٦) ، وفي الدلائل [٣٥٩/١ - ٣٦٢] ، والخطيب في تاريخه [٩٧/٥] ، [٦١/٩] ، [٢٨٥/١٣] ، وعلل ابن أبي حاتم [٢٧٤/٢ رقم ٢٣١٩] ، والعلل المتناهية لابن الجوزي [٢٦٠/٢ ، ٢٦١] .

والشطر الأخير من الحديث : (إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفة إلا وله بطانتان : إلخ :

قد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٦١١ ، ٧١٩٨) ، والنسائي (رقم ٤٢٠٢) ، وأحمد في مسنده [٣٩/٣ ، ٨٨] ، وأبو يعلى (رقم ١٢٢٨) ، والطحاوي وغيرهم من حديث أبي سعيد الخدري ، ولفظ البخاري : (ما استخلف خليفة إلا له بطانتان : بطانة تأمره بالخير وتحضه عليه ، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه ، والمعصوم من عصم الله) .

وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٤٢٠٣) وفي الكبرى أيضاً ، وعلقه البخاري في صحيحه ، ووصله من حديث أبي هريرة بنحوه .

وله طريق ثالث عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه .

(١) في ط : (رسول الله) .

(٢) في الأصل : (فقال النبي) .

(٣) سقطت من ط .

النَّبِيُّ - ﷺ - : «أَفَلَا تَنْقِيتَ لَنَا مِنْ رُطْبِهِ؟» فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ تَحْتَارُوا أَوْ [قَالَ] (١) تَحْيَرُوا (٢) مِنْ رُطْبِهِ وَبُسْرِهِ ، فَأَكَلُوا وَشَرَبُوا مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ . فَقَالَ النَّبِيُّ (٣) - ﷺ - : « هَذَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ! ظِلٌّ بَارِدٌ ، وَرُطْبٌ طَيِّبٌ ، وَمَاءٌ بَارِدٌ » . فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ لِيَصْنَعَ لَهُمْ طِعَامًا . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «لَا تَذْبَحَنَّ» (٤) لَنَا ذَاتَ دَرٍّ ، فَذَبَحَ لَهُمْ عَنَاقًا أَوْ جَذْيًا ، فَأَتَاهُمْ بِهَا ، فَأَكَلُوا ، فَقَالَ النَّبِيُّ (٥) - ﷺ - : «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟» قَالَ : لَا . قَالَ : «إِذَا أَتَانَا سَبِيٌّ فَأَتَيْنَا ؛ فَأَتَى النَّبِيُّ (٥) - ﷺ - بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ . فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «اخْتَرِ مِنْهُمَا» . فَقَالَ : يَا نَبِيَّ (٦) اللَّهُ اخْتَرْ لِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «إِنَّ الْمُسْتَشَارَ مُؤْتَمَنٌ ، خُذْ هَذَا ، فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي ، وَاسْتَوْصَ بِهِ مَعْرُوفًا» ، فَانْطَلَقَ أَبُو الْهَيْثَمِ إِلَى أَمْرَاتِهِ فَأَخْبَرَهَا بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَتْ [أَمْرَاتُهُ : مَا أَنْتَ بِبَالِغٍ (حَقٍّ) *] مَا قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ - ﷺ - - إِلَّا بِأَنْ تَعْتِقَهُ . قَالَ : فَهُوَ عَتِيقٌ ، فَقَالَ - ﷺ - : «إِنَّ [اللَّهِ] (٧) لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بَطَانَتَانِ : بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ خَبَالًا ، وَمَنْ يُوقِ بَطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ» .

قوله (وبسره) : البسر هو التمر قبل إرطابه .

قوله (ذات در) : أي ذات لبن ، وفي الرواية الأخرى : (إياك والحلوب) .

قوله (عناقاً) : الأنتى من أولاد المعز ما لم يبلغ سنة من العمر .

قوله (سبي) : الأسرى . قوله (برأسين) : أي اثنين منهم .

قوله (بطانتان : ...) : البطانة للرجل : صاحبه الذي يسر إليه بكل أمره ودخيلة أمره ،

والذي يشاوره في أحواله .

قوله (لا تألوه خبالاً) : لا تقصّر في إفساد أمره .

قال الحافظ في الفتح : (وقد استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي - ﷺ - لأنه وإن جاز عقلاً

(١) زيادة من جامع الترمذي .

(٢) في الأصل : (تحيرو) وهو خطأ بدون ألف في آخره .

(٣) سقطت من ط ، وفي جامع الترمذي : (رسول الله) .

(٤) في الأصل : (لا يذبحن) .

(٥) سقطت من ط ، وهو موجود في جامع الترمذي .

(٦) في ط : (رسول) ، وما أثبتناه في جامع الترمذي .

(*) ليست في جامع الترمذي .

(٧) ما بين المعقوفين سقط من الأصل ، وهو مثبت في ط وجامع الترمذي .

[٣٧٤] - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُجَالِدٍ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ بَيَانَ [بْنِ بَشْرٍ] ^(١) ، حَدَّثَنِي ^(٢) قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ :

أَنْ يَكُونَ فِيمَنْ يَدَاخِلُهُ مِنْ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الشَّرِّ ؛ لَكِنَّهُ لَا يَتَصَوَّرُ مِنْهُ أَنْ يَصْغِي إِلَيْهِ ، وَلَا يَعْمَلُ بِقَوْلِهِ لَوْجُودِ الْعَصْمَةِ . وَأَجِيبُ بِأَنْ فِي بَقِيَّةِ الْحَدِيثِ الْإِشَارَةُ إِلَى سَلَامَةِ النَّبِيِّ - ﷺ . - مِنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ : «فَالْعَصُومُ مِنَ عَصَمِ اللَّهِ تَعَالَى» فَلَا يُلْزَمُ مِنْ وَجُودِ مَنْ يَشِيرُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ . وَقِيلَ : «المراد بالبطانتين في حق النبي - ﷺ - ؛ الملك والشيطان» ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ ﷺ : «وَلَكِنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ» .

وقال النووي : (وفيه جواز سماع كلام الأجنبية ومراجعتها للكلام للحاجة ، وجواز إذن المرأة في دخول منزل زوجها لمن علمت علماً محققاً أنه لا يكرهه بحيث لا يخلو بها الخلوة المحرمة) . . . قال : « وفيه دليل على استحباب تقديم الفاكهة على الخبز واللحم وغيرهما ، وفيه استحباب المبادرة إلى الضيف بما تيسر وإكرامه بعده بطعام يصنعه له لا سيما إن غلب على ظنه حاجته في الحال إلى الطعام ، وقد يكون شديد الحاجة إلى التعجيل ، وقد يشق عليه انتظار ما يصنع له لاستعجاله للانصراف) .

(١) سقطت من الأصل .

(٢) في ط : (عن) .

[٣٧٤] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٣٦٥) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ ، عن عمر بن إسماعيل بن مجالد بهذا الإسناد ؛ وقال : (هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بيان) .

قلت : وإسناده ضعيف جداً فإن شيخ المصنف عمر بن إسماعيل : متروك ، وإسماعيل بن مجالد صدوق يخطئ ، والباقي ثقات . ، بيان هو ابن بشر الأحمسي ، والحديث صحيح فقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٧٢٨) : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب سعد بن أبي وقاص الزهري ، و (رقم ٥٤١٢) : كتاب الأطعمة ، باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ، و (رقم ٦٤٥٣) : كتاب الرقاق ، باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخللهم عن الدنيا . وأخرجه مسلم في صحيحه (١٢/٢٩٦٦ ، ١٣) : كتاب الزهد والرقائق . وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٣٦٦) : كتاب الزهد ، باب ما جاء في معيشة أصحاب النبي ﷺ . وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب المناقب ، وكتاب الرقائق - كما في تحفة الأشراف (٣٩١٣) - مختصراً ببعضه . وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٣١) : المقدمة ، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ مختصراً .

كلهم من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن سعد بن أبي وقاص ، دون قوله : (حتى تقرحت أشداقنا) ، ودون أوله (إني لأول رجل هراق دماً في سبيل الله) فقد أخرجه النسائي في الكبرى : كتاب المناقب ، وسندها صحيح .

ولفظ البخاري : (إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله ، وكنا نغزو مع النبي ﷺ ، وما لنا طعام إلا ورق الشجر حتى إن أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة ماله خلط ، ثم أصبحت بنو أسد تُعزروني على الإسلام ، لقد خبت إذأً وضل عملي) . وكانوا وشوا به إلى عمر ؛ قالوا : لا يحسن يصلي . وقد أخرجه أيضاً الإمام أحمد في مسنده (١٧٤/١ ، ١٨١ ، ١٨٦) ، وابن سعد في طبقاته =

«سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ : إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ هَرَأَقَ^(١) دَمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ [عَزَّ وَجَلَّ]^(٢) ، وَإِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْزَوُ فِي الْعَصَابَةِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ [عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]^(٣) مَا نَأْكُلُ إِلَّا وَرَقَ الشَّجَرِ وَالْحَبْلَةَ ، حَتَّى تَقَرَّحَتْ^(٤) أَشْدَاقُنَا ، وَإِنَّ أَحَدَنَا لَيَضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ وَالْبَعِيرُ ، وَأَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ يُعْزَّرُونَنِي فِي الدِّينِ . لَقَدْ خَبْتُ وَخَسِرْتُ^(٥) إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي» .

قوله (هراق) : هراق بفتح الهاء وسكونها الدم وأراقه بمعنى واحد .

قوله (العصابة) : الجماعة ما بين العشرة إلى الأربعين ، والعصابة جماعة لا واحد لها .

قوله (الحبله) : بضم الحاء والباء ، وسكون الباء ، وهو ثمر السلم والسيال والسَّمُر (ضرب من شجر الطلح) ، ويشبه اللوليا ، وقيل الحبله : هَنَّةٌ معقفة فيها حَبٌّ صغار أسود كأنه العدس ، وقيل الحبله : ثمر عامة العضاة ، وقيل هي شجرة يأكلها الضب .

قوله (تقرحت أشداقنا) : أي تجرحت .

قوله (ليضع كما تضع الشاة) : أي البعر اليابس من قلة الطعام المألوف .

قوله (ماله خلط) : أي لا يختلط نجوهم (الخارج حال التغوط) بعضه ببعض لجفافه وببسه .

قوله (يعزرونني) : التعزير يطلق على معان منها : التوقيف على أحكام الدين ، ومنها التقويم والتأديب ، ومنها اللوم والتوبيخ . والمعنى أنهم يعيبون عليّ أي لا أحسن الصلاة أو يريدون أن يوقفوني على الإسلام مع توبيخهم على التقصير فيه .

قوله (لقد خبت إذا وضل عملي) : يقصد أنهم لم يكن لهم أن يلوموه ويتهموه بالتقصير في

الصلاة - كما حدث - بعد أن كان له من الفضل والسبق إلى الجهاد ، ما لم يصل إليه أحدهم .

قال الحافظ في الفتح : (قال ابن الجوزي) : إن قيل : كيف ساغ لسعد أن يمدح نفسه ، ومن

شأن المؤمن ترك ذلك لثبوت النهي عنه ؟ فالجواب : أن ذلك ساغ له لما عيّره الجهال بأنه لا يحسن

الصلاة ، فاضطر إلى ذكر فضله . والمدحة إذا خلت عن البغي والاستطالة ، وكان مقصود قائلها

إظهار الحق ، وشكر نعمة الله لم يكره) .

= (٩٩/١/٣) ، والطيالسي (رقم ٢١٢) ، والحميدي (رقم ٧٨) ، وأبو يعلى (رقم ٧٣٢) ، وابن أبي شيبه في مصنفه (٨٧/١٢) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٩٢/١) مختصراً ، من طرق عن إسحاق بن أبي خالد عن قيس - به .

وأخرجه البغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٩٢٣) من طريق الترمذي عن عمر بن إسحاق بن مجالد عن

أبيه عن بيان بن بشر عن قيس - به .

وقوله «تقرحت أشداقنا» : هي في أحاديث غير هذا منها ما سيأتي (رقم ٣٧٥) ، وليست هذه الكلمة في

رواية المصنف في الجامع مع مجيئها بنفس الإسناد .

(٣) في الأصل : () .

(٢) زيادة من ط .

(١) في الأصل : (اهراق) .

(٥) سقطت من الأصل .

(٤) في الأصل : (تفرجت) .

[٣٧٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى ، ثنا عَمْرُو بْنُ عِيسَى أَبُو نَعَامَةَ الْعَدَوِيُّ قَالَ :

[٣٧٥] - تفرد به المصنف بهذا السياق من هذا الوجه .

وسنده مقارب فإن أبا نعامَةَ عمرو بن عيسى صدوق ولكنه اختلط قبل موته وقد روى له مسلم ، وخالد بن عمير ؛ ذكره ابن حبان في الثقات (٢٠٤/٤) ، وذكره ابن عبد البر وابن قانع وأبو موسى في الصحابة ، وقال الحافظ : (مقبول ... ووهم من ذكره في الصحابة) ، وهو مقرون هنا بشويس أبي الرقاد ؛ وقد ذكره ابن حبان في الثقات (٣٧٠/٤) ، وقال عنه الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فليَن الحديث . والشطر الثاني من الحديث صحيح .

فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٥ ، ١٤/٢٩٦٧) : كتاب الزهد والرفائق ، من حديث حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي قال : خطبنا عتبة بن غزوان ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : «أما بعد ، فإن الدنيا قد آذنت بصرمٍ وولَّتْ حَدَاءً ، ولم يبق منها إلَّا صُبابَةٌ كصُبابَةِ الإناءِ يَتَصَابُهُا صاحِبُها ، وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها ، فانتقلوا بخير ما يَحْضُرُكُمْ ، فإنه قد ذكر لنا أن الحجر يلقى من شفة جهنم فيهوي فيها سبعين عاماً لا يُدْرِكُ لها قَعراً ، ووالله لَتُمْلَأَنَّ ، أفعَجِمْتُمْ ؟ . ولقد ذكر لنا أن ما بين مِصرَاعَيْنِ من مصاريع الجنة مسيرة أربعين سنة ، وليأتينَّ عليها يوم وهو كظيظ من الزحام .

ولقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله ﷺ ، ما لنا طعام إلَّا ورق الشجر حتى قَرَحَتْ أشداقنا ، فالتقطت بردة فشققتها بيني وبين سعد بن مالك (هو سعد بن أبي وقاص) فاتَّزَرْتُ بنصفها واتَّزَرَ سعدُ بنصفها . فما أصبح اليوم منا أحد إلَّا أصبح أميراً على مِصرَ من الأمصار ، وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً ، وإنها لم تكن نُبوَّة قط إلَّا تناسخت حتى يكون آخر عاقبتها مُلكاً ، فستخبرون وتُخبرون الأمراء بعدنا» .

وأخرجه ابن المبارك في (الزهد) (رقم ٣٥٤) ، وأحمد (١٧٤/٤) ، (٦١/٥) ، والنسائي في الكبرى : كتاب الرقائق - كما في تحفة الأشراف (رقم ٩٧٥٧) - ، والطبراني في الكبير (ج ١٧ / رقم ٢٨٠ ، ٢٨٢) ، وحامد الأنصاري في (تركة النبي ﷺ) (ص ٦٠) ، والطيالسي (رقم ١٢٧٦) مختصراً ، وأبو نعيم في (الحلية) (١٧١/١) ، والحاكم في مستدركه (٢٦١/٣) وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ، كلهم من طريق حميد بن هلال عن خالد بن عمير العدوي - به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٤/١٣) ، (٣٢٠/١٤) ، وابن ماجه في سننه (رقم ٤١٥٦) : كتاب الزهد ، باب معيشة أصحاب النبي ﷺ ، وأحمد (٦١/٥) ، والطبراني في الكبير (ج ١٧ / رقم ٢٨١) ، كلهم من طريق أبي نعامَةَ عن خالد بن عمير عن عتبة بن غزوان مختصراً سوى الطبراني فساقه مطولاً . وأخرجه الطبراني (رقم ٢٨٣) عن إدريس بن جعفر العطار ثنا يزيد بن هارون ثنا أبو نعامَةَ العدوي عن خالد بن عمير وشويس بن كيسان قالا : خطب عتبة بن غزوان ... فذكر الحديث .

وشيوخ الطبراني ضعيف ، وقال الدارقطني : متروك ، وانظر الميزان (١/١٦٩) ، ولسانه (١/٣٣٢) ، وهو متابع بطريق المصنف هنا .

وأخرجه الترمذي في جامعه (رقم ٢٥٧٥) : كتاب صفة جهنم ، باب ما جاء في صفة قعر جهنم ، من طريق الحسن - مختصراً - قال : قال عتبة بن غزوان على منبرنا هذا منبر البصرة عن النبي ﷺ قال : (إن الصخرة العظيمة لتلقى من شفير جهنم فتهوي فيها سبعين عاماً وما تفضي إلى قراها) .

وقال الترمذي : (لا نعرف للحسن سماعاً من عتبة بن غزوان ، وإنما قدم عتبة بن غزوان البصرة في زمن عمر ، وولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر) .

«سَمِعْتُ خَالِدَ بْنَ عُمَيْرٍ وَشُوَيْسًا أَبَا الرَّقَادِ قَالَا : بَعَثَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عُتْبَةَ بْنَ غَزْوَانَ ، وَقَالَ : انْطَلِقْ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي أَقْصَى بِلَادِ الْعَرَبِ وَأَذْنَى بِلَادِ أَرْضِ (١) الْعَجَمِ (٢) . فَاقْبَلُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْمُرَيْدِ وَجَدُوا هَذَا الْكَذَّانَ فَقَالُوا : مَا هَذِهِ ؟ قَالُوا (٣) هَذِهِ (٤) الْبَصْرَةُ ، فَسَارُوا حَتَّى إِذَا (٥) بَلَغُوا حِيَالَ الْجِسْرِ الصَّغِيرِ . فَقَالُوا : هَهُنَا أُمِرْتُمْ فَتَزَلُّوا فَذَكَّرُوا الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ ، قَالَ : فَقَالَ عُتْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ حَتَّى تَقَرَّحَتْ أَشْدَاقُنَا ، فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَقَسَمْتُهَا (٦) بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدٍ ، فَمَا مِنَّا مِنْ أُولَئِكَ السَّبْعَةِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ أَمِيرُ مَصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ وَسَتَجَرَّبُونَ الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا» .

[٣٧٦] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ أَبُو حَاتِمٍ

قوله (المُرَيْد) : هو الموضع الذي تحبس فيه الإبل والغنم ، من ريد بالمكان إذا أقام فيه ، والمريد أيضاً الموضع الذي يجعل فيه التمر ليجف ، والمراد هنا مريد البصرة .
قوله (الكذَّان) : كحسان ؛ حجارة رخوة إلى البياض هي .
قوله (أَذْنَتْ بَصْرُم) : أي أعلمت ، والصرم : الانقطاع والذهاب .
قوله (حذاء) : مسرعة الانقطاع .
قوله (صباية) : البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء .
قوله (كظيظ) : ممتلئ .

= وقلت : ساقه الخطيب في تاريخه (١/ ١٥٥ - ١٥٦) من طريق الحسن مطولاً ، وذكر إسناده الطبراني (رقم ٢٨٤) من طريق الحسن ولم يسق لفظه .

وأخرجه الطبراني في الكبير (١٧ / رقم ٢٨٥) ، وأبو نعيم في (الحلية) (١/ ١٧١ - ١٧٢) ، من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن قيس بن أبي حازم عن عتبة بن غزوان فذكره .
وله أيضاً غير هذا الطريق ، وانظر الطبراني (رقم ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٢٨٦) .

(١) سقطت من ط .

(٢) في الكلام حذف ، تقديره : (فانزلوا) .

(٣) سقطت من ط .

(٤) في الأصل : (هذا) .

(٥) سقطت من ط .

(٦) في ط : (قسمتها) .

[٣٧٦] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٤٧٢) : كتاب صفة القيامة ، باب (رقم ٣٤) ؛

عن عبد الله بن عبد الرحمن بهذا الإسناد وقال : (حسن غريب) ، ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) . =

الْبَصْرِيُّ ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، ثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «لَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يَخَافُ أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أُودِيْتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذِي أَحَدٌ ، وَلَقَدْ أَتْتُ عَلَى ثَلَاثُونَ مِنْ بَيْنِ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ وَمَا لِي وَلِبِلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا شَيْءٌ يُوَارِيهِ إِبْطُ بِلَالٍ» .

[٣٧٧] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَبَأَ^(١) عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدٍ الْعَطَّارُ ، ثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ :

قوله (قِرِحَتْ أَشْدَاقُنَا) : أي صار فيها قروح وجراح من خشونة الورق الذي نأكله وحرارته .

= وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٥١) : المقدمة ، باب في فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ، عن علي بن محمد عن وكيع عن حماد بن سلمة - به .

وفي إسناده المصنف : روح بن أسلم وهو ضعيف لكنه قد توبع كما يعلم من التخريج .
والحديث أخرجه أحمد في مسنده (١٢٠/٣ ، ٢٨٦) عن وكيع وعفان - فرّقهما - ، وعبد بن حميد (رقم ١٣١٧ - منتخب) عن محمد بن الفضل ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٦٤/١١) عن وكيع ، ومن طريقه أبو يعلى (رقم ٣٤٢٣) ، وعنه ابن حبان في صحيحه [(رقم ٢٥٢٨ - موارد) ، (١٨٢/٨) رقم ٦٥٢٦ - الإحسان] ، وحماد بن إسحاق في (تركة النبي) (ص ٥٩) من طريق حجاج بن منهال وعارم محمد بن الفضل ، وأبو نعيم في الحلية (١٥٠/١) من طريق عفان ، والبيهقي في الشعب (رقم ١٦٣٢) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٤٠٨٠) وفي تفسيره من طريق الترمذي ؛ كلهم عنه حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس - به .

ووقع في رواية وكيع : (ثلاثة) مكان (ثلاثون) وهي في رواية روح بن أسلم وتابعه عليها عفان ومحمد بن الفضل .

والحديث زاد السيوطي نسبته - في الدر المنثور (١٤٢/٥) - للضياء في (المختارة) عن أنس .

(١) في ط : (حدثنا) .

[٣٧٧] - صحيح . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وإسناده صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين سوى الدارمي شيخ المصنف فقد أخرج له مسلم دون البخاري ، وهو القائل : (قال بعضهم هو كثرة الأيدي) في نهاية الحديث ، وقد صرح قتادة بالتحديث كما يعلم من التخريج . وقد سبق هنا (رقم ٧٣) نحوه مرسلًا عن مالك بن دينار .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٢٧٠/٣) ، وابن سعد في طبقاته (١١٦/٢/١) ، وأبو يعلى (رقم ٣١٠٨) ، وعنه ابن حبان في صحيحه [(رقم ٢٥٣٣ - موارد) ، (٩٢/٨ - ٩٣ / رقم ٦٣٢٥ - الإحسان)] ، كلهم من طريق أبان بن يزيد العطار عن قتادة عن أنس - به .

وأخرجه أبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢٧٨) من طريق عبد الوارث عن سعيد عن قتادة عن أنس - به .

«أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمْ يَجْتَمِعْ عِنْدَهُ غَدَاءٌ وَلَا عَشَاءٌ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ إِلَّا عَلَى ضَفَفٍ» .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : قَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ كَثْرَةُ الْأَيْدِي .

[٣٧٨] - حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ (١) أَبِي فُدَيْكٍ ، ثنا ابْنُ

أَبِي ذُئْبٍ ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ جُنْدَبٍ ، عَنْ نَوْفَلِ بْنِ إِيَّاسٍ الْهَذَلِيِّ ، قَالَ :

«كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ لَنَا جَلِيسًا ، وَكَانَ نِعَمَ الْجَلِيسِ ؛ وَإِنَّهُ انْقَلَبَ بِنَا

ذَاتَ يَوْمٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلْنَا بَيْتَهُ وَدَخَلَ (٢) فَاغْتَسَلَ ثُمَّ خَرَجَ ، وَاتَيْنَا (٣) بِصَحْفَةٍ (٤)

قوله (ضَفَفٍ) ؛ هو الضيق والشدة وقلة الطعام بحيث لا يكفي الأكلين ، وقيل هو كثرة

الأيدي على الطعام ، ومن معناه أيضاً تناول الطعام مع أهل البيت ، وانظر ما سبق (رقم ٧٣) .

قوله (صحفة) : إناء كالقصة المبسوطة ونحوها .

[٣٧٨] - إسناده ضعيف . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وفي سنده نوفل بن إياس الهذلي ، لم يرو عنه غير مسلم بن جندب - فيما أعلم - ، ومع ذلك فقد ذكره

ابن حبان في الثقات (٤٧٩/٥) ، وترجمه البخاري في التاريخ الكبير (١٠٨/٢/٤) ولم يذكر فيه جرحاً ولا

تعديلاً ، ولذا قال عنه الذهبي في الميزان (٢٨٠/٤) : (لا يعرف) ، وقال الطبري في (تهذيب الآثار) :

(ونوفل هذا غير معروف في نقلة العلم والآثار) ، وقال الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فلين

الحديث .

وباقى رجال الإسناد محتج بهم : محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك : صدوق ، والباقي

ثقات : ابن أبي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة .

والحديث أخرجه أيضاً عبد بن حميد (رقم ١٦٠ - منتخب) ، وابن سعد في الطبقات (١١٥/٢/١) -

(١١٦) ، والبخاري [رقم ٣٦٨٤ - كشف] ، (رقم ١٠٦١ - البحر الزخار) ، (رقم ٢٣٢٨ - مختصر زوائد

البخاري) مختصراً ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي ﷺ) (ص ٢٦٥) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٩٩/١ - ١٠٠) ،

كلهم من طريق ابن أبي ذئب عن مسلم بن جندب عن نوفل - به .

وذكره الهيثمي في المجمع (٣١٢/١٠) من رواية البخاري المختصرة ، وقال : (وإسناده حسن) ، وفيه نظر

لما بيناه في حال نوفل الهذلي .

والمرفوع من الحديث له شواهد : منها ما أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٥٤١٤) ، وغيره ، من

حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه مرّ بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه فأبى أن يأكل ، قال : (خرج

رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من الخبز الشعير) .

(١) سقطت من الأصل .

(٢) في ط : (دخل) .

(٣) في الأصل : (وأوتينا) .

(٤) في الأصل : (بصفحة) .

فِيهَا خُبْرٌ وَلَحْمٌ ، فَلَمَّا وُضِعَتْ بَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقُلْتُ لَهُ^(٥) : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا يُبْكِيكَ ؟
فَقَالَ^(٦) هَلْكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَلَمْ يَشْبَعْ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ مِنْ خُبْرِ الشَّعِيرِ ، فَلَا أَرَانَا
أُخْرِنَا لِمَا هُوَ خَيْرٌ لَنَا .

(٥) سقطت من ط .

(٦) في الأصل : (قال) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي (١) سِنِّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٦) أحاديث]

[٣٧٩] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ، ثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ، ثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :
«مَكَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً (٢) يُوحَى إِلَيْهِ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا وَتُوْفِّي وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» .

(١) في الأصل : (من) .

(٢) سقطت من الأصل .

[٣٧٩] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٩٠٣) : كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ، عن مطر بن الفضل ، وأخرجه مسلم في صحيحه (١١٧/٢٣٥١) : كتاب الفضائل ، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة ، عن إسحاق بن إبراهيم وهارون بن عبد الله ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٥٢) : كتاب المناقب ، باب في سن النبي ﷺ كم كان حين مات ، عن أحمد بن منيع ، أربعتهم عن روح بن عباد عن زكريا بن إسحاق - به . وقال الترمذي : (حديث حسن غريب) .
وأخرجه البغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٤٠) من طريق الترمذي عن أحمد بن منيع - به . وأخرجه أيضاً أحمد (٣٧٠/١ ، ٣٧١) ، وابن سعد في طبقاته (٨١/٢ - ٨٢) ، كلاهما عن روح بن عباد عن زكرياء - به .

وهو في دلائل البيهقي (٢٣٨/٧) من طريق روح بن عباد - به . ووقع عند أحمد - في الموضع الأول - عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٨٥١ ، ٣٩٠٢) ، وفي تاريخه (٨/١/١) ، والترمذي في جامعه (رقم ٣٦٢١ ، ٣٦٢٢) وصححه ، وأحمد (٢٢٩/١) ، ٢٤٩ ، ٣٧٠ ، ٣٧١) ، وابن سعد في طبقاته (٨٢/٢/٢) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٣٩/٧) ، من طريق عكرمة عن ابن عباس ، ولفظ البخاري : (بعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة ، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه ، ثم أمر بالهجرة فهاجر عشر سنين ، ومات وهو ابن ثلاث وستين) .

وقد رواه الترمذي بلفظ : «ثلاث وستين عن البخاري عن محمد بن بشار بسنده ، ثم رواه عن

محمد بن بشار ؛ بنفس الإسناد بلفظ : «خمس وستين» !!

وأخرجه مسلم في صحيحه (١٨/٢٣٥١) ، والبخاري في تاريخه (٨/١/١) ، وأحمد (٣٦٣/١) ، =

[٣٨٠] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَخْطُبُ قَالَ : «مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ» .

قوله (وأنا ابن ثلاث وستين) : وجهه الإمام النووي بقوله : (وأنا متوقع موافقتهم وإني أموت في سنتي هذه) ، وقد تأخر معاوية عن هذه السنة وعاش حوالي ثمانين سنة .

= وابن سعد (٨٢/٢/٢) ، والطيلاسي (رقم ٢٧٥١) ، والطبري في تاريخه (٢١٥/٣ ، ٢١٦ - ٢١٥) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٩٤٤) ، والبيهقي في «الدلائل» (٢٣٨/٧ - ٢٣٩) ، كلهم من طريق حماد عن أبي جرة نصر بن عمران عن ابن عباس ، قال : «أقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه ، وبالمدينة عشراً ، ومات وهو ابن ثلاث وستين سنة» .

وأخرجه عبد الرزاق (رقم ٦٧٨٤) ، وأبو يعلى - كما في البداية لابن كثير (٢٥٨/٥) - ، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٨٧٠) ، وابن حبان في صحيحه (١٠٢/٨ رقم ٨٣٥٦ - الإحسان) ، كلهم من طريق محمد بن سيرين عن ابن عباس فذكره (....) وتوفي ابن ثلاث وستين . وسنده صحيح . وقد أسنده الحافظ ابن عساكر أيضاً - كما في البداية (٢٥٨/٥) - من طريق مسلم بن جنادة عن عبد الله بن عمر عن كريب عن ابن عباس ، ومن طريق أبي نضرة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس .

وقال الحافظ ابن كثير : (وهذا القول هو الأشهر وعليه الأكثر) .

فهذا هو القول الراجح الصحيح ، وله شواهد من حديث عائشة وسيأتي (رقم ٣٨١) ، ومن حديث معاوية وسيأتي (رقم ٣٨٠) ، ومن حديث أنس ، وغيرهم . وسيأتي هنا (رقم ٣٨٢) عن ابن عباس ما يخالف هذا القول ، وكذا (رقم ٣٨٣) من حديث دغفل ، والصواب القول الأول ، وكل ما عده إماماً شاذ أو مؤول .

[٣٨٠] - أخرجه مسلم في صحيحه (١١٩/٢٣٥٢ ، ١٢٠) : كتاب الفضائل ، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٥٣) : كتاب المناقب ، باب في سنّ النبي ﷺ كم كان حين مات ؛ وقال : (حديث حسن صحيح) ، وأخرجه النسائي في سننه الكبرى : كتاب الوفاة حديث (رقم ٣٨) ، كلهم من طريق جرير بن بن عبد الله البجلي - صحابي - عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم أجمعين .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٩٦/٤ ، ٩٧ ، ١٠٠) ، وعبد بن حميد (رقم ٤٢١ - منتخب) ، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (رقم ١٠) ، وأبو يعلى (رقم ٧٣٧٩) ، وابن سعد في طبقاته (٨٢/٢/٢) ، والطيلاسي - كما في البداية (٢٥٧/٥) - ، والطبراني في الكبير (ج ١ / رقم ٢٩) ، (ج ١٩ / رقم ٧٠٣ - ٧٠٦) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٣٩/٧) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٤١) ، كلهم من طريق جرير عن معاوية - به .

[٣٨١] - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مَهْدِيٍّ الْبَصْرِيُّ ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ :
« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - مَاتَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً » .

[٣٨٢] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، قَالَا : ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ ، حَدَّثَنِي ^(١) عَمَّارٌ - مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ - قَالَ :
« سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : تُوُفِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ » .

[٣٨١] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٥٤) : كتاب المناقب ، باب في سنِّ النبي ﷺ كم كان حين مات ؛ عن العباس العنبري والحسين بن مهدي كلاهما عن عبد الرزاق - به ، وقال : (هذا حديث حسن صحيح) .

ورجال إسناده ثقات إلا أن ابن جريج مدلس وقد نعنن لكنه قد توبع كما يُعلم من التخريج ، والحسين بن مهدي : صدوق ، وهو مقرون بالعباس بن عبد العظيم العنبري وهو ثقة .

والحديث أخرجه أيضاً عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٦٧٩١) ، ومن طريقه الطبراني في الكبير (رقم ٢٦) ، عن ابن جريج عن الزهري - به . وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٣٦ ، ٤٤٦٦) وفي تاريخه الكبير (٨/١ - ٩) ، ومسلم (٢٣٤٩/١١٥) ، والنسائي في الكبرى : كتاب الوفاة (رقم ٣٧) ، وأحمد في مسنده ، وابنه في زوائده (٩٣/٦) ، والطبري في تاريخه (٢١٦/٣) ، وابن سعد في طبقاته (٨٢/٢/٢) ، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (رقم ١١) ، وأبو يعلى (رقم ٤٦٧٤) ، والطبراني في الكبير (رقم ٢٧) ، وابن حبان في صحيحه (١٠١/٨ / رقم ٦٣٥٤ - الإحسان) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٣٨/٧) ، من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة - به .

وتابعه أبو الأسود عن عروة عن عائشة .

(١) في ط : (أنبأنا) .

[٣٨٢] - أخرجه مسلم في صحيحه (١٢١/٢٣٥٣ ، ١٢٢ ، ١٢٣) : كتاب الفضائل ، باب كم أقام النبي ﷺ بمكة والمدينة ، وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦٥٠ ، ٣٦٥١) : كتاب المناقب ، باب في سنِّ النبي ﷺ كم كان حين مات ؛ وقال : (حسن) ، ونقل المزي قوله : (حسن صحيح) ، كلاهما من طريق عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس .

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٢٢٣/١ ، ٣٥٩) ، وابن سعد في طبقاته (٨٢/٢/٢) ، (٨٢ - ٨٣) ، وأبو يعلى (رقم ٢٤٥٢ ، ٢٦١٤) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٨٤٣ ، ١٢٨٤٤) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٤٠/٧) ، من طرق عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس - به .

وله طريق آخر عن ابن عباس :

فقد أخرجه أحمد في مسنده (٢١٥/١) ، وأبو يعلى (رقم ٢٤١٢) ، والطبري في تاريخه (٢١٦/٣) ، وابن سعد في طبقاته (٨٢/٢/٢) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٨٤٥) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٤٠/٧) ، كلهم من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال : قبض النبي ﷺ وهو ابن خمس وستين .

وسنده ضعيف لحال علي بن زيد بن جدعان ، ويوسف بن مهران مجهول لم يرو عنه إلا علي بن زيد وقد

وثقه ابن سعد (١٦١/١/٧) ، وهو غير يوسف بن مالك (الثقة) .

[٣٨٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ قَالَا : ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ دَعْفَلِ بْنِ حَنْظَلَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ » .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَدَعْفَلُ لَا نَعْرِفُ لَهُ سَمَاعاً مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَكَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - رَجُلًا .

= وله طريق ثالث عن ابن عباس :

أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٦٧٩٠) ، ومن طريقه الطبراني في الكبير (رقم ٣٦ ، ١٠٨١٠) عن ابن جريج عن أبي الحويرث عن ابن عباس أن النبي ﷺ مات وهو ابن خمس وستين سنة .

وفي سنده ضعف وانقطاع ، وانظر مجمع الزوائد (٦٠/٩) .

ويشهد لهذا القول ما سيأتي (رقم ٣٨٣) من حديث دعفل .

والأصح الذي عليه الأكثرون ؛ هو القول الأول : أن النبي توفي وهو ابن ثلاث وستين ، كما جاء عن ابن عباس من طرق وقد سبق (رقم ٣٧٩) ، وعن معاوية (رقم ٣٨٠) ، وعن أم المؤمنين عائشة (رقم ٣٨١) ، وسيأتي عن أنس (رقم ٣٨٤) ، وانظر مجمع الزوائد (١٩٧/١) .

قال ابن سعد في طبقاته (٨٢/٢) عن هذا القول : (وهو الثبت إن شاء الله) . وقال البيهقي في (الدلائل) (٢٤١/٧) : (ورواية الجماعة عن ابن عباس في ثلاث وستين أصح ، فهم أوثق وأكثر ، وروايتهم توافق الرواية الصحيحة عن عروة عن عائشة ، وإحدى الروایتين عن أنس ، والرواية الصحيحة عن معاوية ، وهو قول سعيد بن المسيب وعامر الشعبي وأبي جعفر محمد بن علي) .

ونقله الحافظ ابن كثير في البداية (٢٥٩/٥) ثم زاد : (وعبد الله بن عقبة والقاسم بن عبد الرحمن والحسن البصري وعلي بن الحسين وغير واحد) .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٥١/٨) : (والحاصل إن كل من روي عنه من الصحابة ما يخالف المشهور - وهو ثلاث وستون - جاء عنه المشهور ، وهم ابن عباس وعائشة وأنس ، ولم يختلف على معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين ، وبه جزم سعيد بن المسيب والشعبي ومجاهد ، وقال أحمد : هو الثبت عندنا) .

قلت : يشير الحافظ إلى ما أخرجه البخاري (رقم ٤٤٦٥ ، ٤٤٦٤) وغيره ، من حديث عائشة وابن عباس رضي الله عنهم (أن النبي ﷺ لبث بمكة عشر سنين يُنزل عليه القرآن ، وبالمدينة عشراً) .

فقال الحافظ (١٥٠/٨) : (هذا يخالف المروي عن عائشة عقبه أنه عاش ثلاثاً وستين إلا أن يحمل على إلغاء الكسر ، كما قيل في حديث أنس) .

قلت : سيأتي حديث أنس هنا (رقم ٣٨٤) .

[٣٨٣] - ضعيف . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

ودعفل هذا مختلف في صحبته فقال أحمد : (ما أعرفه . . . ومن أين له صحبة) ؟ ! ، وقال البخاري : (لا يعرف سماع الحسن من دعفل ، ولا يعرف لدعفل إدراك النبي ﷺ) ، وقال ابن سعد في طبقاته (١٠٢/١/٧) : (أدرك النبي ﷺ ولم يسمع منه) ، وعده ابن المديني في المجهولين من شيوخ الحسن ، وقال الباوردي : (في صحبته نظر) ، وقال ابن حبان في الثقات (١١٨/٣) : (أدرك النبي ﷺ ، يروي عنه الحسن ولم يدركه) ، وقال العسكري : (يقال إنه روى مرسلاً ، وأنه ليس يصح سماعه) ، وانظر ترجمته في =

[٣٨٤] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ ، ثَنَا مَعْنُ ، ثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ :

«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ ، وَلَا بِالْقَصِيرِ ، وَلَا بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ ، وَلَا بِالْأَدَمِ ، وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطُطِ ، وَلَا بِالْسَبِطِ . بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى (١) عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً ، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ ، وَلَحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً (٢) بَيْضَاءَ .

قوله (الطويل البائن) : أي الشديد الطول .

قوله (الأبيض الأمهق) : هو الشديد البياض ، أو هو الكريه البياض كلون الحص ، أو كمن

به برص .

قوله (الآدم) : هو الشديد السمرة .

قوله (الجدع القطط) : الجعودة : تثني الشعر والتواءه وعدم استرساله ، والقطط : هو شدة

جعودة الشعر .

قوله (السبط) : السبوطه : هي استرسال الشعر .

= التهذيب ، والتاريخ الكبير للبخاري ، والإصابة ، وغيرها ، وباقي رجال الإسناد معروفون ، معاذ بن هشام الدستوائي : صدوق ربما وهم ، والباقي ثقات غير أن الحسن بن أبي الحسن البصري ، وقتادة بن دعامة مدلسان وقد عنعنا ، ومحمد بن أبان هو ابن إبراهيم بن وزير البلخي المعروف بحمدويه . وقال المصنف في جامعه عقب حديث (رقم ٣٦٥٢) : (ولا يصح لدغفل سماع من النبي ﷺ ولا رؤية) .

والحديث منكر أيضاً لمخالفته باقي الروايات ، وقد سبق بعضها .

والحديث أخرجه أيضاً البخاري في تاريخه (٢/١ ق/١ ص ٢٥٤ - ٢٥٥) ، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (رقم ١٥) ، وأبو يعلى (رقم ١٥٧٥) في مسنده ، وفي المفاريد له (رقم ٨٧) ، والطبري في تاريخه (٢١٦/٣) ، والطبراني في الكبير (رقم ٤٢٠٢) ، والبيهقي في (الدلائل) (٧/٢٤٠ - ٢٤١) ، وابن الأثير في (أسد الغابة) (٢/١٦٠) ، والمزي في تهذيب الكمال - في ترجمة دغفل - ، من طرق عن معاذ بن هشام عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن دغفل - به .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٧/١) وقال : (رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح) .

(١) سقطت من ط .

(٢) في الأصل : (شعراة) .

[٣٨٤] - سبق تخريجه في الكتاب (رقم ١) ، وسيأتي (رقم ٣٨٥) .

وقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٥٤٧ ، ٣٥٤٨ ، ٥٩٠٠) ، ومسلم (٢٣٤٧/١١٣) ،

والترمذي في جامعه (رقم ٣٦٢٣) وصححه وفي السائل ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب الزينة - كما في

تحفة الأشراف (رقم ٨٣٣) - ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٦٧٨٦) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) =

[٣٨٥] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ رِبْعَةَ بْنِ أَبِي
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - نَحْوَهُ .

= (٦٢٣/٢) ، وابن سعد في طبقاته [(١٢٧/١/١) ، (٨١/٢/٢)] ، ومالك في الموطأ (٩١٩/٢) ، وأحمد في مسنده (٢٤٠/٣) ، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (أرقام ٦ - ٨ ، ١٢ - ١٤ ، ٣٣) ، وأبو يعلى (أرقام ٣٥٧٢ ، ٣٥٩٠ ، ٣٦٣٧ ، ٣٦٣٨ ، ٣٦٤٠ ، ٣٦٤١ ، ٣٦٤٢ ، ٣٦٤٣) ، والطبراني في الصغير (١١٨/١) ، وابن حبان في صحيحه (١٠١/٨) رقم ٦٣٥٣ - الإحسان) ، والبيهقي في الدلائل (٢٣٦/٧) ، (٢٣٧) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٣٦٣٥) ، من طرق عن أنس بن مالك نحوه مختصراً وبتمامه .
وهذا الحديث يخالف بظاهره :

ما أخرجه مسلم في صحيحه (١١٤/٢٣٤٨) : كتاب الفضائل ، باب كم سنّ النبي ﷺ يوم قبض ، وابن حبان في صحيحه (١٠٢/٨) رقم ٦٣٥٥ ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٣٧/٧ - ٢٣٨) ، من طريق الزبير بن عدي عن أنس قال : (قبض رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين ، وأبو بكر وهو ابن ثلاث وستين ، وعمر وهو ابن ثلاث وستين) .

والجمع بينها أنه في الرواية الأولى حذف الكسر ، وذكره في الرواية الثانية على الصواب الموافق للجمهور كما سبق بيانه ، والله أعلم .

[٣٨٥] - سبق تخريجه (رقم ١ ، ٣٨٤) .

(٥٥)

بَابُ مَا جَاءَ فِي وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

[وفيه (١٤) حديثاً]

[٣٨٦] - حَدَّثَنَا أَبُو عُمَارٍ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ ، قَالُوا : ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :
« آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَشَفَ السُّتَارَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، فَنَظَرْتُ إِلَى وَجْهِهِ كَأَنَّهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ ، وَالنَّاسُ [يُصَلُّونَ] ^(١) خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ، فَكَادَ النَّاسُ أَنْ يَضْطَرُّوا » ^(٢) .

فَأَشَارَ إِلَى النَّاسِ أَنْ اثْبُتُوا ، وَأَبُوبَكْرٍ يَوْمُهُمْ وَأُلْقِيَ السَّجْفُ وَتَوُفِّيَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] - ^(٢) مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ .

قوله (السَّجْفُ) : بكسر السين المهملة وفتحها هو الستر ، وقيل لا يسمى سجفاً إلا أن يكون مشقوق الوسط كالمصراعين .

(١) سقطت من ط .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٣٨٦] - أخرجه مسلم في صحيحه (٩٩/٤١٩) : كتاب الصلاة ، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما . . . ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام ، وأخرجه النسائي في سننه الصغرى (رقم ١٨٣١) : كتاب الجنائز ، باب الموت يوم الاثنين ، وأخرجه أيضاً في سننه الكبرى : كتاب الوفاة (رقم ٣٣) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٦٢٤) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ، كلهم من طريق سفيان بن عيينة عن الزهري - به .

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١١٠/٣) ، والحميدي في مسنده (رقم ١١٨٨) ، وابن سعد في طبقاته (١٨/٢/٢) ، وأبو زرعة الدمشقي في تاريخه (رقم ١٧) ، وأبو عوانة (١١٨/٢) ، وأبو يعلى (رقم ٣٥٤٨) ، (٣٥٩٦) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٢٤) ، كلهم من طريق ابن عيينة عن الزهري - به .
وله طرق أخرى غير هذا الطريق :

فقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٨٠ ، ٧٥٤ ، ١٢٠٥ ، ٤٤٤٨) ، ومسلم (٩٨/٤١٩) ، (٩٩) ، وعبد بن حميد (رقم ١١٦٣ - منتخب) ، وأحمد (١٦٣/٣) ، ١٩٦ ، ١٩٧ - ١٩٨ ، (٢٠٢) ، وأبو =

[٣٨٧] - حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ^(١) بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَصْرِيُّ ، ثَنَا سُلَيْمٌ بْنُ أَخْضَرَ^(٢) ، عَنْ
ابْنِ عَوْنٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
«كُنْتُ مُسْنِدَةَ النَّبِيِّ ﷺ - إِلَى صَدْرِي أَوْ قَالَتْ : إِلَى حِجْرِي فَدَعَا بَطْسَتٍ لِيَبُولَ
فِيهِ ، ثُمَّ بَالَ فَمَاتَ [رَسُولُ اللَّهِ ﷺ] - [٣]» .
[٣٨٨] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَرْجِسٍ ،

قوله (بَطْسَتْ) : هو إنباء من الصُّفْرِ .

= عوانة (١١٨/٢ ، ١١٨ - ١١٩ ، ١١٩) ، والطبري في تاريخه (١٩٨/٣) ، وأبو يعلى (رقم ٣٥٦٧) ، وأبو
زرعة الدمشقي (رقم ١٦) ، وابن سعد في طبقاته (٢/٢ - ١٧/٢ ، ١٨ ، ١٨/١٩) ، والبيهقي في سننه
(٧٥/٣) وفي (الدلائل) (١٩٤/٧) ، من طرق عن الزهري عن أنس بن مالك نحوه .
وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٨١) ، ومسلم (١٠٠/٤١٩) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم
١٤٨٨) ، وأبو عوانة (١١٩/٢ - ١٢٠) ، وابن حبان في صحيحه (٢٥٣/٣ - رقم ٢٠٦٢ - الإحسان) ،
والبيهقي في سننه (٧٤/٣ - ٧٥) وفي (الدلائل) (١٩٥/٧) ، كلهم من طريق عبد الوارث بن سعيد عن
عبد العزيز بن صهيب عن أنس .
(١) في الأصل ، وط : (محمد) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف .
(٢) في ط : (أخضر) بالصاد المهملة ، وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف وكتب الرجال .
(٣) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٣٨٧] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٧٤١) : كتاب الوصايا ، باب الوصايا وقول النبي ﷺ
«وصية الرجل مكتوبة عنده» ، و (رقم ٤٤٥٩) : كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته ، وأخرجه
مسلم في صحيحه (١٩/١٦٣٦) : كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه ، وأخرجه
النسائي في المجتبى (رقم ٣٣) : كتاب الطهارة ، باب البول في الطست ، و (رقم ٣٦٢٤ ، ٣٦٢٥) : كتاب
الوصايا ، باب هل أوصى النبي ﷺ ؟ ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٦٢٦) : كتاب الجنائز ، باب ما
جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ ، كلهم من طريق عبد الله بن عون عن إبراهيم بن يزيد النخعي عن
الأسود بن يزيد النخعي - به . وقد ذكره النسائي مختصراً وفيه : ... لقد دعا بالطست ليبول فيها ... ،
وليس في الصحيحين وابن ماجه ذكر للبول ، وإن كان ذكر الطست يدل عليه .
وإسناد المصنف جيد قوي على شرط مسلم .

وقد أخرجه أيضاً ابن سعد في طبقاته (٤٩/٢/٢) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٢٦/٧) ، من طرق عن
ابن عون عن النخعي - به ، وفي لفظ : (... وما مات إلا بين سحري ونَحْري) .
وهذا اللفظ صحيح أيضاً فقد أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٣٨٩ - طرفه ٨٩٠) وغيره ، من
طرق عنها . وانظر مسند أبي يعلى (رقم ٤٥٨٥ ، ٤٥٨٦ ، ٤٦٠٤) .
[تنبيه] : ذكر الحافظ في الفتح (١٤٨/٨) رواية الإسماعيلي بلفظ : (... وقد رأيته دعا بالطست ليتفل
فيها) ، بدلاً من (يبول فيها) ، ولعله تحريف ، والله تعالى أعلم بالصواب .

[٣٨٨] - ضعيف . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٩٧٨) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في التشديد =

= عند الموت ؛ عن قتيبة بهذا الإسناد وقال : (حديث حسن غريب) ، ونقل المزي قوله : (غريب) وهو الأقرب للصواب .

وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة (رقم ١٠٩٣) باب ما يقول عند الموت عن سليمان بن داود عن ابن وهب عن الليث عن ابن الهادي - به ، وأخرجه أيضاً في كتاب الوفاة (رقم ٢٥) بهذا الإسناد ، ولم يذكره المزي في التحفة .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٦٢٣) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ذكر مرض رسول الله ﷺ عن أبي بكر بن أبي شيبة عن يونس بن محمد عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن موسى بن سرجس - به . هكذا وقع عند ابن ماجه !! .

ومدار الخبر على موسى بن سرجس ؛ لم يوثقه أحد فهو مجهول ، وقال عنه الحافظ : (مستور) ، على قوله بأنه قد روى عنه اثنان هما يزيد بن عبد الله بن الهادي ، ويزيد بن أبي حبيب ، ولكن الحافظ نفسه قد حقق - في النكت الظراف - القول بأن ذكر (يزيد بن أبي حبيب) خطأ ، فقال : (فاحتمل أن يكون من ابن ماجه فعله كان في أصله عن أبي بكر - به غير منسوب (يعني (يزيد) فقط) ، فنسبه من قبل نفسه لكون الليث مصرياً ، ويزيد بن أبي حبيب ، ثم راجعت (مسند ابن أبي شيبة) فوجدت الأمر كما ظننت ، فأخرجه في مسند عائشة : حدثنا يونس بن محمد ثنا الليث ثنا يزيد عن موسى بن سرجس ... فذكره ، ويزيد هذا هو ابن عبد الله بن الهادي ؛ لا ابن أبي حبيب) .

قلت : ويؤيده رواية ابن سعد الآتية فإنه رواه عن يونس بن محمد المؤدب عن ليث بن سعد عن ابن الهادي ... ولذا لم يذكر البخاري في تاريخه الكبير (٢٨٥/١/٤) - في ترجمة موسى بن سرجس - من الرواة عنه سوى ابن الهادي ، وقد وقع في المطبوعة (ابن المنادي) وهو خطأ .

وباقى رجال الإسناد ثقات معروفون ، قتيبة هو ابن سعيد ، والليث هو ابن سعد الفهمي المصري ، والقاسم بن محمد هو ابن أبي بكر الصديق .

والخبر أخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في مصنفه (٢٥٨/١٠ - ٢٥٩) وفي مسنده كما سبق ، وأحمد في مسنده (٦٤/٦ ، ٧٠ ، ٧٧ ، ١٥١) ، وابن سعد في طبقاته (٤٧/٢/٢) ، وأبو يعلى (رقم ٤٥١٠ ، ٤٦٨٨) ، والطبري في تاريخه (١٩٧/٣ ، ١٩٨) ، والحاكم في مستدركه [٤٦٥/٢) ، (٥٦/٣ - ٥٧)] ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٠٧/٧) ، والخطيب في تاريخه (٢٠٨/٧) ، والمزي في تهذيب الكمال - في ترجمة موسى بن سرجس - ، كلهم من طريق ابن الهادي عن موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد - به .

وقال الحاكم : (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) وأقره الذهبي في الموضوعين !! ، وفيه نظر لحال موسى بن سرجس .

وكذا ما قاله الحافظ في الفتح (٣٦٢/١١) : (يسند حسن) !! ، وأتى لسند - فيه مجهول - بالحسن . وما يدل على نكارة لفظ هذا الحديث : ما أخرجه البخاري في صحيحه (٤٤٤٩ ، ٦٥١٠) ، وغيره - انظر الدرر (١٠٥/٦) - من حديث أم المؤمنين عائشة ... الحديث بطوله ، وفيه : (وبين يديه ركوة - أو علة - فيها ماء ، فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بها وجهه يقول : لا إله إلا الله ، إن للموت سكرات ...) وهناك فارق بين لا يخفى بين لفظ البخاري ، واللفظ الأول المنكر .

وسياتي إن شاء الله - خلال تحرير الحديث (رقم ٣٨٩) - لفظ الحديث من طريق ابن الهادي عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد عن أبيه عن عائشة .

[تنبيه] : قد أخرج ابن سعد (٤٧/٢/٢) مراسلاً من وجهين آخرين : من طريق جعفر بن محمد عن أبيه ... اللهم أعني على كرب الموت ...

ومن طريق عمر بن محمد بن عمر عن أبيه ... اللهم أعني على سكرات الموت ... وفي إسنادهما : =

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ :

رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ بِالْمَوْتِ ، وَعِنْدَهُ قَدَحٌ فِيهِ مَاءٌ ، وَهُوَ يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْقَدَحِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى مُنْكَرَاتِ أَوْقَالَ : عَلَى (١) سَكَرَاتِ الْمَوْتِ» .

[٣٨٩] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ (٢) الْبَزَّارُ ، ثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

قوله (سَكَرَاتِ الموت) : هي شذائد الموت وآلامه ، جمع سَكْرَةٍ ، والسكر : حالة تعرض بين المرء وعقله ، ويطلق في الغضب والعشق والألم والنعاس والغشي الناشئ عن الألم وهو المراد هنا .

= محمد بن عمر الواقدي ، وهو متروك متهم بالكذب .

(١) سقطت من ط .

(٢) في الأصل : (صباح) .

[٣٨٩] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٩٧٩) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في التشديد عند الموت ؛ عن الحسن بن الصباح البغدادي بهذا الإسناد ، وسكت عليه . وفي إسناده عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج لم يوثقه غير ابن حبان فقد ذكره في الثقات (٩٠/٧) ، فهو مجهول ، وأبوه العلاء بن اللجلاج وثقه العجلي وابن حبان ، ومبشر بن إساعيل : صدوق ، وشيخ المصنف صدوق بهم ، وقد ورد الحديث من طريق آخر ينحوه كما سيأتي إن شاء الله تعالى .

والحديث أخرجه أيضاً المزني في تهذيب الكمال - في ترجمة العلاء بن اللجلاج - من طريق عمر بن حفص بن ثابت عن أبيه عن العلاء بن اللجلاج عن ابن عمر عن عائشة - به .

وأخرجه ابن سعد في طبقاته (١٣/٢/٢) بسند ضعيف جداً عن رجل عن عائشة : معناه .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٤٤٦) ، والنسائي في المجتبى (رقم ١٨٣٠) وفي سننه الكبرى : كتاب الوفاة (رقم ٣٠) ، وأحمد (٦٤/٦ ، ٧٧) ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ١٤٦٦ ، ٣٨٢٧) ، كلهم من طريق الليث عن ابن الهادي عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : مات النبي ﷺ وإنه ليين حاقنتي وذاقنتي ، فلا أكره شدة الموت لأحد أبداً بعد النبي ﷺ .

وأخرج البخاري في صحيحه (رقم ٥٦٤٦) ، ومسلم (٤٤/٢٥٧٠) ، والترمذي في جامعه (رقم ٢٣٩٧) وصححه ، وابن ماجه في سننه (رقم ١٦٢٢) ، وأحمد (١٧٢/٦ - ١٧٣ ، ١٨١) ، والطيالسي (رقم ١٥٣٦) ، وابن سعد في طبقاته (١١/٢/٢ - ١٢) ، وأبو يعلى (رقم ٤٥٣٦) ، وابن حبان في صحيحه (٢٥٢/٤ - رقم ٢٩٠٧ - الإحسان) ، كلهم من طريق الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت : (ما رأيت أحداً أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ) .

وعند الطيالسي والترمذي وابن حبان بدون ذكر (مسروق) في الإسناد .

قال الحافظ في الفتح (٣٦٣/١١) : (وفي الحديث أن شدة الموت لا تدل على نقص في المرتبة ، بل هي للمؤمن إما زيادة في حسناته وإما تكفير لسيئاته) .

«لَا أَغْبِطُ أَحَدًا يَهْوَنُ مَوْتٍ بَعْدَ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ مَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -» .
 قَالَ أَبُو عِيسَى : سَأَلْتُ أَبَا زُرْعَةَ فَقُلْتُ لَهُ : مَنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ هَذَا ؟
 فَقَالَ (١) : هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ اللَّجْلَاجِ .

[٣٩٠] - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، ثنا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - هُوَ ابْنُ الْمُلَيْكِيِّ - عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :
 لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اخْتَلَفُوا فِي دَفْنِهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَيْئًا مَا نَسِيتُهُ ، قَالَ : «مَا قَبِضَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُحِبُّ
 أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ» . اذْفَنُوهُ فِي مَوْضِعٍ فِرَاشِهِ .

قوله (لا أغبط) : الغبط : حسد خاص ، يقال : غَبَطْتُ الرجلَ أَغْبِطُهُ غَبْطًا ، إذا اشتبهت
 أن يكون لك مثل ماله وأن يدوم عليه ما هو فيه . وحسَدته أحسده حسداً إذا اشتبهت أن يكون لك
 ماله ، وأن يزول عنه ما هو فيه .

قوله (حاقتي) : الحاقنة : المطمئن بين الترقوة والخلق .
 (ذاقتي) : نفرة الذقن ، ويقال الذقن ، وقيل ما يناله الذقن من الصدم ، وقال أبو عبيد :
 طرف الحلقوم .

فائدة : قال الحافظ في الفتح (١/٥٢٩ - ٥٣٠) : (وإذا حمل دفنه في بيته على الاختصاص لم
 يبعد نهي غيره عن ذلك ، بل هو متجه لأن استمرار الدفن في البيوت ربما صيرها مقابر فتصير الصلاة
 فيها مكروهة) .

(١) في الأصل : (قال) .
 [٣٩٠] - صحيح لغيره . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٠١٨) : كتاب الجنائز ، باب (رقم ٣٣) ،
 عن أبي كريب بهذا الإسناد ، وقال : (غريب) .
 وفي سنده عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي وهو ضعيف ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وللحديث
 شواهد يصح بها ، وقد ذكرت طرفاً منها في كتاب (الفصول في سيرة الرسول) بتحقيقي (ص ١٥٣) .
 والحديث أخرجه أيضاً أبو يعلى (رقم ٤٥) ، والمروزي في (مسند أبي بكر) (رقم ٤٣) ، والبغوي في
 شرح السنة (رقم ٣٨٣٢) ، كلهم من طريق أبي معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر - به - .
 وله شاهد : وقد أخرجه ابن ماجه (رقم ١٦٢٨) ، وابن سعد في طبقاته (٧١/٢/٢) ، والمروزي (رقم
 ٢٦ ، ٢٧) ، وأبو يعلى (رقم ٢٢ ، ٢٣) ، والطبري في تاريخه (٢١٣/٣) ، وابن عدي في (الكامل)
 (٧٦٠/٢) ، والبيهقي في (الدلائل) (٧/٢٦٠) ، وابن إسحاق في السيرة (٤١٧/٤ - ٤١٨) ، كلهم من
 طريق حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس عن أبي بكر مرفوعاً : (ما قبض نبي إلا دفن حيث
 يقبض) .

[٣٩١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَعبَّاسُ العنبريُّ ، وَسَوَّارُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ قَالُوا : أَنَا^(١) يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -] [٢] .
«أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعْدَ مَا مَاتَ» .

= وفي سننه حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس الهاشمي وهو ضعيف . وأخرجه ابن سعد (٧١/٢/٢) من طريق داود بن الحصين عن عكرمة - به ، ولكن في الطريق إليه ؛ الواقدي وهو متروك . وشاهد آخر : من حديث سالم بن عبيد عن أبي بكر موقوفاً بسند صحيح وله حكم الرفع ، وسيأتي تحريجه هنا (رقم ٣٩٧) ، وهو مخرج أيضاً في تفسير النسائي (رقم ٢٣٩) .
وشاهد آخر : أخرجه ابن سعد في طبقاته (٧١/٢/٢) : بسند صحيح عن عائشة قالت : لما مات النبي ﷺ قالوا أين يدفن ؟ فقال أبو بكر : (في المكان الذي مات فيه) . وأخرجه ابن أبي الدنيا - كما في البداية (٢٦٦/٥) - من هذا الوجه .

وشاهد آخر : أخرجه أحمد (٧/١) ، وابن أبي شيبه في مصنفه (٥٥٣/١٤ - ٥٥٤) ، والمروزي (رقم ١٠٥) ، من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن أبيه أن أصحاب النبي ﷺ لم يدروا أين يقبرون النبي ﷺ حتى قال أبو بكر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لن يقبر نبي إلا حيث يموت» . فأخروا فراشه وحفروا له تحت فراشه . وانظر كنز العمال (رقم ١٨٧٣٥ ، ١٨٧٥٩) . وعبد العزيز بن جريج فيه لين مع انقطاعه فإنه لم يدرك القصة .

وشاهد آخر : أخرجه ابن سعد (٧١ ، ٧٠/٢/٢) من طريق عمر بن ذر عن أبي بكر بن عمر بن حفص إن شاء الله (هكذا قال عمر بن ذر) عن أبي بكر قال : سمعت خليلي يقول : (ما مات نبي قط في مكان إلا دفن فيه) . ورجال إسناده ثقات غير أبي بكر بن عمر هذا ، أخشى أن يكون انقلب عليه الاسم ، وإنما هو أبو بكر بن حفص بن عمر بن سعد بن أبي وقاص - الثقة المعروف - واسمه عبد الله .
وله شواهد آخر : من طرق عن عروة بن الزبير ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ، ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبي بكر موقوفاً نحوه .
وهو في موطأ مالك (٢٣١/١) أنه بلغه فجاء أبو بكر الصديق فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه» ، . . .

وقد رواه ابن سعد في طبقاته (٧١/٢/٢) عن معن بن عيسى عن مالك - به .
وانظر دلائل النبوة للبيهقي (٢٥٩/٧ - ٢٦٢) ، وطبقات ابن سعد (٧٠/٢/٢ - ٧٢) ، وتفسير النسائي (رقم ٢٣٩) .

(١) في ط : (حدثنا) .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٣٩١] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٤٥٥ ، ٤٤٥٦ ، ٤٤٥٧) : كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته ، و(رقم ٥٧٠٩ ، ٥٧١٠ ، ٥٧١١) : كتاب الطب ، باب اللدود ، وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ١٨٤٠) : كتاب الجنائز ، باب تقبيل الميت ، وأخرجه أيضاً في سننه الكبرى : كتاب الوفاة (رقم ٣٥) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٤٥٧) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في تقبيل الميت ، من طرق عن يحيى بن سعيد القطان عن سفیان الثوري - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٥٥/٦) ، وابن أبي شيبه في مصنفه [٣٨٥/٣) ، (٥٥٨/١٤) ، وابن حبان في =

[٣٩٢] - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ ، ثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارِ ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابُنُوسٍ ، عَنْ عَائِشَةَ :

« أَنَّ أَبَا بَكْرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا] - ^(١) دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - بَعْدَ وَفَاتِهِ فَوَضَعَ فَمَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى سَاعِدَيْهِ وَقَالَ : وَأَنْبِيَائُهُ وَأَصْفِيَائُهُ وَأَخْلِيَائِهِ » .

[٣٩٣] - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالٍ الصَّوَّافُ البَصْرِيُّ ، ثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ، عَنْ

= صحيحه (١٤/٥) رقم ٣٠١٨ - الإحسان) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ١٤٧١) ، كلهم من طريق يحيى القطان عن الثوري - به .

وأخرج البخاري في صحيحه (رقم ١٢٤١ ، ٣٦٦٧ ، ... ، ...) ، والنسائي في المجتبى (رقم ١٨٣٩ ، ١٨٤١) ، وابن ماجه في سننه (رقم ١٦٢٧) ، وأحمد (١١٧/٦) ، وابن سعد في طبقاته (٥٦٢/٢) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٢١٥٥ - موارد) ، (١٤/٥) رقم ٣٠١٩ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٤٠٦/٣) ، وغيرهم ، من طرق عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مختصراً ومطولاً ، وفيه : (... أقبل أبو بكر ... فتميم النبي ﷺ فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله ...) .

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه (رقم ٦٧٧٤) ، وأحمد (٣٣٤/١ ، ٣٦٧) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٠٧٢٣) ، كلهم من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ابن عباس : أن أبا بكر أتى البيت الذي مات فيه رسول الله ﷺ وهو في بيت عائشة فكشف عن وجهه ... ثم أكب عليه وقبله .. وله غير هذه الطرق ، وانظر ما سيأتي أيضاً (رقم ٣٩٢) . وقد جاء عن غير واحد من الصحابة عن أبي بكر - به .

(١) ما بين المعقوفين سقط من ط .

[٣٩٢] - إسناده حسن . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

ورجال إسناده ثقات غير يزيد بن بابنوس ؛ لم يرو عنه غير أبي عمران عبد الملك بن حبيب الجوني البصري ، وذكره ابن حبان في الثقات (٥٤٨/٥) ، وترجمه البخاري في الكبير (٣٢٣/٢/٤) وقال : (كان من الشيعة الذين قاتلوا علياً) ، وقال ابن عدي في (الكامل) (٢٧٣٢/٧) : (سمع عائشة ... أحاديثه مشاهير) ، وقال أبو حاتم : (مجهول) - كما في التهذيب ، وقد ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢٥٤/٩) ولم يذكر عن أبيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال أبو داود : (كان شيعياً) ، وقال الدارقطني (رقم ٥٥٩ - سؤالات البرقاني) : (بصري لا بأس به) ، وقال الحافظ : (مقبول) يعني عند المتابعة وإلا فليّن كما ذكر في مقدمة التقریب .

والتحقيق أنه - إن شاء الله تعالى - حسن الحديث ، كما سبق أن ذكرته في تفسير النسائي (رقم ٣٧٠) ومن عرفه حجة على من لم يعرفه ، وكونه من الشيعة لا يقدر في هذا الرواية .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٣١/٦ ، ٢١٩ - ٢٢٠) مختصراً ومطولاً ، وابن سعد في طبقاته (٥٢/٢/٢) ، وأبو يعلى (رقم ٤٨) ، كلهم من طريق أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس - به .

وفي الموضوع الأول (المختصر كما ها هنا) : (صدغيه) بدلاً من (ساعديه) .

وانظر الحديث السابق (رقم ٣٩١) .

[٣٩٣] - حسن صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٣٦١٨) : كتاب المناقب ، باب في فضل =

ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ :

«لَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَدِينَةَ ، أَضَاءَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، أَظْلَمَ مِنْهَا كُلُّ شَيْءٍ ، وَمَا نَفَضْنَا أَيْدِينَا مِنَ (١) التُّرَابِ وَإِنَّا لَفِي دَفْنِهِ [- ﷺ -] (٢) حَتَّى أَنْكَرْنَا قُلُوبَنَا » .

[٣٩٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ، ثنا عَامِرُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ،

= والحديث يبين مدى اللوعة والحزن بفقد أكرم الرسل ﷺ ، وأنها كانت ساعة شديدة حتى أنكروا أنفسهم من شدة الحزن وانقطاع الوحي وفقد الصحة .

النبي ﷺ ، عن بشر بن هلال الصواف بهذا الإسناد ؛ وقال : (هذا حديث غريب صحيح) . وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٦٣١) : كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، بنفس إسناد المصنف .

وإسناده حسن ، فإن جعفر بن سليمان الضبعي صدوق - وقد أخرج له مسلم - وقد تربع ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وله شاهد يصح به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٢٢١/٣ ، ٢٦٨) ، وابن سعد في طبقاته (٥٩/٢/٢) ، وعبد بن حميد (رقم ١٢٨٩ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٣٢٩٦ ، ٣٣٧٨) ، وابن حبان في صحيحه [(رقم ٢١٦٢ - موارد) ، (٢١٨/٨ / رقم ٦٦٠٠ - الإحسان)] ، والحاكم (٥٧/٣) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٦٥/٧) ، والبخاري في (شرح السنة) (رقم ٣٨٣٤) ، من طرق عن جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت - به .

وقد رواه الكديمي - كما في البداية (٢٧٤/٥) - بلفظ مغاير . وقال الحاكم : (هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه) ، وأقره الذهبي في تلخيصه . ولم ينفرد به جعفر بن سليمان ، بل قد تابعه حماد ببعضه :

وأخرجه أحمد (١٢٢/٣ - ١٢٣ ، ٢٤٠ ، ٢٨٧) ، والدارمي (٤١/١) ، والحاكم (٥٧/٣) وصححه على شرط مسلم وأقره الذهبي ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٦٥/٧ - ٢٦٦) ، كلهم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ، وسنده صحيح . ولفظ الدارمي : (شهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يوماً قط كان أحسن ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه رسول الله ﷺ ، وشهدته يوم موته فما رأيت يوماً كان أقبح ولا أظلم من يوم مات فيه رسول الله ﷺ) .

وله شاهد : أخرجه البزار (رقم ٨٥٣ - كشف) ، وابن عساكر - كما في البداية (٢٧٤/٥) - ، من حديث أبي سعيد الخدري قال : (ما عدا [أن] واريننا رسول الله ﷺ في التراب فأنكرنا قلوبنا) .

وذكره السيوطي في الخصائص الكبرى (٢٧٨/٢) وقال : (بسند صحيح) ، والزيادة منه ، وليست في كشف الأستار .

وذكره الهيثمي في المجمع (٣٨/٩) وقال : (رجاله رجال الصحيح) .

قلت : وسنده حسن ، لحال مسلمة بن علقمة ، فإنه صدوق له أوهام كما قال الحافظ في التقریب ، وقال الحافظ في الفتح (١٤٩/٨) : (أخرجه البزار بسند جيد) .

وقال الحافظ : «يريد أنهم وجدوها تغيرت عما عهدوه في حياته من الألفة والصفاء والركة ؛ لفقدان ما كان يدهم به من التعليم والتأديب .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من ط .

(١) في الأصل : (عن) .

[٣٩٤] - صحيح . هكذا أورده المصنف باختصار ، وقد تفرد به - دون باقي الستة - من هذا الوجه عن ==

عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ :

«تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ» .

[٣٩٥] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ،

عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

«قَبِضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، فَمَكَثَ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَيْلَةَ الْاِثْنَاءِ وَدُفِنَ مِنَ

اللَّيْلِ . [وَقَالَ سُفْيَانُ وَغَيْرُهُ^(١) : يُسْمَعُ صَوْتُ الْمَسَاحِيِّ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ» .

قوله (المساحي) : جمع مسحة ، وهي المجرفة من الحديد ، اسم آلة من السحو : وهو

الكشف والإزالة .

= هشام بن عروة .

وفي سنده عامر بن صالح بن عبد الله بن عروة الزبيري ؛ وهو متروك الحديث وقد أفرط فيه ابن معين فكذبه ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، شيخ المصنف هو البغدادي ، والحديث صحيح ؛ فقد جاء من غير وجه عن عائشة ، وله شواهد كثيرة ، ولذا قال الحافظ ابن كثير في البداية (٢٥٤/٥) : (لا خلاف أنه عليه السلام توفي يوم الاثنين) ، وقال الطبري في تاريخه (١٩٩/٣) : (فلا خلاف بين أهل العلم بالأخبار فيه أنه كان يوم الاثنين . . .) .

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١٣٨٧) : كتاب الجنائز ، باب موت يوم الاثنين عن معلى بن أسد عن وهيب عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : (دخلت على أبي بكر رضي الله عنه فقال : في كم كنتم النبي ﷺ ؟ قالت : في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة . وقال لها : في أي يوم توفي رسول الله ﷺ ؟ قالت : يوم الاثنين . . . فذكر الحديث بطوله .

وأخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٨/١) ، (٤٥/٦) ، (١١٨ ، ١٣٢) ، وعبد الرزاق في المصنف (رقم ٦١٧٦) ، وابن سعد في طبقاته (١٤٢/١/٣ - ١٤٣ ، ١٤٣) ، وعبد بن حميد (رقم ١٤٩٥ - منتخب) ، وأبو يعلى (رقم ٤٤٥١ ، ٤٤٩٥) ، والبيهقي في سننه [٩٩/٣) ، (٣١/٤) وفي (الدلائل) (٢٣٣/٧) ، وغيرهم ، من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه - به .

وله طرق أخرى عن عائشة ، ويشهد له ما سبق (رقم ٣٨٦) عن أنس ، وسيأتي (رقم ٣٩٥ ، ٣٩٦) ما يشهد له ، وفي الباب عن ابن عباس ، وعلي بن أبي طالب ، وجابر بن عبد الله البجلي ، وسهل بن سعد ، وعبد الله بن أبي أوفى ، وأم سلمة ، وغيرهم ، رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .

(١) في ط : (قال سفیان وقال غيره) ، والفارق بين لا يخفى .

[٣٩٥] - حسن . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وإسناده صحيح لكنه مرسل ، فإن جعفر بن محمد هو ابن علي بن زين العابدين ، وأبوه المعروف بالباقر وهو من التابعين ، وله شاهد يرتقي به إلى الحجية .

وقوله : (ودفن من الليل) أي ليلة الأربعاء .

وقد أخرجه البيهقي في (الدلائل) (٢٥٦/٧) من طريقين عن أبي جعفر محمد بن علي (أن

رسول الله ﷺ توفي يوم الاثنين ، فلبث ذلك اليوم وتلك الليلة ، ويوم الثلاثاء إلى آخر النهار) .

وله شاهد :

أخرجه أحمد في مسنده (١١٠/٦) من طريق ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة =

[٣٩٦] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : «تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَدُفِنَ يَوْمَ الثَّلَاثَةِ» .
 قَالَ أَبُو عِيسَى : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ .

[٣٩٧] - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) الْجَهْضَمِيُّ ، أَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، قَالَ :

= قالت : (توفي النبي ﷺ يوم الاثنين ودفن ليلة الأربعاء) .

وسنده حسن لولا عنعنة ابن إسحاق فإنه مدلس .

ورواه ابن إسحاق - كما في السيرة (٤/٤١٨) - حدثني عبد الله بن أبي بكر عن امرأته فاطمة بنت عمارة عن عمرة بنت عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة عن عائشة رضي الله عنها قالت : (ما علمنا بدفن رسول الله ﷺ حتى سمعنا صوت المساحي من جوف الليل من ليلة الأربعاء) . قال محمد بن إسحاق : وقد حدثني فاطمة هذا الحديث .

وفاطمة هي بنت محمد بن عمارة زوجة عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وأخرجها أيضاً أحمد (٦/٢٧٤) ، والطبري في تاريخه (٣/٢١٣ ، ٢١٧) ، والبيهقي في (الدلائل) (٧/٢٥٦) ، كلهم من طريق ابن إسحاق - به .

ورواته ثقات سوى ابن إسحاق فهو حسن الحديث إذا صرح ، وقد صرح هنا بالتحديث ، لكن فاطمة بنت محمد بن عمارة صاحبة عبد الله بن أبي بكر ، لم أقف لها على ترجمة ، سوى ما ذكره ابن سعد في طبقاته (٨/٣٦٤) ولم يذكر فيها جرحاً ولا تعديلاً ، وكانت في حجر أم المؤمنين عائشة ، ولم يذكرها الحافظ في (تعجيل المنفعة) ، ولا الحسيني في (الإكمال) وهي على شرطهما وقد روى زوجها عبد الله بن أبي بكر عن عمرة (ثقة) الكثير من الأحاديث ، ولكن هذا الحديث رواه عن زوجته عن عمرة .

ويشهد للحديث ما سبق في التخريج (رقم ٣٩٠) من طريق حسين بن عبد الله - وهو ضعيف - عن عكرمة عن ابن عباس مطولاً وفيه : (ثم دفن رسول الله ﷺ من وسط الليل ليلة الأربعاء) . وقال الحافظ ابن كثير في البداية (٥/٢٧١) : (والمشهور عن الجمهور ما أسلفناه من أنه عليه السلام توفي يوم الاثنين ودفن ليلة الأربعاء) ، وقال أيضاً : «والصحيح أنه مكث بقية يوم الاثنين ، ويوم الثلاثاء بكامله ، ودفن ليلة الأربعاء» .

[٣٩٦] - مرسل . تفرد به المصنف دون سائر الستة .

وهو ضعيف لإرساله فإن أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف تابعي جليل لم يدرك الوفاة النبوية ، وشريك بن أبي نمر ؛ فيه مقال ، وقال عنه الحافظ : (صدوق يخطئ) ، والباقي ثقات ، وهو مخالف للحديث السابق (رقم ٣٩٥) .

ولم يذكر الحافظ المزي هذا الحديث في المراسيل من (تحفة الأشراف) مع أنه على شرطه . وقد أخرجه أيضاً أبو زرعة الدمشقي في تاريخه (رقم ١٨) عن سعيد بن منصور حدثنا عبد العزيز بن محمد عن شريك عن أبي سلمة - به .

وأخرجه ابن سعد في طبقاته (٢/٥٨) عن عبد الله بن مسلمة بن قعنب وسعيد بن منصور ، كلاهما عن عبد العزيز بن محمد - به .

(١) سقطت من الأصل . (٢) في ط : (حدثنا) .

[٣٩٧] - صحيح . أخرجه النسائي في تفسيره (رقم ٢٣٩) وفي كتاب المناقب (ص ١٠٦ ب - مخطوط) =

ثَنَا سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ ، أَخْبَرَنَا عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ . عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ :

«أُغْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ فَأَفَاقَ ، فَقَالَ : «حَضَرَتِ الصَّلَاةُ» ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ فَقَالَ : «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ» (٢) لِلنَّاسِ أَوْ قَالَ : بِالنَّاسِ ، قَالَ : ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ فَقَالَ : «حَضَرَتِ الصَّلَاةُ» ؟ فَقَالُوا (٣) : نَعَمْ . فَقَالَ : «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ بَكَى فَلَا يَسْتَطِيعُ ؛ فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَهُ . قَالَ : ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ ، فَقَالَ : «مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَذِّنْ وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَإِنَّكُمْ صَوَاحِبُ أَوْ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ . قَالَ : فَأَمَرَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَجَدَ خِفَةً فَقَالَ : انظُرُوا لِي مَنْ أَتَى عَلَيَّ عَلَيْهِ ، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ

قوله (رجل أسيف) : هو الرجل الرقيق الطبع ، سريع البكاء والحزن .

= من سننه الكبرى مختصراً ، وابن ماجه في سننه (رقم ١٢٣٤) : كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ما جاء في صلاة رسول الله ﷺ في مرضه ، واقتصر على قطعة منه حتى قوله : (. . . ثم إن رسول الله ﷺ قبض) ، كلاهما عن نصر بن علي الجهضمي بنفس إسناده المصنف .

وإسناده صحيح ، رجاله ثقات كلهم ، ونبيط بن شريط صحابي صغير ، وسالم بن عبيد صحابي أيضاً رضي الله عنهما وعن الصحابة أجمعين .

وقال ابن ماجه عقب الحديث : (هذا حديث غريب ، لم يحدث به غير نصر بن علي) ١ . هـ . قلت : بل تابعه غيره كما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وقد صحح إسناده البوصيري في الزوائد (٤٠٦/١) ، وقال الحافظ : في الفتح (٥٢٩/١) : (إسناده صحيح لكنه موقوف) . قلت : وله حكم الرفع ، والله تعالى أعلم . والحديث أخرجه أيضاً النسائي في الكبرى : كتاب الوفاة (رقم ٤٢ ، ٤٥) بتمامه ومختصراً ، عن قتيبة بن سعيد عن حميد بن عبد الرحمن عن سلمة بن نبيط - به .

وقد أخرجه أيضاً عبد بن حميد (رقم ٣٦٥ - منتخب) ، ويحثل في (تاريخ واسط) (ص ٥٧ - ٥٨) ، وابن خزيمة في صحيحه (رقم ١٥٤١ ، ١٦٢٤) ، والطبراني في الكبير (رقم ٦٣٦٧) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٧١/١) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٥٩/٧) ، من طرق عن سلمة بن نبيط عن نعيم بن أبي هند - به . وعزاه السيوطي في (الدر المنثور) (٢٤٣/٣) لابن أبي حاتم ، وعزاه في (الخصائص الكبرى) (٢٧٨/٢) للبيهقي ، وفاته العزولباقي من ذكرنا .

ولبعض الحديث وفقراته شواهد في الصحيح عن غير واحد من الصحابة . وانظر ما سبق هنا (٣٩٠) ، وتفسير النسائي (رقم ٢٣٩) .

(١) في ط (حدثنا) . (٢) في ط : (أن يصلي) .

(٣) في الأصل : (قالوا) .

وَرَجُلٌ آخَرُ فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَنْكُصَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَثْبُتَ مَكَانَهُ حَتَّى يَقْضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَبِضَ فَقَالَ (١) : عُمَرُ : وَاللَّهِ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - (١) قَبِضَ إِلَّا ضَرْبَتُهُ بِسَيْفِي هَذَا . قَالَ : وَكَانَ النَّاسُ أُمِّيِّينَ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ نَبِيٌّ قَبْلَهُ فَأَمْسَكَ النَّاسُ ، فَقَالُوا (٢) : يَا سَلَامُ انْطَلِقْ إِلَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَادْعُهُ ، فَاتَّيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَاتَّيْتُهُ أَبْكِي دَهْشًا ، فَلَمَّا رَأَانِي قَالَ : أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . قُلْتُ : إِنَّ عُمَرَ يَقُولُ ؛ لَا أَسْمَعُ أَحَدًا يَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَبِضَ إِلَّا ضَرْبَتُهُ بِسَيْفِي هَذَا ، فَقَالَ لِي : انْطَلِقْ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَجَاءَ هُوَ (٣) وَالنَّاسُ قَدْ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ (٤) : يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْرَجُوا (لِي) فَأَفْرَجُوا لَهُ فَجَاءَ حَتَّى أَكَبَّ عَلَيْهِ وَمَسَّهُ ، فَقَالَ : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ ثُمَّ قَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - (٥) أَقْبِضْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : نَعَمْ فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ ، قَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ : أَيُصَلِّي (٦) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ ؛ نَعَمْ ، فَقَالُوا : وَكَيْفَ قَالَ : يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيَكْبُرُونَ [وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ] (٧) ثُمَّ يَخْرُجُونَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ قَوْمٌ فَيَكْبُرُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ حَتَّى يَدْخُلَ النَّاسُ ، قَالُوا : يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ : أَيُذْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالُوا : أَيْنَ ؟ قَالَ : فِي الْمَكَانِ الَّذِي قَبِضَ اللَّهُ فِيهِ رُوحَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَقْبِضْ رُوحَهُ إِلَّا فِي مَكَانٍ طَيِّبٍ فَعَلِمُوا أَنَّ قَدْ صَدَقَ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يُغَسِّلَهُ بَنُو أَبِيهِ وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ يَتَشَاوَرُونَ فَقَالُوا : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ نُدْخِلْهُمْ مَعَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ

قوله (ذهب لينكص) : النكوص : الرجوع إلى الوراء ، وهو القهقري .

قوله (فأمسك الناس) : يعني عن الكلام بموت النبي ﷺ أو بعدم موته .

قوله (أكب عليه) : التزمه وعانقه .

قوله (بنو أبيه) : أي عصبته .

(١) سقطت من الأصل .

(٢) في الأصل : (قالوا) .

(٣) سقطت من ط .

(٤) في الأصل : (قال) .

(٥) ما بين المعقوفين سقط من ط . (٦) في الأصل : (لتصلي) . (٧) في الأصل : (ويدعون ويصلون) .

الْخُطَابِ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (١) : مَنْ لَهُ مِثْلُ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ (٢) ؟ ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ (٣) يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا . مَنْ هُمَا ؟ قَالَ : ثُمَّ بَسَطَ يَدَهُ فَبَايَعُوهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ بَيْعَةً حَسَنَةً جَمِيلَةً .

[٣٩٨] - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ شَيْخُ بَاهِلِيٍّ قَدِيمُ بَصْرِيٍّ ، ثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ :

«لَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ كَرْبِ الْمَوْتِ مَا وَجَدَ قَالَتْ (٤) فَاطِمَةُ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] (٥) : وَاكْرَبَاهُ ؛ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : «لَا كَرْبَ عَلَى أَبِيكَ بَعْدَ الْيَوْمِ . إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ مِنْ أَبِيكَ مَا لَيْسَ بِتَارِكٍ مِنْهُ أَحَدًا ، الْمَوَافَاةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» .

-
- (١) سقطت من ط . (٢) في الأصل : (الثلاث) . (٣) في الأصل : (إذا) وهو خطأ . (٤) في الأصل : (فقال) . (٥) سقطت من الأصل .
- [٣٩٨] - صحيح . أخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ١٦٢٩) : كتاب الجنائز ، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ ، عن نصر بن علي بهذا الإسناد ومثله .
- وسنده حسن ، فإن عبد الله بن الزبير ، قال عنه أبو حاتم - كما في الجرح والتعديل (٥٦/٥) - : (لا يعرف بمجهول) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وروى عنه جمع ، وقال الدارقطني : (صالح) ، وقال الذهبي في المغني : (حسن الحديث) ، وقال الحفاظ : (مقبول) ، على أنه قد توبع كما سيأتي إن شاء الله تعالى .
- والحديث أخرجه أيضاً أبو يعلى (رقم ٣٤٤١) عن نصر بن علي الجهضمي - به . وعند أبي يعلى : (موافاته يوم القيامة) .
- وأخرجه أحمد (١٤١/٣) عن أبي النضر وخلف - فرقهما - كلاهما عن المبارك بن فضالة عن ثابت عن أنس قال : لما قالت فاطمة ذلك - يعني لما وجد رسول الله ﷺ من كرب الموت ما وجد - قالت فاطمة : واكرباه . قال رسول الله ﷺ : (يا بنية إنه قد حضر بأبيك ما ليس الله بتارك منه أحداً لموافاة يوم القيامة) . وقد صرح المبارك بن فضالة بالتحديث - في طريق خلف - فزالت شبهة تدليسه .
- وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٤٦٢) ، والنسائي في المجتبى (رقم ١٨٤٤) ، وابن ماجه في سننه (رقم ١٦٣٠) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٦٦٧٣) ، وأحمد (١٩٧/٣) ، وأبو يعلى (رقم ٣٣٨٠) ، وابن سعد في طبقاته (٨٣/٢/٢) ، والدارمي (٤٠/١ - ٤١) ، وابن حبان في صحيحه (٢١٤/٨) رقم ٦٥٨٧ ، ٦٥٨٨ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٧١/٤) ، والطبراني في الصغير (١١٢/٢) ، وفي معجمه الكبير (ج ٢٢ / رقم ١٠٢٩) ، والبعثي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٣١) ، من طرق عن ثابت عن أنس مطولاً ومختصراً ، وعند البخاري وغيره زيادة (يا أنس ، أطابت نفوسكم أن تحثوا على رسول الله ﷺ التراب) ؟ . وليس عندهم : (... موافاته يوم القيامة) .
- وأخرجه أبو يعلى (رقم ٢٧٦٩) ، وابن حبان (٢١٠/٨) رقم ٦٥٧٩ - الإحسان) ، من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن عن أنس قال : لما نزل برسول الله الموت قالت فاطمة : واكرباه ، قال رسول الله ﷺ : «يا بنية لا كرب على أبيك بعد اليوم» .

[٣٩٩] - حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْبَصْرِيُّ ، وَنَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَا :

حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنُ بَارِقٍ الْحَنْفِيُّ قَالَ :

«سَمِعْتُ جَدِّي أَبَا أُمِّي سِمَاكَ بْنَ الْوَلِيدِ ، يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - [١] يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : «مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى (٢) بِهِمَا الْجَنَّةَ» ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - [٣] «فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ ؟ قَالَ : «وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَأْمُرُكَ» . قَالَتْ : فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أُمَّتِكَ قَالَ : «فَأَنَا فَرَطٌ لِأُمَّتِي لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي» .

قوله (فرط) : يقال : فَرَطَ يَقْرُطُ ، فهو فارط وفرط إذا تقدم وسبق القوم ليرتاد لهم الماء ويهيء لهم الدلاء والأرشية ، والمعنى هنا من مات له ولدان صغار ، وسمي الطفل فرطاً لأنه يتقدم والديه قبل موته .

= وفيه ضعف لعنعة المبارك بن فضالة ، والحسن البصري .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) سقطت من ط .

(٣) سقطت من الأصل .

[٣٩٩] - مقارب . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٠٦٢) : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من قدم ولداً ؛ عن نصر بن علي الجهضمي وأبي الخطاب بهذا الإسناد ثم قال : (هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق) .

ثم رواه : عن أحمد بن سعيد المرابطي حدثنا حبان بن هلال أنبأنا عبد ربه بن بارق فذكر نحوه . قلت : وفي سنده عبد ربه بن بارق ؛ وقد روى عنه جمع من الثقات والأئمة ، وذكره ابن حبان في الثقات (١٥٣/٧ - ١٥٤) ، وذكره البخاري في الكبير (٧٨/٢/٣) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقال أحمد : (ما به بأس) وفي رواية : (ما أرى به بأساً) ، وقال ابن معين - كما في رواية الدوري (٢٢٤/٤) / رقم (٤٠٧٥) - : (ليس بشيء) ، وأثنى عليه - عمرو بن علي - خيراً ، وقال النسائي : (ليس بالقوي) ، وقال الساجي : (سمعت الحارثي يحدث عنه بمناكير) ، وقال الحافظ : (صديق بخطيء) ، وانظر ترجمته في التهذيب وفروعه ، والجرح والتعديل (٤٣/٦) ، والميزان (٥٤٤/٢) ، يتبين أن فيه ضعفاً .

وفي سنده أبو زُمَيْل سِمَاكَ بْنَ الْوَلِيدِ الْحَنْفِيُّ ؛ وليس به بأس ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، فالإسناد مقارب أو محتمل للتحسين ، والله تعالى أعلم بالصواب .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٣٣٤/١ - ٣٣٥) ، وأبو يعلى (رقم ٢٧٥٢) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٨٨٠) ، والبيهقي في سننه (٦٨/٤) ، والخطيب في تاريخه (٢٠٨/١٢) ، والبعوني في (شرح السنة) (رقم ١٥٥٠) ، من طرق عن عبد ربه بن بارق عن سِمَاكَ بْنَ الْوَلِيدِ - به . وأخرجه الضياء في المختارة - كما ذكره شيخنا العلامة الألباني في مختصره (رقم ٣٣٥) - من هذا الوجه ، وليس بحوزي الآن .

والحديث صحيح إسناده الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند (رقم ٣٠٩٨) ، وقد ذكره الحافظ في فتح الباري (١١٩/٣) ضمن أحاديث ساقها ، ثم قال : (وليس في شيء من هذه الطرق ما يصلح للاحتجاج) .

بَابُ مَا جَاءَ فِي مِيرَاثِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

[وفيه (٧) أحاديث]

[٤٠٠] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثنا إِسْرَائِيلُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ (١) الْحَارِثِ - أَخِي جُوَيْرِيَةَ - لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ : « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً » .

[٤٠١] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] (٢) قَالَ : « جَاءَتْ فَاطِمَةُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] (٣) فَقَالَتْ : مَنْ يَرِثُكَ ؟ فَقَالَ أَهْلِي وَوَلَدِي فَقَالَتْ : مَا لِي لَا أَرِثُ أَبِي ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

(١) سقطت من الأصل .

[٤٠٠] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٧٣٩) : كتاب الوصايا ، باب الوصايا وقول النبي ﷺ «وصية الرجل مكتوبة عنده» ، و(رقم ٢٨٧٣) : كتاب الجهاد ، باب بغلة النبي ﷺ البيضاء ، و(رقم ٢٩١٢) باب من لم ير كسر السلاح عند الموت ، و(رقم ٣٠٩٨) : كتاب فرض الخمس ، باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته ، و(رقم ٤٤٦١) : كتاب المغازي ، باب مرض النبي ﷺ ووفاته . وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٣٥٩٤ - ٣٥٩٦) : كتاب الأحباس ، الباب الأول ، من طرق عن أبي إسحاق السبيعي عن عمرو بن الحارث رضي الله عنه .

وأخرجه أيضاً أحمد (٢٧٩/٤) ، وابن سعد في طبقاته (٨٧/٢/٢) ، وأبو القاسم البغوي في (الجدليات) (رقم ٢٦٣١) ، وعمر بن شبة في (تاريخ المدينة) (ج ١ / ص ٢٠٠) ، والطبراني في الكبير (ج ١٧ / رقم ٩٢ - ٩٤) ، والدارقطني في سننه (١٨٥/٤) ، والبيهقي في (الدلائل) (٢٧٣/٧) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٣٥) ، من طرق عن أبي إسحاق السبيعي عن عمرو بن الحارث رضي الله عنه . ويشهد للحديث ما سيأتي (رقم ٤٠٦) عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها .

(٢) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٤٠١] - إسناده حسن . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٦٠٨) : كتاب السير ، باب ما جاء في تركه رسول الله ﷺ ؛ عن محمد بن المثنى بهذا الإسناد ؛ وقال : (حديث حسن غريب) .
ورجاله ثقات غير محمد بن عمرو بن علقمة الليثي فهو صدوق له أوهام ، أبو الوليد هو هشام بن =

يَقُولُ : لَا نُورُثُ وَلَكِنِّي أَعُولُ مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعُولُهُ ، وَانْفِقُ عَلَى مَنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَنْفِقُ عَلَيْهِ .

[٤٠٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَنْبَرِيُّ - أَبُو غَسَّانَ - ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ، أَنَّ الْعَبَّاسَ وَعَلِيًّا جَاءَا إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ ؛ يَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ : أَنْتَ كَذَا أَنْتَ كَذَا فَقَالَ عُمَرُ لَطَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدَ - [رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ] - ^(١) :

أَنْشِدُكُمْ ^(٢) بِاللَّهِ أَسْمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ :

«كُلُّ مَالٍ نَبِيِّ صَدَقَةٍ إِلَّا مَا أُطْعِمَهُ . إِنَّا لَا نُورِثُ» - وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ .

قوله (أنشدكم بالله) : أسألكم وأقسم عليكم بالله .

= عبد الملك الطيالسي ، وقد روي مرسلًا .

فقد أخرجه أحمد [(١٠/١) ، (١٣) ، (٣٥٣/٢)] من طريق حماد بن سلمة وعبد الوهاب بن عطاء الخفاف - فرقهما - ، والمروزي في (مسند أبي بكر) (رقم ٥٤) من طريق الخفاف ، والبخاري في (البحر الزخار) من طريق الخفاف ، وحماد بن إسحاق في (تركة النبي) (ص ٨١) من طريق حماد بن سلمة ، والبيهقي في سننه (٣٠٢/٦) من طريق عطاء وحماد بن سلمة - فرقهما - ، كلاهما عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه .

وفي الموضوع الأول عند أحمد سقط ذكر أبي هريرة ، كما في النسخة المطبوعة .

وقال البزار : (وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه فوصله إلا حماد بن سلمة ، وعبد الوهاب ، وغيرهما يرويه عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة مرسلًا) .

يعني بدون ذكر أبي هريرة ، وكذا قال الترمذي نحو هذا في جامعه .

وقد رواه البيهقي في سننه (٣٠٢/٦) من طريق عبد الواحد بن غياث عن حماد بن سلمة - به ، لم يذكر أبا هريرة .

وقد أخرجه عمر بن شبة في (تاريخ المدينة) (ج ١ / ص ١٩٨ - ١٩٩) حدثنا القعنبي ، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة : أن فاطمة بنت رسول الله ﷺ أتت أبا بكر ... الحديث .

وللحديث شواهد يأتي ذكرها في هذا الباب إن شاء الله تعالى .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : (نشدتكم) .

[٤٠٢] - حسن . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٩٧٥) : كتاب الخراج والإمارة والفقه ، باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال ؛ عن عمرو بن مرزوق أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي الْبَخْتَرِيِّ قال : سمعت حديثاً من رجل فأعجبني ، فقلت : اكتبه لي ، فأق به مكتوباً مزبراً : دخل العباس وعليّ على عمر ، وعنده طلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد ، وهما يختصمان ، فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن وسعد : ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال : «كل مال النبي ﷺ صدقة إلا ما أطعمه أهله وكساهم =

[٤٠٣] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، ثنا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا -] (١) :

= نورث ؟ . قالوا : بلى ، قال : فكان رسول الله ينفق من ماله على أهله ويتصدق بفضله ، ثم توفي رسول الله ﷺ ، فوليها أبو بكر سنتين ، فكان يصنع الذي كان يصنع رسول الله ﷺ . ثم ذكر شيئاً من حديث مالك بن أوس .

وفي سنده مبهم ، وباقي رجال الإسناد ثقات ، وكذا إسناد المصنف إلا أنه منقطع ، وأبو البختري هو سعيد بن فيروز الطائي وهو ثقة لكنه كثير الإرسال .

وللحديث شاهد يرتقي به إلى الحجية ، وقد حسنه السيوطي كما في فيض القدير (٢٩/٥) . أما الشطر الأخير «إنا لا نورث» فصحيح لا ريب ، وانظر ما سبق (رقم ٤٠١) ، وما سيأتي (رقم ٤٠٣ - ٤٠٥) .
والحديث أخرجه أيضاً الطيالسي (رقم ٦١) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) (٢٠٧/١) ، والبيهقي في سننه (٢٩٩/٦ - ٣٠٠) ، كلهم من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري سمعت حديثاً من رجل فأعجبني ... فذكره .

ووقع في كتاب (تاريخ المدينة) : (سمعت أبا الضرير ...) بدلاً من (سمعت أبا البختري ...) .
وأخرجه ابن شبة (٢٠٦/١ - ٢٠٧) بإسقاط الرجل المبهم ، كرواية المصنف ها هنا ، وساق القصة بتامها .

ويشهد للحديث ما أخرجه أحمد (٤/١ / رقم ١٤) ، وأبو داود في سننه (رقم ٢٩٧٣) ، والمروزي في (مسند أبي بكر) (رقم ٧٨) ، وغيرهم ، من طريق الوليد بن جميع عن أبي الطفيل قال : جاءت فاطمة إلى أبي بكر ... القصة وفيها قال أبو بكر سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن الله عز وجل إذا أطعم نبياً طعمة فهي للذي يقوم من بعده» وسنده حسن لحال الوليد بن جميع ، وفي بعض ألفاظ القصة نكارة .
ويشهد له ما جاء في حديث عائشة مرفوعاً (... إنما يأكل آل محمد من هذا المال ...) ، وكذا في حديث عمر بن الخطاب : (إن أموال بني النضير كانت مما آفأ الله على رسوله ... فكان ينفق على أهله منه نفقة سنة ، وما بقي منه جعله عدة في سبيل الله في السلاح والكراع) ... وكلاهما صحيح .
ويشهد للحديث أيضاً ما مضى ، وما سيأتي إن شاء الله تعالى ، وانظر الصحيحة (رقم ٢٠٣٨) .
(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٤٠٣] - صحيح . أخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٩٧٧) كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في صفائيا رسول الله ﷺ من الأموال ، من طريق حاتم بن إسماعيل عن أسامة بن زيد عن ابن شهاب - به .
وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٤٠٣٤) : كتاب المغازي ، باب حديث بني النضير ، و(رقم ٦٧٢٧ ، ٦٧٣٠) : كتاب الفرائض ، باب قول النبي ﷺ : «لا نورث ما تركنا صدقة» ، وأخرجه مسلم في صحيحه (٥١/١٧٥٨) : كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبي ﷺ : «لا نورث ما تركنا فهو صدقة» ، وأخرجه أبو داود (رقم ٢٩٧٦) : كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في صفائيا رسول الله ﷺ من الأموال ، والنسائي في الكبرى : كتاب الفرائض - كما في تحفة الأشراف (١٦٥٩٢) - ، من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة - به .

وأخرجه أيضاً مالك في الموطأ (٩٩٣/٢) ، وأحمد (١٤٥/٦ ، ٢٦٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٩٧٧٣) ، وابن سعد في طبقاته (٨٥/٢/٢) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) (٢٠٥/١) ، وحماد بن إسحاق في (تركة النبي) (ص ٨١) ، وابن حبان في صحيحه (ج ٨ / ص ٢٠٩ / رقم ٦٥٧٧ - الإحسان) ، والبيهقي في =

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : «لَا نُورَثُ : مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ» .

[٤٠٤] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -] ^(١) عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ :

«لَا يُقَسَّمُ وَرَثَتِي دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا . مَا تَرَكَتْ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ» .

[٤٠٥] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحَلَّالُ ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ :

= سننه (٣٠١/٦ ، ٣٠٢) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٣٩) ، من طرق عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها .
(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٤٠٤] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٢٧٧٦) : كتاب الوصايا ، باب نفقة القيم للوقف ، و (رقم ٣٠٩٦) : كتاب فرض الخمس ، باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته ، و (رقم ٦٧٢٩) : كتاب الفرائض ، باب قول النبي ﷺ «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ» . وأخرجه مسلم في صحيحه (٥٥/١٧٦٠) : كتاب الجهاد والسير ، باب قول النبي ﷺ «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ» . وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٩٧٤) : كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في صفايا رسول الله ﷺ من الأموال ، من طرق عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة - به .

وقال أبو داود : (مؤنة عاملي) يعني أكرّة الأرض .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (٢٤٢/٢ ، ٣٧٦ ، ٤٦٣ ، ٤٦٤) ، ومالك في الموطأ (٩٩٣/٢) ، والشافعي ، وابن سعد في طبقاته (٨٥/٢ - ٨٦) ، وحماد بن إسحاق في (تركة النبي ﷺ) (ص ٨٤) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) (٢٠١/١) ، وابن حبان في صحيحه (٨/ ص ٢٠٨ ، ٢٠٩ / رقم ٦٥٧٥ ، ٦٥٧٦ ، ٦٥٧٨ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٣٠٢/٦ ، ٦٥/٧) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٣٨) ، كلهم من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .
وأخرجه ابن شبة (٢٠١/١ - ٢٠٢) ، وحماد بن إسماعيل (ص ٨٥) ، من طريق الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة .

[٤٠٥] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٣٠٩٤ - طرفه ٢٩٠٤) : كتاب فرض الخمس ، باب فرض الخمس ، و (رقم ٤٠٣٣) : كتاب المغازي ، باب حديث بني النضير . . . و (رقم ٥٣٥٨) : كتاب النفقات ، باب حبس الرجل قوت سنة على أهله ، وكيف نفقات العيال ؟ ، و (رقم ٦٧٢٨) : كتاب الفرائض ، باب قول النبي ﷺ «لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ» ، و (رقم ٧٣٠٥) : كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما يكره من التعمق والتنازع والغلو في الدين والبدع .
= وأخرجه مسلم في صحيحه (٤٩/١٧٥٧ ، ٥٠) : كتاب الجهاد والسير ، باب حكم الفيء .

«دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَطَلْحَةُ وَسَعْدٌ وَجَاءَ عَلِيُّ
وَالْعَبَّاسُ يَخْتَصِمَانِ فَقَالَ لَهُمْ عُمَرُ: أَتَشُدُّكُمْ بِالَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ^(١) السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ
أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: «لَا نُورُثُ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةً»؟ فَقَالُوا: اللَّهُمَّ
نَعَمْ».

وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ .

[٤٠٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ

= وأخرجه أبو داود في سننه (رقم ٢٩٦٣ ، ٢٩٦٤) : كتاب الخراج والإمارة والفيء ، باب في صفايا
رسول الله ﷺ من الأموال .
وأخرجه المصنف في جامعه (رقم ١٦١٠) : كتاب السير ، باب ما جاء في تركة رسول الله ﷺ ؛
وصححه .

وأخرجه النسائي في الكبرى : كتاب الفرائض - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٠٦٣٢ ، ١٠٦٣٣) - .
من طرق عن الزهري عن مالك بن أنس بن أوس بن الحدثان - به .
وأخرجه النسائي في المجتبى (رقم ٤١٤٨) من طريق عكرمة بن خالد عن مالك بن أنس - به وهو في
سننه الكبرى أيضاً .

وأخرجه أيضاً أحمد (٤٨/١ ، ٤٩ ، ٦٠ ، ١٦٢ ، ١٧٩ ، ١٩١ ، ٢٠٨ ، ٢٠٩) ، وأبو يعلى (رقم
٢ ، ٣ ، ٤) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) (٢٠٢/١ - ٢٠٦ ، ٢٠٨) ، وحامد بن إسحاق في (تركة النبي)
(ص ٧٩) ، وابن سعد في طبقاته (٨٥/٢/٢) ، وعبد الرزاق في مصنفه (رقم ٩٧٧٢) ، وابن حبان في
صحيحه (٢٠٧/٨ / رقم ٦٥٧٤ - الإحسان) ، والبيهقي في سننه (٢٩٧/٦ - ٢٩٨ ، ٢٩٩ - ٢٩٨) ،
والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٢٧٣٨) ، والخطيب في تاريخه (٣٧٧/١٢) ، وغيرهم ، من طرق عن
الزهري عن مالك بن أنس - به .
ولهذا الحديث طرق وشواهد وهو حديث طويل ، وقد خرجنا بعضه في تفسير النسائي (رقم ٥٩٥ ،
٥٩٦) .

أما الجزء «لا نورث ما تركناه صدقة» ، فهو حديث متواتر: جاء عن عمر ، وعثمان ، وعلي ، وسعد بن
أبي وقاص ، وأبي بكر الصديق ، والعباس ، والزبير بن العوام ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبي هريرة ،
وطلحة ، وابن عباس ، وعائشة ، وحذيفة ، رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .
(١) في الأصل : (بقوة) .

[٤٠٦] - صحيح . تفرد به المصنف - دون باقي الستة - من هذا الوجه .
وإسناده حسن ، رجاله ثقات غير عاصم بن بهدلة بن أبي النجود فهو صدوق له أوهام ، وللحديث
طرق وشواهد يصحح بها ، وزيادة (العبد والأمة) صحيحة أيضاً .
والحديث أخرجه أيضاً أحمد في مسنده (١٣٦/٦ - ١٣٧) - وابن سعد في طبقاته (٨٧/٢/٢) ،
وعمر بن شبة في (تاريخ المدينة) (ج ١ / ص ٢٠٠) ، وابن حبان في صحيحه [رقم ٢١٦٤ ، ٢١٦٥ -
موارد] ، (٢٠٥/٨ / رقم ٦٥٧٢ - الإحسان) ، وأبو الشيخ في (أخلاق النبي) (ص ٢٨٢) ، والبيهقي في
(الدلائل) (٢٧٤/٧) ، من طرق عن عاصم عن زبّ بن حبّيش عن عائشة رضي الله عنها .
وأخرجه ابن شبة (ص ٢٠٠) ، وابن سعد في طبقاته (٨٧/٢/٢) ، والبيهقي في (الدلائل) =

عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ ، عَنْ عَائِشَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -] ^(١) قَالَتْ :
« مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - دِينَاراً وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شَاةً وَلَا بَعِيرًا قَالَ : وَأَشْكُ فِي
الْعَبْدِ وَالْأَمَةِ » .

= (٢٧٤/٧) ، من طريق مسعر عن عدي بن ثابت عن علي بن الحسين مرسلًا .
وأخرجه مسلم في صحيحه (١٨/١٦٣٥) ، وأبو داود في سننه (رقم ٢٨٦٣) ، والنسائي في المجتبى
(رقم ٣٦٢١ ، ٣٦٢٢) وفي الكبرى - كما في تحفة الأشراف (رقم ١٧٦١٠) - ، وابن ماجه في سننه (رقم
٢٦٩٥) ، وأحمد (٤٤/٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢٠٦/١١ - ٢٠٧) ، وابن سعد في طبقاته
(٤٩/٢/٢) ، وحماد بن إسحاق في (تركة النبي) (ص ٧٥) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) (ج ١/٢٠٠) ،
وأبو الشيخ (ص ٢٨١) ، وأبو يعلى (رقم ٤٥٤٢) ، والبيهقي في سننه (٢٦٦/٦) وفي (الدلائل)
(٢٧٣/٧) ، والبعوي في (شرح السنة) (رقم ٣٨٣٦ ، ٣٨٣٧) ، من طرق عن الأعمش عن أبي وائل عن
مسروق عن عائشة - به ، ولفظ مسلم : (ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً ولا درهماً ولا شاة ولا بعيراً ولا أوصى
بشيء) .

وله طرق أخرى عن عائشة ، وانظر سنن النسائي (رقم ٣٦٢٣) ، وأبو الشيخ (ص ٢٨٢) ، وغيرهما
وله شاهد من حديث ابن عباس :

وقد أخرجه أحمد في مسنده (٣٠٠/١ ، ٣٠١) ، وحماد بن إسحاق في (تركة النبي) (ص ٧٦) ، وابن
شبة (٢١١/١ - ٢١٢) ، وابن سعد في طبقاته (٨٧/٢/٢) ، وغيرهم من طريق هلال بن خباب عن عكرمة
عن ابن عباس ... وفيه : (فمات ﷺ وما ترك ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا وليدة ، وترك درعه مرهونة عند
يهودي على ثلاثين صاعاً من شعير) .

وسنده حسن لحال ابن خباب ، وذكره الهيثمي في المجمع (٣٢٦/١٠) وعزاه للبزار ، وقال : (واسناده
حسن) ، وله طريق آخر ، وانظر الطبراني في الكبير (رقم ١١٦٩٧) ، وجمع الزوائد (١٢٣/٣) ، وانظر ما
سبق هنا (رقم ٤٠٠) من حديث عمرو بن الحارث رضي الله عنه .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٥٧)

بَابُ مَا جَاءَ فِي رُؤْيَا رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - [فِي الْمَنَامِ] (١)

[وفيه (١٠) أحاديث]

[٤٠٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، ثنا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ [بْنِ مَسْعُودٍ] (٢) عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ :

«مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي» .

(١) في ط : النوم .

(٢) سقط من الأصل .

[٤٠٧] - صحيح . أخرجه المصنف في جامعه (رقم ٢٢٧٦) : كتاب الرؤيا ، باب ما جاء في قول النبي ﷺ : «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى» ؛ عن محمد بن بشار بهذا الإسناد والمتن ؛ وقال : (حديث حسن صحيح) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٩٠٠) : كتاب تعبير الرؤيا ، باب رؤية النبي ﷺ في المنام ؛ عن علي بن محمد ثنا وكيع عن سفيان - به .

ورجال الإسناد ثقات ، وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي وقد اختلط لكن الراوي عنه سفيان الثوري وسامعه قديم ، والسبيعي مدلس وقد عنعن لكن للحديث شواهد كثيرة ، بل الحديث متواتر ، أبو الأحوص هو عوف بن مالك بن نضلة .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (١/٣٧٥ ، ٤٤٠ ، ٤٥٠) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (١١/٥٥) ، والدارمي (٢/١٢٣ - ١٢٤) ، وأبو يعلى (رقم ٥١٥٠) ، من طرق عن سفيان عن أبي إسحاق السبيعي عن أبي الأحوص - به .

وأخرجه أبو نعيم في (الحلية) (٤/٣٤٨) من طريق روح بن مسافر ، و (٧/٢٤٦) من طريق مسعر ، كلاهما عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص - به .

ويشهد للحديث ما سياتي (رقم ٤٠٨ ، ٤١١) من حديث أبي هريرة ، و (رقم ٤٠٩) من حديث أبي مالك الأشجعي عن أبيه ، و (رقم ٤١٢) من حديث ابن عباس ، و (رقم ٤١٤) من حديث أبي قتادة ، و (رقم ٤١٥) من حديث أنس بن مالك .

وفي الباب عن أبي مسعود ، وجابر ، وابن عمرو ، وأبي جحيفة ، وأبي سعيد ، وأبي بكرة ، ومالك بن عبد الله الخثعمي ، والبراء ، وابن عمر ، وعمران بن حصين ، وحذيفة ، رضي الله عنهم وعن الصحابة أجمعين .

[٤٠٨] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، قَالَا : ثنا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، ثنا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -]^(١) قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَصَوَّرُ أَوْ » قَالَ : لَا يَتَشَبَّهُ بِي .

[٤٠٩] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، ثنا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ :

« قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى » .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

[٤٠٨] - صحيح . تفرد به المصنف ، من هذا الوجه عن أبي حصين - به ، وأخرجه من وجه آخر عن أبي هريرة .

وإسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الشيخين ، وأبو حصين هو عثمان بن عاصم الأسدي . وللحديث طرق يأتي ذكر بعضها إن شاء الله تعالى .

فالحديث أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ١١٠) : كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي ﷺ ، و (رقم ٦١٩٧) : كتاب الأدب ، باب من سمي بأسماء الأنبياء ، عن موسى بن إسماعيل عن أبي عوانة عن أبي حصين عن أبي صالح - به .

وأخرجه أحمد [(٤٠٠/١) ، (٤١٠/٢) ، (٤٦٣ ، ٤٦٩)] ، والطبراني (رقم ٢٤٢٠) ، من طرق عن أبي حصين عن أبي صالح ذكوان - به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٥٥/١١) من طريق سفيان عن أبي صالح عن أبي هريرة . وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٩٩٣) ، ومسلم (١١/٢٢٦٦) ، وأبو داود (رقم ٥٠٢٣) ، وأحمد (٣٠٦/٥) ، والبيهقي في (شرح السنة) (رقم ٣٢٨٧) ، والبيهقي في (الدلائل) (٤٥/٧) ، والخطيب في تاريخه (٢٨٤/١٠) ، كلهم من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

وأخرجه أحمد (٢٦١/٢ ، ٤٢٥) ، من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة . وأخرجه أحمد (٤١١/٢ ، ٤٧٢) ، ومسلم (١٠/٢٢٦٦) ، والترمذي في جامعه (رقم ٢٢٨٠) وصححه ، كلهم من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة .

وأخرجه ابن ماجه في سننه (رقم ٣٩٠١) ، وأبو يعلى (رقم ٦٤٨٨ ، ٦٥٣٠) ، من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة .

وسأيت هنا (رقم ٤١١) من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة .

وللحديث شواهد ذكرنا طرقاً منها في الحديث السابق (رقم ٤٠٧) .

[٤٠٩] - صحيح لغيره . تفرد به المصنف دون باقي الستة .

وفي سننه خلف بن خليفة الأشجعي ، وهو صدوق اختلط في الآخر ، وقد ادعى أنه رأى الصحابي الجليل عمرو بن حريث كما سأيت (رقم ٤١٠) ، والباقي ثقات ، ولكن متن الحديث صحيح لشواهد كما =

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَأَبُو مَالِكٍ هَذَا هُوَ سَعْدُ بْنُ طَارِقِ بْنِ أَشِيمَ ، وَطَارِقُ بْنُ أَشِيمَ هُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - . وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَحَادِيثَ .

[٤١٠] - [قَالَ أَبُو عِيسَى] (١) : سَمِعْتُ (٢) عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ يَقُولُ : قَالَ خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ : رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ حُرَيْثٍ - صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا غُلَامٌ صَغِيرٌ .

= سبق في (رقم ٤٠٨) ، وطارق بن أشيم - رضي الله عنه - قليل الحديث ، كل ما له في الكتب الستة ثلاثة أحاديث غير هذا الحديث : فانظرها - إن شئت - في تحفة الأشراف (رقم ٤٩٧٦ ، ٤٩٧٧ ، ٤٩٧٨) . والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٤٧٢/٣ ؛ ٣٩٤/٦) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٥/١١) ، والبخاري (رقم ٢١٣٥ - كشف الاستار) ، والطبراني في الكبير (رقم ٨١٨٠) ، والخطيب في تاريخه (٣٥/١٠ ، ٤٥٤) ، كلهم من طريق خلف بن خليفة عن أبي مالك عن أبيه - به . وعند بعضهم زيادة وهي صحيحة أيضاً . وذكره في الكنز (رقم ٤١٤٧٧) وزاد نسبه : للسراج والبغوي والدارقطني في (الأفراد) وسعيد بن منصور .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٨١/٧) وقال : (رجاله رجال الصحيح) .

قلت : نعم : خلف بن خليفة من رجال مسلم ، لكنه اختلط كما سبق ، وذكر الحاكم في المدخل : أن مسلماً أخرج له في الشواهد .

(١) ما بين المعقوفين سقط من الأصل .

(٢) في الأصل : (وسمعت) .

[٤١٠] - هكذا أفرده الحافظ المزي في تحفة الأشراف (رقم ١٠٧١٧) ، وسنده صحيح إلى خلف بن خليفة . ومقصود الإمام الترمذي بيان دعوى خلف بن خليفة في رؤيته للصحابي عمرو بن حريث وقد أنكرها عليه غير واحد من الأئمة :

قال أحمد بن حنبل : قال رجل لسفيان بن عيينة : يا أبا محمد عندنا رجل يقال له : خلف بن خليفة ، زعم أنه رأى عمرو بن حريث ؟ فقال : كذب ، لعله رأى جعفر بن عمرو بن حريث . وقال أبو الحسن الميموني : سمعت أبا عبد الله يسأل : رأى خلف بن خليفة عمرو بن حريث ؟ قال : لا ، ولكنه عندي شُبّه عليه حين قال : رأيت عمرو بن حريث ، قال أبو عبد الله : هذا ابن عيينة وشعبة والحجاج لم يروا عمرو بن حريث ، يراه خلف ؟ ! ، ما هو عندي إلا شُبّه عليه .

وقال في موضع آخر : رأيت خلف بن خليفة وهو مفلوج سنة سبع وثمانين ومئة ، قد حمل وكان لا يفهم ، فمن كتب عنه قديماً فسماعه صحيح .

بل قد قال زكريا بن يحيى - زهوية - عن خلف بن خليفة ، فرض لي عمر بن عبد العزيز وأنا ابن ثمان سنين ، وفرض لأخ لي ، وهو ابن ست سنين ، وألحقنا بموالينا . ولذا قال الحافظ في تهذيبه : (فيكون مولده على هذا سنة (٩١) أو اثنتين ، لأن ولاية عمر كانت سنة (٩٩) ، وقد ذكروا أنه توفي سنة (٨١) فيكون عمره تسعين سنة ، أو تسعين وأشهرًا ، وعلى هذا فيبعد إدراكه لعمرو بن حريث بعداً بيناً على ما سنذكره في ترجمة عمرو إن شاء الله تعالى) .

وانظر ترجمتهما في التهذيب وفروعه - ترجمة خلف ، وعمرو بن حريث - وانظر الكامل لابن عدي (٩٣٢/٣ - ٩٣٤) ، وميزان الاعتدال (٦٥٧/١ - ٦٥٨) .

[تنبيه] : ذكر أحد الفضلاء - في تعليقه على إحدى نسخ الشرائع المطبوعة - أن غرض الترمذي من إيراد هذا القول - المذكور هنا عن شيخه علي بن حجر - يبين أن (الترمذي) من أتباع التابعين لأنه بينه وبين =

[٤١١] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ هُوَ ابْنُ^(١) سَعِيدٍ ، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ ، قَالَ^(٢) : حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتِمَّمُنِي» .

قَالَ أَبِي : فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : قَدْ رَأَيْتُهُ فَذَكَرْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقُلْتُ : شَبَّهْتَهُ بِهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّهُ كَانَ يُشَبِّهُهُ .

= الصحابي واسطتين : علي بن حجر وخلف بن خليفة ، وهذا بعيد جداً ، لما بيناه آنفاً .

(١) سقطت من ط .

(٢) سقطت من الأصل .

[٤١١] - جيد قوي . تفرد به المصنف دون باقي الكتب الستة .

وسنده جيد ، فإن عبد الواحد ثقة في غير حديث الأعمش ، وقد توبع ، وعاصم بن كليب هو ابن شهاب بن المجنون الجرمي ؛ وقد وثقه النسائي وابن معين وأحمد بن صالح وابن سعد وغيرهم ، وقال أحمد : لا بأس بحديثه ، وقال أبو حاتم : صالح ، وقال ابن المديني : لا يحتج به إذا انفرد ، وقال عنه الحافظ في التقريب : (صدوق) ، وأبوه أيضاً : (صدوق) وقد وثقه غير واحد وهو الأصوب إن شاء الله تعالى . والحديث رواه أيضاً أحمد في مسنده (٣٤٢/٢) ، وابن شبة في (تاريخ المدينة) (٦١٦/٢ - ٦١٧) ، كلاهما عن عفان ، والحاكم في مستدركه (٣٩٣/٤) من طريق مسدد ، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب حدثني أبي أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه ... فذكره بتمامه .

وقال الحاكم : (حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ، ووافقه الذهبي . وقال الحافظ في الفتح (٣٨٤/١٢) : (وسنده جيد) . وأخرجه أحمد (٢٣٢/٢) عن محمد بن فضيل ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة ... فذكره مقتصراً على المرفوع فقط . وللمرفوع شواهد سبق ذكرها ، وانظر (رقم ٤٠٨) . وهذا الحديث يؤيد ما رواه إسماعيل بن إسحاق القاضي عن سليمان بن حرب - من شيوخ البخاري - عن حماد بن زيد عن أيوب قال : (كان محمد - يعني ابن سيرين - إذا قصص عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ قال : صف لي الذي رأيته ، فإن وصف له صفة لا يعرفها ، قال : لم تره) . وقال الحافظ في الفتح (٣٨٤/١٢) : (وسنده صحيح) .

وعلقه البخاري في صحيحه ، عقب حديث أبي هريرة (رقم ٦٩٩٣) فقال : قال ابن سيرين : (إذا رآه في صورته) .

وانظر ما يأتي (رقم ٤١٢) .

[تنبيه] : قال الشيخ العلامة في مختصر الشئائل (رقم ٣٤٦) ، عن محمد بن سيرين : (وهو ممن روى هذا الحديث عند الشيخين) .

والصواب أن البخاري لم يخرج من طريقه ، وإنما رواه مسلم وغيره ، كما ذكرت ذلك في الحديث السابق (رقم ٤٠٨) .

وقد حدث لشيخنا الفاضل انتقال نظر - دون قصد منه بالطبع - ، في نقله لأثر ابن سيرين من الفتح فنقل أوله - على الصواب - ثم انتقل نظره فأتمه من رواية الحاكم عن ابن عباس ، فليراجع في فتح الباري =

[٤١٢] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا :
حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ ، عَنْ يَزِيدَ الْفَارِسِيِّ - وَكَانَ يَكْتُبُ الْمَصَاحِفَ - قَالَ :

«رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي الْمَنَامِ زَمَنَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : إِنِّي رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي النَّوْمِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ :
«إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَشَبَّهَ بِفَمَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى» ، هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ
تَنْعَتَ هَذَا الرَّجُلَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّوْمِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَنْعْتُ لَكَ رَجُلًا بَيْنَ
الرَّجُلَيْنِ ، جِسْمُهُ وَلَحْمُهُ أَسْمَرٌ إِلَى الْبَيَاضِ ، أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ ، حَسَنَ الضَّحِكِ ، جَمِيلَ
دَوَائِرِ الْوَجْهِ ، قَدْ مَلَأَتْ لِحْيَتُهُ مَا بَيْنَ هَذِهِ إِلَى هَذِهِ قَدْ مَلَأَتْ نَحْرَهُ ، قَالَ عَوْفٌ : وَلَا

= (٣٨٣/١٢ - ٣٨٤) ، وليصوب في المختصر .

[٤١٢] - حسن . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة .

ورجال إسناده ثقات رجال الشيخين سوى يزيد الفارسي هذا ؛ فقد اعتبره ابن مهدي وأحمد - وتبعهم
الترمذي - هو يزيد بن هرمز (وهو ثقة) ، وذكره البخاري في الضعفاء الصغير - في ترجمة يزيد بن هرمز -
فقال : فذكرته ليحيى فلم يعرفه ، وقال : وكان يكون مع الأمراء ، فقد أنكر يحيى بن سعيد القطان أن يكونا
واحداً ، وذكر نحو هذا في التاريخ الكبير (٣٦٧/٨ - ٣٦٨) ، وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل
(٢٩٣/٩ ، ٢٩٤) : (فسمعت أبي يقول : يزيد بن هرمز هذا ليس بيزيد الفارسي ، هو سواء) ثم قال عن
الفارسي : (لا بأس به) .

وقال الحافظ ابن حجر في تهذيبه : (والصحيح أنه غيره) ، وقد فرّق بينهما في التقريب ، فقال عن
الفارسي : (مقبول) ، وعن ابن هرمز : (ثقة) ، وكذلك فرّق بينهما الحافظ المزني في تحفة الأشراف وفي تهذيبه
وجعل لكل منهما ترجمة .

والتحقيق أن الفارسي حسن الحديث لا بأس به في الشواهد ، فقد روى عنه جمع ، وفي شأنه قال أبو
حاتم : (لا بأس به) كما سبق .

ويشهد للحديث ما سبق (رقم ٤١١) .

والحديث أخرجه أيضاً أحمد (٣٦١/١ - ٣٦٢) بإسناد ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٦/١١) مختصراً ،
وابن شبة في (تاريخ المدينة) (٦١٠/٢) ، من طريق عوف الأعرابي عن يزيد الفارسي عن ابن عباس - به .
وذكره الميثمي في المجمع (٢٧٢/٨) وقال : (رواه أحمد ورجاله ثقات) .

والشطر المرفوع من الحديث صحيح لشواهد وطرقه : -

فقد أخرجه أحمد (٢٧٩/١) ، وابن ماجه (رقم ٣٩٠٥) ، والطبراني في الكبير (رقم ١٢٤٠٣) ،
كلهم من طريق جابر الجعفي عن عمار الدهني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعاً . وفي سننه الجعفي
وهو ضعيف .

ورواه الطبراني (رقم ١٢٩٢٦) من طريق ليث بن أبي سليم عن أبي جهضم عن ابن عباس مرفوعاً
والليث ضعيف .

ويشهد له ما سبق ، وانظر (رقم ٤٠٧ ، ٤٠٨ ، ...) .

أَدْرِي مَا كَانَ مَعَ هَذَا النَّعْتِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ رَأَيْتُهُ فِي الْيَقَظَةِ مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ تَنْعُتَهُ فَوْقَ هَذَا .

قَالَ أَبُو عِيسَى : وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ هُوَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزٍ ، وَهُوَ أَقْدَمُ مِنْ يَزِيدِ الرَّقَاشِيِّ ، وَرَوَى يَزِيدُ الْفَارِسِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ [- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -] ^(١) أَحَادِيثٌ .

وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ لَمْ يَدْرِكْ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَهُوَ يَزِيدُ بْنُ أَبَانَ الرَّقَاشِيُّ ، وَهُوَ يَرْوِي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَيَزِيدُ الْفَارِسِيُّ ، وَيَزِيدُ الرَّقَاشِيُّ كِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، وَعَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ هُوَ عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ .

[٤١٣] - حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ سَلَمٍ الْبَلْخِيُّ ، ثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ قَالَ : قَالَ عَوْفُ الْأَعْرَابِيِّ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ .

[٤١٤] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ (أَبِي زِيَادٍ) ^(١) ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ

[٤١٣] - هكذا أفرده الحافظ المزي كما في تحفة الأشراف (رقم ١٩١٨٥) ، وسنده صحيح إلى عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدوي وهو ثقة ، وقَتَادَةُ أيضاً ثقة لكنه مدلس ، وهو ابن دُعَامَةَ السُدُوسِي . وعوف بن أبي جميلة ذكره ابن حبان في الثقات (٢٩٦/٧) وقال : (كان مولده سنة تسع وخمسين ، ومات سنة ست وأربعين ومائة ، وكان أكبر من قَتَادَةَ بستين) . وقال البخاري في تاريخه الكبير (٥٨ / ١ / ٤) : (قال أحمد بن سليمان عن أبي عبيدة الحداد قال سمعت عَوْفًا يَقُولُ : أَنَا أَكْبَرُ مِنْ قَتَادَةَ بستين) .

وقال يحيى القطان : مات سنة ست وأربعين ومائة ، وقال أبو داود : (مات سنة ١٤٧) . وقال الحافظ في التقريب : (مات سنة ست - أو سبع - وأربعين (يعني بعد المائة) ، وله ست وثمانون) . أما قَتَادَةُ بن دُعَامَةَ ، فقال عمرو بن علي : (ولد سنة ٦١) ، ومات سنة سبع عشرة ومائة) . وقال أبو حاتم : (توفي بواسط في الطاعون وهو ابن ست أو سبع وخمسين سنة ، بعد الحسن بستين) ، وقال أحمد بن حنبل عن يحيى بن سعيد : (مات سنة ١١٧) أو (١٨) . وقال ابن حبان في الثقات (٣٢١/٥ - ٣٢٢) : (مات بواسط - على قدر فيه - سنة سبع عشرة ومائة ، وهو ابن ست وخمسين سنة) .

وقال الأثرم عن أحمد : . . . وكان له خمس وخمسون سنة يوم مات) .

وقال الحافظ في التقريب : (مات سنة بضع عشرة) . يعني بعد المائة) .

(١) في الأصل : (أبي الزناد) وهو خطأ ، والتصحيح من تحفة الأشراف ، وكتب الرجال .

[٤١٤] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٩٩٦) : كتاب التعبير ، باب من رأى النبي ﷺ في

المنام ؛ من طريق الزبيدي ، وأخرجه مسلم في صحيحه (١١/٢٢٦٧ م) : كتاب الرؤيا ، باب قول النبي ﷺ : «من رآني في المنام فقد رآني» ؛ من طريق يونس وابن أخي الزهري ، ثلاثتهم عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي قَتَادَةَ رضي الله عنه .

وأخرجه أيضاً أحمد (٣٠٦/٥) ، والدارمي (١٢٤/٢) ، والبيهقي في (الدلائل) (٤٥/٧) ، والبغوي =

سَعْدٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ : قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : قَالَ أَبُو قَتَادَةَ :

« قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « مَنْ رَأَى - يَعْنِي فِي النَّوْمِ - فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ » .

[٤١٥] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ^(١) ، أَنَا^(٢) مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ ، ثَنَا ثَابِتٌ ، عَنْ أَنَسٍ :

« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ^(٣) قَالَ : « مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخِيلُ بِي » . وَقَالَ^(٤) : « وَرُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ » .

قوله (فقد رأى الحق) : يعني فقد رأى حقاً .

قال ابن حجر في الفتح : والذي يظهر لي أن المراد : من رأى في المنام على أي صفة كانت فليستبشر ويعلم أنه قد رأى الرؤيا الحق التي هي من الله لا الباطل الذي هو الحلم ، فإن الشيطان لا يتمثل بي .

= في (شرح السنة) (رقم ٣٢٨٧) ، كلهم من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي قتادة بن ربعي رضي الله عنه .

(١) سقطت من الأصل .

(٢) في ط : (حدثنا) .

(٣) في ط : (النبي) .

(٤) في الأصل : (قال) .

[٤١٥] - أخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٩٩٤) : كتاب التعبير ، باب من رأى النبي ﷺ في المنام ، عن معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز بن المختار - به .

وأخرجه أيضاً أحمد (٢٦٩/٣) ، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥٦/١١) ، وأبو يعلى في مسنده (رقم ٣٢٨٥) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٣٣٠/٢) ، والبيهقي في (الدلائل) (٤٦/٧) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٢٨٦) ، كلهم من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت البناني - به .

والشطر الثاني من الحديث : (رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة) قد أفرد به بعضهم : فقد أخرجه مالك في الموطأ (٩٥٦/٢) ، والبخاري في صحيحه (رقم ٦٩٨٣) ، ومسلم في صحيحه (رقم ٢٢٦٤) ، وأبو يعلى (رقم ٣٤٣٠ ، ٣٧٥٤ ، ٣٨١٢) ، والبغوي في (شرح السنة) (رقم ٣٢٧٣) ، وغيرهم من طرق عن أنس مرفوعاً .

وأخرجه البخاري في صحيحه (رقم ٦٩٨٧) ، ومسلم (٧/٢٢٦٤) ، وأبو داود في سننه (رقم ٥٠١٨) ، وأحمد (٣١٦/٥) ، والطيالسي (رقم ٥٧٥) ، والترمذي في جامعه (رقم ٢٢٧١) وصححه ، والنسائي في الكبرى ؛ كتاب الرؤيا - كما في تحفة الأشراف (رقم ٥٠٦٩) - ، وأبو يعلى (رقم ٣٢٣٧) ، والدارمي (١٢٣/٢) ؛ وغيرهم ؛ من حديث أنس عن عبادة بن الصامت مرفوعاً ، ولفظ البخاري : (رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة) .

[٤١٦] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

الْمُبَارَكِ :

«إِذَا ابْتُلِيتَ بِالْقَضَاءِ فَعَلَيْكَ بِالْأَثَرِ» .

قوله (إذا ابتليت بالقضاء) : المراد بالقضاء هنا : الحكم والفصل بين الناس .
قوله (فعليك بالأثر) : (الأثر هو المنقول عن النبي ﷺ ، والصحابة في أحكامهم وأقضيتهم فيشمل المرفوع والموقوف) .

= وفي الباب عن أبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ، وابن عباس ، وعبد الله بن عمرو ، وابن عمر ، وعوف بن مالك ، وأبي رزين العقيلي .

[٤١٦] - مقطوع صحيح . تفرد به المصنف دون أهل الكتب الستة .

وسنده إلى الإمام ابن المبارك صحيح ، فشيخ المصنف هو : محمد بن علي بن الحسن بن شقيق بن دينار المروزي ، وهو وأبوه ثقتان .

وعبد الله بن المبارك هو ابن واضح المروزي مولى بني حنظلة ، وهو ثقة فقيه عالم جواد مجاهد له تصانيف ، وقد جمعت فيه خصال الخير ، وقال عنه ابن عبد البر : (أجمع العلماء على قبوله وجلالته وإمامته وعدله) .

وقد أخرج له الجماعة في كتبهم بواسطة رجل أو أكثر ، ولم يرو أحد عنه مباشرة - وقد توفي سنة (١٨١) ، وانظر ترجمته - ومصادرها - في سير أعلام النبلاء (ج ٨/٣٣٦ - ٣٧١) . وأثر ابن المبارك أخرجه أيضاً : أبو نعيم في (حلية الأولياء) (٨/١٦٦) من طريق محمد بن علي عن أبيه - به .

ومن أقوال ابن المبارك المأثورة عنه : (الإسناد من الدين ، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء) . وقد أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه (ج ١/١٥) ، والترمذي في كتاب (العلل) (ج ٥/٧٤٠) في نهاية جامعهم ، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (٢/١٦) ، وابن حبان في (المجروحين) (١/٢٦) ، والحاكم في «المعرفة» (ص ٦) ، والرامهرمزي في (المحدث الفاضل) (ص ٢٠٩) ، والخطيب في (شرف أصحاب الحديث) (رقم ٧٧ ، ٧٨) ، والقاضي عياض في (الإلماع) (ص ١٩٤) ، وابن القيسراني في (العلو والنزول) (رقم ٦) ، وغيرهم .

[تنبيه] : قال أحد الفضلاء - ممن تعلمنا منهم - من أجلّة علماء زماننا هذا ومحدثيه البارزين ؛ تعليقا على هذا الأثر ؛ إن ابن المبارك (من كبار شيوخ الإمام أحمد الذين يكثر من الرواية عنهم في (المسند وغيره) ! ! . وهو سبق قلم منه ، ونادرة ينبغي أن تغمر في جانب فضله جزاه الله عنا خيراً . فإن روايات الإمام أحمد عن ابن المبارك كلها بواسطة (رجل عنه) ، ولم يسمع الإمام أحمد منه ، وإن كان قد أدركه بالسنن والمعاصرة .

فقد قال حنبل : سمعت أبا عبد الله يقول : (ذهبت لأسمع من ابن المبارك فلم أدركه ، وكان قد قدم إلى الثغر ، فلم أسمع منه ولا رأيته) .

وفي (سير أعلام النبلاء) (١٨٣/١١) : قال صالح : سمعت أبي يقول : (. . .) . وقدم ابن المبارك في سنة تسع وسبعين - وفيها أول سماعي من هشيم - فذهبت إلى مجلس ابن المبارك ، فقالوا : قد خرج إلى طرسوس . . .) .

[٤١٧] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ [بْنُ شُمَيْلٍ] ^(١) ، أَخْبَرَنَا ^(٢) ابْنُ عَوْنٍ ^(٣) ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ :

= وفي المجروحين (١٢/٢) لابن حبان بسنده عن أحمد بن حنبل : «... قدم علينا ابن المبارك سنة (٩٩) فقال : من سمع من ابن لهيعة منذ عشرين سنة فهو صحيح . قلت له (الراوي عن ابن حنبل) : سمعت من ابن المبارك ؟ قال : لا» .

[٤١٧] - مقطوع صحيح . أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (ص ١٤ / ج ١) ، باب بيان أن الإسناد من الدين ، وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات ، وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز ، بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة ، بل من الذب عن الشريعة المكرمة .

وقد أخرجه من طريق أيوب وهشام عن محمد بن سيرين بلفظ : (إن هذا العلم دين ، فانظروا عمن تأخذون دينكم) .

وأخرجه أيضاً الدارمي (١١٢/١ ، ١١٣ ، ١١٤) ، وأبو نعيم في (الحلية) (٢٧٨/٢) ، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل) (١٥/٢) ، والرامهرمزي في (المحدث الفاضل) (ص ٤١٤) ، وابن عدي في (الكامل) - (١٥٥/١) ، وابن حبان في (المجروحين) (٢١/١) ، وابن عبد البر في (التمهيد) (٤٦/١) ، والخطيب في (الكفاية) (ص ١٢١ ، ١٢٢) وفي (الجامع) له (رقم ١٣٨) ؛ وغيرهم ؛ من طرق عن ابن سيرين رحمه الله تعالى .

وقد جاء عن أخيه أنس بن سيرين نحوه ، فقال في مرضه : (اتقوا الله يا معشر الشباب انظروا ممن تأخذون هذه الأحاديث فإنها من دينكم) .

وجاء نحو قول محمد بن سيرين أو بلفظه : عن الحسن البصري ، وإبراهيم بن يزيد النخعي ، وزيد بن أسلم ، والضحاك بن مزاحم ، رحمهم الله تعالى .

وجاء أيضاً عن ابن عباس ، وأبي هريرة - رضي الله عنهم - موقوفاً .

* وروي مرفوعاً ولا يصح :

فقد أخرجه ابن عدي في (الكامل) (١٥٥/١) ، والخطيب في جامعهم (رقم ١٣٦) ، والسهمي في (تاريخ جرجان) (ص ٤٧٣) ، وابن الجوزي في (العلل) (١٢٤/١) ، كلهم من طريق خليل بن دعلج عن قتادة عن أنس مرفوعاً - به .

وفي سنده خليل بن دعلج وهو ضعيف .

ورواه القاضي عياض في (الإلماع) (ص ٥٩) ، وابن خير في (فهرسته) (ص ١٨) ، من طريق أبي نعيم بسنده عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس - به مرفوعاً .

وأخرجه الحاكم في تاريخه من حديث أنس ، والسجزي والديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة ، وانظر مرقاة المفاتيح (٣٥٨/١) .

وذكره السيوطي من رواية الحاكم ، والسجزي ، ورمز له بالضعف .

وكذا صوّب أبو نعيم وقفه على محمد بن سيرين .

- وقد ختم الإمام الترمذي - رحمه الله - كتابه (الشئائل) بهذين الأثرين (رقم ٤١٦ ، ٤١٧) إشارة إلى أن العلم لا يؤخذ إلا عمن تحققت أهليته في الاتباع .

(١) سقطت من الأصل .

(٢) في ط : (أنبأنا) .

(٣) في الأصل : (عوف) ، وهو خطأ ، والتصويب من تحفة الأشراف ، وكتب الرجال .

«هَذَا الْحَدِيثُ دِينٌ ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ» .

تم بحمد الله وتوفيقه كتاب
«الشئائل المحمدية»
للإمام الترمذي

* وبهذا يتم بحمد الله وتوفيقه - التعليق على (الشئائل المحمدية) للإمام الترمذي ، على يد الفقير إلى الله ،
أسير الذنوب ، المليء بالعيوب / سيد بن عباس بن علي الجليمي عفا الله عنه وعن والديه وعن مشايخه
ومحببيه ومن دعا له ، والحمد لله رب العالمين .

القاهرة في : ٢٤/٢/١٤١١ هـ

١٥/٩/١٩٩٠ م .

الفهارس العلمية

- فهرس الآيات الكريمة .
- فهرس الأحاديث والآثار .
- فهرس المسانيد .
- فهرس المدن والبلدان والغزوات .
- جدول بأرقام الأحاديث وما يقابلها في تحفة الأشراف .
- فهرس الموضوعات .

﴿فهرس الآيات الكريمة﴾

سورة الفاتحة / رقمها : ١	رقم الآية	رقم الحديث	
﴿الحمد لله رب العالمين ... مالك يوم الدين﴾	٣ - ١	٣١٧	
سورة النساء / رقمها : ٤			
﴿وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾	٤١	٣٢٤	
سورة الزمر / رقمها : ٣٩			
﴿إنك ميت وإنهم ميتون﴾	٣٠	٣٩٧	
سورة الزخرف / رقمها : ٤٣			
﴿سبحان الذي سخر لنا هذا ...﴾	١٣	٢٣٤	
سورة محمد / رقمها : ٤٧			
﴿واستغفر لذنبك وللمؤمنين ..﴾	١٩	٢٣	
سورة الفتح / رقمها : ٤٨			
﴿إنا فتحنا لك فتحاً مبيناً ... تأخر﴾	٢ - ١	٣٢٠	
سورة الواقعة / رقمها : ٥٦			
﴿إنا أنشأناهن إنساءً ... أتراباً﴾	٣٥ - ٣٧	٢٤١	
سورة المرسلات / رقمها : ٧٧			
﴿والمرسلات .﴾	١	٤١	
سورة النبأ / رقمها : ٧٨			
﴿عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ﴾	١	٤١	
سورة التكويد / رقمها : ٨١			
﴿إذا الشمس كورت﴾	١	٤١	
سورة الإخلاص / رقمها : ١١٢			
﴿قل هو الله أحد﴾	١	٢٥٨	
سورة الفلق / رقمها : ١١٣			
﴿قل أعوذ برب الفلق﴾	١	٢٥٨	
سورة الناس / رقمها : ١١٤			
﴿قل أعوذ برب الناس﴾	١	٢٥٨	

- فهرس الأحاديث والآثار -

الحديث أو الأثر ^(١)	الصحابي	رقم الحديث
- أ -		
آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ	أنس	٣٨٦
أأصلي فأتوضأ ؟!	ابن عباس	١٨٧
ابسطوا ...	بريدة بن الحصيب	٢١
ابنك هذا ؟	أبورمثة	٤٥
أتانا النبي ﷺ في منزلنا	جابر	١٨٠
أتبكين عند رسول الله ؟	ابن عباس	٣٢٦
أتت عجوز إلى النبي ﷺ	الحسن	٢٤١
اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً	ابن عمر	٩٥
اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ذهب	ابن عمر	١٠٥
أتدرون ما خرافة ؟	عائشة	٢٥٣
أتى النبي ﷺ بلحم	أبو هريرة	١٦٨
أتى رسول الله ﷺ بتمر	أنس	١٤٣
أتى علي رضي الله عنه بكوز	النزال بن سبرة	٢١٠
أتيت النبي ﷺ مع ابن لي ...	أبورمثة	٤٥
أتيت النبي ﷺ معي ابن لي ...	أبورمثة	٤٣
أتيت النبي ﷺ بقناع من رطب ...	الربيع بنت معوذ	٢٠٤
أتيت النبي ﷺ بقناع من رطب ...	الربيع بنت معوذ	٣٥٧
أتيت رسول الله ﷺ وهو في ناس من أصحابه ..	عبد الله بن سرجس المزني	٢٣
أتيت رسول الله ﷺ في رهط من مزينة	قرة	٥٩
أتيت رسول الله ﷺ وهو يصلي	عبد الله بن الشخير	٣٢٣

(١) الأثر يكتب بجواره (أ) .

٣٣٢	أنس	اجلسي في أي طريق المدينة . . .
٣٦١	أنس	احتجم رسول الله ﷺ
٢٤١	أنس	أخبروها أنها لا تدخلها وهي عجوز .
٣٧٣	أبو هريرة	اختر منها . . . يعني الرأسين . .
٣٢٦	عبد الله بن عباس	أخذ رسول الله ﷺ ابنة له تقضي . . .
١٢٣	حذيفة بن اليمان	أخذ رسول الله ﷺ بعضلة ساقه أو ساقه . .
١٩٦	ثابت البناني	أخرج إلينا أنس بن مالك قدح خشب . .
٧٨	عيسى بن طهمان	أخرج إلينا أنس بن مالك نعلين جرداوين . . .
١٢٠	أبو موسى الأشعري	أخرجت إلينا عائشة رضي الله عنها كساء
		ادن فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكل لحم
		الدجاج .
١٥٥	أبو موسى الأشعري	ادن يا بُني فسم الله . . .
١٩١	عمر بن أبي سلمة	إذا أُبتليت بالقضاء فعليك بالأثر (أ)
٤١٦	عبد الله بن المبارك	إذا أُعطي أحدكم الریحان فلا يردّه . . .
٢٢٢	أبو عثمان النهدي	إذا أكل أحدكم فسنّي أن يذكر اسم الله
		تعالى . . .
١٩٠	عائشة	إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين
٨٥	أبو هريرة	إذا قام أحدكم من الليل
١٦٩	أبو هريرة	ارفع إزارك فإنه أتقى وأبقى
١٢١	عبيد بن	
	خالد المحاربي	
٢١	بريدة بن الحصيب	ادفعها فإننا لا نأكل الصدقة
٣٥١	عائشة	استأذن رجل على رسول الله ﷺ
١٣٧	الفضل بن عباس	أشدد بهذه العصابة رأسي
٢٤٩	أبو هريرة	أشعر كلمة تكلمت بها العرب . . .
٢٤٥ ، ٢٤٤	جندب بن سفيان	أصاب حجر أصبع رسول الله ﷺ . . .
١٧٤	أم هانئ	أعندك شيء ؟
١٨٣	عائشة	أعندك غداء ؟
٣٩٧	سالم بن عبید	أغمي على رسول الله ﷺ
٢٦٢	المغيرة بن شعبة	أفلا أكون عبداً شكوراً ؟!

٢٦٤ ، ٢٦٣	أبو هريرة	أفلا أكون عبداً شكوراً؟!
٣٢٨	أنس	أفيكم رجل لم يقارف؟
١١٤ ، ١١٣	أنس	اقتلوه .
٣٢٤	عبد الله بن مسعود	إقرأ عليّ
٥٠	ابن عباس	اكتحلوا بالإثم فإنه يحلو البصر . . .
١٥٦	سفينة	أكلتُ مع رسول الله ﷺ حبارى
١٦٦	عبد الله بن الحارث	أكلنا مع رسول الله ﷺ . شواء
١٣٢	أبو بكر	ألا أحدثكم بأكبر الكبائر؟
٦٩	سمرة بن جندب	البسوا البياض فإنها أطهر وأطيب . . .
٣٧٠ ، ١٥٣	النعمان بن بشير	ألستم في طعام وشراب؟
		الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة . . .
٢٧٦	حذيفة بن اليمان	اللهم اجعله حجاً لا رياء فيه
٣٣٥	أنس	اللهم أعني على منكرات أو قال سكرات الموت .
٣٨٨	عائشة	اللهم بارك لنا في ثمارنا . . .
٢٠٢	أبو هريرة	اللهم باسمك أموت وأحيا . . .
٢٥٧	حذيفة	اللهم لك الحمد كما كسوته . . .
٦٢ ، ٦١	أبو سعيد	أما أنا فلا آكل متكئاً .
١٤١ ، ١٤٠ ، ١٣٣	أبو جحيفة	أما إني أصبحت صائماً .
١٨٣	عائشة	أما لك في أسوة؟
	عبيد بن خالد	
١٢١	المحاربي	
٣٩٢	عائشة	أن أبا بكر دخل على النبي ﷺ
	ابن عباس ،	أن أبا بكر قبل النبي ﷺ
٣٩١	عائشة	
٢٩٥ ، ٢٩٤	أبو أيوب الأنصاري	إن أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس . . .
٢٤٣	أبو هريرة	إن أصدق كلمة قالها الشاعر
١٧٢	عبد الله بن جعفر	إن أطيب لحم لحم الظهر
٣٦١	أنس	إن أفضل ما تداويتم به الحجامة
١٧٩	سلمى	أن الحسن بن علي وابن عباس وابن جعفر أتوها . . .

٣٢٥	عبد الله بن عمرو	إن الشمس والقمر آيتان
٤١٢	ابن عباس	إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بي ...
٤٠٢	أبو البخري	أن العباس وعلياً جاءا إلى عمر ...
٣٧٣	أبو هريرة	إن الله لم يبعث نبياً ولا خليفة إلاّ وله بطانتان ...
١٩٥	أنس	إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها ...
٢٥٢ ، ٢٥١	عائشة	إن الله تعالى يؤيد حسان
٣٧٣	أبو هريرة	إن المستشار مؤتمن .
١٠٢ ، ٨٩	ابن عمر	أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة
٣٦٢	علي	أن النبي ﷺ احتجم
٣٦٣	ابن عباس	أن النبي ﷺ احتجم
٢٠١	عائشة	أن النبي ﷺ أكل البطيخ بالرطب .
٦٠	أنس	أن النبي ﷺ خرج وهو يتكىء على أسامة بن زيد ...
١١٧	عمرو بن حريث	أن النبي ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء
١١٩	ابن عباس	أن النبي ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء
٢١٥	أنس	أن النبي ﷺ دخل على أم سليم
١١٤ ، ١١٣	أنس	أن النبي ﷺ دخل مكة ... وعليه مغفر
٢٤٧	أنس	أن النبي ﷺ دخل مكة في عمرة القضاء ...
٣٦٤	ابن عمر	أن النبي ﷺ دعا حجاماً فحجمه ...
٢٠٧	ابن عباس	أن النبي ﷺ شرب من زمزم وهو قائم .
٣٨٣	دغفل بن حنظلة	أن النبي ﷺ قبض وهو ابن خمس وستين .
٢٥٥	البراء بن عازب	أن النبي ﷺ كان إذا أخذ مضجعه وضع كفه ..
٩٤	أنس	أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه .
٢١٢	ابن عباس	أن النبي ﷺ كان إذا شرب تنفس مرتين .
٢٦١	أبو قتادة	أن النبي ﷺ كان إذا عرس بليل اضطجع على شقه الأيمن
٢٦٨	عائشة	أن النبي ﷺ كان إذا لم يصل بالليل ... صلى من النهار ...
١٣٦	أنس	أن النبي ﷺ كان شاكياً فخرج يتوكأ على أسامة ...

٢١٨	أنس	أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب .
١٩٩	عائشة	أن النبي ﷺ كان يأكل البطيخ بالرطب .
١٠٠	جابر عبد الله	أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه .
	حميد بن عبد الرحمن	أن النبي ﷺ كان يترجل غباً .
٣٦	عن رجل صحابي	
٢١١	أنس	أن النبي ﷺ كان يتنفس في الإناء ثلاثاً إذا شرب . . .
	أبو أيوب	أن النبي ﷺ كان يدمن أربع ركعات عند زوال
٢٩٥ ، ٢٩٤	الانصاري	الشمس . . .
٢١٦	سعد بن أبي وقاص	أن النبي ﷺ كان يشرب قائماً .
٢٨٠	عائشة	أن النبي ﷺ كان يصلي جالساً فيقرأ . . .
٢٩٠	أنس	أن النبي ﷺ كان يصلي الضحى ست ركعات .
٣٥٨	عائشة	أن النبي ﷺ كان يقبل الهدية ويثيب عليها .
٩٧ ، ٩٦	علي	أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه .
١٣٨	كعب بن مالك	أن النبي ﷺ كان يلحق أصابعه ثلاثاً .
٩٣	أنس	أن النبي ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي . . .
٧١	المغيرة بن شعبة	أن النبي ﷺ لبس جبة رومية ضيقة الكمين .
٣٧٧	أنس	أن النبي ﷺ لم يجتمع عنده غداء وعشاء . . .
٢٨٣	عائشة	أن النبي ﷺ لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس
٣٨١	عائشة	أن النبي ﷺ مات وهو ابن ثلاث وستين سنة .
٨٤	جابر بن عبد الله	أن النبي ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله . . .
	بريدة بن الحصيب	أن النجاشي أهدى للنبي ﷺ خفين أسودين
٧٤		ساذجين . . .
	أنس	أن امرأة جاءت النبي ﷺ فقالت له : إن لي
٣٣٢	أنس	إليك حاجة . . .
١٦٣	أنس	أن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه . . .
	ابن عباس	إن خير أكمالكم الإثمذ يجلو البصر وينبت
٥٣		الشعر .
	علي	إن ربك ليعجب من عبده إذا قال : رب اغفر لي
٢٣٤	أنس	ذنوبي . . .
٢٣٩		أن رجلاً استحمل رسول الله ﷺ فقال : . . .

٣٥٦	عمر	أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ
٣٤٢	أنس	أن رجلاً خياطاً دعا النبي ﷺ
٢٤٠	أنس	أن رجلاً من أهل البادية كان اسمه زاهراً
٣٦٦	أنس	أن رسول الله ﷺ احتجم
٣٤١	أنس	أن رسول الله ﷺ حج على رجل رث . . .
١٨٦	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ خرج من الخلاء
٢٩١	أم هانئ	أن رسول الله ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة
٣٢٧	عائشة	أن رسول الله ﷺ قبل عثمان
٢٦٠	أنس	أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه
١١٢	السائب بن يزيد	أن رسول الله ﷺ كان عليه يوم أحد درعان
٣٠	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ كان يسدل شعره
٢٧٣ ، ٢٧٢	عائشة	أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الليل .
٢٩٦	عبد الله بن السائب	أن رسول الله ﷺ كان يصلي أربعاً
٢٨٥	حفصة	أن رسول الله ﷺ كان يصلي ركعتين
٢٩٧	علي	أن رسول الله ﷺ كان يصلّيها عند الزوال
١٨٥	أنس	أن رسول الله ﷺ كان يعجبه الثفل .
٢٥٩	ابن عباس	أن رسول الله ﷺ نام حتى نفخ
٢٤٠	أنس	إن زاهراً باديتنا ونحن حاضروه .
٢٩	أنس	أن شعر رسول الله ﷺ كان إلى أنصاف أذنيه .
٣٤	عائشة	إن كان رسول الله ﷺ ليحب التيمن
٢٣٧	أنس	إن كان رسول الله ﷺ ليخالطنا .
٢٥٠	الشريد	إن كاد لئسلم
٣٧١	عائشة	إن كنا آل محمد نمكث شهراً .
٣٦٧	جبير بن مطعم	إن لي أسهاء أنا محمد وأنا أحمد .
٤١٣	عوف الأعرابي	أنا أكبر من قتادة (أ)
٢٤٦	البراء بن عازب	أنا النبي لا كذب
١٨٩	أبو أيوب الأنصاري	إنا ذكرنا اسم الله حين أكلنا .
٤٧	الجهدة	أنا رأيت رسول الله ﷺ يخرج من بيته
٣٧٩ ، ٣٦٨	حذيفة	ينفض رأسه .
		أنا محمد وأنا أحمد وأنا نبي الرحمة .

٣٩٧	سالم بن عبيد	انظروا لي من أتكىء عليه
٣٢٥	عبد الله بن عمرو	انكسفت الشمس يوماً
٢٨٨	علي	إنكم لا تطيقون ذلك
١٨٦	ابن عباس	إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة
٤٠	ابن عمر	إنما كان شيبُ رسول الله ﷺ نحواً من عشرين شعرة بيضاء
٣٢٩	عائشة	من آدم
٢٦٦	ابن عباس	أنه بات عند ميمونة وهي خالته
١٢٩	عبد الله بن زيد	أنه رأى النبي ﷺ مستلقياً في المسجد
١٧٧	أبو هريرة	أنه رأى رسول الله ﷺ توضأ
٢٧١	أبوسلمة	أنه سأل عائشة رضي الله عنها كيف كانت صلاة رسول الله ﷺ في رمضان ؟
٩٩	عبد الله بن جعفر	أنه ﷺ كان يتختم في يمينه
١٠٤	أنس	أنه ﷺ كان يتختم في يمينه
٢٧٦	حذيفة بن اليمان	أنه صلى مع النبي ﷺ من الليل
٢٧٠	زيد بن خالد الجهني	أنه قال لأرمقن صلاة النبي ﷺ
٧٩	عبيد بن جريح	أنه قال لابن عمر رأيتك تلبس النعال السبتية (أ)
٣٤٧	أنس	أنه كان عنده رجل به أثر صُفرة
١٢٨	قيلة بنت مخزومة	أنها رأيت رسول الله ﷺ في المسجد وهو قاعد القرفصاء
٢٩٦	عبد الله بن السائب	إنها ساعة تفتح فيها أبواب السماء
١٦٥	أم سلمة	أنها قربت إلى رسول الله ﷺ جنباً
٣٢٤	عبد الله بن مسعود	إني أحب أن أسمعنه من غيري
٢٣٩	أنس	إني حاملك على ولد ناقة
٧٩	ابن عمر	إني رأيت رسول الله ﷺ يلبس النعال
١٨٣	عائشة	إني صائم
٢٣٣	عبد الله بن مسعود	إني لأعرف آخر أهل النار خروجاً
٢٣٠	أبو ذر	إني لأعلم أول رجل يدخل الجنة
٣٧٤	سعد بن أبي وقاص	إني لأول رجل هراق دماً (أ)

١٨	رميثة	اهتزله عرش الرحمن (لسعد بن معاذ)
٧٥	المغيرة بن شعبة	أهدى دحية للنبي ﷺ خفين
١١١	الزبير بن العوام	أوجب طلحة
١٧٨	أنس	أولم رسول الله ﷺ على صفية

- ب -

٧٢	أبو هريرة	بخ بخ يتمخط أبو هريرة (أ)
١٨٨	سلمان	بركه الطعام الوضوء
	خالد بن عميرة	بعث عمر بن الخطاب عتبة بن غزوان
٣٧٥	أبو الرقاد	بعثني معاذ ابن عفراء بقناع من رطب .
٢٠٣	الربيع بنت معوذ	بهذا أمرت
٣٥٦	عمر	بئس ابن العشيرة
٣٥١	عائشة	بين كتفيه خاتم النبوة
١٩	علي	بينما أنا أمشي بالمدينة
١٢١	عبيد بن خالد المحاربي	

- ت -

٣٠٨	أبو هريرة	تعرض الأعمال يوم الإثنين
٣٨٢	ابن عباس	توفي رسول الله ﷺ وهو ابن خمس وستين .
٣٩٥	عائشة	توفي رسول الله ﷺ يوم الإثنين
٣٩٦	أبو سلمة	توفي رسول الله ﷺ يوم الإثنين

- ث -

٢١٩	ابن عمر	ثلاث لا ترد الوسائد والدهن واللبن
-----	---------	-----------------------------------

- ج -

٢١	بريدة بن الحصيب	جاء سلمان الفارسي إلى رسول الله ﷺ
٤٠١	أبو هريرة	جاءت فاطمة إلى أبي بكر
٣٣٩	جابر	جاءني رسول الله ﷺ ليس براكب بغل و ١٠ بِرْدُون
٢٤٨	جابر بن سمرة	جالست، رسول الله ﷺ أكثر من مائة مرة
٢٥٤	عائشة	جلست إحدى عشرة امرأة فتعاهدن

- ح -

٣٣	أنس	حج رسول الله ﷺ على رجل رث
٢٥٣	عائشة	حدث رسول الله ﷺ ذات ليلة نساء
٣٩٧	سالم بن عبيد	حضرت الصلاة ؟
٢٨٦	ابن عمر	حفظت من رسول الله ﷺ ثمانين ركعات
٢٦٠	أنس	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا
١٩٢	أبو سعيد	الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين
١٩٣	أبو أمامة	الحمد لله حمداً كثيراً طيباً
٣١٧	أم سلمة	﴿الحمد لله رب العالمين﴾

- خ -

٣٤٦	أنس	خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين
٧٠	عائشة	خرج رسول الله ﷺ ذات غداة
٣٧٣	أبو هريرة	خرج رسول الله ﷺ في ساعة
١٨٧	ابن عباس	خرج رسول الله ﷺ من الغائط
١٨١	جابر	خرج رسول الله ﷺ وأنا معه
٢٤٧	أنس	خل عنه يا عمر

- د -

١١٥	جابر	دخل النبي ﷺ مكة
١٠٨	مَزِيد بن مالك	دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح
١٧٤	أم هانئ	دخل عليّ النبي ﷺ
٢١٣	كُبشة بنت ثابت	دخل عليّ النبي ﷺ فشرب من في قربة
١٨٢	أم المنذر	دخل عليّ رسول الله ﷺ ومعه عليّ
٣١٢	عائشة	دخل عليّ رسول الله ﷺ وعندي امرأة
٣٤٤	خارجة بنت زيد	دخل نفرٌ على زيد بن ثابت
١٦٢	جابر	دخلت على النبي ﷺ فرأيت عنده دُبَاءٌ يُقَطَّع
١٣٧	الفضل بن عباس	دخلت على النبي ﷺ في مرضه الذي توفي فيه
١٤٩	مسروق	دخلت على عائشة فدعت لي بطعام
٤٠٥	مالك بن أوس	دخلت على عمر
٢٠٦	ابن عباس	دخلت مع رسول الله ﷺ أنا وخالد بن الوليد
		على ميمونة

السائب بن يزيد ١٦

ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ

جابر بن سمرة ١٧

رأيت الخاتم بين كتفي رسول الله ﷺ

عبد الله بن سلام ١٨٤

رأيت النبي ﷺ أخذ كسرة

يزيد الفارسي ٤١٢

رأيت النبي ﷺ في المنام

جابر بن سمرة ١٣٥

رأيت النبي ﷺ متكئاً

قيلة بنت مخزومة ٦٧

رأيت النبي ﷺ وعليه أسمال مليتين

أبورمثة ٦٦

رأيت النبي ﷺ وعليه بردان أخضران

أبو جحيفة ٦٤

رأيت النبي ﷺ وعليه حلة حمراء

رأيت النبي ﷺ وما بقي على وجه الأرض

أبو الطفيل ١٤

أحد رآه غيري

عبد الله بن مغفل ٣٢٠

رأيت النبي ﷺ على ناقته يوم الفتح

أم هانئ ٣١

رأيت رسول الله ﷺ ذا صفائر أربع

جابر بن سمرة ١٠

رأيت رسول الله ﷺ في ليلة أضحيان

جابر بن سمرة ١٣١

رأيت رسول الله ﷺ متكئاً

عائشة ٣٨٨

رأيت رسول الله ﷺ وهو بالموت

أنس ٢٠٠

رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين الخربز والرطب

عمرو بن شعيب

رأيت رسول الله ﷺ يشرب قائماً

عن أبيه عن جده ٢٠٨

عمرو بن حريث ٨١

رأيت رسول الله ﷺ يصلي

أنس ٤٨

رأيت شعر رسول الله ﷺ مخضوباً

عبد الله بن

رأيت شعر رسول الله ﷺ عند أنس بن مالك مخضوباً

محمد بن عقيل ٤٩

عمرو بن حريث ١١٦

رأيت على رسول الله ﷺ عمامة سوداء

رأيت عمرو بن حريث صاحب النبي ﷺ وأنا غلام

خلف بن خليفة ٤١٠

صغير (أ) .

حذيفة بن اليمان ٢٧٦

رب اغفر لي رب اغفر لي

عبد الله بن عمرو ٣٢٥

رب ألم تعدني أن لا تعذبهم

البراء بن عازب ٢٥٥

رب قني عذابك يوم تبعث عبادك

رب قني عذابك يوم تجمع عبادك

عبد الله بن مسعود ٢٥٦

ردوه لحالته الأولى

حفصة ٣٣٠

رؤيا المؤمن جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

أنس ٤١٥

- س -

سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله ﷺ

يعلى بن مملك ٣١٥

سأل رجل البراء بن عازب أكان وجه رسول الله ﷺ

أبو إسحاق السبيعي ١١

مثل السيف ؟

سألت أبا سعيد الخدري عن خاتم رسول الله ﷺ

أبو نضرة العوفي ٢٢

سألت أبي عن سيرة النبي ﷺ

الحسين بن علي ٣٥٢

سألت خالي هند بن أبي هالة

الحسن بن علي ٣٣٧ ، ٢٢٦ ، ٨

سألت رسول الله ﷺ عن الصلاة في بيتي

عبد الله بن سعد ٢٩٨

سألت عائشة رضي الله عنها عن صيام رسول الله ﷺ

عبد الله بن شقيق ٢٩٩

سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ

الأسود بن يزيد ٢٦٥

بالليل

سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ

عبد الله بن شقيق ٢٨١

عن تطوعه

سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله ﷺ

عبد الله بن شقيق ٢٨٧

سألت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ

عبد الله بن أبي قيس ٣١٨

سألت عائشة رضي الله عنها أكان رسول الله ﷺ يخص

علقمة ٣١١

من الأيام شيئاً ؟

سألت عائشة وأم سلمة أي العمل كان أحب

أبو صالح ٣١٣

إلى رسول الله ﷺ ؟

سألنا علياً كرم الله وجهه عن صلاة رسول الله ﷺ

عاصم بن صخرة ٢٨٨

من النهار

سبحان ذي الجبروت والملكوت

عوف بن مالك ٣١٤

سبحان ربي العظيم

حذيفة بن اليمان ٢٧٦

سقيت النبي ﷺ من زمزم

ابن عباس ٢٠٩

سماني رسول الله ﷺ يوسف

يوسف بن

عبد الله بن سلام ٣٤٠

سئل أبو هريرة هل خضب رسول الله ﷺ ؟

عثمان بن موهب ٤٦

- سئل أنس بن مالك عن كسب الحجام
سُئلت عائشة ما كان فراش رسول الله ﷺ في بيتك ؟
٣٦١ حميد الطويل
محمد بن علي
٣٣٠ ابن الحسين

- ش -

- شكونا إلى رسول الله ﷺ الجوع
شهدت علياً رضي الله عنه أتي بدابة ليركبها
شهدنا ابنة لرسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالس
على القبر
٣٧٢ أبو طلحة
علي بن ربيعة
٢٣٤
٣٢٨ أنس
ابن عباس
٤١
ابن عباس
٢٠٦ الشربة لك فإن شئت أثرت بها خالداً
شيتني هود والواقعة

- ص -

- صليت ليلة مع رسول الله ﷺ
صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين
صنعت سيفي على سيف سمرة
٢٧٨ ، ٢٧٩ عبد الله بن مسعود
ابن عمر
٢٨٤
محمد بن سيرين
١٠٩ ، ١١٠

- ض -

- ضفت مع رسول الله ﷺ ذات ليلة
المغيرة بن شعبة
١٦٧

- ط -

- طبخت للنبي ﷺ قدراً
طيب الرجال ما ظهر ريحه
١٧٠ أبو عبيد
أبو هريرة
٢٢٠ ، ٢٢١

- ع -

- عثمان - يعني خير -
عُرض عليّ الأنبياء فإذا موسى عليه السلام ضرب
من الرجال
عُرِضت بين يدي عمر بن الخطاب (أ)
عليكم بالإئتمد عند النوم
عليكم بالإئتمد فإنه يجلو البصر
٣٤٥ عمرو بن العاص
جابر بن عبد الله
١٣
جرير بن عبد الله
٢٢٣
جابر بن عبد الله
٥٢
ابن عمر
٥٤

٦٨	ابن عباس	عليكم بالبياض من الثياب
٣١٢	عائشة	عليكم من الأعمال ما تطيقون
٢٤٥	عمرو بن العاص	عمر - يعني خير -

- ف -

٣٩٩	ابن عباس	فأنا فرط لأمتي
١٧٥	أبو موسى	فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام
١٧٦	أنس	فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

- ق -

٤١	ابن عباس	قال أبو بكر : يا رسول الله قد شئت
٢٣٨	أبو هريرة	قالوا : يا رسول الله إنك تداعبنا
٤٢	أبو جحيفة	قالوا : يا رسول الله نراك قد شئت
٢٧٧	عائشة	قام رسول الله ﷺ بآية من القرآن ليلة
٢٦٢	المغيرة بن شعبة	قام رسول الله ﷺ حتى انتفخت قدماه
	محمد بن علي	قبض رسول الله ﷺ يوم الإثنين
٣٩٥	ابن الحسين	قبض روح رسول الله ﷺ في هذين
١٢٠	عائشة	قد ترى ما أقرب بيتي
٢٩٨	عبد الله بن سعد	قد شيعتني هود وأخواتها
٤٢	أبو جحيفة	قدم رسول الله ﷺ مكة
	أم هانئ بنت	
٢٨	أبي طالب	
١٨٨	سلمان	قرأت في التوراة أن بركة الطعام الوضوء بعده
٧٦	قتادة	قلت لأنس بن مالك : كيف كان نعل رسول الله ﷺ ؟
٣١٦	قتادة	قلت لأنس بن مالك : كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ ؟
٢٧	قتادة	قلت لأنس : كيف كان شعر رسول الله ﷺ
٣٧	قتادة	قلت لأنس : هل خضب رسول الله ﷺ
		قلت لعائشة : أكان رسول الله ﷺ يصوم ثلاثة أيام
٣٠٥	معاذة	من كل شهر ؟
		قلت لعائشة رضي الله عنها : أكان النبي ﷺ
٢٩٢	عبد الله بن شقيق	يصلي الضحى ؟

قلت لعائشة رضي الله عنها : أكان النبي ﷺ يصلي الضحى ؟

٢٨٩ معاذة

قيل لجابر بن سمرة أكان في رأس

رسول الله ﷺ شيب ؟

٤٤ سماك بن حرب

٣٤٣ عمرة

- ك -

١٨٠ جابر كأنهم علموا أنا نحب اللحم

٢٤٣ أبو هريرة كاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم

١٠١ الصلت بن عبد الله كان ابن عباس يتختم في يمينه

٥٧ ، ٥٦ ، ٥٥ أم سلمة كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ القميص

٦٣ أنس كان أحب الثياب إلى رسول الله ﷺ يلبسه الحبرة

٢٠٥ عائشة كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد

٣٣٧ علي كان إذا أوى إلى منزله جزأً دخوله وسلم ثلاثة أجزاء

٣٩ جابر بن سمرة كان إذا دهن رأسه لم ير منه شيب

٢٨٨ علي كان إذا كانت الشمس من هاهنا كهيئتها

١٢٥ علي من هاهنا عند العصر

١٠٣ محمد بن علي كان إذا مشى تقلع

ابن الحسين كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما (أ)

٢٠٢ أبو هريرة كان الناس إذا رأوا أول الثمر جاؤوا به رسول الله ﷺ

١١٨ ابن عمر كان النبي ﷺ إذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه

١٣٩ أنس كان النبي ﷺ إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاث .

٢٥٧ حذيفة بن اليمان كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال : اللهم

١٢٦ علي باسمك أموت وأحيا

٣٥٥ أنس بن مالك كان النبي ﷺ إذا مشى تكفأ تكفؤاً

١٨٣ عائشة كان النبي ﷺ لا يدخر شيئاً

١٩٤ عائشة كان النبي ﷺ يأتيني فيقول : أعندك غداء ؟

١٩٨ عبد الله بن جعفر كان النبي ﷺ يأكل الطعام في ستة من أصحابه

٣٠٦ عائشة كان النبي ﷺ يأكل القشاء

كان النبي ﷺ يتحرى صوم الإثنين والخميس

١٦٤	عائشة	كان النبي ﷺ يحب الحلواء
٣٣٤	أنس	كان النبي ﷺ يُدعى إلى خبز الشعير
٢٩٣	أبو سعيد الخدري	كان النبي ﷺ يصلي الضحى
٣٠١	ابن عباس	كان النبي ﷺ يصوم حتى نقول ما يريد أن يفطر منه
٣٠٩	عائشة	كان النبي ﷺ يصوم من الشهر السبت والأحد والاثنين
١٦١	أنس	كان النبي ﷺ يعجبه الدباء
١٦٩	ابن مسعود	كان النبي ﷺ يعجبه الذراع
٣١٧	أم سلمة	كان النبي ﷺ يقطع قراءته
٢١٨	ثمامة بن عبد الله	كان أنس بن مالك لا يرد الطيب
٢١٤	ثمامة بن عبد الله	كان أنس بن مالك يتنفس في الإناء ثلاثاً
٣٤٣	عائشة	كان بشراً من البشر
٩٠	أنس	كان خاتم النبي ﷺ من فضة
٨٨	أنس	كان خاتم النبي ﷺ من ورق
١٢	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ أبيض
٣٥٤	عبد الله بن عباس	كان رسول الله ﷺ أجود الناس
١٩٣	أبو أمامة	كان رسول الله ﷺ إذا رفعت المائدة من بين يديه
٦٢ ، ٦١	أبو سعيد	كان رسول الله ﷺ إذا استجد ثوباً سباه باسمه
٢٥٨	عائشة	كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه
١٣٠	أبو سعيد الخدري	كان رسول الله ﷺ إذا جلس في المسجد
١٩٢	أبو سعيد	كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من طعامه
١٥	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ أفلج الثنيتين
٣٥٢	علي	كان رسول الله ﷺ دائم البشر
٢	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ ربعة ليس بالطويل
٣	البراء بن عازب	كان رسول الله ﷺ رجلاً مربعاً
٩	جابر بن سمرة	كان رسول الله ﷺ ضليع الفم
٣٣٧ ، ٨	هند بن أبي هالة	كان رسول الله ﷺ فخماً مفخماً
٣٣٧	علي	كان رسول الله ﷺ لا يقوم ولا يجلس إلا على ذكر
٣٨٤ ، ١	أنس بن مالك	كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل
٢٢٦	هند بن أبي هالة	كان رسول الله ﷺ متواصل الأحزان
٢٦	البراء بن عازب	كان رسول الله ﷺ مربعاً

١٤٢	كعب بن مالك	كان رسول الله ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث ويلعقهن
١٤٦	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً هو وأهله
٩٨	عبد الله بن جعفر	كان رسول الله ﷺ يتختم في يمينه
١٠١	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يتختم في يمينه
٨٦	عائشة	كان رسول الله ﷺ يحب التيمن
٣٣٧	علي	كان رسول الله ﷺ يخزن لسانه إلا فيما يعنيه
٢٦٣	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ يصلي حتى ترم قدماه
٢٨٢	حفصة	كان رسول الله ﷺ يصلي في سبخته قاعداً
٢٦٧	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة
٢٧٥ ، ٢٧٤	عائشة	كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل تسع ركعات
٣٠٤	عبد الله بن مسعود	كان رسول الله ﷺ يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام
		كان رسول الله ﷺ يضع لحسان بن ثابت منبراً في المسجد
٢٥٢ ، ٢٥١	عائشة	كان رسول الله ﷺ يعود المرضى
٣٣٣	أنس	كان رسول الله ﷺ يعيد الكلمة ثلاثاً
٢٢٥	أنس	كان رسول الله ﷺ يقبل بوجهه وحديثه
٣٤٥	عمرو بن العاصي	كان رسول الله ﷺ يقوم يصلي حتى تنتفخ قدماه
٢٦٤	أبو هريرة	كان رسول الله ﷺ يكتحل قبل أن ينام
٥١	ابن عباس	كان رسول الله ﷺ يكثر القناع
١٢٧	أنس	كان رسول الله ﷺ يكثر دهن رأسه
٣٣	أنس	كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها
٣٥٩	أبو سعيد	كان شعر رسول الله ﷺ إلى أنصاف أذنيه
٢٤	أنس بن مالك	كان عاشوراء يوماً تصومه قريش
٣١٠	عائشة	كان عبد الرحمن لنا جليساً وكان نعم الجليس
٣٧٨	نوفل بن إياس الهذلي	كان عثمان بن عفان يأتزر إلى أنصاف ساقيه
١٢٢	سلمة بن الأكوع	كان علي إذا وصف رسول الله ﷺ
١٩	إبراهيم بن محمد	كان على النبي ﷺ يوم أحد درعان
١١١	الزبير بن العوام	كان عمله ديمة
٣١١	عائشة	كان في رسول الله ﷺ هموشة
٢٢٧	جابر بن سمرة	كان في ظهره بضعة ناشزة
٢٢	أبو سعيد الخدري	

٢١٧	أنس	كان لرسول الله ﷺ سكة يتطيب منها
٧٧	ابن عباس	كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان
٨٧ ، ٨٠	أبو هريرة	كان لنعل رسول الله ﷺ قبالان
٥٨	أسماء بنت يزيد	كان كم قميص رسول الله ﷺ إلى الرسغ
		كان نقش خاتم رسول الله ﷺ (محمد) سطر
٩٢	أنس	و(رسول) سطر و(الله) سطر
٢٤٢	عائشة	كان يتمثل بشعر ابن رواحة
٢٨٧	عائشة	كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين
٢٨١	عائشة	كان يصلي ليلاً طويلاً
٢٩٩	عائشة	كان يصوم حتى نقول قد صام
٣٠٠	أنس	كان يصوم من الشهر حتى نرى أن لا يريد أن يفطر منه
٢٦٥	عائشة	كان ينام أول الليل .
١٠٦	أنس	كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة
١٠٧	سعيد بن أبي الحسن	كانت قبعة سيف رسول الله ﷺ من فضة
٣٢٢	ابن عباس	كانت قراءة النبي ﷺ ربما يسمعه من في الحجرة
٣١٨	عائشة	كل ذلك قد كان يفعل
٤٠٢	عمر	كل مال نبي صدقة
١٥٨	أبو أسيد	كلوا الزيت وادهنوا به
١٥٩	عمر	كلوا الزيت وادهنوا به
١٦٠	أسلم العدوي	كلوا الزيت وادهنوا به
٣٦٤	ابن عمر	كم خراجك ؟
١٥٧ ، ١٥٥	زهدم الجرمي	كنا عند أبي موسى فأتى بلحم دجاج فتنحى رجل من القوم
٧٢	محمد بن سيرين	كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان (أ)
١٨٩	أبو أيوب الأنصاري	كنا عند النبي ﷺ يوماً فقرب طعاماً
٣٢	عائشة	كنت أرجل رأس رسول الله ﷺ
٣١٩	أم هانئ	كنت أسمع قراءة النبي ﷺ
٢٥	عائشة	كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في إناء واحد
٢٥٠	الشريد	كنت ردف النبي ﷺ
٢٥٤	عائشة	كنت لك كأبي زرع لأم زرع

كنت مسندة النبي ﷺ إلى صدري

عائشة ٣٨٧

كنت مع رسول الله ﷺ ليلة فاستاك ثم توضأ

عوف بن مالك ٣١٤

- ل -

لا آكل متكئاً

أبو جحيفة ١٣٤

لا أغبط أحداً بهون موت

عائشة ٣٨٩

لا إلا أن يحيى من مغيبه

عائشة ٢٩٢

لا بل مثل القمر

البراء بن عازب ١١

لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم

عمر ٣٣١

لا تذبحن لنا ذات در

أبو هريرة ٣٧٣

لا كرب على أبيك بعد اليوم

أنس ٣٩٨

لا نورث

أبو بكر ٤٠١

لا نورث ما تركنا فهو صدقة

عائشة ٤٠٣

لا نورث

عمر ٤٠٥

لا والله ما ولى رسول الله ﷺ

البراء بن عازب ٢٤٦

لا يجني عليك ولا تجني عليه

أبو رمثة ٤٥

لا يقتسم ورثتي ديناراً

أبو هريرة ٤٤

لا يمشين أحداكم في نعل واحدة

أبو هريرة ٨٢

لا يمشين أحداكم في نعل واحدة

أنس ٨٣

لييك بحجة لا سمعة فيها ولا رياء

أنس ٣٤١

لربي الحمد لربي الحمد

حذيفة بن اليمان ٢٧٦

لست أبكي إنما هي رحمة

ابن عباس ٣٢٦

لقد أخفت في الله وما يخاف أحد

أنس ٣٧٦

لقد رأيت رسول الله ﷺ ضحك يوم الخندق

سعد بن أبي وقاص ٢٣٥

حتى بدت نواجذه

لقد رأيتني وإني لسابع سبعة مع رسول الله ﷺ

عتبة بن غزوان ٣٧٥

لقد سقيت رسول الله ﷺ بهذا القدح الشراب كله

أنس ١٩٧

لقيت رسول الله ﷺ في بعض طرق المدينة

حذيفة ٣٦٨ ، ٣٩٨

لكن عند الله لست بكاسد

أنس ٣٠٣

لم أر رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر من صيامه

٢٤٠	عائشة	لله في شعبان
٣٧	أنس	لم يبلغ ذلك
٦٠٥	علي	لم يكن النبي ﷺ بالطويل
٢٧	أنس	لم يكن بالجعد ولا بالسبط
٧	علي	لم يكن رسول الله (ﷺ) بالطويل الممغط
٣٤٦	عائشة	لم يكن رسول الله ﷺ فاحشاً
٣٣٦	أنس	لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله ﷺ
٤٤	جابر بن سمرة	لم يكن في رأس رسول الله ﷺ شيب
٩١	أنس	لما أراد رسول الله ﷺ أن يكتب إلى العجم
٣٩٠	عائشة	لما قبض رسول الله ﷺ اختلفوا في دفنه
٣٩٣	أنس	لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله ﷺ المدينة
٣٩٨	أنس	لما وجد رسول الله ﷺ من كرب الموت ما وجد
٧٦	أنس	لها قبالات
٣٣٨	أنس	لو أهدى إلي كراع لقبلت
١٩٤	عائشة	لو سمى لكفاكم
٣٤٧	أنس	لو قلتم له يدع هذه الصفرة
٣٣٧	علي	ليبلغ الشاهد منكم الغائب
٢٠٦	ابن عباس	ليس شيء يجزىء مكان الطعام والشراب غير اللبن .

- م -

	عبد الرحمن بن	ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى
٢٩١	أبي ليلى	إلا أم هانئ رضي الله عنها
١٤٩	عائشة	ما أشبع من طعام فأشاء أن أبكي إلا بكيت
١٥١، ١٤٨	أنس	ما أكل رسول الله ﷺ على خوان
٣٢١	قتادة	ما بعث الله نبياً إلا حسن الصوت
٤٠٦	عائشة	ما ترك رسول الله ﷺ ديناراً
٤٠٠	عمرو بن الحارث	ما ترك رسول الله ﷺ إلا سلاحه
٣٧٣	أبو هريرة	ما جاء بك يا عمر ؟
٣٧٣	أبو هريرة	ما جاء بك يا أبا بكر

ما حجبتني رسول الله ﷺ منذ أسلمت

ولا رأيي إلا ضحك جرير بن عبد الله ٢٣١ ، ٢٣٢

ما ديم عليه وإن قل عائشة ، أم سلمة ٣١٣

ما رأى رسول الله ﷺ النقي حتى لقي الله عز وجل سهل بن سعد ١٤٧

ما رأيت أحداً أكثر تبساً من رسول الله ﷺ الحارث بن جزء ٢٢٨

ما رأيت أحداً من الناس أحسن في حلة

حمراء من رسول الله ﷺ البراء بن عازب ٦٥

ما رأيت النبي ﷺ يصوم شهرين متتابعين

إلا شعبان ورمضان أم سلمة ٣٠٢

ما رأيت النبي ﷺ منتصراً من مظلمة ظلمها قط عائشة ٣٥٠

ما رأيت شيئاً أحسن من رسول الله ﷺ أبو هريرة ١٢٤

ما رأيت من ذي لمة في حلة حمراء أحسن

من رسول الله ﷺ البراء بن عازب ٤

ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال لا جابر ٣٥٣

ما شأن هذه النخلة (أ) بريدة بن الحصيب ٢١

ما شبع آل محمد ﷺ من خبز الشعير يومين متتابعين عائشة ١٤٤

ما شبع رسول الله ﷺ من خبز قط مالك بن دينار ٧٣

ما شبع رسول الله ﷺ من خبز الشعير يومين متتابعين عائشة ١٥٠

ما ضرب رسول الله ﷺ بيده شيئاً عائشة ٣٤٩

ما عددت في رأس رسول الله ﷺ ولحيته

إلا أربع عشرة شعرة بيضاء أنس ٣٨

ما عندي شيء عمر ٣٥٦

ما فرستموا لي الليلة ؟ حفصة ٣٣٠

ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يحب أن

يدفن فيه . أبو بكر ٣٩٠

ما كان رسول الله ﷺ ليزيد في رمضان ولا في غيره

عن إحدى عشرة ركعة عائشة ٢٧١

ما كان رسول الله ﷺ يسرد كسر دكم هذا عائشة ٢٢٤

ما كان رسول الله ﷺ يصوم في شهر أكثر

من صيامه في شعبان عائشة ٣٠٧

٢٢٩	الحارث بن جزء	ما كان ضحك رسول الله ﷺ إلا تبساً
١٤٥	أبو أمامة الباهلي	ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله ﷺ خبز الشعير
١٧١	عائشة	ما كانت الذراع أحب اللحم إلى رسول الله ﷺ
١٦٧	المغيرة بن شعبة	ما له تربت يده؟
٣٦٠	عائشة	ما نظرت إلى فرج رسول الله ﷺ قط
٣٨٠	معاوية	مات رسول الله ﷺ وهو ابن ثلاث وستين
٣٤٤	زيد بن ثابت	ماذا أحدثكم؟ كنت جاره
٣١٦	أنس	مداً
٣٩٧	سالم بن عبيد	مروا بلالاً فليؤذن
٣٣٠	حفصة	مسحاً ثنيه ثنتين
٣٧٩	ابن عباس	مكث النبي ﷺ بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى إليه
٣٣٠	عائشة	من آدم حشوه من ليف
		من أطعمه الله طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه
٢٠٦	ابن عباس	وأطعمنا خيراً منه
٤٠٧	عبد الله بن مسعود	من رآني في المنام فقد رآني
٤١١ ، ٤٠٨	أبو هريرة	من رآني في المنام فقد رآني
٤٠٩	طارق بن أشيم	من رآني في المنام فقد رآني
٤١٥	أنس	من رآني في المنام فقد رآني
٤١٤	أبو قتادة	من رآني - يعني في النوم فقد رأى الحق
٣٩٩	ابن عباس	من كان له فرطان من أمتي أدخله الله بهما الجنة .
٣٩٧	عمر	من كان له مثل هذه الثلاثة
١٨٢	أم المنذر	من هذا فأصب
٣١٢	عائشة	من هذه؟
٢٤٠	أنس	من يشتري هذا العبد؟
١٨٢	أم المنذر	مه يا علي فإنك ناقه

- ن -

١٧٠	أبو عبيد	ناولني الذراع
٤٦	أبو هريرة	نعم (هل خضب رسول الله ﷺ)
٢٨٩	عائشة	نعم أربع ركعات

١٧٣ ، ١٥٢	عائشة	نعم الإدام الخل
١٥٤	جابر	نعم الإدام الخل
٢٣٨	أبو هريرة	نعم غير أني لا أقول إلا حقاً
٣٠٥	عائشة	نعم غير كان لا يبالي من أيه صام
١٦٢	جابر	نكثرت به طعامنا
٣٥	عبد الله بن مغفل	نهي رسول الله ﷺ عن الترجل

- ه -

١٧٤	أم هانئ	هاتي ما أقفر بيت من آدم
٤١٧	ابن سيرين	هذا الحديث دين (أ)
١٢٣	حذيفة بن اليمان	هذا موضع الإزار فإن أبيت فأسفل
٤٣	أبو رمثة	هذا نبي الله ﷺ وعليه ثوبان أخضران
٣٧٣	أبو هريرة	هذا والذي نفسي بيده من النعيم الذي تسألون عنه
١٨٤	عبد الله بن سلام	يوم القيامة
٢١٠	علي	هذه إدام هذه
١٢٢	عثمان بن عفان	هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل
٢٤٤ ، ٢٤٥	جندب بن سفيان	هكذا كانت إزرة صاحبي
٣٧٣	أبو هريرة	هل أنت إلا أصعب دميت
		هل لك خادم ؟
		هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو وأهل بيته
٣٧٨	عبد الرحمن بن عوف	من خبز الشعير
٢١١	أنس	هو أمراً وأروى
٢٥٠	الشريد	هيه

- و -

١٧٠	أبو عبيد	والذي نفسي بيده لو سكت لناولتني الذراع ما دعوت
٣٩٢	أبو بكر	وانبياه واصفياء واخليلاء (أ)
٢٣	عبد الله بن سرجس	ولك
١٨٣	عائشة	وما هي ؟
٣٩٩	ابن عباس	ومن كان له فرط يا موفقة
٢٣٩	أنس	وهل تلد الناقة إلا النوق ؟
٢٤٢	عائشة	ويأتيك بالأخبار من لم تزود

٢٠	عمر وبن أخطب	يا أبا زيد ادن مني فامسح
٢٣٧	أبوزيد	يا أبا عمير ما فعل النغير
٢٤١	أنس	يا أم فلان إن الجنة لا تدخلها عجوز
٢٣٦	الحسن	يا إذا الأذنين
٢١	أنس	يا سلمان ما هذا ؟
٢٧١	بريدة بن الحصيب	يا عائشة إن عيني تنامان ولا ينام قلبي
	عائشة	يا عائشة إن من شر الناس من تركه الناس
٣٥١	عائشة	أودعه الناس اتقاء فحشه
١٣٧	الفضل بن عباس	يا فضل

﴿فهرس مسانيد الصحابة الرواة﴾

أ - من عُرف باسمه من الصحابة

١ ، ٢ ، ٢٤ ، ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٣ ، ٣٧ ، ٣٨ ،
 ٤٨ ، ٦٠ ، ٦٣ ، ٧٦ ، ٨٣ ، ٨٨ ، ٩٠ ،
 ٩١ ، ٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ،
 ١١٣ ، ١١٤ ، ١٢٧ ، ١٣٦ ، ١٣٩ ، ١٤٣ ،
 ١٤٨ ، ١٥١ ، ١٦١ ، ١٦٣ ، ١٧٦ ، ١٧٨ ،
 ١٨٥ ، ١٩٥ ، ١٩٧ ، ٢٠٠ ، ٢١١ ، ٢١٥ ،
 ٢١٧ ، ٢١٨ ، ٢٢٥ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، ٢٣٩ ،
 ٢٤٠ ، ٢٤١ ، ٢٤٧ ، ٢٦٠ ، ٢٩٠ ، ٣٠٠ ،
 ٣١٦ ، ٣٢٨ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٣٤ ، ٣٣٥ ،
 ٣٣٦ ، ٣٣٨ ، ٣٤١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٦ ، ٣٤٧ ،
 ٣٥٥ ، ٣٦١ ، ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٧٦ ، ٣٧٧ ،
 ٣٨٤ ، ٣٨٦ ، ٣٩٣ ، ٣٩٨ ، ٤١٥ .
 ٣ ، ٤ ، ١١ ، ٢٦ ، ٦٥ ، ٢٤٦ ، ٢٥٥ .
 ٢١ ، ٧٤ .

أنس بن مالك

البراء بن عازب
 بريدة بن الحصيب

٩ ، ١٠ ، ١٧ ، ٣٩ ، ٤٤ ، ١٣١ ، ١٣٥ ،
 ٢٢٧ ، ٢٤٨ .
 ١٣ ، ٥٢ ، ٨٤ ، ١٠٠ ، ١١٥ ، ١٥٤ ،
 ١٦٢ ، ١٨٠ ، ١٨١ ، ٣٣٩ ، ٣٥٣ .

جابر بن سمرة

جابر بن عبد الله الأنصاري

٣٦٧ .
 ٢٢٣ ، ٢٣١ ، ٢٣٢ .
 ٢٤٤ ، ٢٤٥ .
 ٢٢٨ ، ٢٢٩ .
 ١٢٣ ، ٢٥٧ ، ٢٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ .
 ٨ ، ٢٢٦ ، ٣٣٧ .
 ٣٥٢ .

جبير بن مطعم

جرير بن عبد الله

جندب بن سفيان

الحارث بن جزء

حذيفة بن اليمان

الحسن بن علي

الحسين بن علي

١١١ .	الزبير بن العوام
٣٤٤ .	زيد بن ثابت
٢٧٠ .	زيد بن خالد الجهني
٣٩٧ .	سالم بن عبيد
١١٢ ، ١٦ .	السائب بن يزيد
٣٧٤ ، ٢٣٥ ، ٢١٦ .	سعد بن أبي وقاص
١٥٦ .	سفينة ، مولى رسول الله ﷺ
١٨٨ ، ١٥٨ .	سلمان الفارسي
١٢٢ .	سلمة بن الأكوع
٦٩ .	سمرة بن جندب
١٤٧ .	سهل بن سعد الساعدي
٢٥٠	الشريد
	صدى بن عجلان = أبو أمانة الباهلي
٤٠٩ .	طارق بن أشيم
٣٧٨ .	عبد الرحمن بن عوف
١٦٦ .	عبد الله بن الحارث
٢٩٦ .	عبد الله بن السائب
٣٢٣ .	عبد الله بن الشخير
٩٨ ، ٩٩ ، ١٧٢ ، ١٩٢ .	عبد الله بن جعفر
١٢٩ .	عبد الله بن زيد
٢٣ .	عبد الله بن سرجس
٢٩٨ .	عبد الله بن سعد
١٨٤ .	عبد الله بن سلام
١٥ ، ٣٠ ، ٤١ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٦٨ ،	عبد الله بن عباس
٧٧ ، ١٠١ ، ١١٩ ، ١٤٦ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ،	
٢٠٦ ، ٢٠٧ ، ٢٠٩ ، ٢١٢ ، ٢٥٩ ، ٢٦٦ ،	
٢٦٧ ، ٣٠١ ، ٣٢٢ ، ٣٢٦ ، ٣٥٤ ، ٣٦٣ ،	
٣٧٩ ، ٣٨٢ ، ٣٩١ ، ٣٩٩ ، ٤١٢ .	
٤٠ ، ٥٤ ، ٧٩ ، ٨٩ ، ٩٥ ، ١٠٢ ، ١٠٥ ،	عبد الله بن عمر بن الخطاب
١١٨ ، ٢١٩ ، ٢٨٤ ، ٢٨٦ ، ٣٦٤ .	

- عبد الله بن عمرو بن العاصي . ٢٠٨ ، ٣٢٥ .
- عبد الله بن قيس = أبو موسى الأشعري
عبد الله بن مسعود . ١٦٩ ، ٢٣٣ ، ٢٥٦ ، ٢٧٨ ، ٢٧٩ ، ٣٠٤ ،
٤٠٧ ، ٣٢٤ .
- عبد الله بن مغفل . ٣٥ ، ٣٢٠ .
- عبيد بن خالد المحاربي ١٢١
عتبة بن غزوان ٣٧٥
عثمان بن عفان . ١٢٢
- علي بن أبي طالب ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ١٩ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ١٢٥ ،
١٢٦ ، ٢١٠ ، ٤٣٤ ، ٢٨٨ ، ٢٩٧ ، ٣٣٧ ،
٣٥٢ ، ٣٦٢ .
- عمر بن أبي سلمة . ١٩١
- عمر بن الخطاب . ١٥٩ ، ٣٣١ ، ٣٥٦ ، ٣٩٧ ، ٤٠٢ ، ٤٠٥ .
- عمرو بن أخطب ، أبو زيد . ٢٠
- عمرو بن العاصي ٣٤٥
- عمرو بن حريث . ٨١ ، ١١٦ ، ١١٧ .
- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده = عبد الله بن عمرو بن العاصي
عوف بن مالك . ٣١٤
- الفضل بن عباس . ١٣٧
- قرة . ٥٩
- كعب بن مالك . ١٣٨ ، ١٤٢ .
- مالك بن أوس . ٤٠٥
- مزيد بن مالك . ١٠٨
- معاوية بن أبي سفيان . ٣٨٠
- المغيرة بن شعبة . ٧١ ، ١٦٧ ، ٢٦٢ .
- النعمان بن بشير . ١٥٣ ، ٣٧٠ .
- هند بن أبي هالة . ٨ ، ٢٢٦ ، ٣٣٧ .
- يوسف بن عبد الله بن سلام . ٣٤٠

ب - الكُنى من الرجال الصحابة -

١٥٨ .	أبو أسيد الساعدي
١٤ .	أبو الطفيل
١٩٣ ، ١٤٥ .	أبو أمامة الباهلي
١٨٩ ، ٢٩٤ ، ٢٩٥ .	أبو أيوب الأنصاري
٤٠١ ، ٣٩٢ ، ٣٩٠ .	أبو بردة عن أبيه = أبو موسى الأشعري
١٣٢ .	أبو بكر الصديق
١٤١ ، ١٤٠ ، ١٣٤ ، ١٣٣ ، ٦٤ ، ٤٢ .	أبو بكرة
٢٣٠ .	أبو جحيفة
٦٦ ، ٤٥ ، ٤٣ .	أبو ذر
٢٢ ، ٦١ ، ٦٢ ، ١٣٠ ، ١٩٢ ، ٢٩٣ ،	أبو رمثة
٣٥٩ .	أبو سعيد الخدري
٣٧٢ .	أبو طلحة
١٧٠ .	أبو عبيد ، مولى رسول الله ﷺ
٤١٤ ، ٢٦١ .	أبو قتادة
١٢٠ ، ١٥٥ ، ١٥٧ ، ١٧٥ .	أبو موسى الأشعري
٨٧ ، ٨٥ ، ٨٢ ، ٨٠ ، ٧٢ ، ٤٦ ، ١٢ .	أبو هريرة
٢٢١ ، ٢٢٠ ، ٢٠٢ ، ١٧٧ ، ١٦٨ ، ١٢٤ .	
٢٦٩ ، ٢٦٤ ، ٢٦٣ ، ٢٤٩ ، ٢٤٣ ، ٢٣٨ .	
٤١١ ، ٤٠٨ ، ٤٠٤ ، ٤٠١ ، ٣٧٣ ، ٣٠٨ .	
٣٦ .	حميد بن عبد الرحمن عن رجل من

أصحاب النبي ﷺ

عباد بن تميم عن عمه = عبد الله بن زيد

هود بن عبد الله بن سعيد عن جده = مزيد بن مالك

ج - مسانيد النساء الصحابات -

٥٨ .	أسماء بنت يزيد
٤٧ .	الجهدمة

حفصة بنت عمر بن الخطاب

الرُّبيع بنت معوذ

رميثة

سلمى ، خادم النبي ﷺ

عائشة بنت أبي بكر

. ٣٣٠ ، ٢٨٥ ، ٢٨٢

. ٣٥٧ ، ٢٠٤ ، ٢٠٣

. ١٨

. ١٧٩

، ١٤٤ ، ١٢٠ ، ٨٦ ، ٧٠ ، ٣٤ ، ٣٢ ، ٢٥

، ١٧٣ ، ١٧١ ، ١٦٤ ، ١٥٢ ، ١٥٠ ، ١٤٩

، ٢٠٥ ، ٢٠١ ، ١٩٩ ، ١٩٤ ، ١٩٠ ، ١٨٣

، ٢٥٤ ، ٢٥٣ ، ٢٥٢ ، ٢٥١ ، ٢٤٢ ، ٢٢٤

، ٢٧٣ ، ٢٧٢ ، ٢٧١ ، ٢٦٨ ، ٢٦٥ ، ٢٥٨

، ٢٨٣ ، ٢٨١ ، ٢٨٠ ، ٢٧٧ ، ٢٧٥ ، ٢٧٤

، ٣٠٥ ، ٣٠٣ ، ٢٩٩ ، ٢٩٢ ، ٢٨٩ ، ٢٨٧

، ٣٢٧ ، ٣١٨ ، ٣١٣ - ٣٠٩ ، ٣٠٧ ، ٣٠٦

، ٣٥٠ ، ٣٤٩ ، ٣٤٨ ، ٣٤٣ ، ٣٣٠ ، ٣٢٩

، ٣٨٧ ، ٣٨١ ، ٣٧١ ، ٣٦٠ ، ٣٥٨ ، ٣٥١

. ٤٠٦ ، ٤٠٣ ، ٣٩٥ ، ٣٩٢ - ٣٨٩ ، ٣٨٨

. ١٢٨ ، ٦٧

. ٢١٣

. ١٨٢

، ٣١٣ ، ٣٠٢ ، ١٦٥ ، ٥٧ ، ٥٦ ، ٥٥

. ٣١٧

. ٣١٩ ، ٢٩١ ، ١٧٤ ، ٣١ ، ٢٨

قيلة بنت مخزومة

كيشة بنت ثابت

أم المنذر

أم سلمة

أم هانئ بنت أبي طالب

﴿فهرس التابعين فمن بعدهم﴾

أ - من اشتهر باسمه -

١٩ .	إبراهيم بن محمد
١٦٠ .	أسلم العدوي
٢٦٥ .	الأسود بن يزيد
١٩٦ .	الأشعث بن سليم عن عمته عن عمها = عبيد بن خالد المحاربي .
٢١٤ ، ٢١٨ .	ثابت البناني
٢٤١ .	ثمارة بن عبد الله
٣٦١ .	جعفر بن محمد عن أبيه = محمد بن علي بن الحسين
٣٤٤ .	الحسن البصري
٣٧٥ .	حميد بن أبي حميد الطويل
٤١٠ .	خارجة بن زيد
٣٨٣ .	خالد بن عمير
١٥٧ ، ١٥٥ .	خلف بن خليفة
١٠٧ .	دغفل بن حنظلة (مختلف في صحبته)
٤٤ .	زهدم الجرمي
٣٧٥ .	سعيد بن أبي الحسن
١٠١ .	سماك بن حرب
٢٨٨ .	شويس أبو الرقاد
٢٩١ .	الصلت بن عبد الله
٣١٨ .	عاصم بن ضمرة
٤١٦ .	عبد الرحمن بن أبي ليلى
٢٨١ ، ٢٨٧ ، ٢٩٩ ، ٣٩٢ .	عبد الله بن أبي قيس
	عبد الله بن المبارك
	عبد الله بن شقيق

٤٩ .	عبد الله بن محمد بن عقيل
٧٩ .	عميد بن جريج
٤٦ .	عثمان بن موهب
٣١١ .	علقمة
٢٣٤ .	علي بن ربيعة
٤٠٠ .	عمرو بن الحارث
	عمرو بن عبد الله السبيعي = أبو إسحاق السبيعي
٤١٣ .	عوف الأعرابي
٧٨ .	عيسى بن طهمان
٢٧ ، ٣٧ ، ٧٦ ، ٣١٦ ، ٣٢١ .	قتادة
٧٣ .	مالك بن دينار
٧٢ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ٤١٧ .	محمد بن سيرين
١٠٣ ، ٣٣٠ ، ٣٩٥ .	محمد بن علي بن الحسين
١٤٩ .	مسروق
٢١٠ .	النزال بن سبرة
٣٧٨ .	نوفل بن إياس الهزلي
٤١٢ .	يزيد الفارسي
٣١٥ .	يعلی بن مملك

ب - الكنى من التابعين -

١١ .	أبو إسحق السبيعي
٤٠٢ .	أبو البختری
٢٧١ ، ٣٩٦ .	أبو سلمة بن عبد الرحمن
٣١٣ .	أبو صالح
٢٢٢ .	أبو عثمان النهدي
٢٢ .	أبو نضرة العوفي

ج - النساء التابعيات -

٣٤٣ .	عمرة
٢٨٩ .	معاذة

﴿فهرس المدن والبلدان والغزوات﴾

١١١ ، ١١٢ .	أحد
٢٠٣	البحرين
٢٣٥ .	الخنق
١٥٨ .	الشام
١ ، ٢١ ، ١٢١ ، ٢٠٢ ، ٢٩٩ ، ٣٠١ ،	المدينة
٣١٠ ، ٣٣٢ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧٩ ، ٣٨٤ ،	
٣٩٣ .	
٣٧٥ .	المريد
١ ، ٢٨ ، ١٠٨ ، ١١٣ ، ١١٤ ، ١١٥ ،	مكة
٢٠٢ ، ٢٤٧ ، ٢٩١ ، ٣٧٩ ، ٣٨٤ .	
٣٦٦	مَلَل



جدول بأرقام أحاديث السائل
وما يقابلها في تحفة الأشراف للمزي

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
١	٨٣٣	٢٣	٥٣٢١
٢	٧٢٠	٢٤	٥٦٧
٣	١٨٦٩	٢٥	١٧٠١٩
٤	١٨٤٧	٢٦	١٨٦٩
٥	١٠٢٨٩	٢٧	١١٤٤
٦	١٠٢٨٩	٢٨	١٨٠١١
٧	١٠٠٢٤	٢٩	٤٦٩
٨	١١٧٣٦	٣٠	٥٨٣٦
٩	٢١٨٣	٣١	١٨٠١١
١٠	٢٢٠٨	٣٢	١٧١٥٤
١١	١٨٣٩	٣٣	١١٧٩
١٢	١٥١٨٦	٣٤	١٧٦٥٧
١٣	٢٩٢٠	٣٥	٩٦٥٠
١٤	٥٠٥٠	٣٦	١٥٥٥٧
١٥	٦٣٧١	٣٧	١٣٩٨
١٦	٣٧٩٤	٣٨	٤٨٢
١٧	٢١٤٢	٣٩	٢١٨٢
١٨	١٥٨٧٨	٤٠	٧٩١٤
١٩	١٠٠٢٤	٤١	٦١٧٥
٢٠	١٠٦٩٨	٤٢	١١٨٠٣
٢١	١٩٦٨	٤٣	١٢٠٣٧ ، ١٢٠٣٦
٢٢	٤٣٠٦	٤٤	٢١٥١

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
٤٥	١٢٠٣٦ ، ١٢٠٣٧	٧٥	٦١٥٠٥
٤٦	١٤١٣٥	٧٦	١٣٩٢
٤٧	١٥٧٨٧	٧٧	٥٧٨٤
٤٨	٦٢٨	٧٨	١١٢٣ ، ٤٦٠
٤٩	٦٢٨	٧٩	٧٣١٦
٥٠	٦١٣٧	٨٠	١٣٥٠٧
٥١	٦١٣٧	٨١	١٠٧٢٥
٥٢	٣٠٧٢	٨٢	١٣٨٠٠
٥٣	٥٥٣٥	٨٣	١٣٨٠٠
٥٤	٦٧٧١	٨٤	٢٩٣٥
٥٥	١٨١٦٩	٨٥	١٣٨١٤
٥٦	١٨١٦٩	٨٦	١٧٦٥٧
٥٧	١٨١٦٩	٨٧	١٤٥٣٧
٥٨	١٥٧٦٥	٨٨	١٥٥٤
٥٩	١١٠٧٩	٨٩	٧٦١٤
٦٠	٥٣٤	٩٠	٦٦٢
٦١	٤٣٢٦	٩١	١٣٦٨
٦٢	٤٣٢٦	٩٢	٥٠٢
٦٣	١٣٥٣	٩٣	١١٦٣
٦٤	١١٨٠٦	٩٤	١٥١٢
٦٥	١٨٠٢	٩٥	٧٩٤٢
٦٦	١٢٠٣٦	٩٦	١٠١٨٠
٦٧	١٨٠٤٧	٩٧	١٠١٨٠
٦٨	٥٥٣٤	٩٨	٥٢٢٢
٦٩	٤٦٣٥	٩٩	٥٢٢١
٧٠	١٧٨٥٧	١٠٠	٢٦١٦
٧١	١١٥١٦	١٠١	٥٦٨٦
٧٢	١٤٤١٤	١٠٢	٧٥٩٩
٧٣	١٩٢٥٨	١٠٣	٣٤١١ ، ٣٤٠٨
٧٤	١٩٥٦	١٠٤	١١٩٦

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
١٠٥	٨٤٧١	١٣٥	٢١٣٨
١٠٦	١١٤٦	١٣٦	٦٢٧
١٠٧	١١٤٦	١٣٧	١١٠٥٨
١٠٨	١١٢٥٤	١٣٨	١١١٤٦
١٠٩	٤٦٣٢	١٣٩	٣١٠
١١٠	٤٦٣٢	١٤٠	١١٨٠١
١١١	٣٦٢٨	١٤١	١١٨٠١
١١٢	٣٨٠٥	١٤٢	١١١٤٦
١١٣	١٥٢٧	١٤٣	١٥٩١
١١٤	١٥٢٧	١٤٤	١٦٠١٤
١١٥	٢٦٨٩	١٤٥	٤٨٧٠
١١٦	١٠٧١٦	١٤٦	٦٢٣٣
١١٧	١٠٧١٦	١٤٧	٤٧٠٤
١١٨	٨٠٣١	١٤٨	١٤٤٤
١١٩	٦١٤٦	١٤٩	١٧٦٢٧
١٢٠	١٧٦٩٣	١٥٠	١٦٠١٤
١٢١	٩٧٤٤	١٥١	١١٧٤
١٢٢	٩٨٠٨	١٥٢	١٦٩٤٣
١٢٣	٣٣٨٣	١٥٣	١١٦٢١
١٢٤	١٥٤٧١	١٥٤	٢٥٧٩
١٢٥	١٠٠٢٤	١٥٥	٨٩٩٠
١٢٦	١٠٢٨٩	١٥٦	٤٤٨٢
١٢٧	١١٧٩	١٥٧	٨٩٩٠
١٢٨	١٨٠٤٧	١٥٨	١١٨٦٠
١٢٩	٥٢٩٨	١٥٩	١٠٣٩٢
١٣٠	٤١٢٠	١٦٠	١٠٣٩٢
١٣١	٢١٣٨	١٦١	١٢٧٥
١٣٢	١١٦٧٩	١٦٢	٢٢١١
١٣٣	١١٨٠١	١٦٣	١٩٨
١٣٤	١١٨٠١	١٦٤	١٦٧٩٦

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
١٦٥	١٨٢٠٠	١٩٥	٨٥٧
١٦٦	٥٢٣٢	١٩٦	٤٦٠ - ألف
١٦٧	١١٥٣٠	١٩٧	٣٣٠
١٦٨	١٤٩٢٧	١٩٨	٥٢١٩
١٦٩	٩٢٣٣	١٩٩	١٦٩٠٨
١٧٠	١٢٠٦٩	٢٠٠	٦٠٨
١٧١	١٦١٩٤	٢٠١	١٧٣٥٧
١٧٢	٥٢٢٧	٢٠٢	١٢٧٤٠
١٧٣	١٦٢٤٤	٢٠٣	١٥٨٤٨
١٧٤	١٨٠٠٢	٢٠٤	١٥٨٤٢
١٧٥	٩٠٢٩	٢٠٥	١٦٦٤٨
١٧٦	٩٧٠	٢٠٦	٦٢٩٨
١٧٧	١٢٧٢٤	٢٠٧	٥٧٦٧
١٧٨	١٤٨٠	٢٠٨	٨٦٨٩
١٧٩	١٥٨٩٤	٢٠٩	٥٧٦٧
١٨٠	٣١١٨	٢١٠	١٠٢٩٣
١٨١	٣٠٣٧ ، ٢٣٦٨	٢١١	١٧٢٣
١٨٢	١٥٣٦٢	٢١٢	٦٣٤٧
١٨٣	١٧٨٧٢	٢١٣	١٨٠٤٩
١٨٤	١١٨٥٤	٢١٤	٢٩٨
١٨٥	٦٩٩	٢١٥	٢٤٢
١٨٦	٥٧٩٣	٢١٦	٣٩٥٧
١٨٧	٥٦٥٩	٢١٧	١٦١١
١٨٨	٤٤٨٩	٢١٨	٤٩٩
١٨٩	٣٤٥٧	٢١٩	٧٤٥٣
١٩٠	١٧٩٨٨	٢٢٠	١٥٤٨٦
١٩١	١٠٦٨٥	٢٢١	١٥٤٨٦
١٩٢	٤٠٣٥	٢٢٢	١٨٩٧٥
١٩٣	٤٨٥٦	٢٢٣	١٠٤٢٨
١٩٤	١٧٩٨٨	٢٢٤	١٦٤٠٦

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
٢٢٥	٥٠٠	٢٥٥	١٧٧٤
٢٢٦	١١٧٣٦	٢٥٦	٩٦١٧
٢٢٧	٢١٤٤	٢٥٧	٣٣٠٨
٢٢٨	٥٢٣٤	٢٥٨	١٦٥٣٧
٢٢٩	٥٢٣٥	٢٥٩	٦٣٥٢
٢٣٠	١١٩٨٣	٢٦٠	٣١٧
٢٣١	٣٢٢٤	٢٦١	١٢٠٨٧
٢٣٢	٣٢٢٤	٢٦٢	١١٤٩٨
٢٣٣	٩٤٠٥	٢٦٣	١٥٠٨٣
٢٣٤	١٠٢٤٨	٢٦٤	١٢٤٧٩
٢٣٥	٣٨٨٨	٢٦٥	١٦٠٢٩
٢٣٦	٩٣٤	٢٦٦	٦٣٦٢
٢٣٧	١٦٩٢	٢٦٧	٦٥٢٥
٢٣٨	١٢٩٤٩	٢٦٨	١٦١٠٥
٢٣٩	٦٥٥	٢٦٩	١٤٥٦١
٢٤٠	٤٨٣	٢٧٠	٣٧٥٣
٢٤١	١٨٥٤٨	٢٧١	١٧٧١٩
٢٤٢	١٦١٤٨	٢٧٢	١٦٥٩٣
٢٤٣	١٤٩٧٦	٢٧٣	١٦٥٩٣
٢٤٤	٣٢٥٠	٢٧٤	١٥٩٥١
٢٤٥	٣٢٥٠	٢٧٥	١٥٩٥١
٢٤٦	١٨٤٨	٢٧٦	٣٣٩٥
٢٤٧	٢٦٦	٢٧٧	١٧٨٠٢
٢٤٨	٢١٧٨	٢٧٨	٩٢٤٩
٢٤٩	١٤٩٧٦	٢٧٩	٩٢٤٩
٢٥٠	٤٨٣٦	٢٨٠	١٧٧٠٩
٢٥١	١٦٣٥١	٢٨١	١٦٢٠٧
٢٥٢	١٦٣٥١	٢٨٢	١٥٨١٢
٢٥٣	١٧٦٢٧	٢٨٣	١٧٧٣٤
٢٥٤	١٦٣٥٤	٢٨٤	٧٥٩١

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
٢٨٥	١٥٨٠١	٣١٥	١٨٢٢٦
٢٨٦	١٥٨٠١	٣١٦	١١٤٥
٢٨٧	١٦٢٠٧	٣١٧	١٨١٨٣
٢٨٨	١٠١٣٧	٣١٨	١٦٢٧٩
٢٨٩	١٧٩٦٧	٣١٩	١٨٠١٦
٢٩٠	٦٧٢	٣٢٠	٩٦٦٦
٢٩١	١٨٠٠٧	٣٢١	١٩٢٢٧
٢٩٢	١٦٢١٧	٣٢٢	٦١٧٧
٢٩٣	٤٢٢٧	٣٢٣	٥٣٤٧
٢٩٤	٣٤٨٥	٣٢٤	٩٤٠٢
٢٩٥	٣٤٨٥	٣٢٥	٨٦٣٩
٢٩٦	٥٣١٨	٣٢٦	٦١٥٦
٢٩٧	١٠١٣٩	٣٢٧	١٧٤٥٩
٢٩٨	٥٣٢٧	٣٢٨	١٦٤٥
٢٩٩	١٦٢٠٢	٣٢٩	١٧١٠٧
٣٠٠	٥٨٤	٣٣٠	١٧٥٩١
٣٠١	٥٤٤٧	٣٣١	١٠٥١٠
٣٠٢	١٨٢٣٢	٣٣٢	٦٨٩
٣٠٣	٩٢٠٦	٣٣٣	١٥٨٨
٣٠٤	١٧٩٦٨	٣٣٤	٨٩٥
٣٠٥	١٦٠٨١	٣٣٥	١٦٧٢
٣٠٦	١٧٧١٠	٣٣٦	٦٢٥
٣٠٧	١٢٧٤٦	٣٣٧	١١٧٣٦
٣٠٨	١٦٠٧٠	٣٣٨	١٢١٦
٣٠٩	١٧٠٨٨	٣٣٩	٣٠٢١
٣١٠	١٧٤٠٦	٣٤٠	١١٨٥٦
٣١١	١٦٠٧٢	٣٤١	١٦٧٢
٣١٢	١٧٠٦٥	٣٤٢	٩٣٣٠٤٧٠
٣١٣	١٦٠٧٢	٣٤٣	١٧٩٤٣
٣١٤	١٠٩١٢	٣٤٤	٣٧١١

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
٣٤٥	١٠٧٤٦	٣٧٥	٩٧٥٧
٣٤٦	٢٦٤	٣٧٦	٣٤١
٣٤٧	٨٦٧	٣٧٧	١١٣٩
٣٤٨	١٧٧٩٤	٣٧٨	٩٧٢٧
٣٤٩	١٧٠٥١	٣٧٩	٦٣٠٠
٣٥٠	١٦٦٧٩	٣٨٠	١١٤٠٢
٣٥١	١٦٧٥٤	٣٨١	١٦٥٣٢
٣٥٢	١١٧٣٦	٣٨٢	٦٢٩٤
٣٥٣	٣٠٢٤	٣٨٣	٣٥٣٩
٣٥٤	٥٨٤٠	٣٨٤	٨٣٣
٣٥٥	٢٧٣	٣٨٥	٨٣٣
٣٥٦	١٠٤٠٢	٣٨٦	١٤٨٧
٣٥٧	١٥٨٤٢	٣٨٧	١٥٩٧٠
٣٥٨	١٧١٣٣	٣٨٨	١٧٥٥٦
٣٥٩	٤١٠٧	٣٨٩	١٦٢٧٤
٣٦٠	١٧٨١٦	٣٩٠	١٦٢٤٥ ، ٦٦٣٧
٣٦١	٥٨٠	٣٩١	٥٨٦٠
٣٦٢	١٠٢٨٤	٣٩٢	١٧٦٨٧
٣٦٣	٥٧٧٣	٣٩٣	٢٦٨
٣٦٤	٨٤٣٠	٣٩٤	١٦٩٦٣
٣٦٥	١٤٢٢ ، ١١٤٧	٣٩٥	١٩٣٢٧
٣٦٦	١٣٣٥	٣٩٦	لم يورد المزي
٣٦٧	٣١٩١	٣٩٧	٣٧٨٧
٣٦٨	٣٣٤٨	٣٩٨	٤٥٠
٣٦٩	٣٣٢٧	٣٩٩	٥٦٧٩
٣٧٠	١٦٠١٤	٤٠٠	١٠٧١٣
٣٧١	١٧٠٦٥	٤٠١	٦٦٢٥
٣٧٢	٣٧٧٣	٤٠٢	٣٦٤٦
٣٧٣	١٤٩٧٧	٤٠٣	١٦٤٠٧
٣٧٤	٣٩١٣	٤٠٤	١٣٦٦٧

رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف	رقم الحديث	رقمه في تحفة الأشراف
٤٠٥	١٠٦٣٣ ، ١٠٦٣٢	٤١١	١٤٢٩٨
٤٠٦	١٦٠٨٥	٤١٢	٦٥٥٨
٤٠٧	٩٥٠٩	٤١٣	١٩١٨٥
٤٠٨	١٢٨٣٨	٤١٤	١٢١٣٦
٤٠٩	٤٩٧٩	٤١٥	٤٥٥
٤١٠	١٠٧١٧	٤١٦	١٨٩٣٩
		٤١٧	١٩٢٩٢

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
مقدمة المحقق (وتحوي : الشئائل وأهميتها ، والمؤلفات فيها ، ومنهج التحقيق)	٥
ترجمة الإمام الترمذي	١٧
١ - باب ما جاء في خلق رسول الله ﷺ	٢٨
٢ - باب ما جاء في خاتم النبوة	٤٢
٣ - باب ما جاء في شعر رسول الله ﷺ	٤٧
٤ - باب ما جاء في ترجل رسول الله ﷺ	٥١
٥ - باب ما جاء في شيب رسول الله ﷺ	٥٥
٦ - باب ما جاء في خضاب رسول الله ﷺ	٦٠
٧ - باب ما جاء في كحل رسول الله ﷺ	٦٣
٨ - باب ما جاء في لباس رسول الله ﷺ	٦٧
٩ - باب ما جاء في عيش ^(١) رسول الله ﷺ	٧٨
١٠ - باب ما جاء في خف رسول الله ﷺ	٨٠
١١ - باب ما جاء في نعل رسول الله ﷺ	٨٢
١٢ - باب ما جاء في ذكر خاتم رسول ﷺ	٨٨
١٣ - باب ما جاء في أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه	٩٢
١٤ - باب ما جاء في صفة سيف رسول الله ﷺ	٩٨
١٥ - باب ما جاء في صفة درع رسول الله ﷺ	١٠١
١٦ - باب ما جاء في صفة مغفر رسول الله ﷺ	١٠٣
١٧ - باب ما جاء في عمامة رسول الله ﷺ	١٠٥
١٨ - باب ما جاء في صفة إزار رسول الله ﷺ	١٠٨
١٩ - باب ما جاء في مشية رسول الله ﷺ	١١٢
٢٠ - باب ما جاء في تقنع رسول الله ﷺ	١١٤
٢١ - باب ما جاء في جلسة رسول الله ﷺ	١١٥
٢٢ - باب ما جاء في تكأة رسول الله ﷺ	١١٨
٢٣ - باب ما جاء في اتكاء ^(٢) رسول الله ﷺ	١٢١
٢٤ - باب ما جاء في صفة أكل رسول الله ﷺ	١٢٣
٢٥ - باب ما جاء في صفة خبز رسول الله ﷺ	١٢٦
٢٦ - باب ما جاء في إدام رسول الله ﷺ	١٣١
٢٧ - باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله ﷺ عند الطعام	١٥٣
٢٨ - باب ما جاء في قول رسول الله ﷺ قبل الطعام وبعدما يفرغ منه	١٥٦
٢٩ - باب ما جاء في قدح رسول الله ﷺ	١٦٢

(١) وانظر ما يأتي باب (رقم ٥٣) فهو مكمل له .
(٢) يعني على الغير .

١٦٤	٣٠ - باب ما جاء في فاكهة رسول الله ﷺ
١٦٩	٣١ - باب ما جاء في صفة شراب رسول الله ﷺ
١٧٢	٣٢ - باب ما جاء في صفة شرب رسول الله ﷺ
١٧٨	٣٣ - باب ما جاء في تعطر رسول الله ﷺ
١٨٣	٣٤ - باب ما جاء في كيف كان كلام رسول الله ﷺ
١٨٦	٣٥ - باب ما جاء في ضحك رسول الله ﷺ
١٩٣	٣٦ - باب ما جاء في مزاح رسول الله ﷺ
٢٠٠	٣٧ - باب ما جاء في صفة كلام رسول الله ﷺ في الشَّعر
٢٠٨	٣٨ - باب ما جاء في كلام رسول الله ﷺ في السمر
٢٠٩	٣٩ - حديث أم زَرْع
٢١٦	٤٠ - باب ما جاء في نوم رسول الله ﷺ
٢٢١	٤١ - باب ما جاء في عبادة رسول الله ﷺ
٢٣٧	٤٢ - باب صلاة الضحى
٢٤٥	٤٣ - باب صلاة التطوع في البيت
٢٤٦	٤٤ - باب ما جاء في صوم رسول الله ﷺ
٢٥٧	٤٥ - باب ما جاء في قراءة رسول الله ﷺ
٢٦٣	٤٦ - باب ما جاء في بكاء رسول الله ﷺ
٢٦٩	٤٧ - باب ما جاء في فراش رسول الله ﷺ
٢٧١	٤٨ - باب ما جاء في تواضع رسول الله ﷺ
٢٨٤	٤٩ - باب ما جاء في خُلُق رسول الله ﷺ
٢٩٧	٥٠ - باب ما جاء في حياء رسول الله ﷺ
٢٩٩	٥١ - باب ما جاء في حجامه رسول الله ﷺ
٣٠٥	٥٢ - باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ
٣٠٨	٥٣ - باب ما جاء في عيش ^(١) رسول الله ﷺ
٣٢١	٥٤ - باب ما جاء في سن رسول الله ﷺ
٣٢٧	٥٥ - باب ما جاء في وفاة رسول الله ﷺ
٣٤١	٥٦ - باب ما جاء في ميراث رسول الله ﷺ
٣٤٧	٥٧ - باب ما جاء في رؤية رسول الله ﷺ في النوم
٣٥٨	الفهارس العلمية
٣٥٩	- فهرس الآيات الكريمة
٣٦٠	- فهرس الأحاديث والآثار
٣٨٣	- فهرس المسانيد
٣٨٨	- فهرس التابعين
٣٩٠	- فهرس المدن والبلدان والغزوات
٣٩١	- جدول بأرقام أحاديث السُّنَنِ وما يقابلها من تحفة الأشراف للحافظ المزني

(١) وانظر باب (رقم ٩) فهو مكمل له .